

(١٣٢٨)

لم يلقه

ما ذكر النقاد أن الراوي لم يلق من روى عنه

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٥هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

https://t.me/dralhoshan تليجرام

WWW.NSOOOS.COM

"٥ - حديث أبي هريرة مرفوعا: "المؤمن (١) يألف، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف".

قال: على شرطهما ولا أعلم له علة. قلت: انقطاعه (فإن أبا حازم المذكور في إسناده هو المديني) (٢)، لا الأشجعي، ولم يلق أبو صخر، الأشجعي، ولا المديني لقى أبا هريرة.

---

(١) في المستدرك وتلخيصه (إن المؤمن يألف) (١/ ٢٣) وما أثبته من (أ)، (ب) وكذا من أخرجه.

(٢) قوله: (فإن أبا حازم ... إلخ) في التلخيص (فإن أبا حازم هذا هو المديني ... إلخ) (١/ ٢٣) وهكذا يفعل ابن الملقن مثل هذه الزيادة للتوضيح في بعض الأحاديث لعدم ذكره لسند الحديث في مختصره.

٥ - المستدرك (١/ ٢٣): حدثنا أبو بكر بن إسحاق، ثنا أحمد بن يحيى بن رزين، ثنا هارون بن معروف، ثنا عبد الله بن وهب، حدثني أبو صخر، عن أبي حازم، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "إن المؤمن يألف، ولا خير فيمن لا يـألف، ولا يؤلف".

تخريجه:

١ - رواه أحمد "بلفظ مقارب" (٢/ ٤٠٠).

٢ - ورواه البيهقي في السنن "بلفظ مقارب، كتاب الشهادات، باب شهادة أهل العصبية (١/ ٢٣٦، ٢٣٧).

٣ - ورداه ابن عدي في الكامل (ل ٢٣٦).

رووه من طريق أبي صخر، عن أبي حازم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعا.

وأورده الهيثمي في المجمع (٨/ ٨٧) عن أبي هريرة مرفوعا وقال: رواه أحمد، والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح. =." (١)

". . . . .

= وقال الذهبي في الكاشف: عن أبي هريرة. وقيل لم يلقه. ثقة (٣/ ٩١).

وقال الخزرجي في الخلاصة: أرسل عن الصحابة، وثقه أبو داود (ص ٣٥٧).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن محمد بن قيس ثقة وليس كما قال الذهبي. إلا أنه روى عن أبي هريرة مرسلا.

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٥٣/١

فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفا لانقطاعه.

كما أن هذه الرواية ليس فيها التصريح أن الجهر في الصلاة -والله أعلم-.." [1]

". . . . .

= معين: ثقة. وقال ابن خزيمة: لست أعرف قدامة بعدالة ولا جرح. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي: لا يعرف. تهذيب التهذيب (٨/ ٣٦٦).

وقال ابن حجر في التقريب: مجهول (٢/ ١٢٤، ت ٩٥).

وقال الذهبي في الكاشف: وثق (٢/ ٣٩٨) لكن قال في ديوان الضعفاء مجهول (ص ٢٥٣/ ٣٤٤١).

وقال في الميزان: عن سمرة لا يعرف (٣/ ٣٨٦).

وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن معين وقال أحمد: لا يعرف. قال البخاري: لم يسمع من سمرة (ص ٣١٥).

الثانية: قال البخاري: لم يصح سماعه من سمرة -يعني قدامة بن وبرة-.

الثالثة: قال ابن خزيمة: لا أقف على سماع قتادة من قدامة بن وبرة. تهذيب التهذيب (٨/ ٣٦٦).

قلت: فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفا لأن فيه قدامة وهو مجهول. وفيه انقطاع بين قتادة، وقدامة، وبين قدامة وسمرة.

* الطريق الثاني: وفيه قدامة وهو مجهول وكذا الانقطاع بين قتادة وقدامة بن وبرة. كما أن فيه إرسالا فإن الذي رفع الحديث هنا هو قدامة بن وبرة.

لكن قال الإمام أحمد: همام أحفظ من أيوب أبي العلاء -يقصد أن رفعه أقرب من إرساله- نقله عن أحمد الحاكم، وأبو داود.

* الطريق الثالث: عند ابن ماجه والبيهقي. لكن فيه انقطاعا فإن الحسن لم يسمع من سمرة بن جندب. قال ابن أبي حاتم في المراسيل: سئل أبو زرعة عن الحسن، لقي أحدا من البدريين؟ قال: رآهم رؤية. وقال بهز: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب قال: ما حدثنا الحسن عن أحد من أهل بدر مشافهة.

وقال ابن معين: لم يلق سمرة (ص ٣٢، ٣٣). =." [2]

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ١٨٦/١

(٢) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٢٢٩/١

". . . . .

= الأول: أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن عمير بن حاجب بن زرارة التميمي العطاردي وهذا فقط عند الحاكم. قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه وأمسكت عن الرواية عنه لكثرة كلام الناس فيه وقال مطين: كان يكذب. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم تركه ابن عقدة وقال ابن عدي: رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه وكان ابن عقدة لا يحدث عنه ولا يعرف له حديث منكر وإنما ضعفوه لأنه **لم يلق** من يحدث عنهم. وقال الدارقطني: لا بأس به أثنى عليه أبو كريب.

وقال أبو عبيدة ابن أخي هناد بن السري: ثقة. تهذيب التهذيب (١/ ٥١، ٥٢).

وقال ابن حجر في التقريب ضعيف وسماعه للسيرة صحيح (١/ ١٩).

قلت: الظاهر أن أحمد بن عبد الجبار ضعيف وقد لخص حاله ابن حجر بذلك.

لكن أحمد لم يتفرد بالحديث بل تابعه محمد بن العلاء بن كريب الهمداني.

أبو كريب الكوفي وهو ثقة حافظ كما في التقريب (٢/ ١٩٧) وذلك عند ابن حبان.

الثاني: يونس بن بكير بن واصل الشيباني أبو بكر الجمال الكوفي وهذا عند الحاكم وابن حبان. قيل ابن معين ثقة. وقال مرة: كان صدوقا. وقال عثمان بن سعيد: لا بأس به وقال أبو خيثمة قد كتبت عنه. وقال العجلي: لا بأس به. وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة أي شيء ينكر عليه؟ قال: أما في الحديث فلا أعلمه. وسئل عنه أبي؟ فقال: محله الصدق.

وقال أبو داود: ليس هو بحجة. وقال النسائي: ليس بالقوي وقال مرة: ضعيف.

وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن نمير: ثقة رضي. وقال عبيد بن يعيش: كان ثقة. وقال ابن عمار: هو اليوم ثقة عند أصحاب الحديث.

وقال الساجي: كان ابن المديني لا يحدث عنه وهو عندهم من أهل الصدق.

وقال أحمد: قد كتبت عنه. وقال ابن أبي شيبة: فيه لين، تهذيب التهذيب =." [١]

"٨٧ - حديث [عمر] (١) بن يعلى بن مرة، عن أبيه قال: سافرت مع النبي -صلى الله عليه وسلم- غير مرة فما رأيته مر بجيفة إنسان إلا أمر بدفنه [لا يسأل] (٢) أمسلم هو أم كافر.

قال: على شرط مسلم. قلت: بل ضعيف منكر فإن [عمر] (٣) هو ابن عبد الله بن يعلى بن مرة مجمع

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ١/ ٢٨٥

على ضعفه [وأبوه] (٤) تابعي ولم يلق [عمر] (٥) جده.

---

(١) في (أ)، (ب) (عمرو) وما أثبته من المستدرك وتلخيصه وكذا من التقريب ٢/ ٥٩.

(٢) ليست في (أ)، (ب) وما أثبته من المستدرك وتلخيصه.

(٣) في (أ)، (ب) (عمرو) وما أثبته من المستدرك وتلخيصه وكذا من التقريب ٢/ ٥٩.

(٤) هاء الضمير ليست في (أ) وما أثبته من (ب) والتلخيص.

(٥) في (أ)، (ب) (عمرو) وما أثبته من المستدرك وتلخيصه وكذا من التقريب ٢/ ٥٩.

٨٧ - المستدرك (١/ ٣٧١): حدثنا علي بن حمشاد العدل، حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أبي، حدثنا المفضل بن محمد الضبي، عن عمر بن يعلى بن مرة، عن أبيه، قال: سافرت مع النبي -صلى الله عليه وسلم- غير مرة، فما رأيته مر بجيفة إنسان إلا أمر بدفنه، لا يسأل أمسلم هو؟ أم كافر؟.

تخريجه:

١ - رواه البيهقي "بلفظه" عن الحاكم. كتاب الجنائز، باب وجوب العمل في الجنائز من الغسل والتكفين والصلاة والدفن ... إلخ (٣/ ٣٨٦).

وقال: (قال) غيره عن ابن أبي أويس بإسناده عن عمر بن عبد الله بن يعلى ابن مرة الثقفي، عن أبيه قال: سمعت يعلى بن مرة يقول به أخبرنا أبو بكر الأصبهاني أنبأنا علي بن عمر الدارقطني. حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي. حدثنا عبد الله بن شبيب. حدثنا ابن أبي أويس فذكره.

قلت: لم أجده في سنن الدارقطني -فالله أعلم-.=." [1]

". . . . .

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن ابن أبي أويس كما عند البيهقي.

* الطريق الأول: وهو طريق الحاكم وفيه علتان:

الأولى: فيه عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي.

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٢٩٦/١

قال أحمد، وابن معين، وأبو حاتم والنسائي: منكر الحديث. وقال أبو حاتم أيضا: متروك الحديث. وقال ابن معين أيضا: ليس بشيء. وقال أبو زرعة: ليس بقوي، قيل له فما حاله؟ قال: أسأل الله السلامة. وقال البخاري يتكلمون فيه، وقال جرير بن عبد الحميد: كان يشرب الخمر. وقال الدارقطني: متروك. وذكره العقيلي في الضعفاء. وقال زائدة: كان يشرب كذا وكذا. تهذيب التهذيب (٧/ ٤٧٠، ٤٧١).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢/ ٥٩).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفوه (٢/ ٣١٦).

قلت: الظاهر أن عمرا ضعيف لما مضى من أقوال العلماء.

الثانية: قال الذهبي: **لم يلق** عمر جده.

قلت: وجده يعلى بن مرة. وأما أبوه فهو عبد الله فاسمه على هذا عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة. والظاهر أن كلام الذهبي في محله حيث أن البيهقي ذكر أن الحديث روي من طريق آخر غير طريق الحاكم عن ابن أبي أويس، عن عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي، عن أبيه قال: سمعت يعلى بن مرة الثقفي يقول: به.

فذكر أن الراوية لعبد الله بن مرة عن يعلى بن مرة وليست لعمر، كما أن عمر لم يعد من الرواة عن يعلى بن مرة كما في تهذيب الكمال (٢/ ١٠١٥) عند ترجمة عمر. فالإسناد إذا منقطع.

* الطريق الثاني: لكن الحديث جاء من طريق آخر عن ابن أبي أويس =." (١)

"كتاب الزكاة

٩٤ - حديث معاذ بن جبل مرفوعا: "خذ الحب من الحب، والشاة من الغنم ... " الحديث.

قال: على شرطهما إن صح سماع عطاء بن يسار من معاذ.

قلت: **لم يلقه**.

---

٩٤ - المستدرك (١/ ٣٨٨): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن معاذ بن جبل أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بعثه إلى اليمن فقال "خذ الحب من الحب، والشاة من الغنم، والبعير من الإبل، والبقرة من البقر".

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٢٩٧/١

تخريجه:

١ – رواه أبو داود "بلفظه" كتاب الزكاة، باب: صدقة الزرع (٢/ ١٠٩)، (ح ١٥٩٩).

٢ – ورواه ابن ماجه "بلفظه" كتاب الزكاة– ١٦ باب: ما تجب فيه الزكاة من الأموال (١/ ٥٨٠)، (ح ١٨١٤).

٣ – ورواه البيهقي "بلفظه" كتاب الزكاة، باب: لا يؤدي في ماله فيما وجب عليه إلا ما وجب عليه (٤/ ١١٢).

رووه من طريق سليمان بن بلال، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء، عن معاذ بن جبل. =." (١)

". . . . .

= – وأورده السيوطي في الجامع الصغير (١/ ٥٩٩) وسكت عنه: لكن قال المناوي: قال البزار: لا نعلم أنه سمع منه (٣/ ٤٣٣). وقال الألباني في ضعيف الجامع: ضعيف (٣/ ١١٨).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريق عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل. قال الحاكم: إن صح سماع عطاء من معاذ. وقال الذهبي: **لم يلقه**.

قال الحافظ بن حجر: إن عطاء روى عن معاذ بن جبل وفي سماعه منه نظر تهذيب التهذيب (٧/ ٢١٧، ٢١٨).

قلت: ولد عطاء سنة تسع عشرة كما في التهذيب (٧/ ٢١٨) وتوفي معاذ سنة سبع عشرة أو ثماني عشرة. كما في التهذيب (١٠/ ١٨٧).

وقال المارديني: هو مرسل لأن عطاء ولد سنة تسع عشرة فلم يدرك معاذا، لأنه توفي سنة ثماني عشرة في طاعون عمواس. الجوهر النقي بذيل السنن للبيهقي (٤/ ١١٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن عطاء لم يدرك معاذا. فيكون إسناده منقطعا. والله أعلم.." (٢)

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٣١٢/١

(٢) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٣١٣/١

"١٩٠ - حديث عكرمة بن خالد أن أسيد بن حضير حدثه قال: كتب معاوية إلى مروان إذا سرق الرجل فوجد سرقته، فهو أحق بها ... (الحديث) (١).

قال: على شرط البخاري ومسلم. قلت: أسيد هذا (مات) (٢) (في) (٣) زمن عمر **ولم يلقه** عكرمة، ولا بقي إلى أيام معاوية، فتحقق هذا.

---

(١) في (ب) (إلخ) وما أثبته من (أ) وهو الصواب.

(٢) ليست في (ب) وما أثبته من (أ) والتلخيص.

(٣) في (ب) (من) وما أثبته من (أ).

١٩٠ - المستدرك (٢/ ٣٦): أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ بشر بن موسى، وعلي بن عبد العزيز، وموسى بن الحسن بن عباد، وإسحاق بن الحسن بن ميمون الحربي قالوا: ثنا هوذة بن خليفة، ثنا ابن جريج. حدثني عكرمة بن خالد، أن أسيد بن حضير بن سماك حدثه قال: كتب معاوية إلى مروان: إذا سرق الرجل فوجد سرقته، فهو أحق بها حيث وجدها. قال: فكتب إلي بذلك مروان، وأنا على اليمامة، فكتبت إلى مروان: أن نبي الله -صلى الله عليه وسلم- قضى: إذا كان عند الرجل غير المتهم، فإن شاء سيدها أخذها بالثمن، وإن شاء اتبع سارقه. ثم قضى بذلك بعده أبو بكر، وعمر، وعثمان، قال: فكتب مروان إلى معاوية بكتابي فكتب معاوية إلى مروان: أنك لست أنت ولا أسيد تقضيان علي فيما وليت، ولكني أقضي عليكما، فأنفذ لما أمرتك به، وبعث مروان بكتاب معاوية إليه فقال: والله لا أقضي به أبدا.

تخريجه:

١ - رواه أحمد "بنحوه" (٤/ ٢٢٦).

٢ - ورواه النسائي "بنحوه" كتاب البيوع، باب: الرجل يبيع السلعة فيستحقها مستحق (٧/ ٣١٣). =." (١)

". . . . .

= شعيب بن الليث، وقال أبو حاتم: كان صدوقا، وقال ابن عدي: رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه، ومن كتب عنه من الغرباء لا يمتنعون من الرواية عنه. وسألت عبدان عنه فقال: كان مستقيم الأمر في أيامنا،

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ١/٥٣٦

ومن لم يلق حرملة اعتمد عليه في نسخ حديث ابن وهب. وقال ابن عدي أيضا: ومن ضعفه أنكر عليه أحاديث وكثرة روايته عن عمه، وكل ما أنكره عليه محتمل، وإن لم يروه غيره عن عمه، ولعله خصه به.

وقال أبو سعيد بن يونس: لا تقوم بحديثه حجة. وقال ابن الأخرم: نحن لا نشك في اختلاطه بعد الخمسين، وإنما ابتلي بعد خروج مسلم من مصر.

قلت: وهذا يرد نقمة من نقم على مسلم إخراجه في الصحيح.

وقال ابن حبان: كان يحدث بالأشياء المستقيمة قديما حيث كتب عنه ابن خزيمة وذووه، ثم جعل يأتي عن عمه بما لا أصل له، كأن الأرض أخرجت له أفلاذ كبدها.

وقال الدارقطني: تكلموا فيه. وقد اعتمده ابن خزيمة من المتقدمين، وابن القطان من المتأخرين. ولخص ابن حجر القول فيه بقوله: صدوق تغير بآخرة. اهـ. من المجروحين (١/ ١٤٩)، الكامل لابن عدي (١/ ١٨٨) (ل ٥٩) والجرح والتعديل (٢/ ٥٩ – ٦٠)، والميزان (١/ ١١٣ – ١١٤)، والتهذيب (١/ ٥٤ – ٥٦)، والتقريب (١/ ١٩رقم ٧٨).

وأما يحيى بن أيوب الذي قال عنه الذهبي: "وإن كان ثقة، فقد ضعف"، فهو يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري، فإنه صدوق ربما أخطأ، من رجال الجماعة –كما في التقريب (٢/ ٣ ر ٣٤قم ٢٢) –، فقد وثقه ابن معين، والبخاري، وإبراهيم الحربي، ويعقوب بن سفيان، وابن حبان، وقال أبو داود: صالح، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال مرة: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: صدوق لا بأس به، وقال أبو حاتم: محله الصدق، يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال الساجي: صدوق يهم، وقال أحمد: سيء الحفظ، وقال ابن سعد: منكر الحديث، وقال الدارقطنى: في =." (١)

". . . . .

= أمرتنا، فتركنا، ونهيتنا، فركبنا، ولا يسعنا إلا مغفرتك، وكانت تلك هجيراه حتى مات.

ومعنى قوله: (هجيراه) أي: دأبه، وعادته، وديدنه. / النهاية (٥/ ٢٤٦).

دراسة الإسناد:

الحديث أخرجه الحاكم، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن كان الحسن بن أبي الحسن سمعه من عمرو بن العاص، فإنه أدركه بالبصرة بلا شك"، وتعقبه الذهبي بقوله: "لكنه مرسل"، أي أنه رجح

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ١٢٤٧/٣

عدم سماع الحسن من عمرو بن العاص، وهذا ما نص عليه في سير أعلام النبلاء (٣/ ٥٥) في ترجمة عمرو بن العاص -رضي الله عنه- حيث قال: "حدث عنه ابنه عبد الله ... ، والحسن البصري مرسلا، والحسن أدرك عمرو بن العاص بلا شك، لكن أظنه **لم يلقه**، فإن عمرا كان بمصر، والشام، والحسن في المدينة والبصرة، وإلا فإن عمرا توفي على الصحيح سنة ثلاث وأربعين، والحسن ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر، وأدرك عثمان، وسمعه يخطب على المنبر./ انظر السير (٣/ ٧٧) و (٤/ ٥٦٤).

أما الحديث من الطريق الأخرى التي أخرجها الإمام أحمد عن شيخه عفان بن مسلم، عن الأسود بن شيبان، عن أبي نوفل بن أبي عقرب، فبيان حال رجال إسناد هذه الطريق كالتالي: أبو نوفل بن أبي عقرب الكناني، العريجي -بفتح الهملة، وكسر الراء والجيم-، اسمه: مسلم، وقيل: عمرو بن مسلم، وقيل معاوية بن مسلم، وهو ثقة روى له الشيخان./. ثقات ابن حبان (٥/ ٤١٥)، والتهذيب (١٢/ ٢٦٠ رقم ١٢٠٢)، والتقريب (٢/ ٤٨٢ رقم ٣٥).

والأسود بن شيبان السدوسي، أبو شيبان ثقة عابد روى له مسلم./ الجرح والتعديل (٢/ ٢٩٣ - ٢٩٤رقم١٠٧٧)، والتهذيب (١/ ٣٣٩ رقم ٦١٨)، والتقريب (١/ ٧٦ رقم ٥٧٢).

وشيخ الإمام أحمد: عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي، أبو عثمان الصفار =." [(١)]

". . . . .

= والطبراني في الكبير (٤/ ٢٦٧ رقم ٤١٩٩).

كلاهما من طريق ابن لهيعة، عن موسى بن جبير، أن عبيد الله بن عباس حدثه عن خالد بن يزيد بن معاوية، فذكره بنحوه، هكذا على أن شيخ موسى بن جبير هو عبيد الله بن عباس.

قال أبو داود عقبه مشيرا إلى الاختلاف: "رواه يحيى بن أيوب، فقال: عباس بن عبيد الله بن عباس".

قلت: كذا في سنن أبي داود: (عباس بن عبيد الله)، والذي في المستدرك، وسنن البيهقي، وتلخيص المتشابه للخطيب: (عباس بن عبد الله)، وانظر دراسة الإسناد.

دراسة الإسناد:

الحديث صححه الحاكم وأعله الذهبي بالانقطاع، ويعني به بين خالد بن يزيد بن معاوية، وبين دحية الكلبي، نقل ذلك عنه الحافظ ابن حجر في التهذيب (٣/ ١٢٩).

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٤/٢١٠٦

فقال: "قال الذهبي: لم يلق (أي خالد) دحية الكلبي".

قلت: وفي سند الحديث عباس بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، وتقدم ذكر الخلاف بين سنن أبي داود، وغيرها، وقد جاء اسمه في كتب التراجم موافقا لما في أبي داود وهو:

عباس بن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي، وهو مقبول. ثقات ابن حبان (٥/ ٢٥٨)، والتهذيب (٥/ ١٢٣ رقم ٢١٥)، والتقريب (١/ ٣٩٨ رقم ١٥٠).

وموسى بن جبير الأنصاري، المدني، الحذاء، مولى بني سلمة مستور. ثقات ابن حبان (٧/ ٤٥١)، والتقريب (٢/ ٢٨١ رقم ١٤٤٣)، والتهذيب (١٠/ ٣٣٩ رقم ٥٩٦).

هذا ورواية الحاكم والبيهقي أرجح من رواية أبي داود والطبراني من حيث =." (١)

". . . . .

= وابن عساكر في ترجمة عبد الله بن رواحة من تاريخه (ص ٣٠٤).

كلاهما من طريق سفيان، به نحوه، وعندهما: فنهى أن يطرق الرجل أهله ليلا.

وأخرجه الطبراني أيضا -كما في المجمع (٤/ ٣٣٠) -، ثم قال الهيثمي عقبه: "رجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا سلمة لم يلق ابن رواحة".

دراسة الإسناد:

الحديث أعله الذهبي بالإرسال، ويقصد به ما ذكره الهيثمي آنفا من أن أبا سلمة لم يلق ابن رواحة، وبيان ذلك كالتالي:

فعبد الله بن رواحة -رضي الله عنه- قتل في غزوة مؤتة -كما هو مصرح به في صحيح البخاري (٧/ ٥١٢رقم ٤٢٦٣) في غزوة مؤتة من كتاب المغازي، وكانت الوقعة سنة ثمان من الهجرة -كما نص عليه في الفتح (٧/ ٥١١) -.

وأما أبو سلمة بن عبد الرحمن فتوفي سنة أربع وتسعين، وقيل سنة أربع ومائة، وله من العمر اثنتان وسبعون سنة، فيكون مولده سنة اثنتين وعشرين، أو اثنتين وثلاثين للهجرة، وانظر في ذلك التهذيب (١٢/ ١١٦ - ١١٧)، وعليه فأقل ما هنالك أن بين مولده، ووفاة عبد الله بن رواحة نحوا من أربع عشرة سنة، ولذا قال ابن عساكر في الموضع السابق: "روى عنه (أي عن ابن رواحة) أبو سلمة بن عبد الرحمن، وعكرمة، وزيد

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٦/٢٧٢٧

بن أسلم، وعطاء بن يسار، ولم يدركه أحد منهم". اهـ.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف بهذا الإسناد للإرسال الذي أعله به الذهبي، والهيثمي، وتقدم بيانه، والله أعلم.." [1]

". . . . .

= عبد الحميد، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة مرفوعا: "في شهر رمضان: الصوت، وفي ذي القعدة تميز القبائل، وفي ذي الحجة يسيب الحاج".

قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٣١٠): "فيه شهر بن حوشب، وفيه ضعف، والبختري بن عبد الحميد لم أعرفه".

قلت: وقوله: (يسيب الحاج) كذا في الأوسط، وفي المجمع، واللآلىء المصنوعة (٢/ ٣٨٦) نقلا عن الأوسط: (يسلب الحاج).

وأخرجه نعيم بن حماد في الفتن -كما في اللآليء (٢/ ٣٨٧) من طريق الوليد، عن عقبة، عن شهر بن حوشب، مرسلا بلفظ: "يكون في رمضان صوت، وفي شوال همهمة، وفي ذي القعدة تتحارب القبائل، وفي ذي الحجة ينتهب الحاج، وفي المحرم ينادي مناد من السماء: ألا إن صفوة الله من خلقه: فلان، واسمعوا له وأطيعوا".

قال ابن الجوزي: "هذا حديث موضوع على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

قال يحيى بن سعيد: عبد الواحد بن قيس شبه لا شيء. وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث أصل عن ثقة، ولا من وجه ثابت. وأما مسلمة بن علي، فقال يحيى: مسلمة ليس بشيء. وقال النسائي والدارقطني: متروك.

وأما إسماعيل، وليث، وشهر، فثلاثتهم ضعفاء مجروحين". اهـ.

وذكر الذهبي هذا الحديث في الميزان (٢/ ٦٧٥) من طريق العقيلي، ثم قال: "هذا كذب على الأوزاعي، فأساء العقيلي كونه ساق هذا في ترجمة عبد الواحد، وهو بريء منه، وهو لم يلق أبا هريرة، وإنما روايته عنه

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٦/٢٩٢٥

مرسلة، إنما أدرك عروة، ونافعا".

قلت: والذهبي -رحمه الله- يقصد بقوله: "هذا كذب على الأوزاعي"، =." [١]

". . . . .

= أما الانقطاع بين عبد الواحد بن قيس وأبي هريرة، فقد نص عليه كثير من الأئمة. قال صالح بن محمد البغدادي: "روى عن أبي هريرة، ولم يسمع منه". وقال ابن حبان: "لا يعتبر بمقاطيعه، ولا بمراسيله، ولا برواية الضعفاء عنه. وهو الذي يروي عن أبي هريرة، ولم يره"، ولذا حكم المزي على روايته عن أبي هريرة بالإرسال، وأقره ابن حجر، وتقدم أن الذهبي قال: "لم يلق أبا هريرة، وإنما روايته عنه مرسلة". / انظر التهذيب (٦/ ٤٣٩ - ٤٤٠ رقم ٩١٩).

فإنه قيل: قد صرح عبد الواحد هنا بسماعه للحديث من أبي هريرة، فهل هذا يعني أنه مجروح العدالة؟ فالجواب: إن عبد الواحد هذا صدوق، إلا أن له أوهاما -كما في التقريب (١/ ٥٢٦ رقم ١٣٩١) -، فقد وثقه يحيى بن معين في رواية، والعجلي، وأبو زرعة الدمشقي، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وقال أبو حاتم: لا يعجبني حديثه، وفي رواية عنه: يكتب حديثه وليس بالقوي، وقال يحيى بن سعيد: شبه لا شيء، وفي رواية عن ابن معين: لم يكن بذاك، ولا قريب./ انظر الجرح والتعديل (٦/ ٢٣ رقم ١٢٠)، والكامل لابن عدي (٥/ ١٩٣٥)، والموضع السابق من التهذيب، أقول: فذكر السماع في هذه الرواية عبد الواحد بريء منه: لبراءته من هذا الحديث أصلا كما نص على ذلك الذهبي آنفا بقوله: "أساء العقيلي كونه ساق هذا في ترجمة عبد الواحد، وهو بريء منه"، وكان قال قبله: "هذا كذب على الأوزاعي"، فالمتهم به -على رأي الذهبي- هو: عنبسة بن أبي صغيرة الهمداني -كما سبق-.

وأما الطريق الثالثة: وهي التي مدارها على شهر بن حوشب، ففيها الاختلاف المتقدم ذكره على شهر، وشهر تقدم في الحديث (٦١٤) أنه: صدوق كثير الأوهام، هذا بالإضافة لما في الطرق من العلل الأخرى، التي تقدم ذكر بعضها عن ابن الجوزي، والهيثمي، والطريق الثالثة فيها نعيم بن حماد، والوليد بن مسلم، وتقدم الكلام مرارا عنهما، أما نعيم، =." [٢]

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٣٤٢٠/٧

(٢) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٣٤٢٢/٧

"وفيه رشدين (١) بن سعد، والأكثر على تضعيفه.

٢٩ - (باب منه في كمال الإيمان)

١٩٤ - عن عمير بن قتادة: أن رجلا قال: يا رسول الله، أي الصلاة أفضل؟. قال: "طول القنوت".

قال: أي الصدقة أفضل؟. قال: "جهد المقل".

قال: أي المؤمنين أكمل إيمانا؟ قال: "أحسنهم خلقا".

رواه الطبراني (٢)، في الأوسط، وفيه سويد أبو حاتم اختلف في ثقته وضعفه، وتأتي أحاديث من هذا بعد.

= أبو منصور مولى الأنصار، ترجمه ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" ٩/ ٤٤١ وقال: "روى حديثا مرسلا، روى سعيد بن أبي أيوب، عن عبد الله بن الوليد، عنه، سمعت أبي يقول ذلك". وسبق البخاري في الكبير ٩/ ٧١ إلى هذا القول، ولكن عبارة أبي حاتم أوضح.

وقال الحافظ ابن حجر في "تعجيل المنفعة" ص (٥٢١) وقد أورد ما قاله الحسيني في إكماله.

قلت: "ذكره البخاري، وذكر أنه قاضي أفريقيا، وذكر أن حديثه مرسل، يعني أنه لم يلق عمرو بن الجموح".

وهذا ما يجعلنا نذهب إلى أن الصواب ما جاء في مسند أحمد، والله أعلم.

(١) في (ظ، م): "رشيد بن سعد" وهو تحريف.

(٢) في الكبير ١٧/ ٤٨ برقم (١٠٣)، وفي الأوسط -مجمع البحرين ص (٨) - من طرق: حدثنا حوثرة بن أشرس، حدثنا سويد أبو حاتم صاحب الطعام، عن عبد الله بن عبيد الله بن عمير بن قتادة، عن أبيه، عن جده عمير بن قتادة: ... وهذا إسناد حسن، سويد بن إبراهيم أبو حاتم، ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١٤٨ ولم يورد فيه =." [1]

""طلب العلم فريضة على كل مسلم".

رواه الطبراني (١) في الأوسط، وفيه يحيى بن هاشم السمسار كذاب.

٤٨١ - وعن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "طلب العلم فريضة على كل مسلم".

---

(١) في الأوسط -مجمع البحرين ص (١٨) - والخطيب في "تاريخ بغداد" ٤/ ٤٢٧ من طريق يحيى بن

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ت حسين أسد، نور الدين الهيثمي ١/٣٧٥

هاشم السمسار، حدثنا مسعر بن كدام، ما عطية، عن أبي سعيد ... وهذا إسناد فيه عطية العوفي وهو ضعيف، ويحيى بن هاشم السمسار، قال النسائي وغيره: "متروك".

وقال ابن عدي في الكامل ٧/ ٢٧٠٧، ٢٧٠٨: "كان ببغداد، ويضع الحديث ويسرقه" ... وليحيى بن هاشم عن هشام بن عروة .. وغيرهم بالمناكير يضعها عليهم، ويسرق حديث الثقات، وهو متهم في نفسه أنه لم يلق هؤلاء.

وعامة حديثه عن هؤلاء وغيرهم إنما هو مناكير وموضوعات، ومسروقات، وهو في عداد من يضع الحديث".

وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب ١/ ١٣٥ - ١٣٦ برقم (١٧٤) -ومن طريق القضاعي هذه أورده ابن الجوزي في "العلل المتناهية" ١/ ٧٢ - من طريق ... إسماعيل بن عمرو البجلي، عن مسعر، بالإسناد السابق. وإسماعيل بن عمرو البجلي ضعيف.

ونسبه المتقي الهندي في الكنز ١٠/ ١٣٠ - ١٣١ برقم (٢٨٦٥١) إلى الطبراني في الأوسط، وإلى البيهقي في شعب الإيمان. وهو فيه برقم (١٦٦٧) وقد تحرف فيه "مسعر" إلى "شهر".." [١]

"٢٤ - (باب أخذ كل علم من أهله)

٥٧٢ - عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: خطب عمر بن الخطاب الناس بالجابية، فقال: يا أيها الناس من أراد أن يسأل عن القرآن، فليأت أبي بن كعب، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض، فليأت زيد بن ثابت، ومن أراد أن يسأل عن الفقه، فليأت معاذ بن جبل، ومن أراد أن يسأل عن المال، فليأتني، فإن الله جعلني له (١) واليا وقاسما.

رواه الطبراني (٢) في الأوسط، وفيه سليمان بن داود بن الحصين، لم أر من ذكره.

= سعيد بن أبي هند قال أبو حاتم في "المراسيل" ص (٧٥): "لم يلق سعيد بن أبي هند أبا موسى الأشعري". وانظر "جامع التحصيل".

للعلائي ص (٢٢٤).

ونسبه المتقي الهندي في الكنز ١٢/ ٨٥ برقم (٣٤١٠٠) إلى الطبراني في الكبير.

(١) سقطت "له" من (ظ، م، ش).

(٢) في الأوسط -مجمع البحرين ص (٢٢) - من طريق علي بن سراج المصري، حدثنا عبد الله بن محمد

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ت حسين أسد، نور الدين الهيثمي ٢/ ٢٢١

بن أبي مسلم النجار، حدثنا عبد الله بن محمد بن عمارة الأنصاري، حدثنا سليمان بن داود بن الحصين، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس ... وهذا إسناد ضعيف، قال علي بن المديني: "ما روى داود بن الحصين، عن عكرمة فمنكر".

وقال أبو داود نحو هذا. =." [1]

"ضعفه البخاري، وابن المديني، وأبو زرعة، ووثقه ابن معين، وأبو حاتم.

٤٦ - (باب في الخبر والمعاينة)

٦٩٢ - عن ابن عباس (١) قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "ليس الخبر كالمعاينة، إن الله -عز وجل- أخبر موسى -عليه السلام- بما صنع قومه في العجل، فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا، ألقى الألواح فانكسرت".

رواه أحمد (٢)، والبزار، والطبراني في الكبير، والأوسط، ورجاله رجال الصحيح، وأبي حبان.

= ٢/ ٣٩٥ - ٣٩٦.

(١) في (مص، ش): "ابن عمر" وهو خطأ.

(٢) في المسند ١/ ٢٧١، والطبراني في الأوسط -مجمع البحرين ص (٢٨) - والحاكم ٢/ ٣٢١ من طريق هشيم وأخرجه البزار ١/ ١١١ برقم (٢٠٠)، والطبراني في الكبير ١٢/ ٥٤ برقم (١٢٤٥١)، وابن حبان -في الإحسان ٨/ ٣٣ - برقم (٦١٨١) من طريق أبي عوانة.

كلاهما عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: ... وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، وأبو بشر هو جعفر بن أبي وحشية.

ونسبه المتقي الهندي في الكنز ١٦/ ١٦ برقم (٤٤١١١) إلى أحمد، والطبراني في الأوسط، والحاكم.

وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٨/ ١٢ من طريق ... شعبة، عن أبي بشر، بالإسناد السابق.

=." [2]

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ت حسين أسد، نور الدين الهيثمي ٢/٣٠٧

(٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ت حسين أسد، نور الدين الهيثمي ٢/٤٣٥

"الحديث السابع

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عاد مريضا فقال: "أبشر فإن الله تعالى يقول: هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا لتكون حظه من النار يوم القيامة".

[رواه أحمد وابن ماجة والبيهقي في "شعب الإيمان"]

إسناده ضعيف

أخرجه الترمذي (٢٠٨٨)، وابن ماجة (٣٤٧٠)، وأحمد (٢/ ٤٤٠) وابن أبي شيبة في "المصنف" (٣/ ٢٢٩) وهناد في "الزهد" (٣٩١)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ق ١٥٩/ ٢)، والطبراني في "مسند الشاميين" (ق ٧٨)، وابن السني في "اليوم والليلة" (٥٤٦)، والأصبهاني في "الترغيب" (٥٤٧)، والحاكم (١/ ٣٤٥) والبيهقي في "الشعب" (٩٨٤٤)، وأبو نعيم في "الحلية" (٦/ ٨٦) وابن بلبان في "المقاصد" (رقم ٨٥)، من طرق عن أبي أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي هريرة .. فذكره.

قال الحاكم:

"هذا حديث صحيح الإسناد" ووافقه الذهبي.

*قلت: كذا، وظاهر الإسناد الصحة، ولكنه معل، ولم ينتبه شيخنا – أيده الله– لها، فصححه في "الصحيحة" (٥٥٧).

وهذه العلة تتلخص في أن أبا أسامة إنما يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وهو ضعيف، فكان يخطئ فيقول: عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ولم يلقه كما نصوا على ذلك. =." (١)

". . . . .

= قال موسى بن هارون:

"روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وكان ذلك وهما منه، هو لم يلق ابن جابر، وإنما لقى ابن تميم فظن أنه ابن جابر، وابن جابر ثقة، وابن تميم ضعيف".

وقال يعقوب بن سفيان:

---

(١) الأحاديث القدسية الأربعينية ت الحويني، الملا على القاري ص/٢٣

"قال محمد بن عبد الله بن نمير: روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ونرى أنه ليس بابن جابر المعروف، وذكر لي أنه رجل يسمى باسمه".

قال يعقوب:

"صدق، هو ابن تميم. قال يعقوب: وكأني رأيت ابن نمير يتهم أبا أسامة أنه علم ذلك وتغافل".

وقال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢/ ٢/٣٠٠): "سألت محمد بن عبد الرحمن ابن أخي حسين الجعفي عن عبد الرحمن بن يزيد فقال: قدم الكوفة عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر بعد ذلك بدهر، فالذى يحدث عنه أبو أسامة ليس هو ابن جابر، هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم".

وقال أبو داود:

"عبد الرحمن بن يزيد بن تميم متروك، حدث عنه أبو أسامة، وغلط في أسمه، وكلما جاء: عن أبي أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد، فإنما هو ابن تميم". =." (١)

"ب- من أوهى طرقه:

١ - ابن الكلبي.

٢ - السدي الصغير.

٣ - سليمان بن بشير الأزدي.

٤ - طريق الضحاك بن مزاحم منقطعة فإنه لم يلقه.

٥ - رواية بشير بن عمارة ضعيفة جدا.

وتفسير أبي بن كعب:

نسخة كبيرة رواها أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي عالية عنه صحيحة.

٧٤ - : (روى مسندا).

أي مرفوعا بالإسناد إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - (لا يفتي الناس إلا ثلاثة أمير أو مأمور أو متكلف) هكذا في سائر نسخ الكتاب ومثله في قوت القلوب لأبي طالب والذي في الأحاديث على ما سيأتي بيانها لا يقص بدل لا يفتي ولكن المصنف تبع صاحب القوت أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث عوف

---

(١) الأحاديث القدسية الأربعينية ت الحويني، الملا على القاري ص/٢٤

بن مالك الأشجعي سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول لا يقص إلا أمير أو مأمور أو متكلف وفي المجلس الخامس عشر من أمالي عبد الله بن منده من رواية خالد بن عبد الرحمن حدثنا عمرو بن ذر عن مجاهد عن أبي هريرة رفعه لا يقص في مسجدي هذا إلا أمير أو مأمورا ومتكلف وأخرج الطبراني في الكبير عن عبادة بن الصامت رفعه لا يقص إلا أمير أو مأمور أو متكلف ووجدت لسياق المصنف وهو قوله لا يفتى شاهدا حسنا وهو ما أخرجه ابن عساكر من حديث حذيفة ابن اليمان إنما يفتى أحد ثلاثة من عرف الناسخ من المنسوخ أو رجل ولى سلطانا فلا يجد بدا من ذلك أو متكلف وأيضا فالقص هو التكلم بالقصص والمواعظ والإفتاء داخل (وفي بعض الروايات بدل المتكلف المرائي) وهكذا رواه الإمام أحمد وابن ماجه والترمذي والحاكم في النوادر من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو مراء رواه الدارمي في مسنده وزاد فى آخره قلت لعمرو بن شعيب أنا كنا نسمع متكلف فقال." (١)

"حبيب الطائفي عن الحكم بن عمير وكان بدريا قال صليت خلف النبي – صلى الله عليه وسلم – فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في صلاة الليل وصلاة الغداة وصلاة الجمعة والجواب هذا حديث باطل من وجوه أحدها أن الحكم بن عمير ليس بدريا ولا في البدريين أحد اسمه كذلك بل لا تعرف له صحبة فإن موسى بن أبي حبيب الراوي عنه لم يلق صحابيا بل هو مجهول لا يحتج بحديثه ولعل الصواب وكان بدويا أي ينزل البادية فوقع التصحيف قال ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل الحكم بن عمير روى عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أحاديث منكرة لا يذكر سماعا وإلقاء روى عنه ابن أخيه موسى بن أبي حبيب وهو ضعيف الحديث سمعت أبي يذكر ذلك وقال الدارقطني موسى بن أبي حبيب شيخ ضعيف الحديث وقد ذكر الطبراني في معجمه الكبير الحكم بن عمير وقال في نسبته الشمالي ثم روى له بضعة عشر حديثا منكرا وكلها من رواية موسى بن أبي حبيب عنه وروى له ابن عدي في الكامل قريبا من عشرين حديثا ولم يذكر فيها هذا الحديث والراوي عن موسى إبراهيم بن إسحاق الكوفي قال الدارقطني متروك الحديث وقال الأزدي يتكلمون فيه ويحتمل أن يكون هذا الحديث صنعته فإن الذين رووا نسخة موسى عن الحكم لم يذكروا هذا الحديث فيها كبقي بن مخلد وابن عدي والطبراني وإنما رواه فيما علمنا الدارقطني ثم الخطيب ووهم الدارقطني فقال إبراهيم بن حبيب وإنما هو إبراهيم بن إسحاق وزاد وهما فقال الضبي بالضاد والباء وإنما هو الصيني بصاد مهملة ونون والله أعلم * الحديث السابع لأم سلمة رضي الله عنها

---

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ٩٤/١

رواه الحاكم في المستدرك عن عمر بن هارون عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم فعدها آية الحمد لله رب العالمين آيتين الرحمن الرحيم ثلاث آيات الخ وإنما أخرجه شاهدا والجواب أن هذا ليس بحجة لوجوه أحدها أنه ليس بصريح في الجهر ويمكن أنها سمعته سرا في بيتها لقربها منه الثاني أن مقصودها الإخبار بأنه كان يرتل قراءته ولا يسردها وقد رواه الحاكم نفسه من حديث همام عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة قالت كانت قراءة النبي – صلى الله عليه وسلم – مرتلة فوصفت بسم الله الرحمن الرحيم حرفا حرفا قراءة بطيئة ورواه أبو داود." (١)

"قال العراقي: رواه ابن ماجه وابن حبان من حديث أبي هريرة والحاكم من حديث أبي الدرداء وقال صحيح الإسناد اهـ.

قلت: وعلقه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة بصيغة الجزم ورواه ابن حبان أيضا من حديث أبي الدرداء وابن عساكر عن أبي هريرة وعند مسلم يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني الحديث بطوله

٨٦٥ – (قال – صلى الله عليه وسلم – ما عمل ابن آدم) وفي رواية آدمي (من عمل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله).

رواه أحمد عن معاذ بن جبل قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح إلا أن زياد بن أبي زياد راويه لم يدرك معاذا أي فهو منقطع قلت زياد بن أبي زياد إنما رواه عن أبي بحرية عن معاذ فعلى هذا لا انقطاع إلا إنه رواه موقوفا. ورواه مالك في الموطأ عن زياد عن معاذ موقوفا ولم يذكر أبا بحرية واسمه عبد الله بن قيس شامي ثقة تابعي وأما المرفوع فرواه عثمان بن أبي شيبة من طريق أبي الزبير عن طاوس عن معاذ وهو منقطع أيضا لأن طاوسا لم يلق معاذا وقد روينا في هذا الحديث زيادة وهي قوله (قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله إلا أن تضرب بسيفك حتى ينقطع ثم تضرب به حتى ينقطع ثم تضرب به حتى ينقطع). وهكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف والطبراني من حديث معاذ بإسناد حسن قاله الهيثمي: وقد رواه الطبراني أيضا عن جابر مثله بسند رجاله رجال الصحيح ورواه الفريابي كذلك في كتاب الذكر عن أبي خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن ابن الزبير عن جابر مرفوعا مثل سياق حديث

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ٣٩٣/١

طاوس عن معاذ ومعنى كون الذكر أنجى من العذاب لأن حظ أهل الغفلة يوم القيامة من أعمارهم الأوقات والساعات حين عمروها بذكره وسائر ما عداه هدر وكيف ونهارهم شهوة ونومهم استغراق وغفلة فيقدمون على ربهم فلا يجدون عندهم ما ينجيهم إلا ذكر الله تعالى.

٨٦٦ - (قال - صلى الله عليه وسلم - من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله عز وجل).." (١)

"ولك خشعت وقال عظامي بدل عظمي ورواه الطبراني أيضا من طريق عبد العزيز الماجشون عن عمه عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي قال كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا ركع قال اللهم لك ركعت ولك أسلمت وبك آمنت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي ورواه أحمد عن جحيدة بن المثنى عن عبد العزيز الماجشون وأخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد العزيز الحديث الطويل الذي فيه دعاء الافتتاح وجهت وجهي.

١٠٤١ - (إن ركعت فقل سبحان ربي العظيم ثلاث مرات).

قال العراقي: رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي من حديث ابن مسعود وفيه انقطاع اهـ.

قلت: رواه الطيالسي عن ابن أبي ذئب عن إسحاق بن يزيد الهذلي عن عوف بن عبد الله بن أبي عتبة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من قال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه وذلك أدناه أخرجه أبو داود عن عبد الملك بن مروان الأهوازي عن الطيالسي وأخرجه الترمذي من طريق عيسى بن يونس وابن ماجه من طريق وكيع كلاهما عن ابن أبي ذئب قال الترمذي ليس إسناده بمتصل عوف لم يلق عبد الله بن مسعود وكذا قال البيهقي لكن عبر بقوله لم يدرك وساق له شاهدا من حديث أبي جعفر محمد بن علي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال سبحوا ثلاث تكبيرات ركوعا وثلاث تسبيحات سجودا وهذا مرسل أو معضل لأن أبا جعفر من صغار التابعين وجل روايته عن التابعين وقال الطبراني والزيادة التي في حديث ابن مسعود وهي قوله وذلك أدناه لا تروى إلا في هذا الحديث تفرد بها ابن أبي ذئب قال الحافظ ووقع في رواية الشافعي في المرسل الذي ساقه البيهقي شاهدا لحديث ابن مسعود ما يشعر بهذه الزيادة قال أخبرنا ابن أبي يحيى عن جعفر بن

---

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ٧١٨/٢

محمد عن أبيه قال جاءت الحطابة إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقالوا إنا لا نزال سفرا فكيف نصنع بالصلاة فقال سبحوا ثلاث تسبيحات ركوعا وثلاث تسبيحات سجودا وقد ورد التثليث فيه في عدة أخبار بدون تلك الزيادة أخرج الطبراني في الدعاء حدثنا معاذ بن المثنى وبكر بن سهل ومحمد بن الفضل." (١)

"وهو منقطع اهـ.

قلت: سبق في أذكار الركوع أن الترمذي بعدما أورده قال ليس إسناده بمتصل عون لم يلق ابن مسعود وكذا قال البيهقي إلا أنه عبر بقوله لم يدرك وتقدم أيضا حديث الشعبي عن صلة بن زفر عن حذيفة قال كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثا وفي سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاثا وعند أبي داود من حديث عقبة بن عامر كان – صلى الله عليه وسلم – إذا سجد قال سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاثا وعنده أيضا من طريق سعيد الجريري عن أسعد عن أبيه أو عمه قال رمقت صلاة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فكان يمكث في ركوعه وسجوده بقدر ما يقول سبحان الله وبحمده ثلاثا.

١٠٤٧ – (فإذا فرغت من الصلاة فقل اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والإكرام).

قال العراقي: رواه مسلم من حديث ثوبان اهـ.

قلت: ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه ولفظهم جميعا كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا فرغ من صلاته استغفر ثلاثا وقال اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والإكرام قال الوليد.

فقلت: للأوزاعي كيف الاستغفار قال تقول أستغفر الله أستغفر الله.

١٠٤٨ – (فإذا قمت من مجلس وأردت دعاء يكفر لغو المجلس فقل سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك عملت سوء أو ظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت).

قال العراقي: رواه النسائي في اليوم والليلة من حديث رافع بن خديج بإسناد حسن اهـ.." (٢)

---

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ٨١٣/٢

(٢) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ٨١٨/٢

"١٦٠٠ - قال - صلى الله عليه وسلم - المؤمن إلف مألوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف.
قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث سهل بن سعد والحاكم من حديث أبي هريرة وصححه اهـ
قلت: أخرجه الحاكم في المستدرك من طريق صخر عن أبي حازم عن أبي هريرة وقال إنه صحيح على شرطهما ولا أعلم له علة وتعقبه الذهبي فإن أبا حازم هو المدني لا الأشجعي وهو **لم يلق** أبا هريرة ولا لقيه أبو صخر اهـ وقال الحافظ السخاوي وقد رواه العسكري من طريق الزبير بن بكار عن خالد بن وضاح عن أبي حازم بن دينار فقال أبي صالح عن أبي هريرة بل هو عند البيهقي في الشعب والقضاعي والعسكري من حديث عبد الملك بن أبي كريمة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر مرفوعا بلفظ المؤمن آلف مألوف ولا خير فيمن لا يألف وخير الناس أنفعهم للناس وليست الجملة الأخيرة منه عند العسكري انتهى.
قلت: وقد رواه هكذا بتمامه الدارقطني في الأفراد والضيـاء في المختارة

١٦٠١ - (وقال - صلى الله عليه وسلم - في الثناء على الإخوة في الدين من أراد الله به خيرا رزقه خليلا صالحا إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه)
هكذا هو في القوت وفي نسخة العراقي أخا صالحا وقال هو غريب بهذا اللفظ والمعروف أن ذلك في الأمير رواه أبو داود من حديث عائشة إذا أراد الله بالأمير خيرا جعل له وزير صدق إن نسي ذكره وإن ذكر أعانة الحديث ضعفه ابن عدي ولأبي عبد الرحمن السلمي في آداب الصحبة من حديث علي من سعادة المرء أن يكون إخوانه صالحين انتهى
قلت: وباقي حديث عائشة وإذا أراد به غير ذلك جعل له وزير سوء إن نسي لم يذكره وإن ذكر لم يعنه وقد رواه البيهقي أيضا.
قال ابن السبكي: (٦/ ٣١٥) لم أجد له إسنادا.." (١)
"٢٧٢٣ - (جاءت أخت الربيع بن خثيم) الثوري الكوفي العابد (عائدة) من العيادة للمريض (إلى بني له) تصغير ابن وقد كان مريضا (فانكبت عليه فقالت كيف أنت يا بني قال فجلس الربيع) بعد أن كان مضطجعا (فقال أأرضعته قالت لا قال ما عليك لو قلت يا ابن أخي فصدقت) أخرجه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي حدثنا قيس بن سليم عن جواب التيمي قال جاءت أخت الربيع فذكره وقال أيضا حدثنا عبد الرحمن بن يونس حدثنا يحيى بن يمان أنبأنا سفيان بن سعيد عن

---

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ١١٠٤/٣

أبيه عن محارب بن دثار أن امرأة قالت لشتير بن شكل يا بني قال كذبت لم تلديني أو ما ولدتني.

٢٧٢٤ - (قال عيسى عليه السلام إن من أعظم الذنوب عند الله تعالى أن يقول العبد إن الله يعلم لما لا يعلم).

أخرجه ابن أبي الدنيا عن الحسن بن عبد العزيز حدثنا عمرو بن أبي سلمة عن سعيد بن عبد العزيز أن عيسى بن مريم عليه السلام قال فذكره.

٢٧٢٥ - (قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إن من أعظم الفرى) بكسر الفاء وفتح الراء مقصورا بوزن القرى ويمد أي من أكذب الكذبات الشنيعة جمع فرية بالكسر (أن يدعى الرجل إلى غير أبيه) فيقال ابن فلان وهو ليس بابنه (أو يرى) بضم أوله وكسر ثانيه (عينه) بالإفراد (في المنام ما لم تر) لأنه جزء من الوحي فالخبر عنه بما لم يقع كالخبر عن الله بما لم يلقه إليه وقال الطيبي المراد بإراءته عينه وصفها بما لي فيها ونسب الكذب إلى الكذبات للمبالغة نحو ليل الليل (أو يقول) بفتح أوله وضم القاف ويروى بفتح التاء الفوقية والقاف وتشديد الواو مفتوحة (ما لم أقل).

قال العراقي: رواه البخاري من حديث واثلة بن الأسقع وله من حديث ابن عمر من فرى الفرى أن يرى عينيه ما لم تر اهـ.." (١)

"جميعا برواته واعترض عليه العراقي في إصلاح المستدرك فقال لم يحتج واحد من الشيخين بيحيى بن جعدة ومع ذلك فهو مرسل فإن يحيى لم يلق ابن مسعود كما قال ابن معين وأبو حاتم ومع ذلك فالحديث أخرجه مسلم من رواية إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود مع اختلاف يسير فلا حاجة إلى إيراده اهـ كلام العراقي.

قلت: لفظ مسلم قيل إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال إن الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس وقد رواه هناد في الزهد عن يحيى بن جعدة المخزومي مرسلا ولفظه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر العزة إزار الله والكبرياء رداؤه وروى الطبراني في الكبير من حديث السائب بن يزيد لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال كبر وروى البزار من حديث ابن عباس لا يدخل الجنة مثقال حبة خردل من كبر ولا يدخل النار مثقال حبة خردل من إيمان وروى مسلم والترمذي وابن ماجة من حديث ابن مسعود لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان ولا يدخل الجنة

---

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ١٧٣٤/٤

أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبرياء وروى أبو يعلى والطبراني والبيهقي والضياء من حديث عبد الله بن سلام لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ورواه الطبراني أيضا من حديث ابن عباس ورواه أحمد وهناد والطبراني أيضا من حديث عبد الله بن عمرو وروى ابن سعد وأحمد والبغوي والطبراني والبيهقي وابن عساكر من حديث أبي ريحانة لا يدخل الجنة من الكبر شيء فقال قائل يا رسول الله إني أحب أن أتجمل بسير سوطي وشسع نعلي فقال إن ذلك ليس بالكبر إن الله جميل يحب الجمال إنما الكبر من سفه الحق وغمص الناس بعينه.

٣١٦٩ - (قال أبو هريرة) رضي الله عنه (قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحدا منهما ألقيته في جهنم ولا أبالي).

قال العراقي: رواه مسلم وأبو داود وابن ماجة واللفظ له وقال أبو داود." (١)

"الأول يطلقون الموت ويريدونه به أهـ.

وكأنه يشير إلى خبر البخاري الطاعون كفارة لكل مسلم.

قال العراقي: رواه أبو نعيم في الحلية والبيهقي في الشعب والخطيب في التاريخ من حديث أنس.

قال ابن العربي في سراج المريدين: إنه حسن صحيح وضعفه ابن الجوزي وقد جمعت طرقه في جزء أهـ.

قلت: وكذلك رواه القضاعي في مسند الشهاب كلهم من طريق يزيد بن هارون عن عاصم الأحول عن أنس به وقال العراقي في أماليه إنه ورد من طرق يبلغ بها رتبة الحسن ولم يصب ابن الجوزي والصغاني في ذكرهما له في الموضوعات وقال الحافظ ابن حجر إنه لم يتهيأ الحكم عليه بالوضع مع وجود هذه الطرق قال ومع ذلك فليس هو على ظاهره بل هو محمول على موت مخصوص إن ثبت الحديث أهـ.

٣٨٩٧ - (وقال عطاء الخراساني) هو عطاء بن أبي مسلم كنيته أبو أيوب ويقال أبو عثمان ويقال أبو محمد ويقال أبو صالح البلخي نزيل الشام مولى المهلب بن أبي صفرة الأزدي واسم أبيه أبي مسلم عبد الله ويقال ميسرة روى عن ابن عباس وعنه ابن جريج ثقة صدوق وقال الدارقطني إلا أنه لم يلق ابن عباس مات سنة خمس وثلاثين ومائة وكانت ولادته سنة خمسين ودفن ببيت المقدس روى له مسلم والأربعة وقيل بل روى له البخاري أيضا وقال الحافظ ابن حجر لم يثبت (مر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمجلس

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ٢٠١٠/٥

قد استعلاه الضحك فقال شوبوا) أي اخلطوا (مجلسكم بذكر مكدر اللذات قالوا وما مكدر اللذات قال الموت).

قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الموت هكذا مرسلا ورويناه في أمالي الخلال من حديث أنس ولا يصح أهـ.." (١)

"فإذا خرج أغلقه فرجع ذات يوم فإذا برجل في جوف البيت فقال من أدخلك داري فقال أدخلنيها ربها فقال أنا ربها فقال أدخلنيها من هو أملك بها مني ومنك فقال من أنت من الملائكة قال أنا ملك الموت قال هل تستطيع أن تريني الصورة التي تقبض فيها روح المؤمن قال نعم فأعرض عني فأعرض ثم التفت فإذا هو بشاب فذكر من حسن وجهه وحسن ثيابه وطيب ريحه فقال يا ملك الموت لو **لم يلق** المؤمن عند الموت إلا صورتك كان حسبه) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الموت وهو بعض سياق من الخبر السابق ذكره وروي نحوه من رواية كعب ومن رواية عبيد بن عمير وكل ذلك ذكر قريبا.

٣٩٤٤/ ج- وقالت عائشة رضي الله عنها لا أغبط أحدا يهون عليه الموت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -) رواه الترمذي بلفظ لا أغبط أحدا بهون موت الباقي سواء والهون بالفتح الرفق وروى البخاري عنها قالت لا أكره شدة الموت لأحد أبدا بعد النبي - صلى الله عليه وسلم -.

٣٩٤٥ - (وروي أن عيسى عليه السلام مر بجمجمة فضربها برجله فقال تكلمي بإذن الله فقالت يا روح الله أنا ملك زمان كذا وكذا بينا أنا جالس في ملكي علي تاجي وحولي جنودي وحشمي على سرير ملكي إذ بدا لي ملك الموت فزال مني كل عضو على حياله ثم خرجت نفسي إليه فيا ليت ما كان من تلك الجموع كان فرقة ويا ليت ما كان من ذلك الإنس كان وحشة) روى أبو حذيفة إسحاق بن بشر في المبتدأ نحو ذلك فقال حدثنا محمد بن عبد الله البصري وعامر بن عبد الله شيخ من أهل نهر تيري يرفعانه إلى كعب قالا قال كعب الأخبار إن عيسى عليه السلام مر ذات يوم." (٢)

"بل هؤلاء عتقاء الجبار وروى أحمد وابن خزيمة والضياء من حديثه أيضا إني لقائم أنتظر أمتي تعبر الصراط إذ جاءني عيسى فقال هذه الأنبياء قد جاءتك يا محمد يسألون ويدعون الله أن يفرق بين جميع

---

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ٢٤٧٤/٦

(٢) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ٢٥٠٥/٦

الأمم إلى حيث شاء الله لغم ما هم فيه والخلق ملجمون في العرق وأما المؤمن فهو عليه كالزكمة وأما الكافر فيغشاه الموت فقال أنتظر حتى أرجع إليك فذهب نبي الله فقام تحت العرش فلقي ما لم يلق ملك مصطفى ولا نبي مرسل فأوحى الله إلى جبريل أن اذهب إلى محمد فقل له ارفع رأسك سل تعط واشفع تشفع فشفعت في أمتي أن أخرج من كل تسعة وتسعين إنسانا واحدا فما زلت أتردد إلى ربي عز وجل فلا أقوم منه مقاما إلا شفعت حتى أعطاني الله من ذلك أن قال يا محمد أدخل من أمتك من خلق الله عز وجل من شهد أن لا إله إلا الله يوما واحدا مخلصا ومات على ذلك وروى أبو داود والبيهقي من حديث عامر بن سعد عن أبيه رفعه ربي وشفعت لأمتي فأعطاني ثلث أمتي فخررت ساجدا شكرا لربي ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي فأعطاني ثلث أمتي فخررت ساجدا لربي شكرا ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي فأعطاني الثلث الآخر فخررت ساجدا لربي وروى الحاكم وابن عساكر من حديث عبادة بن الصامت إني لسيد الناس يوم القيامة غير فخر ولا رياء وما من الناس من أحد إلا وهو تحت لوائي يوم القيامة ينتظر الفرج وإن بيدي للواء الحمد فأمشي ويمشي الناس معه حتى أتى باب الجنة فاستفتح فيقال من هذا فأقول محمد فيقال مرحبا بمحمد فإذا رأيت ربي عز وجل خررت له ساجدا شكرا له فيقال ارفع رأسك وقل تطاع واشفع تشفع ويخرج من النار من احترق برحمة الله وشفاعتي وروى الترمذي وابن خزيمة من حديث أبي سعيد أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر الحديث وفيه فيفرغ الناس ثلاث فزعات فيأتون آدم فيقولون أنت أبونا آدم فاشفع لنا إلى ربك فيقول إني أذنبت ذنبا أهبطت منه إلى الأرض ولكن ائتوا نوحا فيأتون نوحا فيقول إني دعوت على أهل الأرض دعوة فأهلكوا ولكن اذهبوا إلى إبراهيم فيأتون إبراهيم فيقول إني كذبت ثلاث كذبات ما منها كذبة إلا ما حل بها عن." (١)

"- أمثلة في اختلاف اجتهادهم في الوصل والانقطاع:

قال الحافظ ابن حجر في "هدي الساري":

"موسى بن عقبة في "صحيح البخاري" روايته عن الزهري، وفي بعضها عنه: قال الزهري.

قال الإمام أبو بكر الإسماعيلي: يقال: إنه لم يسمع من الزهري شيئا.

أبان بن عفان، له عن أبيه في "صحيح مسلم" حديث: "لا ينكح المحرم ولا ينكح" (١)، وذكر ابن أبي حاتم في كتاب "المراسيل" عن أبي بكر الأثرم أنه سأل أحمد بن حنبل: أبان سمع من أبيه؟ قال: لا، من أين سمع منه؟!

---

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ٢٧٠٨/٦

زهرة بن معبد أبو عقيل، توقف ابن أبي حاتم في روايته عن ابن عمر، وقال: لا أدري؛ أسع منه؟ وروايته عن ابن عمر في "صحيح البخاري".

سليم بن عامر الخبايري، قال أبو حاتم: لم يدرك عمرو بن عنبسة، ولا المقداد بن الأسود! وحديثه عن المقداد في "صحيح مسلم"، وكأنه على مذهبه، وذكر ابن أبي حاتم أنه لم يلق عون بن مالك، وروايته عنه مرسلة.

عامر الشعبي، أنكر الإمام أحمد سماعه من أبي هريرة! وخرجا في "الصحيحين" حديثه عنه.

وتوقف جماعة من الأئمة عن الاحتجاج بما لم يروه الليث عن أبي الزبير عن جابر، وفي "صحيح مسلم" عدة أحاديث مما قال فيه أبو الزبير عن جابر، وليست من طريق الليث، وكأن مسلما رحمه الله اطلع على أنها مما رواه الليث عنه وإن لم يروها من طريقه.

عبد الرحمن بن أبي الموالي المدني أبو محمد: وثقه ابن معين، والنسائي

---

(١) أخرجه مسلم: (٢/ ١٠٣٠)..." (١)

"وقال موسى بن هارون الحافظ: روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وكان ذلك وهما منه، هو لم يلق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وإنما لقي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فظن أنه ابن جابر، وابن جابر ثقة وابن تميم ضعيف، فأنت ترى أن الحمل في كلام الحفاظ ليس على حسين الجعفي، فهو شيخ الجميع، وإنما على أبي أسامة (١).

وهكذا قول البخاري؛ فليس فيه تصريح، فإنه لم يجزم؛ بل قال: ويقال إنه الذي روى عنه أهل الكوفة أبو أسامة وحسين، فقالوا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وغلطا في نسبه.

ثم إنه لم ينص على الحديث بعينه كما فعل أبو حاتم.

وهكذا الخطيب البغدادي؛ حملت كلامه ما لم يحتمل، فإنه قال: الكوفيون. ولم ينص على أحد.

أما قولك: لم يذكر الدارقطني والعجلي ما يدل على صحة سماع حسين الجعفي من ابن جابر.

فقد أجاب على هذا ابن عبد الهادي بما يقطع الشك ويفصل في الأمر، فقال: وقال القاضي إسماعيل بن إسحاق (٢): حدثنا علي بن عبد الله حدثنا حسين بن علي الجعفي حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر سمعته يذكر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –

---

(١) رد الجميل في الذب عن إرواء الغليل، عبد الله العبيلان ص/٥٣

قال: "إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم، وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة، فأكثروا علي من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة علي". قالوا: يا رسول الله؛ وكيف تعرض عليك صلاتنا، وقد أرمت، يقولون: قد بليت. قال: "إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء".

---

(١) وانظر الصارم المنكي في الرد على السبكي: (ص ٢٧٤).

(٢) في "فضل الصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم " (٢٢).." [١]

"التمريض، وأما الخطيب فأطلق القول حيث قال: روى الكوفيون أحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

وأما أبو داود كما في سؤالات أبي عبيد (٣٢٧) فذكر أبا أسامة فقط، وأما أبو زرعة فالذي وقفت له في ذلك هو تضعيفه لابن تميم فقط.

وقد فصل أبو حاتم القول في الجرح والتعديل لابنه حيث قال: سألت محمد ابن عبد الرحمن ابن أخي حسين الجعفي عن عبد الرحمن بن يزيد فقال: قدم الكوفة وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم ويزيد بن يزيد بن جابر، ثم قدم عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر بعد ذلك بدهر، فالذي يحدث عنه أبو أسامة ليس هو ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم.

قلت: فدل هذا على بعد ما بين قدوم ابن تميم وابن جابر الكوفة، ودل أيضا على أن ابن أخي حسين الجعفي خص أبا أسامة فقط بالخلط بين الروايتين.

وقد بين سبب وقوع هذا الخلط من أبي أسامة الإمام موسى بن هارون حيث قال: روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وكان ذلك وهما منه، هو **لم يلق** ابن جابر، وإنما لقي ابن تميم، فظن أنه ابن جابر، وابن جابر ثقة، وابن تميم ضعيف.

ولذلك قال العجلي في الثقات (٢٩٢): سمع حسين بن علي الجعفي من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حديثين: حديث: "أكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة، فإن صلاتكم تبلغني"، وحديث آخر في الجمعة.

وقال ابن حبان في المجروحين: عبد الرحمن بن يزيد بن تميم روى عنه الكوفيون: أبو أسامة والحسين

---

(١) رد الجميل في الذب عن إرواء الغليل، عبد الله العبيلان ص/٧٨

الجعفي وذووهما، فرده الدارقطني في تعليقه بقوله: قوله: حسين الجعفي روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم خطأ، الذي يروي عنه." (١)

"نحوه.

وقال أبو حاتم كما في العلل لابنه (٧٢٨) في رواية الوليد بن مسلم: هذا حديث خطأ، إنما هو: محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة عن جابر عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

قال المزي في تحفة الأشراف (٢/ ٢٧٠) تعقيبا على كلام النسائي: هذا وهم من النسائي رحمه الله حيث ظن أن محمد بن عبد الرحمن الذي روى عنه شعبة هو ابن ثوبان، وإنما هو ابن سعد بن زرارة الأنصاري، نسبه غير واحد في هذا الحديث عن شعبة، وأما ابن ثوبان فلم يسمع منه شعبة، ولا لقيه.

قال ابن حجر في فتح الباري (٤/ ١٨٥): والذي يترجح في نظري أن الصواب مع النسائي، لأن مسلما لما روى الحديث من طريق أبي داود عن شعبة قال في آخره: قال شعبة: كان بلغني هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير أنه كان يزيد في هذا الإسناد في هذا الحديث: "عليكم برخصة الله التي رخص لكم"، فلما سألته لم يحفظه، قال الحافظ: والضمير في سألت يرجع إلى محمد بن عبد الرحمن شيخ يحيى، لأن شعبة لم يلق يحيى، فدل على أن شعبة أخبر أنه كان يبلغه عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو عن جابر في هذا الحديث زيادة، ولأنه لما لقي محمد بن عبد الرحمن شيخ يحيى سأله عنها، فلم يحفظها.

قال المستدرك: وما ذكره الحافظ قوي للغاية، وهو ينسجم مع ما قرره الحفاظ رحمهم الله جميعا، وقال قبل ذلك: وقد نصر الحافظ قول النسائي بكلام محرر جدا.

وأقول: لا أدري لماذا أثنى كل هذا الثناء على كلام الحافظ وحده؟ مع أنه مبني على الظن حيث افترض أن شعبة سأل شيخ يحيى بن أبي كثير عن هذه الزيادة، ورتب على ذلك أن شيخ يحيى هو شيخ شعبة، وهو محمد بن عبد الرحمن بن سعد." (٢)

"في صلاة الصبح، إذ أتاهم آت فقال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد أنزل عليه قرآن وقد أمر أن يستقبل القبلة، فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة.

قال الشافعي الإمام رحمه الله:

---

(١) إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين ص/٢٥

(٢) إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين ص/٣٢٢

وأهل قباء أهل سابقة من الأنصار وفقه، وقد كانوا على قبلة فرض عليهم استقبالها، ولم يكن لهم أن يدعوا فرض الله في القبلة إلا بما تقوم عليهم الحجة، **ولم يلقوا** رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ولم يسمعوا ما أنزل عليه في تحويل القبلة، فيكونوا مستقبلين بكتاب الله وسنة نبيه سماعا من رسول الله، وبخبر عامة، وانتقلوا بخبر واحد إذا كان عندهم من أهل الصدق عن فرض كان عليهم، فتركوه إلى ما أخبرهم عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه أحدث عليهم بتحويل القبلة.

ولم يكونوا ليفعلوه – إن شاء الله – بخبر إلا عن علم بأن الحجة تثبت بمثله إذا كان من أهل الصدق – يعني المخبر بذلك –.

ولا ليحدثوا أيضا مثل هذا العظيم في دينهم إلا عن علم بأن لهم إحداثه.

ولا يدعون أن يخبروا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بما صنعوا منه.

ولو كان ما قبلوا من خبر الواحد عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في تحويل القبلة وهو فرض، مما يجوز لهم لقال لهم – إن شاء الله – رسول الله: قد كنتم على قبلة، ولم يكن لكم تركها، إلا بعد علم تقوم عليكم به حجة، من سماعكم أو من خبر عامة. أو أكثر من خبر واحد عني.." (١)

"٢١٤ – عن أنس بن مالك قال: ولا أعلمه إلا رفعه قال: «**لم يلق** ابن آدم منذ خلقه الله تعالى شيئا أشد عليه من الموت، ثم إن الموت عليه لأهون مما بعده، إنهم ليلقون من هول ذلك اليوم وشدته حتى يلجمهم العرق، حتى إن السفن لو أرسلت فيه لجرت».

أمالي الشجري (٢/ ٣٠٨) أخبرنا أبوطاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبدالرحيم بقراءتي عليه قال: أخبرنا أبومحمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان قال: حدثنا محمد بن عبدالرحمن بن موسى بن أبي حرب الصفار قال: حدثني عبدالواحد بن غياث قال: حدثنا سكين بن عبدالعزيز العطار قال: ذكر أبي عن أنس بن مالك .. (١).

٢١٥ – عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن العبد ليعالج كرب الموت وسكرات الموت، وإن مفاصله ليسلم بعضها على بعض، تقول: تفارقني وأفارقك إلى يوم القيامة».

الطيوريات (٣٠١) أخبرنا أحمد: حدثنا علي بن إبراهيم البيضاوي: حدثنا إبراهيم بن عبدالله بن علي الكندي: حدثنا الخضر بن أبان: حدثنا أبوهدبة، عن أنس بن مالك .. (٢).

٢١٦ – عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قتل الصبر جهد البلاء».

---

(١) الانتهاء لمعرفة الأحاديث التي لم يفت بها الفقهاء، عبد السلام علوش ص/٤٦

معجم ابن المقرئ (١٠٧١) حدثنا أبوصالح عبدالرحمن بن سعيد بن هارون الأصبهاني ببغداد: حدثنا أبوالسائب: حدثنا وكيع، عن شعبة، عن عبدالحميد بن

---

(١) عبدالعزيز بن قيس العطار قال الحافظ: مقبول. ونسبه في المجمع (١٠/ ٣٣٤) للطبراني في الأوسط. وهو في مسند أحمد (٣/ ١٥٤) إلى قوله: .. لأهون مما بعده. وانظر المسند الجامع (٥٨١).

(٢) [إسناده واه جدا بل موضوع].." [(١)]

"أقرهم، فإنك أسلمت وأسلموا، وهاجرت وهاجروا، وجاهدت وجاهدوا، فلم أر لي فضلا إلا بالنبوة».

مسند الشاميين (٢٠٨٧) حدثنا معاذ بن المثنى وأحمد بن القاسم بن مساور الجوهري قالا: حدثنا خالد بن خداش (ح) وحدثنا حامد بن سعدان بن يزيد البزاز وأحمد بن محمد بن نافع الطحان قالا: حدثنا أحمد بن صالح، وذكر من لم يكن عنده إلا حديث واحد للخلال (٧٨) حدثنا أحمد بن إبراهيم بن شاذان قال: حدثنا أبوبكر بن أبي داود قال: حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن بيان،

قالوا (خالد بن خداش وأحمد بن صالح ووهب بن بيان): حدثنا ابن وهب: أخبرني معاوية بن صالح: حدثني عيسى بن عاصم، عن زر بن حبيش، عن أنس بن مالك .. (١).

٨١٨ - عن أنس، أن معاذ بن جبل دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متكئ، فقال له: «كيف أصبحت يا معاذ؟» قال: أصبحت بالله عز وجل مؤمنا، قال: «إن لكل قول مصداقا، ولكل حقيق حقيقة، فما مصداق ما تقول؟» فقال: يا نبي الله، ما أصبحت صباحا قط إلا ظننت أني لا أمسي، ولا أمسيت قط إلا ظننت أني لا أصبح، ولا خطوت خطوة إلا ظننت أني لا أتبعها أخرى، وكأني أنظر إلى كل أمة جاثية، كل أمة تدعى إلى كتابها ومعها نبيها وأوثانها التي كانت تعبد من دون الله عز وجل، وكأني أنظر إلى عقوبة أهل النار وثواب أهل الجنة، قال: «عرفت فالزم».

١ - الأفراد لابن شاهين (٢٩)، وأمالي الشجري (١/ ٣٢) أخبرنا أبومحمد عبدالله بن عمر بن عبدالله بن رستة بن المهيار البغدادي قراءة عليه قال: حدثنا عمر بن يوسف إملاء، قالا (ابن شاهين وعمر بن يوسف): حدثنا محمد بن عبدالله بن

---

(١) الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، نبيل جرار ٢٧٥/١

(١) [زر بن حبيش قال الدارقطني: لم يلق أنس بن مالك]..» [١]
«بن طريف، عن ليث، عن مجاهد .. (١).
قال ابن حجر: هذا حديث غريب، وفي إسناده ضعف، والمستغرب من متنه الزيادة الأخيرة.
٢٨٧٩ - عن ابن عباس: سئل النبي صلى الله عليه وسلم: أي الليل أجوب دعوة؟ قال: «جوف الليل».
أمالي الشجري (١/ ٢١٧) وبإسناده (أخبرنا أبوبكر محمد بن علي بن أحمد بن الحسين الجوزداني المقرئ بقراءتي عليه قال: أخبرنا أبومسلم عبدالرحمن بن محمد بن إبراهيم بن شهدل المديني قال: أخبرنا أبوالعباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الكوفي قال: أخبرنا أحمد بن الحسن بن سعيد أبوعبدالله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا حصين بن مخارق) قال: حدثنا حصين بن مخارق السلولي أبوجنادة، عن أبي جناب الكلبي، عن الضحاك، عن ابن عباس .. (٢).
٢٨٨٠ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من يوم ولا ليلة إلا ولله عباد يعتقهم من النار، وما من مسلم إلا وله عند الله كل يوم دعوة مستجابة».
أمالي الشجري (١/ ٢٢٥) أخبرنا أبوالقاسم عبدالرحمن بن محمد بن أحمد الذكواني قراءة عليه قال: أخبرنا أبومحمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان قال: حدثنا عبدالله يعني ابن أبي عمر بن مهيار البنا قال: حدثنا الحسين بن عبدالله بن حمران قال: حدثنا عصمة بن فضالة قال: حدثنا موسى بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس .. (٣).

---

(١) إسحاق بن بشر أبوحذيفة البخاري متهم، ونصر بن طريف متروك، وليث بن أبي سليم ضعيف.
(٢) حصين بن مخارق اتهمه الدارقطني، وأبوجناب الكلبي ضعيف، والضحاك لم يلق ابن عباس.
(٣) عصمة بن محمد بن فضالة متروك..» [٢]
«قال ابن حجر: هذا حديث مشهور له طرق كثيرة، وهو غريب من هذا الوجه، تفرد به عبدالملك بن هارون، أخرجه ابن حبان في كتاب الضعفاء له من طريق عبدالملك بن هارون هذا واتهمه به، وقال: لا يحل كتب حديثه إلا للاعتبار، وضعفه غيره، وباقي رجاله ثقات.

---

(١) الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، نبيل جرار ٥٤٧/١
(٢) الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، نبيل جرار ٥٢٣/٣

٤٨٩٤ - عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عافيته، ﴿وما كان ربك نسيا﴾» [مريم: ٦٤].
مسند الشاميين (٢١٠٢) حدثنا أحمد بن عبدالوهاب بن نجدة: حدثنا أبي: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن أبيه، عن أبي الدرداء .. (١).

الجهاد

٤٨٩٥ - عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تلثموا من الغبار في سبيل الله، فإن الغبار في سبيل الله كثبان مسك الجنة».
مسند الشاميين (٩٦٨) حدثنا حجاج بن عمران السدوسي: حدثنا سليمان بن داود الشاذكوني: حدثنا سعيد بن عبدالجبار الزبيدي، عن صفوان بن عمرو، عن شريح بن عبيد، عن أبي الدرداء .. (٢).

الإمارة

٤٨٩٦ - عن أبي الدرداء قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بحنين فقال: «إن

---

(١) المجمع (١/ ١٧١، ٧/ ٥٥): رواه البزار والطبراني في الكبير وإسناده حسن ورجاله موثقون. وأورده الألباني في الصحيحة (٢٢٥٦).

(٢) [سليمان الشاذكوني متروك، وسعيد بن عبدالجبار ضعيف، وشريح لم يلق أبا الدرداء].." [(١)]

"الشجري (١/ ٢٨٠) حدثنا القاضي أبوالقاسم علي بن المحسن بن علي التنوخي إملاء قال: أخبرني أبوحفص عمر بن أحمد بن عثمان الواعظ أن عبدالله بن سليمان حدثهم، و (٢/ ٣٣، ١٠٠) أخبرنا أبوبكر محمد بن عبدالله بن أحمد ريذة قراءة عليه بأصفهان قال: أخبرنا أبوالقاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني قال: حدثنا أحمد بن النضر العسكري،
قالوا (محمد بن أبي زرعة وعبدالله بن سليمان وأحمد بن النضر): حدثنا هشام بن خالد الأزرق: حدثنا أبوخليد عتبة بن حماد: حدثنا الأوزاعي، عن مكحول، وابن ثوبان عن أبيه، عن مكحول، عن مالك بن يخامر السكسكي، عن معاذ بن جبل .. (١).

---

(١) الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، نبيل جرار ٥/٣٩٤

٥٠٧٤ - عن كثير بن مرة الحضرمي، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله يطلع إلى خلقه في النصف من شعبان فيغفر لهم إلا لمشرك أو مشاحن».

مسند الشاميين (٢٠٥) حدثنا أحمد بن الحسين بن مدرك: حدثنا سليمان بن أحمد الواسطي: حدثنا أبوخليد: حدثنا ابن ثوبان: حدثني أبي، عن [مكحول]، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة الحضرمي ...

٥٠٧٥ - عن معاذ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من أماط أذى عن طريق المسلمين كتب الله له حسنة، ومن كتب الله له حسنة أدخله الجنة».

مشيخة قاضي المارستان (٢٤٣) أخبرنا هبة الله بن المأمون قال: أخبرنا المخلص قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز قال: حدثنا محمد بن أبان مستملي وكيع

---

(١) المجمع (٨/ ٦٥): رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجالهما ثقات.

وقال الألباني في الصحيحة (١١٤٤): قال الذهبي: مكحول لم يلق مالك بن يخامر، قلت: ولولا ذلك لكان الإسناد حسنا فإن رجاله موثقون. ثم صححه بشواهده. وانظر ما بعده.." [١]

"٥٠٩٢ - عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من مشى إلى صاحب بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام».

مسند الشاميين (٤١٣) حدثنا أحمد بن النضر العسكري: حدثنا سليمان بن سلمة الخبائري: حدثنا بقية بن الوليد: حدثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل .. (١).

الجهاد والسير

٥٠٩٣ - عن معاذ بن جبل، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن للشهيد في سبيل الله عز وجل ست خصال»، قال: وما هن يا رسول الله؟ قال: «يغفر له كل خطيئة أصابها في أول دفقة أو قطرة من دمه، والقطرة الثانية نجاة من عذاب القبر، والقطرة الثالثة يحل عليه الأمان، والقطرة الرابعة مقعده (٢) في الجنة، والخامسة يؤمن من الفزع الأكبر، والسادسة يزوج من الحور العين».

أمالي ابن بشران (١٠٥٧) أخبرنا أبوالحسن أحمد بن إسحاق بن نيخاب: حدثنا الحسن بن علي الشجري:

---

(١) الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، نبيل جرار ٥/٥١٨

حدثنا محمد بن يوسف: أخبرنا أبوقرة، عن عباد، عن كثير بن مرة الحضرمي، حدثنا قيس الجذامي، عن معاذ بن جبل .. (٣).

٥٠٩٤ - عن معاذ بن جبل، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من أطعم ثلاثة من

---

(١) سليمان بن سلمة الخبائري متروك، وخالد لم يلق معاذ بن جبل.

والحديث نسبه في المجمع (١/ ١٨٨) للطبراني.

وله طرق ضعفها الألباني في الضعيفة (١٨٦٢).

(٢) [كذا بالأصل، ولعل الصواب: يرى مقعده].

(٣) عباد لم أميزه.

وأخرجه أحمد (٤/ ٢٠٠) من طريق كثير بن مرة عن قيس الجذامي مرفوعا.

وأخرجه كذلك (٤/ ١٣١) من طريق كثير بن مرة، عن عبادة بن الصامت مرفوعا.

وقيل فيه غير ذلك. والله أعلم.." [١]

"(٢٨٠) وسألت يحيى عن القاسم بن مالك المزني، فقال: «ما كان به بأس، صدوق» .

(٢٨١) سألت يحيى عن أبي مكين، فقال: «ثقة، روى عنه وكيع وأبو أسامة» .

(٢٨٢) سئل يحيى بن معين عن عوام بن عباد بن العوام، وعلي بن أبي طالب الذي كان بالبصرة، فقال: «ليسا بشيء» .

(٢٨٣) سمعت يحيى بن معين يقول: «أبو حفص العبدي لم يكن ثقة» .

(٢٨٤) قلت ليحيى بن معين: إن يحيى بن سعيد يزعم أن قتادة لم يسمع من سنان بن سلمة الهذلي حديث ذؤيب الخزاعي في البدن، فقال: «ومن شك في هذا؛ أن قتادة لم يسمع منه ولم يلقه؟!» .." [٢]

"وسئل يحيى بن معين عن مالك بن عبد الله البردادي، فقال: «هذا شيخ يحدث عن أهل مصر» .

(٣٠٦) وسمعت أبا عبد الرحمن بن الغلابي يقول: (مات محمد بن أبي بكر الصديق وهو ابن ست وعشرين سنة، ومات أبو بكر ومحمد ابن سنتين، ولم يلق القاسم بن محمد أباه) .

(٣٠٧) سمعت يحيى بن وسئل عن رغبان، فقال: «هو مولى لحبيب بن مسلمة، من أهل الشام» ، قلت

---

(١) الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، نبيل جرار ٥/٥٢٨

(٢) سؤالات ابن الجنيد يحيى بن معين ص/٣٤٠

ليحيى: كتبنا عنه حديثا بالشام عن رغبان جد هؤلاء، أهو هذا؟ فقال يحيى: «نعم» .

(٣٠٨) سمعت يحيى بن معين وذكر عبد المجيد بن عبد العزيز بن." (١)

"(٣٦٨) وسأله رجل وأنا أسمع عن عبد الله بن خيران، فقال: «لا أعرفه» .

(٣٦٩) وسألت يحيى عن صاحب مغازي إبراهيم بن سعد، فقال: «لا أعرفه» .

(٣٧٠) قلت ليحيى بن معين: يزيد بن عياض بن جعدبة هو أخو أنس بن عياض؟ قال: «لا» ، قلت: فما تقول في يزيد بن عياض؟ فضعفه.

(٣٧١) قلت ليحيى بن معين: الحسن لقي عتبة بن غزوان؟ قال: «لا» .

(٣٧٢) قلت: خالد بن عمير لقي عتبة بن غزوان؟ قال: «نعم» .

(٣٧٣) سألت يحيى بن معين قلت: قتادة لقي سعيد بن جبير؟ قال: «لا، لم يلق سعيد بن جبير، ولا مجاهد، ولا سليمان بن يسار» .." (٢)

"(٤٠٧) قلت ليحيى -وذكر عنده علي بن المديني، فحملوا عليه-، فقلت ليحيى: يا أبا زكريا، ما علي عند الناس إلا مرتد! فقال: «ما هو بمرتد، هو على إسلامه، رجل خاف فقال، ما عليه؟!» .

(٤٠٨) قلت ليحيى: حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني وهب، عن شعيب الجبائي، من وهب هذا؟ قال: «هذا وهب بن سليمان، وليس بوهب بن منبه، ولم يلق ابن جريج وهب بن منبه» .

(٤٠٩) سألت يحيى عن عبد الواحد بن أيمن، فقال: «مكي ثقة» ، قلت: ثقة؟ قال: «ليس به بأس» .

(٤١٠) سألت يحيى بن معين عن أبي كعب الحريري، فقال: «بصري مولى الأزد، ليس به بأس» .

(٤١١) سال ابن الغلأبي يحيى عن سلم بن زرير، فقال: «ضعيف،." (٣)

"التيمي، اسمه قيس؟ قال: «نعم» ، قلت: روى عنه عاصم الأحول؟ قال: «نعم» .

(٦٤٧) قال رجل ليحيى بن معين وأنا أسمع: عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن سمرة؟ قال: «لم يلق سمرة» .

(٦٤٨) قال يحيى بن معين وأنا أسمع: «عمر بن الحكم بن ثوبان، ليس هو ثوبان، إنما ثوبان لقب، قال لي سعد بن عبد الحميد بن جعفر: (هو عمي) ، قال: (وليس فينا أحد يسمى ثوبان، إنما هو لقب) » .

---

(١) سؤالات ابن الجنيد يحيى بن معين ص/٣٤٧

(٢) سؤالات ابن الجنيد يحيى بن معين ص/٣٦٢

(٣) سؤالات ابن الجنيد يحيى بن معين ص/٣٧٣

(٦٤٩) قال رجل ليحيى بن معين وأنا أسمع: حديث سعد بن عبد الحميد؟ قال: «ليس به بأس، كان سماعه عرضا» ، قلت ليحيى: عرض؟ قال: «أحسن حالاته أن يكون عرضا» .

(٦٥٠) سئل يحيى وأنا أسمع عن عبيد بن أبي قرة، قال: «ما كان به بأس، كان من التجار في القطيعة، وكان من أهل الهيئة والكرم، وكان عنده كتاب عن عبد الجبار بن الورد، وكتاب سليمان بن بلال، ما سمعت منه عن الليث إلا ذاك الحديث الواحد، وكانوا رحلوا إلى ابن لهيعة» .." (١)

"ولم يسمع من الحارث بن قيس ولا عمرو بن شرحبيل وروى عن همام بن الحارث عنه

٢١ - وعامر سمع منهم كلهم إلا الحارث بن قيس وقتل الحارث مع علي رضي الله عنه

٢٢ - وكان أعلم الناس بهؤلاء من أهل الكوفة ممن يفتي بفتواهم ويذهب مذهبهم الأعمش وأبو إسحاق والأعمش أعلم الناس ممن مضى من هؤلاء غير رجل ولم يلق الأعمش من هؤلاء أحدا لقي أبو إسحاق منهم الأسود بن يزيد ومسروقا وعبيدة السلماني وعمرو بن شرحبيل ولم يلق علقمة ولا الحارث بن قيس

٢٣ - ومن بعد هؤلاء سفيان الثوري كان يذهب مذهبهم ويفتي بفتواهم

٢٤ - ومن بعد سفيان يحيى بن سعيد القطان كان يذهب مذهب سفيان الثوري وأصحاب عبد الله

٢٥ - وأصحاب ابن عباس الذين يذهبون مذهبه ويسلكون طريقه عطاء وطاوس ومجاهد وجابر بن زيد وعكرمة وسعيد بن جبير فأعلم هؤلاء سعيد بن جبير وأثبتهم فيه

٢٦ - وكان أعلم الناس بهؤلاء عمرو بن دينار وكان يحب ابن عباس ويحب أصحابه ثم كان ابن جريج وسفيان بن عيينة يحبان أصحاب ابن عباس ويحبان طريقه فسمع ابن جريج من طاوس ومجاهد ولم يلق منهم جار بن زيد ولا عكرمة ولا سعيد بن جبير

٢٧ - وأصحاب زيد بن ثابت الذين كانوا يأخذون عنه ويفتون بفتواه منهم من لقيه ومنهم من لم يلقه اثنا عشر رجلا سعيد بن." (٢)

"بقوله ويذهبون مذهبه علقمة بن قيس والأسود بن يزيد ومسروق ابن الأجدع وعبيدة السلماني وعمرو بن شرحبيل والحارث بن قيس ستة هؤلاء عدهم إبراهيم النخعي

٣١ - قال وكان أصحاب عبد الله الذين يقرئون الناس بقرائته ويفتونهم ستة علقمة والأسود ومسروق يعد هؤلاء الستة وكان أعلم أهل الكوفة بأصحاب عبد الله وطريقتهم ومذهبهم إبراهيم والشعبي إلا أن الشعبي

(١) سؤالات ابن الجنيد يحيى بن معين ص/٤٢٩

(٢) العلل لابن المديني علي بن المديني ص/٤٤

كان يذهب مذهب مسروق يأخذ عن علي وأهل المدينة وغيرهم وكان إبراهيم يذهب مذهب أصحابه أصحاب عبد الله هؤلاء

٣٢ - كان أبو إسحاق وسليمان الأعمش أعلم أهل الكوفة بمذهب عبد الله وطريقه والحكم بعد هذين وكان سفيان بن سعيد أعلم الناس بهذين وبحديثهم وبطريقهم وكان يحيى بن سعيد القطان يحب سفيان ويحب هذا الطريق ولا يقدم عليه أحد

٣٣ - وكان أصحاب زيد بن ثابت الذين يذهبون مذهبه في الفقه ويقولون بقوله هؤلاء الاثني عشر كان منهم من لقيه ومنهم من لم يلقه كان ممن لقيه من هؤلاء الاثني عشر قبيصة بن ذؤيب وخارجة بن زيد بن ثابت وأبان بن عثمان وسليمان بن يسار وكان ممن يقول بقوله ممن لا يثبت لقاؤه مثل هؤلاء الأربعة سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعبد الملك بن مروان وقبيصة بن ذؤيب وكان أعلم أهل المدية ب هؤلاء الاثني عشر ومذهبهم وطريقهم ابن شهاب ويحيى ابن سعيد وأبو الزناد وأبو بكر بن حزم

٣٤ - ثم كان بعد هؤلاء يذهب هذا المذهب ويقوم بهذا الأمر." (١)

"مالك بن أنس وكثير بن فرقد والمغيرة بن عبد الرحمن المخزومي وعبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون وعبد الرحمن بن مهدي يحب ذا الطريق ويذهب ذا المذهب ولا يقدم عليه أحد

٣٥ - وكان أصحاب ابن عباس ستة قال وسمعت يحيى بن سعيد يقول أراه قال أصحاب ابن عباس ستة بعد هؤلاء الذين يقولون بقوله ويفتون به ويذهبون مذهبه هؤلاء الستة سعيد بن جبير وجابر بن زيد وطاوس ومجاهد وعطاء وعكرمة وكان أعلم الناس بهؤلاء وبطريقهم وبهذا المذهب عمرو بن دينار وكان قد لقيهم جميعا

٣٦ - وكان ابن أبي نجيح يذهب هذاالمذهب ويفتي بذا الفتيا إلا أنه لقي بعض هؤلاء ولم يلق بعضهم وكان أعلم الناس بهؤلاء وبطريقهم ومذهبهم ابن جريج وسفيان بن عيينة

من روى عن زيد بن ثابت

٣٧ - قال وسمعت يحيى يقول من روى عن زيد بن ثابت من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وسعد بن أبي الوقاص وابن عمر وأبو سعيد الخدري وابن عباس وأنس بن مالك

---

(١) العلل لابن المديني علي بن المديني ص/٤٦

٣٨ – ومن روى عن زيد بن ثابت ممن لقيه من أهل المدينة من التابعين

أبو أمامة بن سهل بن حنيف ومحمود بن لبيد وقبيصة بن." (١)

"وخباب بن الأرت والمغيرة بن شعبة ومرداس بن مالك الأسلمي والمستورد بن شداد الفهري ودكين بن سعد المزني ومعاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وأبي سفيان بن حرب وخالد بن الوليد وحذيفة بن اليمان وعبد الله بن مسعود وسعيد بن ز يد وأبي جحيفة

قيل لعلي هؤلاء كلهم سمع منهم قيس بن أبي حازم سماعا قال نعم سمع منهم سماعا ولولا ذلك لم نعد له سماعا قيل له شهد الجمل قال لا كان عثمانيا

وروى أيضا عن أبي هريرة وعن قيس بن فهد وروى عن بلال **ولم يلقه** وعن الصنابح بن الأعسر الأحسمي وروى عن عقبة بن عامر ولا أدري سمع منه أم لا وعن قيس بن فهد سماعا قال ورأيت أسماء ابنة أبي بكر

٤٧ – وأبوه أبو حازم واسم أبي حازم عوف بن عبد الحارث وروى عن عمار واختلفوا عن يزيد بن أبي خالد فيه فقال بعضهم عن ابن أبي خالد عن يحيى بن عابس قال عمار ادفنوني في ثيابي

وقال بعضهم إسماعيل عن قيس قال عمار ادفنوني في ثي ا بي

٤٨ – قيس بن أبي حازم سمع من سعد بن مسعود عم المختار وكان في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع قيس بن أبي حازم من أبي الدرداء ولا سلمان." (٢)

"رواه عمرو بن دينار عن الحسن فجعل بينه وبين سلمة رجلا لم يدر من هو

٧٥ – وسئل عن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في زكاة الفطر فقال حديث بصري وإسناده مرسل رواه الحسن ومحمد بن سيرين عن ابن عباس فرواه عن الحسن حميد الطويل أخرجه أبو داود وعن محمد بن سيرين ثابت بن يزيد عن عاصم عن محمد عن ابن عباس

محمد بن سيرين

٧٦ – قال شعبة أحاديث محمد بن سيرين عن ابن عباس إنما سمعها محمد عن عكرمة لقيه أيام المختار قيل له خالد عن يونس عن ابن سيرين عن أنس أن البني صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجره فأنكره وقال هذا ربح

قال قال شعبة أحاديث محمد بن سيرين إنما سمعها من عكرمة لقيه أيام المختار ولم يسمع ابن سيرين

---

(١) العلل لابن المديني علي بن المديني ص/٤٧

(٢) العلل لابن المديني علي بن المديني ص/٥٠

من ابن عباس شيئا

إبراهيم النخعي

٧٧ – قال علي إبراهيم النخعي لم يلق أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قيل له فعائشة قال هذا لم يروه غير سعيد." (١)

"القاسم بن عبد الرحمن

٨١ – قال علي لم يلق القاسم بن عبد الرحمن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غير جابر بن سمرة

قيل له فلقي ابن عمر قال كان يحدث عن ابن عمر بحديثين ولم يسمع من ابن عمر شيئا كان يحدث عن ابن عمر رحمة الله عليه

ما بين المشرق والمغرب قبلة وحديث آخر

سالم بن أبي الجعد

٨٢ – سالم بن أبي الجعد قد لقي عدة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي جابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو وابن عمر والنعمان ابن بشير ورأى أنس بن مالك وسلمة بن نعيم ونبيط بن شريط

٨٣ – أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن البراء في شهر ربيع الآخر سنة ثمان وثمانين ومائتين أنا علي بن المديني أحاديث هشام عن الحسن عامتها تدور على حوشب وأما أحاديثه عن محمد فصحاح." (٢)

"روى عنه حميد وعلي بن زيد وعاصم الجحدري وموسى بن أبي عائشة

اصحاب ثابت

١٠٩ – قال علي لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد ابن سلمة ثم بعده سليمان بن المغيرة ثم بعده حماد بن زيد وهي صحاح

وروى عنه حميد شيئا فأما جعفر فأكثر عن ثابت وكتب مراسيل وكان فيها أحاديث مناكير

وعن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم يسأل أحدكم ربه تعالى حتى يسأله شسع نعله والملح

وفي أحاديث معمر عن ثابت أحاديث غرائب ومنكرة جعل ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان كذا شيء ذكره وإنما هذا حديث أبان بن أبي عياش عن أنس

---

(١) العلل لابن المديني علي بن المديني ص/٦٠

(٢) العلل لابن المديني علي بن المديني ص/٦٣

وعن ثابت في قصة حبيب قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر لم يروه عن ثابت غيره

١١٠ - قال علي بخبر بهز عن حماد بن سلمة قال كنت أقلب على ثابت البناني حديثه سالم بن أبي الجعد

١١١ - قال علي سالم بن أبي الجعد لم يلق ابن مسعود." (١)

"عن أبي هلال عن أبي رفاعة ولم يلق عندي أبا رفاعة ولو كان حميد

روى بعضهم عن حميد بن هلال عن أبي الدهماء وأبي قتادة عن رجل واسم أبي رفاعة تميم بن أسد

١٣٩ - قال علي عبد العزيز بن بشير بن كعب روى عنه أبو نعامة روى عن سليمان بن عامر بن أبي طهية استعادوا عليه فقال مجهول لا نعرفه

كعب معروف عدوي واسم أبي نعامة عمرو بن عيسى

قال علي الرباب التي روت عن سلمان بن عامر هي أم الربيع بنت صليع

قال علي أبو العشراء الدارمي روى عنه حماد بن سلمة لم يرو عنه غير حماد

قال علي حديث عبد الرحمن بن خمبش تحدرت الشياطين من الشعاب والأودية على رسول الله صلى الله عليه وسلم

رواه أبو التياح عن عبد الرحمن بن خنبش وأبو التياح معروف يزيد بن حميد وابن خنبش لم يرو عنه غير أبي التياح

ورأيت في كتاب أبي التياح عن عبد الله بن خنبش وهو خطأ إنما هو عبد الرحمن

١٤١ - قال علي حصين بن أبي الحر معروف روى عنه." (٢)

"قال علي بهز بن حكيم ثقة

قال علي عن أبي قزعة الباهلي ثقة واسمه سويد بن حجير

١٤٤ - قال علي حديث الجارود بن المعلى عن النبي صلى الله عليه وسلم الضالة رواه أبو العلاء عن مطرف عن أبي مسلم الجذمي عن الجارود وحده ورواه حميد عن الحسن عن مطرف عن أبيه خالف حميد أبا العلاء

١٤٥ - قال علي ثابت عن الجارود فقال لم يلق الجارود

---

(١) العلل لابن المديني علي بن المديني ص/٧٢

(٢) العلل لابن المديني علي بن المديني ص/٨٧

قال علي يعيش الذي روى عنه الحارث بن مرة مجهول لم يرو عنه غير الحارث

قال علي عبد الملك بن قتادة روى عنه أنس بن سيرين لم يرو عنه غير أنس

١٤٦ - قال علي حديث سلمان في الغسل يوم الجمعة أخرجه الإمام أحمد في المسند رواه ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري أخبرني عن عبد الله بن وديعة عن سلمان." (١)

"عقيل ولم يلق عثمان بن عفان ولا روى عنه ولا أدركه وانما يروي عن أبي صالح مولي عثمان بن عفان ويقال ان اسم ابي صالح الذي يروي عنه زهرة الحارث مولى عثمان يروي عن عثمان وعن أبي هريره والله أعلم

١٢٢ - وحدثنا محمد بن عثمان قال وسألت عليا عن أبي صالح." (٢)

"٣٤٣٢ - سمعته وذكر كعب الأحبار فقال من أهل حمص أسلم على عهد عمر وهو من حمير

٣٤٣٣ - وأبو إدريس الخولاني اسمه عائذ الله بن عبد الله

٣٤٣٤ - وأبو مسلم الخولاني اسمه عبد الله بن ثوب من حمير

٣٤٣٥ - يزيد بن شجرة من أهل الشام روى عنه مجاهد

٣٤٣٦ - علقمة بن قيس يكنى أبا شبل وهو عم الأسود بن يزيد

٣٤٣٧ - شريح القاضي شريح بن الحارث

٣٤٣٨ - مسروق بن عبد الرحمن سماه عمر بن عبد الرحمن وقال الأجدع شيطان

٣٤٣٩ - مرة بن شراحيل الهمداني وهو مرة الطيب

٣٤٤٠ - الأحنف بن قيس يقال قد ذكره النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه وأدرك عمر فمن دونه

٣٤٤١ - قلت لأبي أبو العالية الرياحي سمع من عمر قال يقولون ذاك

٣٤٤٢ - أبو المنهال اسمه سيار بن سلامة

٣٤٤٣ - قال أبي يحيى بن يعمر كان قاضيا على مرو

٣٤٤٤ - سمعته يقول الشعبي عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كباد أبو عمرو." (٣)

---

(١) العلل لابن المديني علي بن المديني ص/٨٩

(٢) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني علي بن المديني ص/١٠٩

(٣) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله أحمد بن حنبل ٢/٥٢١

"ومنهم خالد بن الوليد بن المغيرة وقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عدوه وعلى يديه كان فتح عامة الردة وكان له بلاء في الإسلام ومنهم الوليد بن الوليد وعياش بن أبي ربيعة اللذان دعا لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة ومنهم المهاجر بن أبي أمية الذي شهد فتح النجير وزياد بن لبيد الأنصاري ومنهم عكرمة بن أبي جهل بن هشام وكان محمود البلاء في الإسلام محمود الإسلام حسن الإسلام حين دخل فيه ومنهم الحارث بن هشام مات في الطاعون بالشام ومنهم عبد الله بن أبي ربيعة عامل عمر على بعض اليمن وهي الجند ومن بني مخزوم آل عمران بن مخزوم وهم أخوال رسول الله صلى الله عليه وسلم بن عبد الله بن عبد المطلب منهم فمن بني عمران بن مخزوم سعيد بن المسيب ثم جمح ومنهم أخوال وعدي بن كعب تلقى النبي صلى الله عليه وسلم يلقونه فمن بني عدي بن كعب عمر بن الخطاب وحفصة بنت عمر أم المؤمنين وعبد الله بن عمر وسالم ومنهم سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ومنهم آل مطيع وآل سراقة وفي بني سراقة سابقة ولهم حلف ومن بني جمح آل مظعون أو عبوا كلهم هجرة فمن بني جمح عثمان وقدامة ومن بني جمح آل عبد الله بن صفوان وآل أبي بن خلف." (١)

"فيمن قال إن الله ليس على العرش قال كلامهم كلهم يدور على الكفر قلت ما تقول فيمن قال إن الله لم يكلم موسى قال كافر لا شك فيه قلت من قال إن أسماء الله محدثة قال كافر ثم قال لي الله من أسمائه فمن قال إنها محدثة فقد زعم أن الله مخلوق وأقبل يعظم أمرهم ويكفرهم وقرأ ﴿الله ربكم ورب آبائكم الأولين﴾ وذكر آية أخرى قلت من قال إن الله كان ولا علم فتغير وجهه في هذا كله وكان في هذا أشد تغيرا وأكثر غيظا ثم قال لي كافر وقال في كل يوم أزداد في القوم بصيرة

١٥ – ثنا الميموني قال سمعت أبا عبد الله يقول قال شعبة لم يلق قتادة أبا رافع إنما كتب عن خلاس عنه

وسمعته يقول إن قتادة لم يسمع من معاذة." (٢)

"ابن تدرس ، فقال لا أعرفه.

٣٤٩ – حدثنا الميموني، قال: سألته فيما بيني وبينه، واستفهمته واستثبته، قلت: يا أبا عبد الله ، قد بلينا لهؤلاء الجهمية، ما تقول في من قال: إن الله ليس على العرش؟ قال: كلامهم كلهم يدور على الكفر. قلت: ما تقول فيمن قال: إن الله لم يكلم موسى؟ قال: كافر لا يشك فيه.

---

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله أحمد بن حنبل ٤٢١/٣

(٢) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية المروذي وغيره ت صبحي السامرائي أحمد بن حنبل ص/١٥٨

قلت: من قال إن أسماء الله محدثة؟ قال: كافر، ثم قال لي: الله من أسمائه، فمن قال: إنها محدثة، فقد زعم أن الله مخلوق، وأقبل يعظم أمرهم، ويكفر، وقرأ: ﴿والله ربكم ورب آبائكم الأولين﴾ [الصافات: ١٢٦] .

وذكر آية أخرى ، قلت: من قال إن الله كان ولا علم فتغير وجهه في هذا كله، وكان في هذا أشد تغيرا ، وأكثر غيظا.

ثم قال لي: كافر، وقال: في كل يوم أزداد في القوم بصيرة.

٣٥٠ – حدثنا الميموني، قال: وسمعت أبا عبد الله ، يقول: قال شعبة: لم يلق قتادة أبا رافع، إنما كتب عن خلاس عنه ، وسمعته." (١)

"ثنا يحيى ثنا أبو الأشهب ثنا أبو [الجوزاء] ذكرت له قول من قال أبو الأشهب لم يلق أبا الجوزاء [١٢ ب]

سمعت أحمد قال أبو الأشهب كانوا يرون أنه يدلس عن الحسن

قلت لأحمد وذكر أبا الأشهب فقال زعموا كان يأخذ عن أصحاب الحسن يعني عن الحسن

قلت لأحمد هو أكثر من مبارك قال نعم مبارك كان يدلس عن الحسن

[٤٦٤] قال سمعت أحمد قال أبو مكين نوح ثقة." (٢)

"المتفق على الاحتجاج بهم. وقسم رابع: وهم أيضا أهل صدق وحفظ ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيرا، ولكن ليس هو الغالب عليهم، وهذا هو القسم الذي ذكره الترمذي ههنا. وذكر عن يحيى بن سعيد القطان أنه ترك حديث هذه الطبقة، وعن ابن المبارك وابن مهدي ووكيع وغيرهم أنهم حدثوا عنهم، وهو أيضا رأي سفيان وأكثر أهل الحديث المصنفين منهم في السنن والصحاح" (١) . ولقد كان محدثنا يضعف بعض الرواة في حالات خاصة فقال عن أيوب ابن عتبة: ضعيف ويقال حديثه باليمامة صحيح، وقال في حديث أخطأ فيه بقية: إذا نقل بقية حديث الكوفة إلى حمص يكون هكذا، وقال عن المسعودي – عبد الرحمن بن عبد الله– أحاديثه عن غير القاسم وعون مضطربة يهم كثيرا. ولقد حكم بالكذب على بعض الرواة إلا أن هذا الحكم يتفاوت بين ضعيف وآخر. وهذا عرض لدرجات الكذب التي وصف بها الضعفاء ابتداء بأقوى الألفاظ:

---

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية المروذي وغيره ت وصي الله عباس أحمد بن حنبل ص/١٩٧

(٢) سؤالات أبي داود للإمام أحمد أحمد بن حنبل ص/٣٢٨

من أكذب الناس، ما زلنا نعرفه بالكذب، كان كذابا، كان يكذب، كذاب يكذب على من لقي ويحدث عمن **لم يلقه** ويحدث عن قوم قد ماتوا قبل أن يولد بعشر سنين، هو عندي ممن يكذب، أومي بيده إلى فيه أي الكذب - القائل البرذعي- فسكت أنه يعني الكذب، كان يتهم بالكذب، كان لا يصدق، كان لا يصدق عندي وكتب عنه وترك حديثه- عقب على قوله البرذعي- واهي الحديث وكان يكذب، ليس هو ممن يكذب بمرة هو وسط، يكذب في حديث الناس. ومن المعلوم أن حديث الكذاب ساقط لا يكتب. وما دمنا في هذا المقام فلا بد من بيان فرق جوهري بين مراد العلماء - ومنهم محدثنا- في قولهم "منكر الحديث" وبين الألفاظ الأخرى المشابهة التي توهم التسوية وأخذها نفس الحكم كقولهم "يروي المناكير أو "حديث منكر، وهذا ما يرد كثيرا على لسان أبي زرعة في تعليله لبعض الأحاديث أو تجريحه لعدد من الرجال، ومن لم يميز هذا زل وأضل. وقال الحافظ الذهبي في ترجمة

---

(١) انظر: شرح علل الترمذي ص ١٢٠.." (١)

"قدريا، وكان قاصا يذكر، وهو خال المعتمر (١) ، حدث عنه، أبو عاصم (٢) العباداني (٣) ، عن ابن المنكدر (٤) ، عن أبي هريرة" (٥) .

قلت: يحيى بن سلام المغربي (٦) ؟ قالك "لا بأس به ربما وهم".

قلت: حدث عن سعيد (٧) ، عن قتادة (٨) ، عن أنس، عن النبي صلى

---

(١) (ع) معتمر بن سليمان بن طرخان، التيمي، أبو محمد، البصري. قيل إنه كان يلقب بالطفيل (١٠٠- ١٨٧ هـ) الحافظ، الثقة. انظر: تهذيب التهذيب ج ١٠/ ٢٢٧- ٢٢٨، تذكرة الحفاظ ج ١/٢٦٦- ٢٦٧.

(٢) بالأصل (ابن عاصم) وا لصواب (أبو عاصم) .

(٣) (ق) أبو عاصم العباداني، المرائي، البصري، اسمه عبد الله بن عبيد الله ويقال ابن عبد، ويقال عبيد الله بن عبد الله. قال عنه أبو زرعة ثقة شيخ. انظر: تهذيب التهذيب ج ١٤٢/١٢ - ١٤٣.

(٤) (ع) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بن عبد العزى، التيمي، أبو عبد الله، ويقال أبوبكر أحد الأئمة الأعلام ت ١٤١ أو ١٣٠ هـ. قال عنه ابن عيينة: "كان من معادن الصدق يجتمع إليه

---

(١) الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي - أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية الرازي، أبو زرعة ٢٩٩/٢

الصالحون" وقال عنه أبو بكر البزار: "لم يسمع من أبي هريرة"، وقال أبو زرعة: "لم يلقه". انظر: تذكرة الحفاظ ج ١١/ ١٢٧- ١٢٨، تهذيب التهذيب ج ٩/ ٤٧٣- ٤٧٥.

(٥) (ع) أبو هريرة الدوسي اليماني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحافظ الصحابة. اختلف في اسمه واسم أبيه ت ٥٧ أو ٥٨ أو ٥٩ هـ. انظر: تهذيب التهذيب ج ١٢/ ٢٦٢ - ٢٦٧، الإصابة ج٧/ ٤٢٥- ٤٤٥.

(٦) يحيى بن سلام البصري، نزل مصر، حدث بالمغرب، عن سعيد بن أبي عروبة، ومالك وجماعة، قال عنه أبو حاتم الرازي: "صدوق". انظر: الجرح والتعديل ج ٤/ ق ٢/ ١٥٥، وميزان الاعتدال ج ٤/ ٢٨٠- ٣٨١.

(٧) سعيد بن أبي عروبة واسمه مهران العدوي مولى بني عدي بن يشكر، أبو النضر، البصري ت ٦ أو ١٥٧هـ. أحد الأعلام، أول من صنف الأبواب بالبصرة انظر: تذكرة الحفاظ ج ١/ ١٧٧- 817، وتهذيب التهذيب ج ٤/ ٦٣- ٦٦.

(٨) (ع) قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز، أبو الخطاب، السدوسي البصري (٦١- ١١٧ هـ) كان من أعلم الناس بالقرآن والفقه. مات بواسط. انظر: الثقات لابن حبان ص ٢٢٢، تهذيب التهذيب ج ٨/ ٣٥١- ٣٥٦.." [1]

"أبي حسان (١) ، عن أبي عثمان (٢) عن أسامة (٣) فأنكره، وقال: من رواه؟ قلت: محمد بن عبد الله الرزي (٤) قال: ما حدثنا ابن علية (٥) ، عن زياد بن أبي حسان إلا حديثا واحدا عن عمر بن عبد العزيز (٦) ، ثم قال لي: الذي لا يدري هو بالنيل، أو بالكوفة".

قال أبو زرعة: "قلت: يقال أن منصور بن أبي مزاحم رواه (٧) ، فقال: كويتب".

---

(١) زياد بن أبي حسان النبطي، الواسطي. انظر ترجمته في: ميزان الاعتدال ج ٨٨/٢، المجروحين لابن حبان ج ٣٠٤/١.

(٢) (ع) عبد الرحمن بن مل بن عمرو بن عدي، أبو عثمان النهدي. سكن الكوفة، ثم البصرة، أدرك الجاهلية، وأسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يلقه. روى عن أسامة بن زيد، ثقة، ثبت، عابد. ت ٩٥ هـ وقيل بعدها. انظر: تهذيب التهذيب ج ٦/ ٢٧٧-٢٧٨، طبقات ابن سعد ج ٦٩/٧-

---

(١) الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي - أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية الرازي، أبو زرعة ٣٣٩/٢

٧٠، الثقات لابن حبان ج ٣/ ١٥٠.

(٣) (ع) أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي أبو محمد الحب بن الحب مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ت ٥٤ هـ، وقيل بعدها. انظر: تهذيب التهذيب ج ٢٠٨/١، الإصابة ج ١/ ٤٩.

(٤) (م د) محمد بن عبد الله الأرزي، ويقال الرزي، أبو جعفر البغدادي ت ٢٣١هـ، يقال أصله من البصرة، روى عن علية وغيره. قال يعقوب بن شيبة: "كان شيخا صدوقا" انظر: تهذيب التهذيب ٩/ ٢٨٥، والجرح والتعديل ٣/ ق ٢/ ٣١٠.

(٥) (ع) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم، الأسدي، مولاهم، أبو بشر البصري المعروف بابن علية (١١٠-١٩٣ هـ) انظر: تهذيب التهذيب ج ٢٧٥/١ - ٢٧٩.

(٦) (ع) عمر بن عبد العزيز بن مروان القرشي الأموي أبو حفص المدني ثم الدمشقي أمير المؤمنين ت ١٠١هـ، كان إماما مجتهدا عارفا بالسنن كبير الشأن ثبتا حجة حافظا قانتا لله أواها منيبا. انظر: تذكرة الحفاظ ج ١/ ١١٨- ١٢١، تهذيب التهذيب ج ٧/ ٤٧٥-٤٧٨.

(٧) (م دس) منصور ابن أبي مزاحم بشير التركي، أبو نصر البغدادي الكاتب مولى الأزد كان ثقة صاحب سنة ت ٢٣٥ هـ، روى عنه أبو زرعة ونقل قول ابن معين فيه حيث قال:"ثبت". انظر: تهذيب التهذيب ج ١٠/ ٣١١- ٣١٢، والجرح والتعديل ج ٤/ ق ١/ ١٧٠.." [1]

"حدثني محمد بن إدريس بن المنذر (١) نا أيوب بن سليمان بن بلال (٢) ، قال (٣) : حدثني أبوبكر بن أبي أويس (٤) قال: "كنت أجالس عبد الله بن زياد بن سمعان، وكنا نرى أنه أخذ كتبا، عن غير سماع (٥) ، فبينا هو يحدث إذا انتهى (٦) بحديث لشهر بن حوشب (٧) ، فقال: حدثني شهر ابن

---

(١) هو أبو حاتم الرازي والخبر رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ج ٢/ ق ٢/ ٦١ ولفظه "أتيت ابن سمعان فأخرج إلي كتابا، فجعل يقرأه حدثني فلان فمر على حديث فقال حدثني شهر بن جوست. فقلت من هذا؟ فقال: هذا رجل من خراسان مر علينا. فقلت: لعلك تريد شهر بن حوشب. فقال: نعم. فعلمت أنه يأخذ كتبا من غير سماع فيحدث به ولم أعد إليه"، وروى الخطيب في تاريخ بغداد ج ٩/ ٤٥٦ بسنده إلى البرذعي، والمزي ذكره باختصار، انظر: تهذيب التهذيب ج ٥/ ٢٢٠.

(٢) (خ دت س) أيوب بن سليمان بن بلال التيمي، مولاهم، أبو يحيى المدني ت ٢٢٤ هـ. ثقة، لينه

---

(١) الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي - أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية الرازي، أبو زرعة ٣٥٧/٢

الأزدي والساجي بلا دليل. انظر: تهذيب التهذيب ج١/ ٤٠٤، والجرح والتعديل ج ١/ ق١/ ٢٤٨ وهدى الساري ص ٣٩٢. وفي الأصل كتب اسم بلال هكذا (باللل) أي ألف واللام منفصلة عنها ومتصلة باللام الثانية.

(٣) لا توجد في تاريخ بغداد ج٩/ ٤٥٦.

(٤) (خ م دت س) عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو بكر بن أبي أويس المدني، الأعشى، ت ٢٠٢ هـ، ثقة، روى عن أبيه وعم جده الربيع بن مالك، وابن أبي ذئب وابن عجلان ومالك بن أنس وسليمان بن بلال وغيرهم، وعنه أيوب بن سليمان وإسحاق بن راهويه ومحمد ابن رافع وغيرهم. انظر: تهذيب التهذيب ج ١١٨/٦. وهذا الخبر رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ج ٢/ ق ٢/ ٦١. عن أبيه بنفس السند وفيه "أتيت ابن سمعان فأخرج إلي كتابا فجعل يقرأه فيقول: حدثني فلان فمر على حديث فقال حدثني شهر بن حوشب "السياق يقضي بأن ابن سمعان صحف فيه".

(٥) في تاريخ بغداد ج ٤٥٦/٩ (كتبا غير سماعه) وفي الجرح والتعديل (من غير سماع) .

(٦) في تاريخ بغداد ج ٤٥٦/٩ (إذا انتهى إلى حديث) .

(٧) (بخ م ٤) شهر بن حوشب الأشعري، الشامي، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن، صدوق، كثير الإرسال والأوهام. ت ١١٢ هـ. قال يعقوب بن سفيان "وشهر وإن قال ابن عون تركوه فهو ثقة" وقال أبو زرعة عنه: "لا بأس به ولم يلق عمرو بن عبسة" انظر: تهذيب التهذيب ج ٤٧١/٤، وكذا قول أبي زرعة في الجرح والتعديل ج ٢/ ق١/ ٣٨٣، ميزان الاعتدال ج٢/ ٢٨٣ وفيه قول يعقوب.." [١]

"جابر بن نوح (١) قال: سمعت الأعمش يقول لأصحاب الحديث: "أنتم للناس مالم يحدثوا". قال ابن الصلت: "يعني البدع".

سمعت أبازرعة يحدث عن عبد الرحمن بن صالح (٢) ، نا يحيى بن آدم (٣) ، عن شريك (٤) ، عن جويبر (٥) ، عن الضحاك (٦) ، قال: "ما رأيت بيتا أكثر علما، وخبزا، ولحما، من بيت ابن عباس".

قال لي أبو زرعة: "إن كان رأى بيت ابن عباس"، يعني أنه لم يلقه، ولذلك هو عندنا كما قال أبو زرعة، ومما يوضح ذلك أن محمد بن سنان (٧) حدثنا قال:

---

(١) الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي – أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية الرازي، أبو زرعة ٤١٥/٢

(١) أبو بشر، جابر بن نوح، ويقال ابن المختار الحماني الكوفي، مضت ترجمته.

(٢) (ص) عبد الرحمن بن صالح الأزدي العتكي أبو صالح، ويقال أبو محمد الكوفي، ت ٢٣٥ هـ، روى عن ابن المبارك وغيره، وعنه أبو زرعة وابو حاتم وغيرهما. قال يحيى بن معين: "يقدم عليكم رجل من أهل الكوفة يقال له عبد الرحمن بن صالح ثقة صدوق شيعي لأن يخر من السماء أحب اليه من أن يكذب في نصف حرت"، انظر: تهذيب التهذيب ج٦/١٩٧-١٩٨.

(٣) أبو زكرياء يحيى بن آدم بن سليمان الأموي مولى آل أبي معيط الكوفي، مضت ترجمته.

(٤) أبو عبد الله الكوفي، شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي مضت ترجمته.

(٥) جابر ولقبه جوير بن سعيد الأزدي أبو الهاشم البلخي مضت ترجمته.

(٦) (٤) الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم، ويقال أبو محمد الخراساني، ت ١٠٦ هـ، روى عن ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة، وغيرهم، وعنه جويبر ومقاتل بن حيان وغيرهما، قال ابن معين وأبو زرعة: "ثقة"، وقال عبد الملك بن ميسرة: "الضحاك لم يلق ابن عباس إنما لقي سعيد بن جبير بالري فأخذ عنه التفسبر"، وقال ابن عدي: "الضحاك بن مزاحم إنما عرف بالتفسير، فأما رواياته عن ابن عباس وأبي هريرة وجملة من روى عنه ففي ذلك كله نظر" انظر: تهذيب التهذيب ج٤/٤٥٣- ٤٥٤؛ ميزان الاعتدال ج٢/٣٢٦؛ الجرح والتعديل ج٢/ق١/٤٥٨-٤٥٩.

(٧) (خ دت ق) محمد بن سنان الباهلي أبو بكر البصري المعروت بالعوفي روى عن همام بن يحيى وهشيم وغيرهما، وعنه ابو داود والبخاري والذهلي وأبو حاتم الرازي وغيرهم. قال عنه ابن معين صدوق، وقال الدارقطني "ثقة حجة"، ت ٢٢٣ هـ، انظر: تهذيب التهذيب ج٩/٢٠٥-٢٠٦؛ الجرح والتعديل ج٣/ق٢/٢٧٩.." (١)

"الخليل القومسي (١) يحدث؟ فحرك رأسه، ثم قال الله المستعان، أي شيء يصنع ببردعة يريد الدراهم. قلت: هو في موضع يكتب عنه؟ قال: لا، ثم قال: كان لهذا ببردعة قصص يطول ذكرها، فكتب إلي من بردعة كتابا بخطه، وكتب أصحابنا إليه في أمره، وجرى بيني وبين أبي زرعة في بابه كلام كثير، فسمعت أبا زرعة يقول: "كذاب، يكذب على من لقى، ويحدث عن من لم يلقه، ويحدث عن قوم قد ماتوا قبل أن يولد بنحو عشر سنين". قلت: من هذا؟ مات قبل أن يولد. قال عفان بن سيار الجرجاني (٢) مات في سنة مات فيها ابن المبارك، وقد حدث هذا عنه.

---

(١) الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي - أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية الرازي، أبو زرعة ٦٨٢/٢

وحمل إلى أبي زرعة كتبا رواها بالمراغة (٣) ، فكان أبو زرعة يوقفني على حديث، حديث من رواياته، ويعجب في إقدامه على الكذب فكان فيما رأى من

---

(١) أحمد بن الخليل بن حرب بن عبد الله بن سوار بن سابق النوفلي، أبو عبد الله القومسي مولى بنى نوفل بن الحارث، قدم أصبهان وحدث بها، حدث عن معلى بن أسد وسعبد بن سلام العطار والقعنبي وغيرهم. كذا في تاريخ أصبهان ج١/٩٠؛ وذكر الخليلي أنه مات قبل سنة ٣١٠ هـ، وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ج١/٩٦: "ضعفه أبو زرعة" وكذا في لسان الميزان ج١/١٦٧؛ وتهذيب التهذيب ج١/٢٨، وفيه نسبة أبو حاتم إلى الكذب، وفي الجرح والتعديل ج١/ق١/٥٠؛ وميزان الاعتدال ج١/٩٦؛ ولسان الميزان ج ١/١٦٧ قال عنه: "كذاب" وقال ابن الجوزي في أسماء الضعفاء: "ضعفه أبو زرعة".

(٢) عفان بن سيار أبو سعيد الباهلي الجرجاني، كان قاضي جرجان، مضت ترجمته وقول أبي زرعة فيه. وهذا الخبر رواه أبو القاسم حمزة السهمي في تاريخ جرجان، ص ٢٤٠ بسنده فقال: "سمعت أبا الحسين يعقوب بن موسى الفقيه ببغداد يقول: ثنا أحمد بن طاهر الأردبيلي ثنا سعيد بن عمرو، قال: سمعت أبا زرعة الرازي يقول: ""عفان بن سيار الجرجاني مات في السنة التى مات فيها ابن المبارك"، وذكر وفاة ابن المبارك سنة١٨١ هـ، وانظر: الخبر كذلك في: تهذيب التهذيب ج٧/٢٣٠.

(٣) مراغة: بالفتح، والغين المعجمة: بلدة مشهورة عظيمة أعظم وأشهر بلاد أذربيجان. انظر: معجم البلدان ج٥/٩٣، وتقع في الوقت الحاضر شرقي بحيرة أرومبة وجنردما مدينة تبريز على بعد ٨٠ كم منها، انظر: إيران لمحمود شاكر، ص ٤٦.." (١)

"عنه: "صدوق كوفي إلا أنه كان في رأيه غلو" (١) .

٤٢- (بخ م دس) إسماعيل بن سالم الأسدي أبو يحيى الكوفي، قال عنه: "ثقة" (٢) .

٤٣- (س) إسماعيل بن عبد الله بن أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري، قال عنه: "ثقة" (٣) .

٤٤- (س) إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب، وقيل ابن أبي ذؤيب الأسدي، قال عنه: "مدني ثقة" (٤) .

٤٥- (خ ت عس) إسماعيل بن مجالد بن سعيد بن عمير ذي مران، الكوفي الهمداني، أبو عمر قال عنه: "ليس ممن يكذب بمرة هو وسط" (٥) .

---

(١) الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي - أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية الرازي، أبو زرعة ٧٣٣/٢

٤٦- (م ت س) إسماعيل بن مسلم العبدي، أبو محمد، البصري قاضي قيس (٦) ، قال عنه: "ثقة وليس هو بالمكي" (٧) .

٤٧- إسماعيل بن مسلم المخزومي مولاهم المكي، قال عنه: "المخزومي، لم يلق الحسن لا بأس به" (٨) .

---

(١) انظر: الجرح والتعديل ج١/ق١/١٦٧، وتهذيب التهذيب ج١/٢٩٣، والترغيب والترهيب ج ٤/ ٥٨١، وميزان الاعتدال ج ٤/ ٤٩٠.

(٢) انظر: الجرح و التعديل ج١/ق١/١٧٢، وتهذيب التهذيب ج١/٣٠٢.

(٣) انظر: الجرح والتعديل ج١/ق١/١٧٩، وتهذيب التهذيب ج١/٣١٠.

(٤) انظر: الجرح والتعديل ج١/ق١/١٨٣ وتهذيب التهذيب ج١/٣١٢.

(٥) انظر: الجرح والتعديل ج١/ق١/٢٠٠، وتهذيب التهذيب ج١/٣٢٨، واكتفى في ميزان الاعتدال ج١/٢٤٦، بقوله: (هو وسط) .

(٦) قيس: مدينة بالبطائح غرقها الماء كان إسماعيل بن مسلم قاضيها يقال له الهوني كذا قال أبو داود في أجوبته على أسئلة الآجري ونقله عنه ابن نقطة. انظر: الجرح والتعديل ج١/ق١/١٩٦.

(٧) انظر: الجرح والتعديل ج١/ق١/١٩٧، وتهذيب التهذيب ج١/٣٣١.

(٨) انظر: الجرح والتعديل ج١/ق١/١٩٨، وتهذيب التهذيب ج١/٣٣٣.." [١]

"وابن أبي ليلى لم يلق بلالا." [٢]

"وأما الحجامة فلأجل أن للدم حرارة وقوة وللنور حرارة فإذا لم ينقص من حرارة الدم أضربه وتبيغ الدم فقتل لأن النور غالب على صدورهم وقلوبهم فتغلي من ذلك دماؤهم فإذا لم يأخذوها فارت وأضرت وكان صلى الله عليه وسلم يلقى من الصداع من نور الوحي فيغلف رأسه بالحناء ليخفف عن رأسه بالحناء سلطان تلك الحرارة

ومما يحقق ذلك ما روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال ما مررت بملأ من الملائكة ليلة أسري بي إلا قالوا يا محمد مر أمتك بالحجامة وإنما خصت هذه الأمة من أجل زيادة النور قال صلى الله عليه وسلم

---

(١) الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي - أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية الرازي، أبو زرعة ٣/٨٤٦

(٢) علل الأحاديث في صحيح مسلم ابن عمار الشهيد ص/٦٦

ما أعطيت أمة ما أعطيت أمتي من اليقين

وأما السواك فلأنه طريق التنزيل والوحي الوارد وموضع نجوى الملائكة فكانوا يقصدون تطييبها وتطهيرها لئلا يؤذي الملك وتضيع حرمة الوحي

وأما النكاح فإن الأنبياء عليهم السلام زيدوا في النكاح بفضل نبوتهم فإنه إذا امتلأ الصدر بالنور وفاض في العروق التذت النفس والعروق فأثارت الشهوة وقواها وريح الشهوة إذا قويت فإنما تقوي من القلب والنفس فعندها تجد القوة

قال صلى الله عليه وسلم أعطيت قوة أربعين رجلا من البطش والنكاح وأعطي المؤمن قوة عشرة." (١)

"إنما صار لبنها دواء لأنها تأكل من كل شجر وصار لحمها داء لأنها تأكل بالنهمة لأنها جعمة ولهذا ترعى من كل الشجر حلوه ومره لجعامتها لأنها ذللت لله تعالى بأمر ربها كالنحل فإنها لم يلق إليها ما ألقي إلى النحل إلهاما من الله تعالى ولهذا ترعى من المزابل وترتع من القاذورات لجعامتها فصارت لحمها داء واللبن الذي حدث عن أخلاط الشجر دواء للنهمة عليها صارت لحمانها منزوعة البركة وكل شيء لا يبارك فيه فهو داء في الدنيا والآخرة فأما النحلة ذلت بالهام الله تعالى وأكلت من الحلو والمر لله تعالى فصار ما في جوفها شفاء ولهذا نهى صلى الله عليه وسلم عن قتل النحلة لأن في خلقها جوهرا يتقدم الجواهر وقد شرحناه فيما قبله وثمرة هذه الآية لمن صفا فكره فيها أن الله يعلمك أن النحلة التي سخرتها لك ذلت لي فاستوى عندها في المطعم محبوبها ومكروهها وتركت نهمتها وشهوتها فجعلت ما في بطنها حلوها ومره، حلوا كله وجعلته شفاء من الأسقام فكيف بالآدمي المسخر له إذا ذلت نفسه لي فتركت نهمتها وشهوتها رياضة لها حتى إستوي عندها المكروه والمحبوب من أحوالها ويصير ذلك المكروه كله عنده حلوا محبوبا يكون كلامه شفاء للمذنبين وأفعاله شفاء للناظرين إليه من المعاصي ورؤيته حياة قلوبهم وأما تمثيل فعل بلال رضي الله عنه بالنحلة أنه إذا قرأ قصد آيات الرحمة وصفات الجنة فيتلوها نظاما وإنما يقصد من القرآن ما طيب نفسه فأمره صلى الله عليه وسلم أن يقرأ السورة على نحوها كما." (٢)

"سجن مظلم وسويداء قلبه لا أدري أتبقى معه حتى يختم له بها أم يسلب فيموت كافرا عدوا لله وإن تفضل الله عليه بأن يتركها عليه وختم له بها لا أدري متى ينجو من النار

قوله لا يطعن فالطعن قد يكون من الحسد وقد يكون من الغيرة والغيرة من إبليس في صدر الآدمي كالعذرة

---

(١) نوادر الأصول في أحاديث الرسول الترمذي، الحكيم ٢/٢٥٥

(٢) نوادر الأصول في أحاديث الرسول الترمذي، الحكيم ٢/٣٢١

من الآدمي فحق على كل مؤمن أن يعاف من الغيرة فإذا طعن فقد هتك الستر وإنما يطعن في ستر الله ولو أن رجلا طعن في ستر ملك من عظماء ملوك الدنيا لخاطر بنفسه وأهلكها فكيف بستر الله لأن المؤمن في سبعين سترا من الله

عن الحسن البصري عن سلمان قال المؤمن في سبعين حجابا من نور فإذا عمل خطيئة ثم تناساها حتى يعمل أخرى هتك عنه حجابا فإذا عمل كبيرة هتك عنه الحجب كلها إلا حجاب الحياء وهو أعظمها حجابا فإن تاب تاب الله عليه ورد تلك الحجب كلها فإن عمل خطيئة بعد الكبائر ثم تناساها حتى يعمل أخرى قبل أن يتوب هتك عنه حجاب الحياء **فلم يلقه** إلا مقيتا ممقتا فإذا كان مقيتا ممقتا نزعت منه الأمانة فإذا نزعت منه الأمانة **لم يلقه** إلا خائنا مخونا فإذا كان خائنا مخونا نزعت منه الرحمة فإذا نزعت منه الرحمة لم تلقه إلا فظا غليظا فإذا كان فظا غليظا نزعت منه ربقة الإيمان فإذا نزعت منه ربقة الإيمان لم تلقه إلا لعينا ملعنا شيطانا رجيما

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ما من رجلين مسلمين إلا بينهما من الله ستر فإذا قال أحدهما لصاحبه هجرا هتك ستر الله

قوله لا يلعن اللعنة إذا خرجت من العبد استأذنت ربها فإذا صارت إلى من رجمت إليه فلم تجد مساغا رجعت إلى ربها فقالت رب إني لم أجد مساغا فأمرت بالرجوع إلى صاحبها." (١)

"حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، شيخ كان في بجيلة عن إبراهيم قال: «ﷺلا يصلي المتيمم إلا صلاة واحدة» قال أبي: زعموا أن الحسن بن عمارة، قال أبي: وكان الحسن بن عمارة ينزل في بجيلة يرون أن أبا معاوية غير اسمه. حدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا الحسن بن علي قال: حدثنا محمد بن داود قال: سمعت عيسى بن يونس قال: سمعت الحسن بن عمارة يقول: صبيان هاهنا بالكوفة **لم يلقوا** ما لقينا واتبعوا عجائز الكوفة ومشايخهم يعني سفيان الثوري. حدثني محمد بن عيسى قال: حدثنا صالح قال: حدثنا علي قال: سمعت معاذ بن معاذ يقول: قلت لشعبة: تنهى الناس عن الحسن بن عمارة وتأمر بالمسعودي وقد قدم في البيعة فقال: أنت هاهنا بعد، قال معاذ: وقدم في البيعة مرتين. حدثنا أحمد بن أصرم بن خزيمة المدني قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل سئل عن الحسن بن عمارة فقال: ليس بشيء، إنما يحدث عن الحكم عن يحيى بن الجزار. قال: وكان سفيان الثوري إذا جاءه بشيء عن الحسن بن عمارة يقول:

---

(١) نوادر الأصول في أحاديث الرسول الترمذي، الحكيم ٤/٢٢

جزاري، يعرض بالحسن بن عمارة. حدثنا زكريا بن يحيى قال: حدثنا محمد بن المثنى قال: ما سمعت عبد الرحمن يحدث عن الحسن بن عمارة. حدثنا محمد بن أحمد قال: حدثنا معاوية بن صالح قال: سمعت يحيى بن معين يقول: الحسن بن عمارة ضعيف." (١)

"ﷺ٧٥٨ - الضحاك بن مزاحم، خراساني حدثنا محمد بن موسى قال: حدثنا صالح بن أحمد قال: حدثنا علي بن عبد الله قال: سمعت يحيى يقول: كان شعبة ينكر أن يكون الضحاك بن مزاحم لقي ابن عباس قط قال يحيى: وكان الضحاك بن مزاحم عندنا ضعيفا. حدثنا محمد قال: حدثنا صالح قال: حدثنا علي قال سمعت يحيى قال: كان شعبة لا يحدث عن الضحاك بن مزاحم. حدثنا محمد قال: حدثنا صالح، حدثنا علي قال: سمعت أبا داود قال: أخبرنا شعبة قال: سمعت عبد الملك بن ميسرة يقول: الضحاك بن مزاحم لم يلق ابن عباس، إنما لقي سعيد بن جبير فأخذ عنه التفسير. حدثنا محمد قال: حدثنا صالح قال: حدثنا علي قال: سمعت سلم بن قتيبة قال: حدثني شعبة قال: قلت لمشاش: الضحاك سمع من ابن عباس؟ قال: لا، ولا كلمة." (٢)

"عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال، عن النبي (ص) ؛ في المسح على الخفين؟

قالا: ورواه أيضا عيسى بن يونس (١) ، وأبو معاوية (٢) ، وابن نمير (٣) ،

عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن بلال، عن النبي (ص) (٤) .

ورواه زائدة (٥) ، عن الأعمش، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى،

---

(١) روايته أخرجها مسلم في"صحيحه" (٢٧٥) .

(٢) هو: محمد بن خازم. وروايته أخرجها مسلم في"صحيحه" (٢٧٥) ، وأحمد في "مسنده" (٦/١٢ رقم ٢٣٨٨٤) ، والنسائي في "سننه" (١٠٤) ، والبزار في "مسنده" (١٣٥٨) . قال البزار: «ولا نعلم روى كعب بن عجرة، عن بلال غير هذا الحديث» .

(٣) هو: عبد الله. وروايته أخرجها مسلم في"صحيحه" (٢٧٥) ، وأحمد في "مسنده" (٦/١٤ رقم ٢٣٩٠٤) ، والنسائي في "سننه" (١٠٤) .

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي العقيلي ١/٢٤٠

(٢) الضعفاء الكبير للعقيلي العقيلي ٢/٢١٨

ورواه مسلم (٢٧٥) من طريق علي بن مسهر، عن الأعمش، به.

(٤) قال ابن عمار الشهيد في "علل أحاديث في كتاب مسلم" الحديث (٧) : «هذا حديث قد اختلف فيه على الأعمش: فرواه أبو معاوية وعيسى وابن فضيل وعلي بن مسهر وجماعة هكذا، ورواه زائدة بن قدامة وعمار بن رزيق، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء، عن بلال. وزائدة ثبت متقن. ورواه سفيان الثوري، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال؛ لم يذكر بينهما كعبا ولا البراء. وروايته أثبت الروايات. وقد رواه عن الحكم - غير الأعمش- أيضا: شعبة، ومنصور بن المعتمر، وأبان بن تغلب، وزيد بن أبي أنيسة وجماعة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال؛ كما رواه الثوري، عن الأعمش. وحديث الثوري عندنا أصح من حديث غيره، وابن أبي ليلى لم يلق بلالا» . اهـ.

(٥) قوله: «زائدة» مطموس في (ك) . وزائدة هو: ابن قدامة. ولم نقف على روايته من هذا الوجه، والحديث رواه أحمد في "مسنده" (١٥/٦ رقم ٢٣٩١٥) ، والنسائي في "سننه" (١٠٥) ، والبزار في "مسنده" (١٣٥٩) من طريق زائدة، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، عن بلال، به. وكذا ذكر الدارقطني في "العلل" (١٧٣/٧) رواية زائدة.." [١]

"قلت لأبي: عمرو بن ميمون لقي عمر؟

قال: نعم، وهلال بن يساف (١) لم يلق عمر.

٢٧٦ - وسألت أبي عن حديث رواه أبو وكيع الجراح بن مليح (٢) ، عن الأعمش، عن أبي صالح (٣) ، عن أبي هريرة: أن النبي (ص) [سئل عن] (٤) الرجل يعمل العمل يسره جهده، فإذا اطلع عليه يسره ذلك؟ قال: له أجر السر، وأجر العلانية.

ورواه أبو داود (٥) ، عن أبي سنان الشيباني - سعيد بن سنان الرازي- عن حبيب (٦) ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي (ص) .

---

(١) في (ت) : «سياف» .

(٢) في (أ) و (ش) و (ف) : «فليح» .

وروايته أخرجها الطبري في "تهذيب الآثار" (٨٠٥/٢/مسند عمر) .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٤١٢/١

ورواه الطبري (٢/٨٠٤) ، والطبراني في "الأوسط" (٤٧٠٢) ، وفي "مسند الشاميين" (٢٨٠٩) من طريق سعيد بن بشير، عن الأعمش، به.

(٣) هو: ذكوان السمان.

(٤) مابين المعقوفين ليس في النسخ، ولابد منه أو ما يقوم مقامه؛ لاستقامة النص.

(٥) هو: سليمان بن داود الطيالسي، والحديث أخرجه في "مسنده" (٢٥٥٢) ، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٣٨٤) ، وابن ماجه (٤٢٢٦) ، والطبري في "تهذيب الآثار" (٢/٨٠٧/مسند عمر) ، وابن البختري في "أماليه" (٣٣/مجموع فيه مصنفات ابن البختري) ، وابن حبان في "صحيحه" (٣٧٥) ، وابن عدي في "الكامل" (٣/٣٦٣) .

(٦) هو: ابن أبي ثابت.." [١]

"عن النبي (ص) (١) .

قال (٢) : والصحيح: عن نافع، عن ابن عمر: أن عمر أمر مسروحا (٣) - أذن قبل الفجر - فأمره (٤) أن يرجع (٥) ،

وفي بعض

---

(١) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (١/٣٨٣) من طريق محمد بن بكر بن خالد، عن إبراهيم بن عبد العزيز ابن أبي محذورة، عن عبد العزيز بن أبي رواد، به، وكان البيهقي قال قبل ذلك: «وروي عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع موصولا، وهو ضعيف لا يصح» .

(٢) نقل بعض كلام أبي حاتم الآتي ابن رجب في "فتح الباري" (٣/٥١٢) .

(٣) في (ت) و (ك) : «مسروجا» بالجيم. ومسروح هذا هو ابن سبرة النهشلي، مؤذن عمر بن الخطاب، له ترجمة في"تهذيب الكمال" (٢٧/٤٥١) .

(٤) كذا في (ف) ، وفي بقية النسخ: «وأمره» .

(٥) الحديث أخرجه أبو داود في "سننه" (٥٣٣) ، والدارقطني في "سننه" (١/٢٤٤) من طريق شعيب بن حرب، عن عبد العزيز بن أبي رواد؛ أخبرنا نافع، عن مؤذن لعمر يقال له: مسروح؛ أذن قبل الصبح، فأمره عمر ... فذكر نحوه.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٢/١٤٧

قال أبو داود: «وقد رواه حماد بن زيد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن نافع - أو غيره: أن مؤذنا لعمر يقال له: مسروح، أو غيره. ورواه الدراوردي، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: كان لعمر مؤذن يقال له: مسعود [كذا!] ... وذكر نحوه، وهذا أصح من ذاك» . اهـ.

وذكر ابن عبد البر في "التمهيد" (٦٠/١٠) رواية عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن مؤذن لعمر يقال له: مسروح، ثم قال: «وهذا إسناد غير متصل؛ لأن نافعا لم يلق عمر، ولكن الدراوردي وحماد بن زيد قد رويا هذا الخبر عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر مثله، إلا أن الدراوردي قال: يقال له: مسعود» . اهـ.

وقال أبو عيسى الترمذي في الموضع السابق: «وروى عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع: أن مؤذنا لعمر أذن بليل، فأمره عمر أن يعيد الأذان، وهذا لا يصح أيضا؛ لأنه عن نافع، عن عمر منقطع، ولعل حماد بن سلمة أراد هذا الحديث، والصحيح رواية عبيد الله وغير واحد عن نافع، عن ابن عمر، والزهري، عن سالم، عن ابن عمر: أن النبي (ص) قال: «إن بلالا يؤذن بليل» .

قال أبو عيسى: ولو كان حديث حماد صحيحا؛ لم يكن لهذا الحديث معنى؛ إذ قال رسول الله (ص) : «إن بلالا يؤذن بليل» ، فإنما أمرهم فيما يستقبل، وقال: «إن بلالا يؤذن بليل» ، ولو أنه أمرهم بإعادة الأذان حين أذن قبل طلوع الفجر؛ لم يقل: «إن بلالا يؤذن بليل» .." [١]

"قلت: الخطأ ممن هو؟

قال: إما منه (١) ، وإما من حجاج بن أرطاة.

٣٣٢ - وسألت أبي عن حديث رواه حماد ابن سلمة، عن الحجاج (٢) ، عن القاسم (٣) بن عبد الرحمن؛ أن عبد الله بن عمرو قال: إذا جعلت المشرق عن يسارك، والمغرب عن يمينك، فما بينهما قبلة؟ قال أبي: روى هذا الحديث المسعودي (٤) ، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمر؛ وهذا أشبه (٥) .

٣٣٣ - وسألت (٦) أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة، وخالد الواسطي (٧) ، والأنصاري (٨) ، ومعتمر بن سليمان، كلهم رووه عن حميد، عن أنس، عن النبي (ص) : أنه صلى في ثوب واحد.

---

(١) أي: من حماد بن سلمة.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ١٩٩/٢

(٢) هو: ابن أرطاة.
(٣) في (ش) و (ف) : «القسي» ، وهكذا كانت في (أ) ثم صوبت، والمثبت من (ت) و (ك) . وجاء على الصواب في جميع النسخ في الموضع الآتي.
(٤) هو: عبد الرحمن بن عبد الله. وروايته أخرجها ابن أبي شيبة في "المصنف" (٤٣٣٦) .
(٥) قال علي بن المديني في "العلل" (٨١) : «لم يلق القاسم بن عبد الرحمن من أصحاب رسول الله (ص) غير جابر بن سمرة. قيل له: فلقي ابن عمر؟ قال: كان يحدث عن ابن عمر بحديثين ولم يسمع من ابن عمر شيئا، كان يحدث عن ابن عمر - رحمة الله عليه -: «ما بين المشرق والمغرب قبلة» وحديث آخر» .
(٦) تقدمت هذه المسألة برقم (٢٢٦) ، وستأتي برقم (٤٥٥) ، وانظر رقم (٥٤٥) . وفي هامش النسخة (أ) عنون لهذه المسألة بخط مغاير بما نصه: «الثوب الواحد» .
(٧) هو: خالد بن عبد الله.
(٨) هو: محمد بن عبد الله الأنصاري.." [1]

"بن أبي سلام (١) ، عن عكرمة، عن طلحة السحيمي (٢) ، عن رسول الله (ص) قال: لا ينظر الله إلى صلاة عبد لا يقيم صلبه في ركوعه وسجوده (٣) ؟

قال أبي: أرى أنه عكرمة بن عمار، ولم يلق (٤) عكرمة مولى ابن عباس.

٤٣٧ - وسألت أبي عن حديث رواه ابن حمير (٥) ، عن إسماعيل

---

(١) هو: معاوية بن سلام بن أبي سلام، فنسب هنا إلى جده. وانظر: "تهذيب الكمال" (٢٩١/١٢) .
(٢) كذا جاء في هذه الرواية!
وقد ذكر الحافظ ابن حجر في "الإصابة" (٢٥٥/٥) طلحة السحيمي هذا وقال: «صوابه: طلق. قال أبو موسى: ذكره علي بن سعد العسكري في الصحابة، وروى من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن طلحة السحيمي، عن رسول الله (ص) قال: " لا ينظر الله إلى صلاة عبد لا يقيم صلبه في ركوعه وسجوده ". قلت: هذا الحديث أخرجه أحمد والطبراني في ترجمة طلق بن علي، وهو: السحيمي» . اهـ.
والحديث رواه أحمد في "مسنده" (٢٢/٤ رقم ١٦٢٨٣) من طريق وكيع، عن عكرمة بن عمار، عن عبد

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٢٢٩/٢

الله بن زيد - أو بدر - عن طلق بن علي الحنفي، به.

ورواه الطبراني في "الكبير" (٨/٣٣٨ رقم ٨٢٦١) من طريق عقيل المقرئ، عن عكرمة بن عمار، عن عبد الله ابن بدر، حدثني عبد الرحمن بن علي، عن طلق بن علي، به.

(٣) قوله: «وسجوده» سقط من (أ) و (ش) .

(٤) أي: معاوية بن أبي سلام.

(٥) هو: محمد بن حمير المذكور في المسألة السابقة. وفي (ف) : «أبي حمير» . وروايته أخرجها البيهقي في "جزء القراءة خلف الإمام" (ص٥٠) ، لكن وقع عنده: «عبيد الله بن عمر» بدل: «عبد الله بن عمر» . ثم أخرجه البيهقي أيضا من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، به كذلك.." (١)

"٤٨٨ - وسألت (١) أبي عن حديث رواه النعمان بن المنذر (٢) ، عن مكحول، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن النبي (ص) قال: من حافظ على ثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بني له بيت في الجنة؟

فقال أبي: لهذا الحديث علة؛ رواه (٣) ابن لهيعة (٤) ، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن مولى لعنبسة بن أبي سفيان، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن النبي (ص) .

قال أبي: هذا دليل أن (٥) مكحول (٦) لم يلق عنبسة (٧) ، وقد أفسده

---

(١) انظر المسألة رقم (٢٨٨) و (٣٧٢) و (٤٠١) .

(٢) روايته أخرجها البخاري في "التاريخ الكبير" (٧/٣٦) تعليقا، وأبو داود في "سننه" (١٢٦٩) ، وابن خزيمة في "صحيحه" (١١٩١ و١١٩٢) ، والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٣/٢٣٢-٢٣٣ رقم٤٤١ و٤٤٢) و (٢٣/٢٣٦ رقم٤٥٨) ، وفي "الأوسط" (٣٠٨٣ و٣١٦٢) ، وفي "مسند الشاميين" (١٢٦٣ و٣٦٣٣) ، والحاكم في "المستدرك" (١/٣٠٢) ، وتمام في "فوائده" (٣٧٩/الروض البسام) ، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢/٤٧٢) بلفظ: «من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر، وأربع بعدها حرمه الله على النار» .

(٣) في (أ) و (ش) : «روى» ، وفي (ف) : «ورواه» ، والمثبت من (ت) و (ك) .

(٤) هو: عبد الله. وروايته أخرجها الإمام أحمد في "المسند" (٦/٣٢٦ رقم٢٦٧٧٢) ، والطبراني في

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٣٦٣/٢

"الكبير" (٢٣/٢٣٦ رقم ٤٥٧) . وقد اختلف على سليمان بن موسى في هذا الحديث اختلافا كثيرا.

(٥) في (ت) و (ك) : «بن» بدل: «أن» .

(٦) كذا في النسخ، وله ثلاثة وجوه: الأول: أن يكون اسم «أن» منصوبا «مكحول» ، وحذف ألف تنوين النصب على لغة ربيعة. وانظر التعليق على المسألة رقم (٣٤) . والثاني والثالث: أن «مكحول لم يلق عنبسة» جملة اسمية، وهي خبر «أن» مثقلة أو «أن» مخففة، واسمها ضمير الشأن محذوف، وانظر المسألة رقم (٨٥٤) .

(٧) جزم هشام بن عمار، وأبو مسهر، والبخاري، وأبو زرعة بأن رواية مكحول عن عنبسة مرسلة. انظر تفصيل ذلك في "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص٢١١-٢١٣) ، و"تحفة التحصيل" (ص٥١٥ - ٥١٨) ، وانظر المسألة المتقدمة برقم (٨١/أ) .." [1]

"قال أبي: والحضرمي بن (١) لاحق رجل من أهل المدينة، وليس لرواية أبي سلام عنه معنى (٢) ، وإنما يشبه أن يكون يحيى لم يسمعه من زيد (٣) ، فرواه عن الحضرمي، عن زيد، فوهم الذي حدث به، والله أعلم (٤) .

٥٩٧ - وسألت (٥) أبي عن حديث رواه نافع بن أبي نعيم

---

(١) في (ت) و (ك) : «من» بدل: «بن» .

(٢) قوله: «معنى» سقط من (ش) .

(٣) قال المزي في ترجمة زيد بن سلام من "تهذيب = = الكمال" (٢٠٩٥) : «وقال يحيى بن حسان التنيسي، عن معاوية بن سلام: أخذ مني يحيى بن أبي كثير كتب أخي زيد بن سلام. وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: لم يلق يحيى بن أبي كثير زيد بن سلام، وقدم معاوية بن سلام عليهم، فلم يسمع يحيى بن أبي كثير منه شيئا؛ أخذ كتابه عن أخيه، ولم يسمعه، فدلسه عنه. وقال أبو بكر الأثرم: قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: يحيى بن أبي كثير سمع من زيد بن سلام؟ فقال: ما أشبهه! قلت له: إنهم يقولون: سمعها من معاوية بن سلام؟ فقال: لو سمعها من معاوية لذكر معاوية، هو يبين في أبي سلام؛ يقول: حدث أبو سلام، ويقول: عن زيد. أما أبو سلام فلم يسمع منه، ثم أثنى أبو عبد الله على يحيى بن أبي كثير» . اهـ.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٢/٤٢٥

(٤) في الحديث اختلاف كثير غير ما ذكر هنا، لكن أصح طرقه ما رواه مسلم في "صحيحه" (٨٦٥) ، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٧١/٣) من طريق أبي توبة الربيع بن نافع، عن معاوية بن سلام، عن أخيه زيد؛ أنه سمع أبا سلام؛ قال: حدثني الحكم، عن ابن عمر وأبي هريرة.
قال البيهقي: «ورواية معاوية بن سلام عن أخيه زيد أولى أن تكون محفوظة» .
(٥) نقل هذا النص ابن الملقن في "البدر المنير" (٤٠٨/٣/ مخطوط) . ونقل ابن حجر في "التلخيص الحبير" (١٧٢/٢) قول أبي حاتم: «هذا خطأ» . وانظر المسألة التالية.." [١]

"فعليكم برخصة الله التي أرخص (١) لكم، فاقبلوا؟

قال أبي: هذا حديث خطأ؛ إنما هو: محمد بن عبد الرحمن بن أسعد (٢) بن زرارة (٣) ، عن جابر، عن النبي (ص) (٤) .

---

(١) في (أ) و (ش) : «أرخصه» .
(٢) كذا هنا، وفي المسألة (٩٨٦) : «سعد» . قال ابن حجر في "الإصابة" (١٤٦/٤) : «وأسعد وسعد معا جدان لمحمد؛ أحدهما لأبيه، والآخر لأمه» .
(٣) روايته أخرجها أحمد في "مسنده" (٣٥٢/٣ رقم ١٤٧٩٤) .
ورواه الفريابي في "الصيام" (٧٥) ، والنسائي في "سننه" (٢٢٥٧) ، وابن حبان في "صحيحه" (٣٥٥٣ و٣٥٥٤) ، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٧٤/٢) ووقع عندهم: «سعد» بدل «أسعد» ، ولم يذكر النسائي جد محمد.
ورواه البخاري في "صحيحه" (١٩٤٦) ، ومسلم في "صحيحه" (١١١٥) من طريق شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد، عن محمد بن عمرو بن حسن، عن جابر، به. ولم يذكر البخاري جد محمد بن عبد الرحمن، ونسبه: الأن(ص)اري.
(٤) قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١٨٥/٤) : «أدخل محمد بن عبد الرحمن بن سعد بينه وبين جابر محمد بن عمرو بن الحسن في رواية شعبة عنه، واختلف في حديثه على يحيى بن أبي كثير: فأخرجه النسائي من طريق شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن: حدثني جابر بن عبد الله، فذكره. قال النسائي: "هذا خطأ"، ثم ساقه من طريق الفريابي، عن الأوزاعي، عن

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥٦٧/٢

يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن؛ حدثني من سمع جابرا، ومن طريق علي بن المبارك، عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن، عن رجل، عن جابر، ثم قال: «ذكر تسمية هذا الرجل المبهم» ، فساق طريق شعبة، ثم قال: «هذا هو الصحيح» ؛ يعني: إدخال رجل بين محمد بن عبد الرحمن وجابر، وتعقبه المزي فقال: «ظن النسائي أن محمد بن عبد الرحمن شيخ شعبة – في هذا الحديث – هو محمد بن عبد الرحمن شيخ يحيى بن أبي كثير فيه، وليس كذلك؛ لأن شيخ يحيى هو محمد ابن عبد الرحمن بن ثوبان، وشيخ شعبة هو ابن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة» . اهـ.

والذي يترجح لنا: أن الصواب مع النسائي؛ لأن مسلما لما روى الحديث من طريق أبي داود، عن شعبة قال في آخره: «قال شعبة كان بلغني هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير أنه كان يزيد في هذا الإسناد في هذا الحديث: «عليكم برخصة الله التي رخص لكم» ، فلما سألته لم يحفظه» . اهـ. والضمير في «سألت» يرجع إلى محمد بن عبد الرحمن شيخ يحيى؛ لأن شعبة لم يلق يحيى، فدل على أن شعبة أخبر أنه كان يبلغه عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن، عن محمد بن عمرو، عن جابر، في هذا الحديث زيادة، ولأنه لما لقي محمد بن عبد الرحمن شيخ يحيى سأله عنها فلم يحفظها. وأما ما وقع في رواية الأوزاعي عن يحيى: أنه نسب محمد بن عبد الرحمن فقال فيه: «ابن ثوبان» فهو الذي اعتمده المزي، لكن جزم أبو حاتم كما نقله عنه ابنه في "العلل" بأن من قال فيه: «عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان» فقد وهم، وإنما هو: ابن عبد الرحمن بن سعد. اهـ. وقد اختلف فيه مع ذلك على الأوزاعي، وجل الرواة عن يحيى بن أبي كثير لم يزيدوا على محمد بن عبد الرحمن، لا يذكرون جده، ولا جد جده، والله أعلم» . اهـ.." (١)

"قلت لأبي: الوهم من عبد الوارث؟

قال: لا أدري؛ من عبد الوارث هو، أو من أيوب (١) !

١٠٤٣– وسألت أبي عن حديث رواه حميد ابن هلال – في قتلى يوم أحد – فقال النبي (ص) : احفروا وأعمقوا، وقدموا أكثرهم قرآنا؟

قال أبي: ورواه سليمان بن المغيرة (٢) ، وأيوب (٣) ،

عن حميد بن هلال، عن هشام..............................

ابن عامر.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ١٠٢/٣

(١) الذي يظهر: أن الوهم من أيوب؛ لأن عبد الوارث توبع، فأخرجه ابن مردويه في "جزء أحاديث أبي الشيخ" (٧٨) من طريق سفيان بن موسى، عن أيوب، به.

وسئل الدارقطني في "العلل" (٥/٥٤/ب) عن هذا الحديث؟ فقال: «يرويه عبيد الله بن عمر، واختلف عنه؛ فرواه عبد الله العمري، عن أخيه عبيد الله، عن القاسم، عن عائشة، وخالفه أبو ضمرة؛ فرواه عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. ورواه أيوب السختياني، عن عبد الرحمن ابن القاسم، قاله سفيان بن موسى وعبد الوارث، عن أيوب، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. ورواه مسدد، عن أيوب، عن عبد الرحمن، عن عائشة مرسلا، والذي قبله أصح» .

(٢) روايته أخرجها الإمام أحمد في "المسند" (٤/١٩ و ٢٠ رقم ١٦٢٥١ و١٦٢٥٩) ، وأبو داود (٣٢١٥) ، والنسائي (٢٠١٥) ، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٣/١٥٦) ، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٢١٤٤) ، وأبو يعلى في "المسند" (١٥٥٣) ، والطبراني في "الكبير" (٢٢/١٧٣ رقم ٤٤٩) .

(٣) هو: ابن أبي تميمة السختياني. وقد اختلف عليه في هذا الحديث: فرواه سعيد بن منصور في "سننه" (٢٥٨٢) ، والإمام أحمد في "المسند" (٤/٢٠ رقم ١٦٢٥٦) ، والطبري في "تهذيب الآثار" (٧٤٩/مسند عمر) من طريق ابن علية، وأخرجه أبو داود في "سننه" (٣٢١٦) ، والنسائي في "المجتبى" (٢٠١٠) ، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٣/١٥٥) ، والطبري (٧٥٢) ، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤/٣٤) من طريق الثوري، وأخرجه أحمد أيضا (٤/١٩ رقم ١٦٢٥٤) عن ابن عيينة، ثلاثتهم - ابن علية، والثوري، وابن عيينة - عن أيوب، عن حميد، عن هشام بن عامر، عن النبي (ص) ، به.

ورواه الطبري في "تهذيب الآثار" (٧٥٠/مسند عمر) من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن حميد، عمن حدثه، عن هشام، به.

قال أبو حاتم - كما في "المراسيل" لابنه (١٧١) -: «حميد بن هلال لم يلق هشام ابن عامر، يدخل بينه وبين هشام: أبو قتادة العدوي. ويقول بعضهم: عن أبي الدهماء، والحفاظ لا يدخلون بينهم أحدا» . اهـ.

ورواه الإمام أحمد (٤/٢٠ رقم ١٦٢٦١) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن حميد بن هلال؛ قال: أخبرنا هشام بن عامر به، هكذا بتصريح حميد بسماعه من هشام! ورواية معمر عن العراقيين ضعيفة؛ قال ابن معين: «إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه؛ إلا عن الزهري وابن طاوس، فإن حديثه عنهما

مستقيم، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا ... » نقله ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (١٢٦/٤) .
ورواه عبد الرزاق في "المصنف" (٦٥٠١) - ومن طريقه الطبراني في "الكبير" (١٧٢/٢٢ رقم ٤٤٤) - عن معمر وابن علية، عن أيوب، عن حميد؛ أخبرني هشام، به؛ بذكر التصريح بالسماع. والذي يظهر أن عبد الرزاق حمل رواية ابن علية على رواية معمر؛ لأن الإمام أحمد وغيره قد رووه -كما سبق - عن ابن علية، ولم يذكروا التصريح بالسماع، فهذا هو المحفوظ من رواية ابن علية.
ورواه الطبراني في "الكبير" (١٧٢/٢٢ رقم٤٤٥) عن أبي مسلم الكشي، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد، عن هشام به.
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف" (٣٦٧٧٧) ، والنسائي في "سننه" (٢٠١٦) ، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (١٥٥/٣) ، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٤/٤) من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد، عن سعد بن هشام، عن هشام به.
قال الفسوي (١٥٦/3) : «وحضرت سليمان بن = = حرب وأجرى في ذكر هذا الحديث فقال لي: كيف رواه سليمان بن المغيرة، كتبته من حديث سليمان؟ قلت: نعم؛ قال: حدثنا حميد بن هلال، عن هشام بن عامر الأنصاري ... فذكره. ثم قال الفسوي: «وذكرت له رواية قبيصة، فإذا هو يفخم أمر سليمان بن المغيرة» .
ورواه عبد الوارث، عن أيوب، فزاد فيه أبا الدهماء كما سيأتي.." (١)
"ثلاثا (١) (٢) ؟
قال أبي: ليس هذا الحديث عندي بصحيح (٣) ؛ وهذا عندي مرسل (٤) .

---

(١) كذا في جميع النسخ بنصب «ثلاثا» ، والرواية في مصادر التخريج بالرفع على الإخبار، وهو الجادة، ووجه ما هاهنا: أن يكون من باب حذف الخبر وسد ظرف الزمان مسده؛ كقول امرئ القيس: «اليوم خمر، وغدا أمر» ، وكقولك: الصيام غدا، والتقدير هنا: عهدة الرقيق مستقرة ثلاثا، أي: ثلاث ليال -كما في بعض المصادر- ثم حذف الخبر، واستغني بالظرف عنه. وانظر في حذف الخبر وسد شيء مسده المسألة رقم (٨٢٧) .
(٢) في رواية الحاكم: قال سعيد: فقلت لقتادة: كيف يكون هذا؟ قال: إذ أوجد المشتري عيبا بالسلعة

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥١٠/٣

فإنه يردها في تلك الأيام، ولا يسأل البينة، فإذا مضت عليه أيام فليس له أن يردها إلا ببينة أنه اشتراها وذلك العيب بها، والا فيمين البائع أنه لم يبعه وبه داء. وانظر "لسان العرب" (٣/٣١٢) (ع هـ د) .
(٣) نقل ابن الجوزي في "التحقيق" (٢/١٨٢) عن الإمام أحمد قوله: «ليس فيه حديث صحيح، ولا يثبت حديث العهدة» . وقال ابن حزم في "المحلى" (٨/٣٨٠) : «أما الحديثان فساقطان؛ لأن الحسن لم يسمع من عقبة ابن عامر شيئا قط، ولا سمع من سمرة إلا حديث العقيقة فصارا منقطعين، ولا حجة في منقطع» .
(٤) لأن الحسن لم يسمع من سمرة إلا حديث العقيقة كما تقدم، واختلف في حديثين أو ثلاثة غيره، بل ذهب ابن معين إلى أنه لم يلق سمرة؛ حكاه ابن أبي حاتم في "المراسيل" (٩٦) . وأما عقبة بن عامر فقد نقل ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٣/٤١) عن أبيه قوله: «ولم يصح له السماع من جندب، ولا من معقل ابن يسار، ولا من عمران بن حصين، ولا من ابن عمر، ولا من عقبة بن عامر، ولا من أبي هريرة» .." (١)

"عن يونس بن يزيد الأيلي، عن سعد بن إبراهيم، عن المسور بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن عوف، عن النبي (ص) قال: لا يغرم السارق إذا أقيم عليه (١) الحد؟
قال أبي: هذا حديث منكر، ومسور لم يلق عبدالرحمن، هو مرسل أيضا (٢) .
١٣٥٨ - وسألت (٣) أبي عن حديث رواه المسيب بن واضح، عن

---

(١) قوله: «عليه» سقط من (ك) .
(٢) قال البزار: «وهذا الحديث مرسلا [كذا] عن عبد الرحمن؛ لأن المسور بن إبراهيم لم يلق عبد الرحمن» . وقال النسائي: «وهذا مرسل، وليس بثابت» . وقال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد، تفرد به مفضل بن فضالة، وليس متصل الإسناد؛ لأن المسور لم يسمع من جده» .
وقال الدارقطني: «والمسور بن إبراهيم لم يدرك عبد الرحمن بن عوف، وإن صح إسناده كان مرسلا» . وذكر في "العلل" (٥٧٥) الاختلاف في الحديث وقال: «هو مضطرب غير ثابت» . وقال أبو نعيم: «لم يروه عن سعد إلا يونس» . وقال ابن المنذر - كما في "المعرفة" (١٢/٤٢٤) للبيهقي-: «ولا يثبت خبر

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٣/٦٧٩

عبد الرحمن بن عوف في هذا الباب» . وقال البيهقي في "المعرفة" (٤٢٣/١٢) : «فهو إن ثبت قلنا به؛ لكنه تفرد به المفضل ابن فضالة قاضي مصر، واختلف عليه فيه ... » ، ثم ذكر الاختلاف فيه، وبنحوه في "السنن الكبرى" له (٢٧٧/٨) . وقال الذهبي في "الميزان" (١١٣/٤) في ترجمة المسور: «لا يعرف حاله وحديثه منكر» .

(٣) تقدمت هذه المسألة برقم (١٣٥٦) .." [1]

"عطاء، عن رافع، عن النبي (ص) قال: من زرع في أرض قوم بغير إذنهم، فليس له من الزرع شيء، ويرد (١) عليه نفقته.

قال أبي (٢) : روى هذا الحديث غير (٣) شريك، وحديث يحيى لم يسنده غير يحيى بن سعيد. وأما الشافعي فإنه يدفع (٤) حديث عطاء، وقال: عطاء لم يلق رافعا (٥) .

قال أبي: بلى قد أدركه.

قلت: فإن حماد (٦) يقول: إن النبي (ص) مر بزرع ، فقالوا: هذا لظهير (٧) بن خديج؟

قال أبي: أخطأ حماد في هذه اللفظة، ليس هو ظهير بن خديج؛

---

(١) كذا في (ت) ، ولم تنقط في بقية النسخ، فتحتمل أن تكون بالياء التحتية أو بالتاء الفوقية، وكلاهما صحيح في العربية؛ لأن نائب الفاعل «نفقته» ، وهو مؤنث غير حقيقي التأنيث، وفصل عن فعله بفاصل. انظر التعليق على المسالة رقم (٢٢٤) و (٢٠٦) .

(٢) قوله: «أبي» سقط من (ك) .

(٣) في (ش) : «عن» .

(٤) في (ف) : «يرفع» .

(٥) قال البيهقي في "السنن": «قال الشافعي في كتاب البويطي: الحديث منقطع؛ لأنه لم يلق عطاء رافعا» . وقال ابن أبي حاتم في "المراسيل" (ص١٥٥ رقم ٥٦٩) : «سمعت أبا زرعة يقول: لم يسمع عطاء من رافع بن خديج» .

(٦) كذا في جميع النسخ بحذف ألف تنوين النصب على لغة ربيعة، وانظر التعليق على المسألة رقم (٣٤)

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ١٩٤/٤

.

(٧) في (ك) : «هذا الظهير» .." [1]

"النبي (ص) ، مرسل (*) ؟

قال: مرسل (*) أشبه عندي، مع أن (١) يحيى بن جعدة لم يلق ابن مسعود.

١٨٣٨- وسألت أبي عن حديث رواه يحيى ابن زياد الرقي - المعروف بفهير (٢) - عن طلحة ابن زيد، عن ثور بن يزيد، عن يزيد ابن شريح؛ قال: سمعت نعيم بن همار الغطفاني قال: قال رسول الله (ص) : بئس العبد عبد تجبر (٣) واختال (٤) ، ونسي الكبير المتعال (٥) ، بئس العبد عبد تجبر واعتدى، ونسي الجبار (٦) الأعلى، بئس العبد عبد يختل (٧) الدنيا بالدين، بئس العبد عبد يستحل المحرم

---

(١) أي: لأن يحيى بن جعدة ... إلخ؛ فقوله: «مع أن» تعليل لكون المرسل أشبه.

(٢) روايته أخرجها ابن أبي عاصم في "السنة" (٩) ، وابن عدي في "الكامل" (٤/١١٠) ، والذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٣/٧٩٢- ٧٩٣) . ومن طريق ابن عدي أخرجه البيهقي في "الشعب" (٧٨٣٣) .

(٣) رسمت في (ك) : «تجيب» مهملة الأحرف.

(٤) كذا في (ك) ومصادر التخريج، وهو الصواب، وفي بقية النسخ: «واحتال» بالحاء المهملة.

(٥) كذا بحذف الياء من الاسم المنقوص غير المنون، والجادة: المتعالي؛ وحذف الياء من الاسم المنقوص غير المنون لغة صحيحة لبعض العرب؛ وبها قرئ في السبع. انظر تعليقنا على المسألة رقم (١٣٧٧) .

(٦) في (ك) : «الحماد» .

(٧) يقال: ختله يختله ويختله: خدعه عن غفلة وراوغه. "النهاية" (٢/٩) ، و"اللسان" (١١/١٩٩) .." (٢)

"حديثه خطأ، لا أعلم (١) حديث مستقيم (٢) .

١٨٤٩ - وسمعت أبي وذكر حديث (٣) حدثنا محمد بن عوف (٤) ،

عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، عن صفوان بن عمرو، عن يحيى بن جابر الطائي؛ قال: سمعت النواس بن سمعان قال: سألت النبي (ص) عن الإثم والبر؟ قال: البر حسن الخلق، والإثم ما حاك (٥) في

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٤/٢٨٦

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥/١٠٤

نفسك وكرهت أن يعلمه الناس.

فسمعت أبي يقول: هذا حديث (٦) خطأ؛ لم يلق ابن جابر النواس.

---

(١) أي: لا أعلم له.

(٢) كذا في جميع النسخ بحذف ألف تنوين النصب فيهما، وهذا جار على لغة ربيعة، وقد تقدم التعليق عليها في المسألة رقم (٣٤) .

(٣) كذا، على لغة ربيعة.

(٤) لم نقف على روايته، وقد أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٩٨٠) من طريق أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة، والبيهقي في "الشعب" (٦٨٨٨) من طريق عباس الترقفي، كلاهما عن أبي المغيرة، به مصرحا بالسماع.

وأخرجه الإمام أحمد في "المسند" (١٨٢/٤ رقم ١٧٦٣٢) ، والدارمي في "مسنده" (٢٨٣١) ، كلاهما عن أبي المغيرة، به، معنعنا بلا ذكر السماع.

وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (١٢٦/٨) تعليقا، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٣٣٩/٢) ، ابن قانع في "معجمه" (١٦٣/٣) ، والطبراني في "مسند الشاميين" (٩٨٠) ، والبيهقي في "الشعب" (٨٦٢٩) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن صفوان بن عمر، عن يحيى بن جابر، عن النواس، به.

وقرن الطبراني رواية أبي اليمان برواية أبي المغيرة، وحمل رواية أبي اليمان على رواية أبي المغيرة، فجعلهما كلها بالسماع.

(٥) في (ت) : «ذاك» ، وفي (ك) : «حال» .

(٦) قوله: «حديث» ليس في (ك) .." [1]

"فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ... ، الحديث؟

فقال أبي: هذا حديث منكر جدا، لا يحتمل سالم هذا الحديث (١) .

---

(١) وروي هذا الحديث أيضا من ثلاث طرق أخرى متابعة لطريق عمرو بن دينار:

الأولى: طريق أزهر بن سنان، عن محمد بن واسع قال: قدمت مكة، فلقيني أخي سالم بن عبد الله بن

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ١١٦/٥

عمر، فحدثني عن أبيه، عن جده: أن رسول الله (ص) قال ... ، فذكره؛ أخرجه عبد بن حميد في "مسنده" (٢٨) ، والدارمي في "سننه" (٢٧٣٤) ، والبخاري في "الكنى" (ص٥٠ رقم ٤٣٠) ، والترمذي في "جامعه" (٣٤٢٨) ، والعقيلي في "الضعفاء" (١/١٣٣-١٣٤) ، والطبراني في "الدعاء" (٧٩٢) ، والحاكم في "المستدرك" (١/٥٣٨) ، وأبو نعيم في "الحلية" (٢/٣٥٥) .

قال الترمذي: «هذا حديث غريب» .

الثانية: طريق أبي عبد الله الفراء، عن سالم، به، ولم يقل: «له الملك، وله الحمد» ، وزاد: «بني له بيت في الجنة» ؛ أخرجه البخاري في الموضع السابق من "الكنى".

الثالثة: طريق المهاجر – أو المهاصر – بن حبيب، عن سالم؛ أخرجها الطبراني في "الدعاء" (٧٩٣) من طريق عبيد بن غنام ومحمد بن عبد الله الحضرمي، كلاهما عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي خالد الأحمر، عن المهاجر بن حبيب؛ قال: سمعت سالم ابن عبد الله بن عمر يقول: سمعت ابن عمر يقول، سمعت عمر ح يقول ... ، فذكره مرفوعا. وأخرجه عبد الله ابن الإمام أحمد في "الزهد" (ص٢٦٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة، لكنه جعله من قول عبد الله بن عمر.

ورواية عبيد بن غنام والحضرمي أرجح كما يظهر من سياق كلام الدارقطني الآتي.

وقال الحافظ ابن كثير في "مسند الفاروق" (٢/٦٤٢-٦٤٣) : «وقال أبو خالد الأحمر: عن المهاجر بن حبيب، عن سالم، عن أبيه، عن جده، ورواه غيره عن المهاجر فلم يقل: عن جده.

قال علي بن المديني في "مسند عمر": وأما حديث مهاجر عن سالم فيمن دخل السوق، فإن مهاجر بن حبيب ثقة من أهل الشام، ولم يلقه أبو خالد الأحمر، وإنما روى عنه ثور بن يزيد والأحوص بن حكيم، وفرج بن فضالة، وأهل الشام، وهذا حديث منكر من حديث مهاجر من أنه سمع سالما، وإنما روى هذا الحديث شيخ لم يكن عندهم بثبت يقال له: عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير؛ حدثناه زياد بن الربيع، عنه، به. فكان أصحابنا ينكرون هذا الحديث أشد الإنكار لجودة إسناده. وقال: وقد روى هذا الشيخ حديثا آخر عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن عمر، عن النبي (ص) أنه قال: «من رأى مبتلى..» فذكر كلاما لا أحفظه، وهذا مما أنكروه، ولو كان مهاجر يصح حديثه في السوق، لم ينكر على عمرو بن دينار هذا الحديث. انتهى كلامه ــح وإيانا» . اهـ.

وقال الدارقطني في "العلل" (٢/٤٨-٥٠ رقم ١٠١) : «هو حديث يرويه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير البصري – وكنيته أبو يحيى – عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن عمر. واختلف عن عمرو في

إسناده؛ رواه حماد بن زيد، وعمران بن مسلم المنقري، وسماك بن عطية، وحماد بن سلمة، وغيرهم، عن عمرو بن دينار، هكذا. واختلف عن هشام بن حسان؛ فرواه عنه عبد الله بن بكر السهمي، فتابع حماد بن زيد ومن تابعه. ورواه فضيل بن عياض، عن هشام، عن سالم، عن أبيه، ولم يذكر عمر. ورواه سويد بن عبد العزيز، عن هشام، عن عمرو، عن ابن عمر، عن عمر، موقوفا، ولم يذكر فيه سالما، ويشبه أن يكون الاضطراب فيه من عمرو بن = = دينار؛ لأنه ضعيف قليل الضبط. وروي عن المهاصر بن حبيب وعن أبي عبد الله الفراء، عن سالم، عن أبيه، عن عمر، مرفوعا. وروي عن عمر بن محمد ابن زيد؛ قال: حدثني رجل من أهل البصرة مولى قريش، عن سالم، فرجع الحديث إلى عمرو بن دينار، وهو ضعيف الحديث لا يحتج به. وروي هذا الحديث عن راشد أبي محمد الحماني، عن أبي يحيى، عن ابن عمر، عن عمر. وأبو يحيى هذا هو: عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، ولم يسمع من ابن عمر؛ إنما روى هذا عن سالم، عن ابن عمر» . وذكر نحو هذا أيضا في "العلل" المخطوط (٤/ق ٥٦/ب) .

وانظر التعليق على المسألة الآتية برقم (٢٠٣٨) ، و"علل الترمذي" (٦٧٤) ، و"الكامل" لابن عدي (١٣٥/٥) ، و"ميزان الاعتدال" (٢٥٩/٣) .." [١]

"٢٠٢٧ - وسألت أبي عن حديث رواه أبو إسحاق الفزاري (١) ، عن أبي إسماعيل، عن عبد الله (*) بن عبد الله؛ قال: كان يقال: مثل الذاكرين في الغافلين كمثل الذي يقاتل عن الفارين (٢) .

قال أبي: أبو إسماعيل هو حاتم بن إسماعيل، وهو عن عون بن عبد الله (٣) ، وليس هو عن عبد الله (*) بن عبد الله، وحاتم لم يلق

---

(١) هو: إبراهيم بن محمد بن الحارث.

(*) ... في (ت) و (ف) و (ك) : «عبيد الله» .

(٢) في (ش) : «الفارس» .

(٣) روايته على هذا الوجه أخرجها ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٤٩٥٠) ، وأبو نعيم في "الحلية" = = (٢٤١/٤) ، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٧٥/٤٧) من طريق محمد بن عجلان، وأبو نعيم أيضا من طريق النضر بن عربي، كلاهما عن عون بن عبد الله، به.

وأخرجه البزار في "مسنده" (١٧٥٩) ، والطبراني في "الكبير" (١٦/١٠ رقم ٩٧٩٧) ، وفي "الأوسط"

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٣١٢/٥

(٢٧١) من طريق محصن بن علي، عن عون بن عبد الله، عن أبيه، عن ابن مسعود، عن النبي (ص) ، به.
ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٤/٢٦٧- ٢٦٨) .
قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد» .
وقال أبو نعيم: «غريب من حديث عون متصلا مرفوعا، لم يروه عنه إلا محصن، ولم نكتبه إلا من هذا الوجه، وروي من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعا.." [1]

"العافية (١) ؛ فإنه لم يعط أحد مثل العافية، ليس اليقين (٢) ، فعليكم بالصدق والبر؛ فإنهما في الجنة، وإياكم والفجور والكذب؛ فإنهما في النار؟
قال أبو زرعة: هذا حديث وهم عندنا؛ وحميد بن عبد الرحمن لم يلق أبا بكر، ولم يقارب لقاءه (٣) .
وسألت أبي عن هذا الحديث؟
فقال: هذا خطأ؛ إنما هو: حميد، عن ابن عباس؛ قال: سمعت أبا بكر (٤) .

---

(١) في (ت) و (ك) : «سلوا العافية» .
(٢) قوله: «ليس اليقين» ، أي: إلا اليقين، و «ليس» قد تأتي بمعنى «إلا» فتكون من أفعال الاستثناء، فينتصب المستثنى بعدها خبرا لها، ويكون اسمها ضميرا واجب الاستتار، يعود إلى البعض المفهوم مما تقدم؛ فتقول: جاء القوم ليس زيدا، والمعنى: ليس بعضهم زيدا، ومن شواهد الحديث في ذلك: قوله (ص) : «ما أنهر الدم، وذكر اسم الله عليه، فكلوا، ليس السن والظفر» ، رواه البخاري (٢٣٥٦) ومسلم (١٩٦٨) ، انظر: "إعراب الحديث النبوي" للعكبري (ص٥١) ، و"مغني اللبيب" (ص ٣٨٧) ، و"أوضح المسالك" (٢/٢٨٢) ، و"همع الهوامع" (٢/٢٨٤) .
(٣) قال خليفة بن خياط في "الطبقات" (ص٢٠٤) : «حميد ابن عبد الرحمن الحميري، حمير بن سبأ، مات بعد الثمانين» . وقال الذهبي في "السير" (٤/٢٩٣/ترجمة حميد بن عبد الرحمن الحميري) : «موته قريب من موت سميه حميد بن عبد الرحمن الزهري» .
وقد اختلف في سنة وفاة حميد بن عبد الرحمن الزهري؛ فقيل: سنة خمس ومئة، وقيل: سنة خمس وتسعين.
(٤) لم نقف على من أخرجه من هذا الوجه، ولكن سئل الدارقطني في "العلل" (١/١٦٦-١٦٧ رقم٤) عن هذا الحديث؟ فقال: «رواه حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري، واختلف عنه؛ فرواه قتادة، عن

---

[1] علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥/٣٤٠

حميد بن عبد الرحمن، عن عمر، عن أبي بكر؛ حدث به سليم ابن حيان، عن قتادة كذلك. واختلف عن سليم؛ فقيل: عنه، عن قتادة، عن حميد الحميري، عن ابن عباس، عن عمر، عن أبي بكر؛ حدثنا بذلك محمد بن مخلد قال: حدثنا حاتم بن الليث، ثنا بحر بن سويد الحنفي، ثنا الأصمعي، ثنا سليم بن حيان. ورواه أبو التياح، فخالف قتادة؛ فرواه عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن أبي بكر، ولم يذكر عمر ولا ابن عباس. وقول سليم بن حيان فيه أصح؛ لأنه ثقة، وزاد فيه عمر، وزيادته مقبولة» .

وقد أخرج الحديث الإمام أحمد في "المسند" (٩/١ رقم ٤٩) ، وأبو يعلى في "مسنده" (٨) ، كلاهما من طريق سليم بن حيان، عن قتادة، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري: أن عمر بن الخطاب قال: إن أبا بكر قام خطيبا ... ، الحديث.." [1]

"عامر من (١) عوف بن مالك شيئا (٢) ، بينه وبين عوف (٣) نفسين (٤) ؛ رواه فرج ابن فضالة (٥) ، عن الزبيدي (٦) ، عن سليم بن عامر، عن معدي كرب بن عبد كلال، عن أبي راشد الحبراني (٧) ، عن عوف بن مالك، عن النبي (ص) ؛ وهو الصحيح.

---

(١) في (ك) : «بن» بدل: «من» .

(٢) قال ابن أبي حاتم في"الجرح والتعديل" (٢١١/٤ رقم ٩٠٩) في ترجمة سليم بن عامر: «وروى عن عوف ابن مالك، مرسل؛ لم يلقه ... » ، وذكر كلاما آخر ثم قال: «سمعت بعض ذلك من أبي، وبعضه من قبلي» .

(٣) قوله: «عوف» سقط من (ك) .

(٤) كذا في جميع النسخ: «نفسين» ، والجادة: «نفسان» ، ويخرج ما في النسخ على الإمالة، أي: أن الألف في «نفسان» أميلت نحو الياء لانكسار النون بعدها، فكتبت ياء، ولا تنطق إلا ألفا ممالة: «نفسين» . انظر تعليقنا على المسألة رقم (٢٥) و (١٢٤) .

(٥) لم نقف على روايته على هذا الوجه، ولكن أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٥٨/١٨ رقم ١٠٧) ، وفي "مسند الشاميين" (١٨٣٢) من طريق زكريا بن يحيى زحمويه، عن فرج بن فضالة، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن أبي راشد الحبراني، عن ابن عبد كلال، عن عوف بن مالك الأشجعي، به، هكذا بإسقاط سليم بن عامر، وجعله من رواية أبي راشد، عن ابن عبد كلال، لا العكس!

---

[1] علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٤٥١/٥

(٦) هو: محمد بن الوليد.

(٧) مشهور بكنيته، قيل اسمه: أخضر، وقيل: النعمان.." [(١)]

"عمر (١) ، فصار مرسل (٢) ؛ لأن مجاهدا (٣) لم يلق عمر (٤) .

٢١٨٠ - وسمعت (٥) أبي قال: أول ما أنكرنا على أيوب بن سويد: حديث أسامة بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن سراقة بن مالك، عن النبي (ص) : خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأثم، وما أعلم أسامة

(٦) روى عن سعيد بن المسيب شيئا.

٢١٨١- وسألت (٧) أبا زرعة عن حديث رواه الثوري (٨) ،

عن

---

(١) كذا في جميع النسخ! والحديث عند ابن أبي حاتم وعند المخرجين عن ابن عمر، وليس عن عمر، فإما أن يكون هذا الحديث روي أيضا عن أسباط بن عزرة، فجعله من رواية مجاهد، عن عمر - ولم نقف على روايته هكذا -، أو يكون هناك وهم، والله أعلم.

(٢) كذا في جميع النسخ بحذف ألف تنوين النصب على لغة لربيعة، وقد تقدم الكلام عليها في المسألة رقم (٣٤) .

(٣) في (ش) و (ف) : «مجاهد» .

(٤) وقد أنكر شعبة على الحسن بن دينار روايته لحديث قال فيه: «عن مجاهد؛ قال: سمعت عمر بن الخطاب» . انظر "المراسيل" لابن أبي حاتم (٧٥٤) ، و"مقدمة الجرح والتعديل" (١/١٤٠) .

(٥) تقدمت هذه المسألة برقم (٢١١٧) ، وفيها زيادة بيان عما هنا.

(٦) في (ف) : «أمامة» بدل: «أسامة» .

(٧) ستأتي هذه المسألة برقم (٢٨١٥) عن أبي حاتم وأبي زرعة معا.

(٨) هو: سفيان. والراوي عنه للحديث على هذا الوجه هو قبيصة بن عقبة؛ كما بينه ابن أبي حاتم في المسألة الآتية برقم (٢٨١٥) .

وتابعه معاوية بن هشام، فرواه عن سفيان الثوري، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي (ص) ، به. أخرجه الخرائطي في "مساوئ الأخلاق" (٥٢٤) . وخالفهما عبد الرزاق، وأبو نعيم الفضل بن

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥/٤٨٤

دكين، وإسحاق بن يوسف الأزرق، مع اختلاف بين عبد الرزاق والآخرين:

أما عبد الرزاق: فأخرجه في "المصنف" (١٦٥٣٧) عن شيخه سفيان الثوري، عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي (ص) مرسلا.

وأما أبو نعيم وإسحاق بن يوسف الأزرق: فروياه عن سفيان الثوري، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي (ص) به:

أما رواية أبي نعيم: فأخرجها البخاري في "صحيحه" (٦٩٧٥) ، وفي "الأدب المفرد" (٤١٧) ، والطبراني في "المعجم الكبير" (١١/٣١٥ رقم١١٨٥٣) ، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٢٨٨) ، والبيهقي في "سننه" (١٨٠/٦) .

وأما رواية إسحاق الأزرق: فأخرجها الخرائطي في "مساوئ الأخلاق" (٥٢٣) . ورواه عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، جمع من الرواة كما سيأتي.." [1]

"محمد بن مسلم الطائفي، عن أيوب السختياني (١) ، عن ابن أبي مليكة (٢) ، عن عائشة؛ قالت: ما كان شيء أبغض إلى رسول الله (ص) من الكذب، وما جرب على أحد كذبا فرجع إليه ما كان يعرف (٣) ؛ حتى تظهر (٤) منه توبة؟

قال أبي: ما أدري ما هذا! إنما يروى هذا الحديث عن أيوب، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عائشة، عن النبي (ص) ، مرسل (٥) .

ومن

---

(١) هو: أيوب بن أبي تميمة.

(٢) هو: عبد الله بن عبيدالله.

(٣) كذا لفظه هنا، ويمكن أن يحمل على أنه (ص) لم يكن يرجع إلى هذا الذي جرب عليه الكذب: ما كان يعرفه من صحبته وتصديقه حتى تظهر توبة منه. وجاء لفظه عند البيهقي: «فرجع إليه ما كان، حتى يعرف منه = = توبة» . «ما كان» ، أي: مدة حياته، أو: أيا كان قدر هذا الكذب ولوقليلا؛ كما سيأتي لفظه في المسألة رقم (٢٣٣٦) : «وما جرب رسول الله [منه] من أحد من شيء وإن قل فيخرج له من نفسه، حتى يحدث له توبة» .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥٦٠/٥

(٤) في (ف) و (ك) : «يظهر» .

(٥) لأن إبراهيم بن ميسرة لم يلق عائشة، فبين وفاتيهما نحو من خمس وسبعين سنة. ورواية إبراهيم بن ميسرة هذه أخرجها ابن سعد في "الطبقات" (٣٧٨/١) من طريق حماد بن زيد: عن أيوب، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عائشة. وعلقها البخاري في "التاريخ الكبير" (٤٩/١) فقال: «محمد بن أبي بكيرة، عن أيوب، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عائشة: كان أبغض الخلق إلى النبي (ص) الكذب، وقال معمر: عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، ولا يصح «ابن أبي مليكة» ؛ وهو مرسل» .

والحديث أخرجه ابن أبي الدنيا في "مكارم الأخلاق" (١٣٩) من طريق روح بن القاسم، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عائشة، به.

وأخرجه ابن أبي الدنيا أيضا في "مكارم الأخلاق" (١٤٥) ، وفي "الصمت" (٤٧٦) من طريق نصر بن طريف، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عبيد بن سعيد، عن عائشة، به.

ونصر بن طريف هذا متروك الحديث؛ كما قال أبو حاتم في "الجرح والتعديل" (٤٦٧/٨) . هذا؛ وقول أبي حاتم: «مرسل» منصوب على الحال، لكن حذفت منه ألف تنوين النصب على لغة ربيعة، وقد تقدم التعليق عليها في المسألة رقم (٣٤) .." [١]

"السبخي (١) ، عن مرة الطيب (٢) ، عن أبي بكر الصديق، عن النبي (ص) قال: لا يدخل الجنة سيئ (٣) المملكة (٤) ، ملعون من ضار مسلما أو ماكره.

فسمعت أبي يقول: أخطأ من قال في هذا الحديث: عثمان بن واقد؛ إنما هو: عثمان بن مقسم البري (٥) ، والهيثم بن جميل لم يلق عثمان بن واقد، وعثمان بن واقد (٦) لم يسمع من فرقد؛ قال (٧) : وعثمان بن مقسم البري ضعيف الحديث.

٢٣٦٨- وسألت أبي عن حديث رواه سعيد ابن محمد الوراق (٨) ،

عن صالح بن حسان، عن محمد بن كعب، عن ابن عباس، عن

---

(١) في (ف) : «السحيمي» .

(٢) في (أ) و (ف) : «الطبيب» . وهو: مرة بن شراحيل الهمداني.

(٣) في (ك) : «شيء» .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥٩١/٥

(٤) كذا في جميع النسخ: «المملكة» ، وفي مصادر التخريج: «الملكة» ، وهما بمعنى، يقال: ملكه يملكه ملكا، وملكا، وملكا، وتملكا، وملكة، ومملكة، ومملكة، ومملكة: إذا احتوى الشيء وقدر على الاستبداد بهـ. انظر "اللسان" (م ل ك/١٠/٤٩٢) . ومعنى «سيئ المملكة والملكة» : الذي يسيء إلى مماليكه ويؤذيهم. انظر "النهاية" (٤/٣٥٨) .

(٥) روايته أخرجها البيهقي في "الشعب" (٨٢١٥) .

(٦) قوله: «وعثمان بن واقد» سقط من (ك) ؛ لانتقال النظر.

(٧) قوله: «قال» ليس في (أ) و (ش) .

(٨) روايته أخرجها ابن ماجه في "سننه" (٤١٨٢) ، والخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٣٠٢) ، والعقيلي في "الضعفاء" (٢/٢٠١) ، والطبراني في "الكبير" (١٠/٣٢٠ رقم ١٠٧٨٠) ، وابن عدي في "الكامل" (٤/٥١-٥٢) ، وأبو نعيم في "الحلية" (٣/٢٢٠) ، والبيهقي في "الشعب" (٧٣١٩) .

قال العقيلي: «وفي هذا رواية من وجه آخر أيضا فيه لين، والصحيح عن النبي (ص) أنه قال: " الحياء من الإيمان، والحياء خير كله" أسانيدها جياد» .

وقال أبو نعيم: «هذا حديث غريب من حديث محمد انفرد به سعيد عن صالح» .

وقال البيهقي: «ضعيف» .." (١)

"قال أبي: من عياض.

وقال أبو زرعة: لا أدري ممن هو (١) .

٢٦١٥ - وسألت (٢) أبي عن حديث رواه هشام بن عمار (٣) ،

عن

---

(١) قال الدارقطني في الموضع السابق من "الأفراد": «غريب من حديث سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده، تفرد به عياض بن عبد الرحمن، عنه، وتفرد به صدقة بن عبد الله، عن عياض، وخالفه محمد بن صالح التمار، عن سعد» .

وقال البزار: «وهذا الحديث قد رواه غير عياض بن عبد الرحمن، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن أبيه، ولا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد» .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ١١٣/٦

وذكره الدارقطني أيضا في "العلل" (٥٧٣) ، فقال: «يرويه سعد بن إبراهيم، واختلف عنه: فرواه صدقة بن عبد الله السمين أبو معاوية، عن عياض بن عبد الرحمن، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده، ووهم فيه، ورواه محمد بن صالح التمار المديني، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، ووهم فيه أيضا، والصواب ما رواه شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أمامة بن حنيف، عن أبي سعيد الخدري» . اهـ.

(٢) تقدمت هذه المسألة برقم (٢٥٩٥) .

(٣) روايته أخرجها الطبراني في "الأوسط" (١١٥/٧ رقم ٧٠١٧) من طريق محمد بن نصر، عنه، به، لكن باللفظ المذكور في المسألة رقم (٢٥٩٥) ، وفيه زيادة، واللفظان كلاهما جزء من حديث أيوب بن بشير هذا كما سيأتي.

قال الطبراني بعد أن أخرجه: «لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا محمد بن إسحاق، تفرد به سعيد بن يحيى، ولا يروى عن معاوية إلا بهذا الإسناد» ، ومن طريق الطبراني أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٠٥/٥٦) .

ثم قال ابن عساكر: «وهذا القول من الطبراني شنيع، ووهمه فيه عند أهل العلم فظيع؛ فإن معاوية لم يرو هذا الحديث، وإنما رواه الزهري، عن أيوب بن النعمان أحد بني معاوية مرسلا، فظن "أحد بني معاوية": "حدثني معاوية"، فغير "حدثني" بـ"سمعت"، ونسب معاوية إلى أبي سفيان» .

وقال ابن حجر في "الإصابة" (١٦٠/١) : «وقد أخرجه الطبراني في "الأوسط" من وجه آخر عن ابن إسحاق، فوقع له تصحيف شنيع نبه عليه ابن عساكر» .

وأصل هذا الوهم ليس من الطبراني كما يدل عليه سؤال عبد الرحمن بن أبي حاتم هنا وجواب أبيه، فالظاهر أنه من هشام بن عمار، أو من سعدان بن يحيى، كما حصل في بعض المسائل من هذا الكتاب، ففي المسألة رقم (١٣٣٩) سأل عبد الرحمن بن أبي حاتم أباه عن الذي ترك من الإسناد رجلا: هل هو هشام بن عمار، أو سعدان بن يحيى؟ فقال: «يحتمل أن يكون أحدهما؛ من هشام، أو من سعدان» . والذي يغلب على الظن أنه من هشام بن عمار؛ لأنه كان في آخر عمره يلقنونه أشياء فيتلقن كما قال أبو حاتم في المسألة رقم (١٨٩٩) ومسائل أخرى جعل الخطأ فيها من هشام.

وأخرجه ابن عساكر أيضا من طريق محمد بن مروان البزار، عن هشام بن عمار، عن سعيد بن يحيى، عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن أيوب بن بشير بن النعمان ابن أكال الأنصاري أحد بني معاوية قال: قال

رسول الله (ص) : «صبوا علي من سبع قرب من آبار شتى حتى أخرج إلى الناس، وأعهد إليهم» ، فخرج إليهم عاصبا رأسه حتى ركب المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم ذكر قتلى أحد، فصلى عليهم فأكثر الصلاة، ثم قال: «يا معاشر المهاجرين، إنكم قد أصبحتم تزيدون وإن الأنصار على حالها لا تزيد، وإنهم عيبتي التي أويت إليها، فأكرموا كريمهم، وتجاوزوا عن مسيئهم» . ثم قال: «إن عبدا من عباد الله خيره الله بين الدنيا وبين ما عنده، فاختار ما عند الله» ، **فلم يلقنها** إلا أبو بكر، فبكى، ثم قال: «نفديك بآبائنا وأمهاتنا وأبنائنا، فقال: «على رسلك يا أبا بكر، إن أفضل الناس عندي في الصحبة، وفي ذات اليد لابن أبي قحافة، انظروا هذه الأبواب الشوارع في المسجد فسدوها، إلا ما كان من باب أبي بكر، فإن عليه نورا» .

وهذا يبين أن هناك اختلافا على هشام بن عمار في هذا الحديث.." [1]

"٢٦٥٩ - وسألت أبي عن حديث رواه وهب (١) ، عن أبي إسحاق (٢) ، عن ابن عمر: أنه سئل عن علي وعثمان؟ فقال: أما علي فهذا منزلته من رسول الله (ص) ، وأما عثمان فإنه أذنب ذنبا عظيما، فغفر الله له ... ، الحديث؟

قال أبي: هذا يدخل بينهما العلاء (٣) بن عرار؛ رواه زيد بن أبي أنيسة (٤) وغيره (٥) عن أبي إسحاق، عن العلاء بن عرار، عن ابن عمر.

---

(١) كذا في جميع النسخ! ولم نجد في هذه الطبقة من يروي عن أبي إسحاق السبيعي ممن يقال له: «وهب» ، وقد يكون متصحفا عن «ابن وهب» ، وهو: عبد الله، أو «وهيب» ، وهو: ابن خالد، ولكن لم نجد لهما رواية عن أبي إسحاق السبيعي، سوى ما جاء في "صحيح مسلم" (١٢٥٤) في حديث رواه مسلم عن شيخه أبي بكر ابن أبي شيبة؛ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم - سمعه منه -: أن رسول الله (ص) غزا تسع عشرة غزوة ... الحديث.

وكذا جاء في "مصنف ابن أبي شيبة" (٣٧٦٤٥) .

لكن وقع في بعض نسخ "صحيح مسلم": «وهيب» بدل «زهير» كما في "شرح صحيح مسلم" للنووي (١٢/١٩٥-١٩٦) ، ثم قال النووي: «هكذا هو في أكثر نسخ بلادنا: " وهيب عن أبي إسحاق "، وفي بعضها: " زهير عن أبي إسحاق"، ونقل القاضي أيضا الاختلاف فيه. قال: وقال عبد الغني: الصواب زهير، وأما وهيب فخطأ. قال: لأن وهيبا **لم يلق** أبا إسحاق. وذكر خلف في الأطراف، فقال: زهير، ولم يذكر

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٣٩٧/٦

وهيبا» . اهـ.

(٢) هو: عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٣) في (ك) : «العلى» .

(٤) روايته أخرجها الطبراني في "الأوسط" (٣٨/٢ رقم ١١٦٦) ، ومن طريقه المزي في "تهذيب الكمال" (٥٢٨/٢٢) .

(٥) منهم: معمر، وروايته في "جامعه" (٢٠٤٠٨/مصنف عبد الرزاق) ، ومن طريقه أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٩٧٦٦) ، والإمام أحمد في "فضائل الصحابة" (١٠١٢) .

وشعبة، وروايته أخرجها النسائي في "الكبرى" (٨٤٨٩) .

وزهير بن معاوية، وروايته أخرجها النسائي في "الكبرى" (٨٤٩٠) .

وإسرائيل بن يونس، وروايته أخرجها النسائي في "الكبرى" (٨٤٩١) .." [١]

"١٨ – حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني سمعت مسددا يقول كان عبد الرحمن بن مهدي وأصحابنا ينكرون أن يكون إبراهيم سمع من علقمة

١٩ – حدثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المديني إبراهيم النخعي لم يلق أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قلت له فعائشة قال هذا شيء لم يروه غير سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم وهو ضعيف وقد رأى أبا جحيفة وزيد بن أرقم وابن أبي أوفى يعني عبد الله ولم يسمع منهم

٢٠ – قرىء على العباس بن محمد الدوري قال سمعت يحيى ابن معين يقول إبراهيم النخعي أدخل على عائشة أظن يحيى قال وهو صبي

٢١ – سمعت أبي يقول لم يلق إبراهيم النخعي أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا عائشة ولم يسمع منها شيئا فإنه دخل عليها وهو صغير وأدرك أنسا ولم يسمع منه." [٢]

"٢٠ – أبو الجوزاء أوس بن عبد الله

٤٩ – قال أبو زرعة أبو الجوزاء عن عمر مرسل وعن علي مرسل

٢١ – أشعث بن إسحق بن سعد

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٤٥١/٦

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٩

٥٠ - قال أبو زرعة أشعث بن إسحق بن سعد عن جده سعد بن أبي وقاص مرسل
٢٢ - أرطأة بن المنذر

٥١ - سمعت أبي يقول أرطأة بن المنذر لم يسمع من عبادة بن نسي شيئا
٢٣ - أمية بن شبل

٥٢ - حدثنا أحمد بن منصور الرمادي قال قال إبراهيم بن خالد الصنعاني **لم يلق** أمية بن شبل وعمرو بن محمد الصنعاني عروة بن محمد بن عطية." (١)

"٣٢ - ثعلبة بن عبد الله بن أبي صعير

٦٤ - قرىء على العباس بن محمد الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول ثعلبة بن عبد الله بن أبي صعير قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم
٣٣ - ثابت البناني

٦٥ - سمعت أبا زرعة يقول ثابت البناني عن أبي هريرة مرسل
٦٦ - سمعت أبي يقول ثابت البناني سمع من أنس وابن عمر وروى الحسين بن واقد عن ثابت عن عبد الله بن مغفل فلا ندري لقيه أم لا

٣٤ - ثور بن زيد

٦٧ - حدثنا حماد بن الحسن بن عنبسة نا بشر بن عمر الزهراني قال قلت لمالك بن أنس لقي ثور بن زيد ابن عباس قال لا **لم يلقه**." (٢)

"٥٤ - الحسن بن أبي الحسن البصري وهو ابن يسار رضي الله عنه من ذلك أرواية الحسن عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٧
(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٢٢

٩١ – قال أبو زرعة الحسن عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه مرسل ب رواية الحسن عن عثمان بن عفان رضي الله عنه

٩٢ – سئل أبو زرعة لقي الحسن أحدا من البدريين قال رآهم رؤية رأى عثمان بن عفان وعليا قلت سمع منهما حديثا قال لا وكان الحسن البصري يوم بويع لعلي رضي الله عنه ابن أربع عشرة ورأى عليا بالمدينة ثم خرج علي إلى الكوفة والبصرة **ولم يلقه** الحسن بعد ذلك وقال الحسن رأيت الزبير يبايع عليا رضي الله عنهما ج رواية الحسن عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه." (١)

"٩٩ – حدثنا محمد بن سعيد بن بلج قال سمعت عبد الرحمن بن الحكم يقول سمعت جريرا يسأل بهزا عن الحسن من لقي من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال سمع من ابن عمر حديثا ولم يسمع من ابن عباس

١٠٠ – سمعت أبي رحمه الله يقول الحسن لم يسمع من ابن عباس وقوله خطبنا ابن عباس يعني خطب أهل البصرة

١٠١ – أخبرنا يعقوب بن إسحاق فيما كتب إلي نا عثمان بن سعيد قال قلت ليحيى بن معين الحسن لقي ابن عباس قال لا **ولم يلق** أبا هريرة ورواية الحسن البصري عن أبي هريرة رضي الله عنهما

١٠٢ – حدثنا صالح بن أحمد نا علي بن المديني قال سمعت سلم بن قتيبة قال حدثني شعبة قال قلت ليونس بن عبيد الحسن سمع من أبي هريرة قال لا ولا رآه قط

١٠٣ – حدثنا صالح بن أحمد قال قال أبي قال بعضهم عن الحسن حدثنا أبو هريرة قال ابن أبي حاتم إنكارا عليه أنه لم يسمع من أبي هريرة." (٢)

"١٠٤ – حدثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي لم يسمع الحسن من أبي هريرة الدوسي شيئا

١٠٥ – حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني نا إبراهيم بن عبد الله الهروي نا إسماعيل بن علية عن شعبة عن قتادة قال قال الحسن إنا والله ما أدركنا إلا وقد مضى صدر أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم الأول وقال قتادة إنما أخذ الحسن عن أبي هريرة قلت له زعم زياد الأعلم أن الحسن **لم يلق** أبا هريرة قال لا أدري

١٠٦ – حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني نا أحمد بن حنبل نا عثمان نا وهيب قال قال أيوب لم يسمع

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٣١

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٣٤

الحسن من أبي هريرة

١٠٧ - حدثنا علي بن الحسن نا أحمد بن حنبل نا عفان نا حماد بن سلمة عن علي بن زيد قال لم يسمع الحسن من أبي هريرة

١٠٨ - حدثنا محمد بن سعيد بن بلج قال سمعت عبد الرحمن قال سمعت جريرا يسأل بهزا عن الحسن من لقي من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال سمع من ابن عمر حديثا ولم يسمع من أبي هريرة ولم يره." (١)

"١٥٣ - سمعت أبي يقول يصح للحسن سماعه من أنس بن مالك وأبي برزة وأحمر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وابن عمرو ومن عمرو بن تغلب

١٥٤ - قيل لأبي زرعة الحسن لقي ابن عمر قال نعم

٥٥ - الحسن العرني

١٥٥ - أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال سمعت أبي يقول الحسن العرني لم يسمع من ابن عباس شيئا

١٥٦ - سمعت أبي يقول الحسن العرني لم يدرك عليا رضي الله عنه

٥٦ - الحسن بن ذكوان

١٥٧ - قرىء على العباس بن محمد الدوري عن يحيى بن معين قال الحسن بن ذكوان لم يسمع من حبيب بن أبي ثابت شيئا إنما سمع من عمرو بن خالد عنه وعمرو بن خالد لا يساوي حديثه شيئا إنما هو كذاب

٥٧ - الحسن بن الحكم

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٣٥

١٥٨ - سألت أبي عن الحسن بن الحكم هو لقي أنس بن مالك فإنه يروي عنه فقال لم يلق أنسا إنما يحدث عن التابعين." (١)

"١٦٥ - حدثنا أبي رحمه الله قال نا أبو الدرداء عبد العزيز بن منيب نا أبو حامد محمد بن إبراهيم سمعت أبا نعيم يقول لم يسمع الحجاج من عمرو بن شعيب إلا أربعة أحاديث والباقي عن محمد بن عبيد الله العرزمي

٦٠ - الحكم بن عتيبة

١٦٦ - أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال سمعت أبي يقول الحكم لم يسمع من علقمة شيئا

١٦٧ - سمعت أبي رحمه الله يقول لا أعلم روى الحكم عن عاصم بن ضمرة شيئا

١٦٨ - سألت أبي رحمه الله عن الحكم بن عتيبة عن عبيدة السلماني متصل قال لم يلق الحكم عبيدة السلماني

٦١ - الحارث بن شبيل

١٦٩ - قال أبو زرعة الحارث بن شبيل عن علي بن أبي طالب مرسل." (٢)

"٦٢ - حميد بن عبد الرحمن

١٧٠ - قال أبو زرعة حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن علي مرسل وعن أبي بكر الصديق مرسل

٦٣ - حميد بن هلال

١٧١ - سمعت أبي يقول حميد بن هلال لم يلق هشام بن عامر يدخل بينه وبين هشام أبو قتادة العدوي ويقول بعضهم عن أبي الدهماء والحفاظ لا يدخلون بينهم أحدا حميد عن هشام قيل له فأي ذلك أصح قال ما رواه حماد بن زيد عن أيوب عن حميد عن هشام

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٤٦

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٤٨

٦٤ – حدير بن كريب أبو الزاهرية الحضرمي
١٧٢ – سئل أبو زرعة عن أبي الزاهرية عن عثمان فقال مرسل
١٧٣ – وسمعت أبي يقول أبو الزاهرية عن أبي الدرداء مرسل." (١)
"٦٨ – حماد بن زيد

١٧٨ – سمعت أبي يقول حماد بن زيد لم يسمع من أبي المهزم شيئا
٦٩ – حاتم بن إسماعيل

١٧٩ – قرىء على العباس بن محمد الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول قد رأى حاتم بن إسماعيل محمد بن المنكدر وزيد بن أسلم ولم يسمع منهما شيئا
١٨٠ – سمعت أبي يقول حاتم بن إسماعيل **لم يلق** عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود." (٢)
"١٨٥ – قال أبو زرعة خالد بن معدان عن أبي عبيدة بن الجراح مرسل
١٨٦ – قال أبو زرعة خالد بن معدان **لم يلق** عائشة
١٨٧ – سمعت أبي وسألته عن خالد بن معدان عن أبي هريرة متصل فقال قد أدرك أبا هريرة ولا يذكر سماع

٧٢ – خالد بن أبي عمران

١٨٨ – سمعت أبي يقول خالد بن أبي عمران لم يسمع من أبي أمامة الباهلي
١٨٨ – قال أبو محمد بن أبي حاتم روى خالد بن أبي عمران عن أبي أمامة أربعة تلحق المؤمن بعد موته الرباط في سبيل الله وعمل صالح تستر به وصدقة تتصدق عنه وولد يدعو له." (٣)
"– باب الذال
٨٢ – ذكوان أبو صالح

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٤٩
(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٥١
(٣) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٥٣

٢٠١ - قال أبو زرعة أبو صالح ذكوان عن أبي بكر الصديق مرسل وذكوان عن عمر مرسل وقال أبو صالح السمان لم يلق أبا ذر

٨٣ - ذر بن عبد الله

٢٠٢ - أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال قال أبي لم يسمع ذر من عبد الرحمن بن أبزي سمع من سعيد ابن عبد الرحمن بن أبزي." (١)

"١٠١ - زيد العمي

٢٣٠ - قال أبي رحمه الله زيد العمي لم يلق مرة الهمداني

١٠٢ - زيد بن شراحة

٢٣١ - سمعت أبي يقول زيد بن شراحة تابعي وليست له صحبة

١٠٣ - زهرة بن معبد

٢٣٢ - قال أبي أبو عقيل زهرة بن معبد كان مدني الأصل سكن مصر كان مستقيم الحديث قد أدرك ابن عمر فلا أدري سمع منه أم لا قال أبي هو من أقران أبي عثمان الوليد بن أبي الوليد." (٢)

"١١٣ - سعد بن مسعود

٢٤٥ - حدثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المديني سعد بن مسعود يروي عن سلمان لم يلق سلمان

٢٤٦ - قلت لأبي روى عبد الرحمن بن زياد الإفريقي عن سعد بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد بن مسعود تابعي

١١٤ - سعيد بن المسيب بن حزن رحمة الله عليه

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٥٧

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٦٥

٢٤٧ - ذكره أبي عن إسحق بن منصور قال قلت ليحيى بن معين يصح لسعيد بن المسيب سماع من عمر قال لا قلت ليحيى يصح لسعيد بن المسيب سماع من عبد الرحمن بن أبي ليلى قال لا

٢٤٨ - سمعت أبي يقول سعيد بن المسيب عن عمر مرسل يدخل في المسند على المجاز." (١)

"١١٩ - سعيد المقبري وهو ابن أبي سعيد

٢٦٣ - سألت أبي عن سعيد المقبري هل سمع من عائشة فقال لا

١٢٠ - سعيد بن أبي هند

٢٦٤ - سمعت أبي يقول **لم يلق** سعيد بن أبي هند أبا موسى الأشعري

٢٦٥ - سئل أبو زرعة عن سعيد بن أبي هند عن علي فقال مرسل

٢٦٦ - سمعت أبي يقول سعيد بن أبي هند **لم يلق** أبا هريرة

١٢١ - سعيد بن أبي هلال

٢٦٧ - سمعت أبي يقول سعيد بن أبي هلال لم يدرك أبا سلمة بن عبد الرحمن

١٢٢ - سعيد بن أبي بردة

٢٦٨ - قال أبي لم يسمع سعيد بن أبي بردة من ابن عمر شيئا إنما يحدث عن أبيه عن ابن عمر." (٢)

"٢٦٩ - سمعت أبي يقول سعيد بن أبي بردة لم يسمع من جده شيئا

١٢٣ - سعيد بن عبيد أبو البختري

٢٧٠ - قرىء على العباس بن محمد الدوري نا يحيى بن معين نا حجاج بن محمد نا شعبة ح وحدثنا علي بن الحسن الهسنجاني نا أحمد بن حنبل نا حجاج يعني ابن محمد نا شعبة قال كان أبو إسحق أكبر من أبي البختري لم يدرك أبو البختري عليا ولم يره

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٧١

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٧٥

٢٧١ - سمعت أبي يقول أبو البختري الطائي لم يدرك عليا ولا أبا ذر ولا أبا سعيد الخدري ولم يدرك زيد بن ثابت ولا رافع بن خديج

٢٧٢ - سمعت أبي يقول أبو البختري الطائي لم يلق سلمان وأما قول أبي البختري أنهم حاصروا نهاوند يعني أن المسلمين حاصروا." (١)

"٢٨٦ - حدثنا محمد بن يحيى قال سمعت أحمد بن حنبل يقول سالم بن أبي الجعد لم يلق ابن مسعود ولم يلق عائشة

٢٨٧ - حدثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المديني سالم بن أبي الجعد لم يلق ابن مسعود ولم يلق عائشة

٢٨٨ - سمعت أبي يقول سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان شيئا يدخل بينهما معدان

٢٨٩ - قال أبو زرعة سالم بن أبي الجعد عن عمر وعثمان وعلي مرسل

٢٩٠ - سمعت أبي يقول سالم بن أبي الجعد أدرك أبا أمامة ولم يدرك عمرو بن عبسة ويحدث هذا الحديث في المعتق عن رجل عن عمرو بن عبسة ولم يدرك أبا الدرداء ولم يدرك ثوبان وبينه وبين ثوبان معدان وكان سالم وقع إلى الشام." (٢)

"٢٩٩ - سمعت أبي يقول لم يسمع الأعمش من مصعب بن سعد شيئا

٣٠٠ - سألت أبي عن حديث رواه عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش عن مطرف بن عبد الله بن الشخير فقال لم يلق الأعمش مطرفا

٣٠١ - سمعت أبا زرعة يقول لم يسمع الأعمش من محمد بن سيرين

٣٠٢ - سئل أبو زرعة عن الأعمش عن سالم بن عبد الله بن عمر فقال لم يسمع الأعمش من سالم بن عبد الله شيئا

٣٠٣ - سمعت أبا زرعة يقول لم يسمع الأعمش من عكرمة شيئا." (٣)

"٣١٤ - قال أبو زرعة سفيان بن عيينة لم يلق عبيد الله بن أبي بكر بن أنس إنما يروي عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٧٦

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٨٠

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٨٣

١٣٧ – سفر بن نسير

٣١٥ – سألت أبي عن سفر بن نسير هل سمع من أبي الدرداء شيئا فقال لا قلت فإن أبا المغيرة روى عن عمر بن عمرو بن عبد الأحموسي عن السفر بن نسير أنه سمع أبا الدرداء فقال هذا وهم." (١)

"٣٢١ – قال أبو زرعة أبو وائل شقيق بن سلمة عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه مرسل

١٤١ – شهر بن حوشب

٣٢٢ – سمعت أبي يقول قال لي ابن أبي شيبة يوما شهر بن حوشب عن بلال متصل هو قلت لا هو مرسل

٣٢٣ – سمعت أبي يقول لم يسمع شهر بن حوشب من أبي الدرداء وسمع من أم الدرداء عن أبي الدرداء

٣٢٤ – سمعت أبي يقول شهر بن حوشب لم يسمع من عمرو بن عبسة إنما يحدث عن أبي ظبية عن عمرو بن عبسة

٣٢٥ – قال أبو زرعة شهر بن حوشب **لم يلق** عمرو بن عبسة." (٢)

"٣٢٦ – سمعت أبي يقول شهر بن حوشب **لم يلق** عبد الله بن سلام وروايته عن كعب الأحبار مرسل

١٤٢ – شريح بن عبيد الحضرمي

٣٢٧ – سمعت أبي يقول شريح بن عبيد الحضرمي لم يدرك أبا أمامة ولا الحارث بن الحارث ولا المقدم

٣٢٧ – ب وسمعته يقول شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري مرسل

٣٢٨ – قال أبو زرعة شريح بن عبيد الحضرمي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه مرسل

١٤٣ – شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٨٦

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٨٩

٣٢٩ - أخبرنا حرب بن إسماعيل الكرماني فيما كتب إلي قال قيل لأحمد يعني ابن حنبل حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كيف حديثه فقال هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ويقال إن شعيبا حدث من كتاب جده ولم يسمعه منه." (١)

"١٤٨ - صالح بن رتبيل

٣٣٤ - سمعت أبي يقول صالح بن رتبيل عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل

١٤٩ - صدقة بن يزيد

٣٣٥ - سمعت أبي يقول صدقة بن يزيد لم يلق الحسن

١٥٠ - صفوان بن عمرو

٣٣٦ - سئل أبو زرعة عن صفوان بن عمرو عن عكرمة فقال لا أظنه سمع من عكرمة." (٢)

"٣٤٠ - حدثنا حماد بن الحسن بن عنبسة ويونس بن حبيب والسياق ليونس قالا نا أبو داود نا شعبة قال قال لي عبد الملك بن ميسرة الضحاك لم يسمع من ابن عباس إنما لقي سعيد بن جبير بالري فسمع منه التفسير وفي حديث أبي عبيد الله لم يلق ابن عباس إنما لقي سعيد بن جبير بالري فأخذ عنه التفسير

٣٤١ - حدثنا أبو سعيد الأشج نا أبو أسامة عن معلى يعني ابن خالد الرازي عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال قلت للضحاك أسمعت من ابن عباس قال لا قلت فهذا الذي ترويه عن من أخذته قال عنك وعن ذا وعن ذا

٣٤٢ - حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل نا علي بن المديني قال سمعت يحيى بن سعيد يقول كان شعبة ينكر أن يكون الضحاك بن مزاحم لقي ابن عباس قط." (٣)

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٩٠

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٩٣

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٩٥

"٢١٥ – عبد الرحمن بن سعيد بن وهب

٤٥٦ – سألت أبي عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب لقي عائشة قال لا هو كوفي أبوه من أصحاب عبد الله بن مسعود روى عنه خالد الحذاء وابن عجلان قلت ما حاله قال هو ثقة وروى عن أبيه أبو إسحق الهمداني

٢١٦ – عبد الرحمن بن لبيبة

٤٥٧ – سمعت أبي يقول عبد الرحمن بن لبيبة **لم يلق** عبد الله بن عمرو

٢١٧ – عبد الرحمن بن سابط

٤٥٨ – قال أبو زرعة عبد الرحمن بن سابط عن أبي بكر الصديق مرسل." (١)

"٤٦٩ – سمعت أبي وأبا زرعة يقولان لم يسمع الأوزاعي من خالد بن اللجلاج إنما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن خالد بن اللجلاج وما جمع الوليد بن مزيد بين الأوزاعي وعبد الرحمن ابن يزيد بن جابر عن خالد بن اللجلاج فهو خطأ

٢٢٧ – عبد العزيز بن جريج

٤٧٠ – أخبرنا حرب بن إسماعيل فيما كتب إلي قال قال أحمد بن حنبل ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وأبوه يروي عن عائشة وذهب أحمد إلى أنه **لم يلق** عائشة

٤٧١ – قال أبو زرعة عبد العزيز بن جريج عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه مرسل

٤٧٢ – سألت أبي عن حديث رواه الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن أبي الزناد فقال أبي هذا حديث ليس بصحيح عندي ولم يسمع ابن جريج من أبي الزناد شيئا يشبه أن يكون ابن جريج أخذه من إبراهيم بن أبي يحيى." (٢)

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٢٧

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٣١

"٢٤٣ – عمر بن حفص بن سعد القرظ

٤٩٤ – قال أبو زرعة عمر بن حفص بن سعد القرظ **لم يلق** أبا هريرة

٢٤٤ – عمر بن محمد بن علي

٤٩٥ – سمعت أبي يقول عمر بن محمد بن علي روى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرسل

٢٤٥ – عمر مولى غفرة

٤٩٦ – سألت أبي رحمه الله عن حديث رواه محمد بن شعيب بن شابور والحسن بن يحيى الخشني عن عمر مولى غفرة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أتاني جبريل في يده كهيئة المرآة البيضاء فيها نكتة سوداء وذكر الحديث قال أبي عمر مولى غفرة **لم يلق** أنس بن مالك." (١)

"٢٤٨ – عثمان بن حكيم

٥٠٠ – حدثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي يعني ابن المديني عثمان بن حكيم عن عثمان بن أبي العاص مرسل

٢٤٩ – علي بن داود من سامة بن لؤي وهو أبو المتوكل الناجي

٥٠١ – سمعت أبي يقول أبو المتوكل الناجي لم يسمع من عمر

٢٥٠ – علي بن عبد الله أبو حميدة الظاعني

٥٠٢ – سمعت أبي يقول أبو حميدة الظاعني علي بن عبد الله روى عن أبي هريرة وابن مسعود مرسل **لم يلقهما**

٢٥١ – علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام

٥٠٣ – سمعت أبا زرعة يقول علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك عليا رضي الله عنها." (٢)

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٣٧

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٣٩

"٢٦٦ – عمرو بن مرة

٥٣١ – سمعت أبي يقول عمرو بن مرة لم يسمع من ابن عمر ولم يسمع من أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من ابن أبي أوفى

٥٣٢ – قال أبو زرعة عمرو بن مرة عن علي رضي الله عنه مرسل

٢٦٧ – عمرو مولى المطلب

٥٣٣ – سمعت أبي يقول عمرو مولى المطلب عن أبي موسى الأشعري مرسل

٢٦٨ – عمرو بن شمر

٥٣٤ – سألت أبي عن شيخ حدث عنه هشيم يقال له أبو عبد الله الجعفي عن أبي عبد الرحمن السلمي قال هو عمرو بن شمر **ولم يلق** أبا عبد الرحمن السلمي وهو مرسل." (١)

"٢٦٩ – عمرو بن أبي قرة

٥٣٥ – حدثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المديني عمرو بن أبي قرة **لم يلق** سلمان وإنما أبوه لقي سلمان

٢٧٠ – عمرو بن عبيدة

٥٣٦ – أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال حدثني ابن خلاد قال سمعت يحيى يعني القطان يقول لم يسمع عمرو بن عبيد من أبي قلابة شيئا

٢٧١ – عمرو بن شعيب

٥٣٧ – قال أبو زرعة عمرو بن شعيب عن عمر مرسل." (٢)

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٤٧

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٤٨

"٢٧٢ – عروة بن عامر

٥٣٨ – سمعت أبي يقول روى الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن عامر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطيرة فقال أصدقها الفال

٥٣٩ – سمعت أبي يقول هو تابعي يروي عن ابن عباس وعبيد بن رفاعة

٥٤٠ – قال أبو محمد بن أبي حاتم أدخله أبي في كتاب الوحدان ثم بين علته

٢٧٣ – عروة بن الزبير بن العوام

٥٤١ – سمعت أبي يقول عروة بن الزبير عن أبي بكر الصديق مرسل وعن علي مرسل وعن بشير بن النعمان مرسل

٥٤٢ – قال أبو زرعة عروة بن الزبير عن أبي بكر الصديق مرسل وعن عمر مرسل عن سعد مرسل

٥٤٣ – قال أبي عروة **لم يلق** عويم بن ساعدة." (١)

"٣٢٠ – قيس بن أبي حازم

٦١٧ – حدثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المديني لم يسمع قيس بن أبي حازم من أبي الدرداء ولا من سلمان

٦١٨ – حدثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المديني روى قيس بن أبي حازم عن بلال **ولم يلقه** وروى عن عقبة بن عامر فلا أدري سمع منه أم لا

٣٢١ – قتادة بن دعامة السدوسي

٦١٩ – أخبرنا حرب بن إسماعيل فيما كتب إلي قال قال أحمد بن حنبل ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا عن أنس رضي الله عنه قيل فابن سرجس فكأنه لم يره سماعا." (٢)

"٦٤٠ – سمعت أبي يقول قتادة عن أبي هريرة مرسل وقتادة عن عائشة مرسل **ولم يلق** قتادة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنسا وعبد الله بن سرجس

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٤٩

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٦٨

٣٢٢ - القاسم بن عبد الرحمن

٦٤١ - حدثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المديني **لم يلق** القاسم بن عبد الرحمن من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غير جابر بن سمرة قيل له فلقي ابن عمر قال كان يحدث عن ابن عمر بحديثين ولم يسمع من ابن عمر شيئا

٦٤٢ - أخبرنا حرب بن إسماعيل فيما كتب إلي قال قلت لأبي حفص يعني عمرو بن علي القاسم بن عبد الرحمن لقي أحدا من الصحابة قال لا ولكنه يروي عن ابن عمر ولا أشك إلا أنه قد لقيه

٦٤٣ - قال أبو زرعة القاسم بن عبد الرحمن عن أبي عبيدة بن الجراح مرسل." (١)

"٣٣٩ - محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى

٦٧١ - سمعت أبي يقول محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من أبيه مات لي بوه وهو وهو طفل

٣٤٠ - محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام أبو جعفر

٦٧٢ - أخبرنا محمد بن حمويه بن الحسن قال سمعت أبا طالب يعني أحمد بن حميد يقول سألت أحمد بن حنبل عن محمد بن علي سمع من أم سلمة شيئا قال لا يصح أنه سمع قلت فسمع من عائشة فقال لاماتت عائشة قبل أم سلمة

٦٧٣ - سمعت أبي يقول أبو جعفر محمد بن علي **لم يلق** أم سلمة

٦٧٤ - قال أبو زرعة محمد بن علي بن الحسين عن عمر مرسل

٦٧٥ - قال أبو زرعة محمد بن علي بن الحسين عن علي مرسل." (٢)

"٦٨٥ - سمعت أبي يقول ابن سيرين لا أعلم سمع من أبي برزة

٦٨٦ - سمعت أبي يقول ابن سيرين لم يسمع من عبيد الله بن عبد الله بن عباس يروي عن يحيى ابن أبي إسحق عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس

٦٨٧ - سمعت أبي يقول ابن سيرين لم يسمع من عائشة شيئا

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٧٥

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٨٥

٦٨٨ – سمعت أبي يقول لم يلق الحسن ومحمد بن سيرين أبا ذر الغفاري
٦٨٩ – سمعت أبي يقول محمد بن سيرين لم يدرك أبا بكر رضي الله عنه

٣٤٤ – محمد بن إبراهيم التيمي

٦٩٠ – قال أبو زرعة محمد بن إبراهيم التيمي عن سعد مرسل
٦٩١ – سمعت أبي يقول محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من جابر ولا من أبي سعيد وروى عن أنس حديثا ولم يسمع من عائشة وهو من أقران الزهري وسمع من أنس ورأى ابن عمر وسمع عبد الرحمن بن عثمان التيمي وهو من رهطه." (١)

"٣٤٥ – محمد بن محمد بن الأسود

٦٩٢ – قال أبو زرعة محمد بن محمد بن الأسود عن سعد مرسل

٣٤٦ – محمد بن المنكدر

٦٩٣ – قرىء على العباس بن محمد الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول محمد بن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة
٦٩٤ – سمعت أبا زرعة يقول محمد بن المنكدر لم يلق أبا هريرة رضي الله عنه

٣٤٧ – محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري

٦٩٥ – حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل نا علي بن المديني قال سمعت سفيان يقول كان عمرو بن دينار أكبر من الزهري سمع من جابر والزهري لم يسمع منه
٦٩٦ – أخبرنا علي بن أبي طاهر فيما كتب إلي نا أحمد بن محمد الأثرم قال قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الزهري سمع من أبان بن عثمان قال ما أراه سمع منه وما أدري أو نحو هذا إلا أنه قد أدخل بينه وبينه عبد الله بن أبي بكر." (٢)

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٨٨
(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٨٩

"٣٤٨ – محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير

٧٠٨ – حدثنا أبي نا ابن الطباع نا سفيان بن عيينة قال يقولون أبو الزبير المكي لم يسمع من ابن عباس

٧٠٩ – قرىء على العباس بن محمد الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول أبو الزبير المكي لم يسمع من عبد الله بن عمرو بن العاص

٧١٠ – سمعت أبي يقول أبو الزبير رأى ابن عباس رؤية ولم يسمع من عائشة

٧١١ – سألت أبي عن أبي الزبير عن عبد الله بن عمرو فقال هو مرسل **لم يلق** أبو الزبير عبد الله بن عمرو

٣٤٩ – محمد بن زياد الألهاني

٧١٢ – سمعت أبي يقول محمد بن زياد الألهاني لم يدرك عوف بن مالك ولم يسمع منه." (١)

"٧٦٩ – قال أبو زرعة ميمون بن مهران عن سعد مرسل

٣٧٦ – المسيب بن رافع

٧٧٠ – سمعت أبي يقول المسيب بن رافع عن ابن مسعود مرسل

٧٧١ – سمعت أبي يقول مرة أخرى المسيب بن رافع **لم يلق** ابن مسعود **ولم يلق** عليا إنما يروي عن مجاهد ونحوه

٧٧٢ – قال أبو زرعة المسيب بن رافع عن سعيد مرسل

٧٧٣ – قيل لأبي زرعة المسيب بن رافع سمع من عبد الله فقال لا برأسه." (٢)

"٧٩١ – سمعت أبي يقول لا يصح لمكحول سماع من أبي أمامة

٧٩٢ – سمعت أبي يقول مكحول لم يسمع من معاوية ودخل على واثلة بن الأسقع

٧٩٣ – سألت أبا زرعة هل لقي مكحول أبا هريرة قال لا **لم يلق** مكحول أبا هريرة

٧٩٤ – قال أبو زرعة محول عن أبي بكر الصديق مرسل

٧٩٥ – قال أبو زرعة مكحول عن سعد مرسل

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/١٩٣

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٢٠٧

٧٩٦ – سمعت أبي يقول مكحول لم ير أبا أمامة

٧٩٧ – قال أبو زرعة مكحول عن أبي عبيدة بن الجراح مرسل

٧٩٨ – سئل أبو زرعة عن حديث أم حبيبة في مس الفرج فقال مكحول لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان شيئا." (١)

"٣٨٦ – موسى بن عبد الله بن يزيد

٨٠٩ – سمعت أبي يقول موسى بن عبد الله بن يزيد لم يلق عائشة رضي الله عنها

٣٨٧ – مسروق بن عبد الرحمن

٨١٠ – حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل نا علي بن المديني قال سمعت عبد الرحمن ينكر أن يكون مسروقا صلى خلف أبي بكر رضي الله عنه وقال لم يقل هذا إلا هشام

٣٨٨ – ممطور الأسود أبو سلام الحبشي الدمشقي الأعرج

٨١١ – ذكره أبي عن إسحق بن منصور عن يحيى بن معين قلت هل سمع أبو سلام من ثوبان قال لا وقال أحمد بن حنبل ما أراه سمع وقال علي بن المديني لم يسمع

٨١٢ – سمعت أبي يقول ممطور أبو سلام الأعرج الحبشي الدمشقي روى عن ثوبان والنعمان ابن بشير وأبي أمامة وعمرو بن عبسة مرسل." (٢)

"– باب الواو

٤١٨ – الوليد بن جميع

٨٥٣ – سمعت أبي يقول الوليد بن جميع لم يدرك جعدة بن هبيرة

٤١٩ – الوليد بن معدان الضبعي

٨٥٤ – سمعت أبي يقول الوليد بن معدان الضبعي روى عن عمر أنه كتب إلى أبي موسى الأشعري مرسل

٤٢٠ – وهب بن منبه

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٢١٢

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٢١٥

٨٥٥ – قرىء على العباس بن محمد الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول لم يلق وهب بن منبه جابرا يعني ابن عبد الله ولكنه ينبغي أن يكون صحيفة وقعت إليه قلت فلقي النعمان بن بشير قال يروي عنه في حديث أنه لقيه." (١)

"– باب الهاء

٤٢١ – هرمز أبو خالد الوالبي الكوفي

٨٥٦ – سمعت أبي يقول أبو خالد الوالبي لم يدرك النعمان بن عمرو بن مقرن واسم أبي خالد هرمز

٤٢٢ – هلال بن يساف

٨٥٧ – حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل نا علي بن المديني قال قلت ليحيى بن سعيد القطان الفزاري روى عن ابن أبي خالد عن هلال بن يساف قال سمعت أبا مسعود قال يحيى أنكر أن يكون هلال سمع من أبي مسعود قال يحيى مات أبو مسعود أيام علي

٨٥٨ – سمعت أبي يقول هلال بن يساف عن عمر مرسل لم يلقه

٨٥٩ – قال أبو زرعة هلال بن يساف لم يلق حذيفة." (٢)

"٤٣٤ – يزيد بن أسد

٨٨٠ – قرىء على العباس بن محمد الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول حديث يزيد بن أسد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا يزيد ابن أسد قال يحيى أهله يقولون ليست له صحبة مع النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان جدهم لقي النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن أهله ينكرونه

٤٣٥ – يزيد بن سنان

٨٨١ – حدثنا العباس بن محمد الدوري قال سمعت يحيى ابن معين يقول في حديث يزيد بن سنان قلت يا رسول الله قال يحيى أهل يزيد بن سنان يقولون لم يلق يزيد بن سنان النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٢٢٨

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٢٢٩

٢٣٨ – سألت أبي قلت يزيد بن سنان الذي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم له صحبة قال نعم." (١)

"٤٤٧ – يحيى بن عباد أبو هبيرة الأنصاري

٩١٣ – سمعت أبي يقول يحيى بن عباد أبو هبيرة الأنصاري روى عن خباب وأنس بن مالك وجابر وأبي هريرة مرسل

٤٤٨ – يحيى بن جعدة

٩١٤ – قال أبو زرعة يحيى بن جعدة عن أبي بكر الصديق مرسل

٩١٥ – سمعت أبي يقول يحيى بن جعدة **لم يلق** ابن مسعود

٤٤٩ – يحيى بن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة

٩١٦ – حدثنا أبي ثنا محمد بن خلف العسقلاني نا الفريابي عن عمر بن راشد اليمامي عن يحيى بن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا اثنان وسبعون بابا أدناها مثل إتيان الرجل أمه وأربا الربا استطالة الرجل في عرض أخيه فسمعت أبي رحمه الله يقول هو مرسل لم يدرك يحيى ولا إسحق البراء بن عازب." (٢)

"٤٥٣ – يحيى بن راشد

٩٢٠ – سألت أبي عن يحيى بن راشد عن الحسن هل سمع من الحسن قال لا إنما يروي عن يونس عن الحسن قال أبي لم يدرك الحسن

٤٥٤ – يحيى بن أبي حية أبو جناب

٩٢١ – سمعت أبي يقول أبو جناب الكوفي **لم يلق** أبا العالية

٤٥٥ – يحيى بن آدم

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٢٣٧

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٢٤٥

٩٢٢ – قرئ على العباس بن محمد الدوري عن يحيى بن معين قال لم يسمع يحيى بن آدم من أبيه شيئا هو آدم بن سليمان مولى خالد بن خالد بن أسيد

٤٥٦ – يعقوب بن أبي سلمة الماجشون

٩٢٣ – سمعت أبي يقول حدثنا مسدد نا يوسف بن الماجشون عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فسمعت أبي يقول الماجشون عن أبي هريرة مرسل يعني يعقوب بن أبي سلمة الماجشون والد يوسف عن أبي هريرة مرسل." (١)

"٩٦٧ – سألت أبي رحمه الله عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث عن عبد الله بن مسعود في قصة الوضوء بالنبيذ فقال لم يلق أبو زيد عبد الله وقال عثمان بن أبي شيبة كان بقالا عندنا." (٢)

"٢٤٤٩– وسئل عن حديث زر بن حبيش، عن أنس بن مالك، قال: صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح، فبينا هو في الصلاة مد يده، ثم أخرها، فلما فرغ، قلنا: يا رسول الله، صنعت في صلاتك هذه ما لم تصنع في صلاة! قال: عرضت علي الجنة ... الحديث.

فقال: يرويه معاوية بن صالح، واختلف عنه؛

فرواه ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن عيسى بن عاصم، عن زر بن حبيش، عن أنس.

وزر بن حبيش لم يلق أنسا، ولا يصح له عنه رواية.

والصحيح: عن عيسى بن عاصم، عمن لم يسمه، عن أنس.." (٣)

"وحدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا موسى بن إسحاق الأنصاري، قال: حدثنا القاسم بن دينار، قال: قال إسحاق بن منصور، عن جعفر الأحمر، عن عطاء بن السائب، عن أنس بن مالك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: راصوا الصفوف فإن الشيطان يقوم في الخلل.

لفظهم واحد.

وحدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا حاتم بن الليث أبو الفضل، قال: حدثنا أبو حذافة، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن أنس بن مالك، قال: تراصوا صفوفكم، فإن رسول

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٢٤٧

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ص/٢٦٠

(٣) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية الدارقطني ٨٣/١٢

الله صلى الله عليه وسلم، قال: إن الشيطان يقوم في الخلل.

حدثنا سعيد بن محمد الحناط أخو زبير، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اصطفوا فإن الشيطان يقوم في الخلل.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: سمعت العباس بن محمد، يقول: سألت يحيى بن معين، عن عطاء بن السائب، لقي أنس بن مالك، فإنه يروي عنه؟ قال: مرسل، قال الشيخ: هو كبير أدركه، **ولم يلقه**.." (١)

"٤٠١٢- وسئل عن حديث ابن عباس، عن ميمونة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح يوما واجما وقال: إن جبريل وعدني أن يلقاني الليلة، **فلم يلقني**، فإذا بجرو كلب تحت بساط وقال جبريل: إنه ليس لنا أن ندخل بيتا فيه كلب، ولا صورة.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه يونس، وابن أخي الزهري، وسليمان بن كثير، والزبيدي، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس، عن ميمونة وأرسله الأوزاعي، عن يونس، عن الزهري.

ورواه عمارة بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة.

والصحيح عن عبيد بن السباق.." (٢)

"١٦٢- وسئل عن حديث حفصة بنت عمر، عن عمر: لما عاتبته في أن يلبس ثوبا ألين من ثوبه، ويأكل ألين من طعامه، فقال عمر: أخاصمك إلى نفسك أما تعلمين ما كان رسول الله صلى الله عليه **وسلم يلقاه** من شدة العيش.... الحديث.

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه؛

فرواه عبد الله بن المبارك، ومحمد بن بشر العبدي، عن إسماعيل، عن أخيه النعمان، عن مصعب بن سعد، عن حفصة.

وخالفهما أبو أسامة، ويزيد بن هارون، فروياه عن إسماعيل، عن مصعب بن سعد، ولم يذكر بينهما أخا

---

(١) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية الدارقطني ٢٣١/١٢

(٢) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية الدارقطني ٢٦٢/١٥

إسماعيل.

وقول ابن المبارك، ومحمد بن بشر، أولى بالصواب، والله أعلم.." [1]

"فقال: لا يصح، وهو كثير الاضطراب، مرة يقول ذا، ومرة يقول ذا، لا يثبت.

٢٥ - وسألته عن حديث عطاء الخراساني (١) عن يحيى بن يعمر (٢) عن عمار حديث التخلق (٣) ؟

فقال: لا يصح، لأنه لم يلق يحيى بن يعمر عمارا، إلا أن يحيى بن يعمر صحيح الحديث عمن لقيه (٤) .

= راويه عن أبى قتادة اختلاف يوضحه ما يلى: * قال الحافظ في التهذيب (٢ / ٢٢٨) في ترجمة حرملة بن إياس: روى عن أبى قتادة، وقيل عن مولى لأبى قتادة، في صيام عاشوراء، ويوم عرفة، وعنه صالح أبو خليل، ومجاهد، وقال أبو بكر بن زياد النيسابوري: الصواب زعموا حرملد بن إياس.

(١) هو عطاء بن أبى مسلم، صدوق بهم كثيرا، ويرسل، ويدلس، من الخامسة، أخرج له مسلم، والأربعة في سننهم، مات سنة ١٣٥ هـ.

انظر: الميزان (٣ / ٧٤) والتهذيب (٧ / ٢١٢ - ٢١٣) ، التقريب (٢ / ٢٣) .

(٢) البصري، نزيل مرو وقاضيها، ثقة، وكان يرسل، من الثالثة، حديثه في الكتب الستة، مات قبل سنة ١٠٠ هـ وقيل بعدها.

انظر: التاريخ الكبير

(٤ / ٢ / ٣١١) ، الجرح والتعديل (٩ / ١٩٦) ، التهذيب (١١ / ٣٠٥) ، التقريب (٢ / ٣٦١) .

(٣) ضعيف.

ولظه (قال عمار: قدمت على أهلى وقد تشققت يداى، فخلقوني بزعفران، فغدوت على النبي صلى الله عليه وسلم، فسلمت عليه فلم يرد على، وقال: (اذهب فاغسل هذا عنك) .

* أخرجه أحمد (٤ / ٣٢٠) ، وعبد الرزاق (٦١٤٥) ، من طريق يحيى عن رجل عن عمار، وفيه جهالة ذلك الرجل الذى لم يسم، إلا أن أبا داود أخرجه (٤١٧٦) ، (٤٦٠١) من طريق الخراساني عن يحيى، عن عمار، وهو مرسل، وفيه ضعف الخراساني لعنعنته.

---

(١) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية الدارقطني ١٣٩/٢

(٤) أورده ابن حجر (١١ / ٣٠٥) في التهذيب مختصرا على آخره.

(*)."[١]

"قال البخاري:

زاد إسماعيل بن جعفر عن مالك عن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي سعيد قال: أخبرني أخي قتادة بن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم. .

وأخرج البخاري أيضا هذا المعنى من حديث إبراهيم، والضحاك المشرقي عن أبي سعيد قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه: " أيعجز أحدكم أن يقرأ بثلث القرآن في ليلة؟ " فشق ذلك عليهم وقالوا: أينا يطيق ذلك يا رسول الله؟ فقال: " الله أحد الله الصمد) ، ثلث القرآن ".

كذا وقع في كتاب البخاري: إبراهيم والضحاك عن أبي سعيد. وإبراهيم عن أبي سعيد مرسل، لأنه **لم يلقه**، والضحاك المشرقي عنه مسند. وهذا المعنى مذكور عند البخاري في بعض النسخ.

١٧٩٠ - الثاني عشر: عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة أن أبا سعيد الخدري قال له: " إني أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت في غنمك أو باديتك، فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء، فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة ". قال أبو سعيد: سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم يخرجه في هذه الترجمة إلا من حديث مالك بن أنس.

١٧٩١ - الثالث عشر: عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن ".

١٧٩٢ - الرابع عشر: عن أبي سعيد المقبري عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم، فإن كانت." [٢]

"أفراد مسلم

٣٤٩١ - الحديث الأول: عن عبيد بن السباق عن ابن عباس قال: أخبرتني ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح يوما واجما، فقالت ميمونة: يا رسول الله، لقد استنكرت هيئتك منذ اليوم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن جبريل كان وعدني أن يلقاني الليلة **فلم يلقني**، أما الله وما أخلفني " قالت: فظل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ذلك على ذلك، ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا،

---

(١) سؤالات البرقاني للدارقطني ت مجدي السيد البرقاني ص/٦٢

(٢) الجمع بين الصحيحين الحميدي، ابن أبي نصر ٢/٤٦٠

فأمر به فأخرج، ثم أخذ بيده ماء فنضح مكانه. فلما أمسى لقيه جبريل، فقال له: " قد كنت وعدتني تلقاني البارحة " قال: أجل، ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة. فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بقتل الكلاب، حتى إنه كان يأمر بقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير.

وليس لعبيد بن السباق عن ابن عباس في مسند ميمونة من الصحيح غير هذا.

٣٤٩٢ - الثاني: عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن العباس عن ابن عباس: أن امرأة شكت شكوى فقالت: إن شفاني الله لأخرجن فلأصلين في بيت المقدس، فبرأت، ثم تجهزت تريد الخروج، فجاءت ميمونة تسلم عليها، فأخبرتها بذلك، فقالت: اجلسي فكلي ما صنعت، وصلي في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد الكعبة ".

وليس لإبراهيم بن عبد لله بن معبد بن عباس عن ابن عباس في مسند ميمونة من الصحيح غير هذا.

٣٤٩٣ - الثالث: عن ابن جريج عن عمرو قال: أخبرني عطاء - هو ابن أبي رباح - منذ حين عن ابن عباس أن ميمونة أخبرته: أن داجنة كانت لبعض نساء." (١)

"٤٨٧ - سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الناس في العيد: تقبل الله منا ومنكم؟ قال: «ذلك فعل أهل الكتابين» وكرهه.

رواه عبد الخالق بن زيد بن واقد الدمشقي، عن أبيه، عن مكحول، عن عبادة بن الصامت.

وعبد الخالق هذا كأنه عمله، ومكحول لم يلق عبادة.

٤٨٨ - سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء؟ فقال: «الحلال. . .» الحديث.

رواه سيف بن هرمز البرجمي، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان.

وسيف هذا يروي الموضوعات.

قال يحيى بن معين: ليس بشيء.

٤٨٩ - سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يتخذ الحمام في القرية؟ فقال: «إن كان له زرع كما يزرعون، وإلا فلا» .

رواه عبد الله بن أبي علاج الموصلي، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أنس.

---

(١) الجمع بين الصحيحين الحميدي، ابن أبي نصر ٢٥٤/٤

وعبد الله هذا كذاب

.." (١)

"وسنان ضعيف. وتابعه على هذه الرواية أخوه سيف بن هارون، وهو ضعيف جدا. ورواه جماعة عن الحسن بن عمرو، عن أبي الزبير، عن عبد الله بن عمرو. وهذامرسل، وأبو الزبير لم يدرك عبد الله! بن عمرو. ورواه أبوشهاب: عن الحسن، عن أبي الزبير، عن عمرو بن شعيب، عن عبد الله بن عمرو. وهذا أيضا مرسل لأن عمرا لم يلق عبد الله بن عمرو.

٣٠٠ – حديث: إذا رأيت سيفين بين المسلمين قد سلا؟ فالزم بيتك. رواه محمد بن حمران القيسي: عن عطية بن يزيد بن الصلت، عن أبيه.." (٢)

"وإنما رواه مالك: عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر نفسه. والبابلتي ضعيف، وبابلت قرية بين حران والرقة.

٨٠٤ – حديث: ان ابن عمر كان يمشي أمام الجنازة، ويقول: مشى أمامها رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأبوبكر، وعمر، وعثمان. رواه وهب بن راشد الرقي: عن هشام الدستوائي، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر أنه كان ... وهذا عن هشام لا أعلم يرويه غير وهب، وهشام إن لقي الزهري فهو طريق غريب، وأراه لم يلقه، وإنما الحديث عن معمر، عن الزهري.

٨٠٥ – حديث: ان أبيض بن حمال قدم إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يستقطعه الملح، فأقطعه إياه، فقال رجل: يارسول الله! أتدري ماقطعت؟ إنما قطعت له الماء العد، فرجعه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. رواه محمد بن يحيى بن قيس المأربي: (عن أبيه) ، عن ثمامة بن شراحيل، عن سمي بن قيس، عن شمير، عن أبيض. ومحمد لم يذكر وإنما ذكرته لأن أحاديثه مظلمة. ابن عدي يقوله.

٨٠٦ – حديث: ان أجر المرابط في سبيل الله أعظم أجرا من رجل طول ما بين كعبيه في فالج في شهر صامه وقامه. رواه جميع بن ثوب: عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة.." (٣)

"؟ قال: كان خير البشر. رواه صالح بن أبي الأسود: عن الأعمش، عن عطية قال: قلت لجابر. وهذا ما رواه عن الأعمش غير صالح، وصالح ليس بذلك المعروف.

---

(١) تذكرة الحفاظ لابن القيسراني =أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان ابن القيسراني ص/٢٠٥

(٢) ذخيرة الحفاظ ابن القيسراني ٣١٦/١

(٣) ذخيرة الحفاظ ابن القيسراني ٥٢٠/١

٣٧٩٦ - حديث: قلت للحسين بن علي: ارفع قميصك عن بطنك، حتى أقبل حيث رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقبل؛ فرفع قميصه، فقبل سرته. رواه عمير بن إسحاق أن أبا هريرة قال. وعمير هذا ليس بشيء. وهذا الحديث حدثنا الحسن بن علي العدوي - وهوضعيف جدا - عن عروة بن سعيد الربعي، عن ابن عون، وليس عند عروة: ابن عون، **ولم يلقه**، إنما عروة يروي عن حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، ونحوهما، **ولم يلق** ابن عون. رواه الحسن: عن عروة، عن ابن عون، عن عمير في الأصل. وروى هذا الحديث حماد بن سلمة: عن ابن عون، عن أبي محمد، بر عن أبي هريرة. وأبو محمد هذا عمير بن إسحاق.

٣٧٩٧ - حديث: قلت لسعيد بن المسيب: هل أنت مخبري: في كيف كان قتل عثمان؟ وما كان شأن الناس، وشأنه، وخدله." (١)

"وإبراهيم هذا قال أبو عروبة: كان يضع الحديث. وأورده في ترجمة عبد الرحمن، وقال: لا أعرف إلا من هذا الوجه. وهو ضعيف.

٤٥١٢ - حديث: **لم يلق** ابن آدم شيئا منذ خلقه الله تعالى أشد من الموت، ثم إن الموت لأهون مما بعده، قال: إنهم ليلقون هول ذلك اليوم، وشدته حتى يلجمهم الرق، حتى أن السفن لو أرسلت فيه لجرت. رواه سكين بن عبد العزيز بن قيس العبدي البصري: عن أنس. وسكين ليس بالقوي.

٤٥١٣ - حديث: لما أتي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بفتح بن الخلصة خر ساجدا. رواه الحسن بن عمارة: عن طارق بن عبد الرحمن، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير. وهذا يعرف بالحسن بن عمارة، وهو متروك الحديث.

٤٥١٤ - حديث: لما أتي النبي - صلى الله عليه وسلم - خيبر، وكان لا يغير إذا سمع أذانا، فلما أتاها خرجوا عليه بمساحيهم، ومكاتلهم، فقالوا: محمد، والخميس، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: الله أكبر." (٢)

"٥٥٠٦ - حديث: من قضى نسكه، وسلم المسلمون من لسانه ويده، غفر له ما تقدم من ذنبه. رواه بكار بن عبد الله بن عبيدة الربذي: عن عمه موسى بن عبيدة، عن أخيه، عن جابر. وبكار لم أر له رواية إلا عن عمه، وعمه موسى أضعف منه. وهذا البلاء فيه من موسى أيضا، ليسر من بكار، وموسى قد

---

(١) ذخيرة الحفاظ ابن القيسراني ١٦٨٨/٣

(٢) ذخيرة الحفاظ ابن القيسراني ١٩٦٢/٤

يقبل بأخيه يروي عن أخيه أبدا، وأخوه عبد الله بن عبيدة، عن جابر. ويقال: إن عبد الله لم يلق جابرا، وإذا كان صورة بكار وصفت، وأحاديثه على هذا، فالبلاء من عمه لا منه. وأورده في ترجمة موسى بن عبيدة أيضا، وقال: موسى ضعيف. وأورده في ترجمة عبد الله بن عبيدة الربذي، عن جابر. وقال: عبد الله ليس بشيء.

٥٥٠٧ - حديث: من كان عليه محرر، فليعتق من بلعنبر. رواه علي بن عابس: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن ابن." (١)

"٣٦٩٣ - عائشة مولاه حفصة

الشيطان لم يلق عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه

٣٦٩٤ - أبو أمامة

الشياطين تغدو براياتها إلى السوق فيدخلون مع أول داخل ويخرجون مع آخر خارج

٣٦٩٥ - جابر بن عبد الله

الشياطين يستمتعون بثيابكم فإذا نزع أحدكم ثوبه فليطوها فإن الشيطان لا يلبس ثوبا مطويا." (٢)

"٥٢١٥ - أبو هريرة

ليس البيان كثرة الكلام ولكن فصل فيما يحب الله عز وجل

٥٢١٦ - أنس

ليس المعاين كالمخبر

٥٢١٧ - ابن عباس

ليس الخبر كالمعاينة إن الله عز وجل لما خبر موسى بما صنع قومه لم يلق الألواح فلما عاين ذلك ألقاها حتى تكسر منها ما تكسر." (٣)

"٥٣٩٢ - ابن عباس

لم يهلك الله عز وجل قوم نبي قط فيكون للنبي الذي عرفه قومه أمان دون الحرم

٥٣٩٣ - المغيرة بن شعبة

---

(١) ذخيرة الحفاظ ابن القيسراني ٢٣٧٣/٤

(٢) الفردوس بمأثور الخطاب الديلمي ٣٨٠/٢

(٣) الفردوس بمأثور الخطاب الديلمي ٣٩٩/٣

لم يمت نبي حتى يؤمه رجل من قومه

٥٣٩٤ - أبو بكر

لم يدفن نبي قط إلا حيث قبض

٥٣٩٥ - أنس

لم يلق ابن آدم منذ خلقه الله شيئا هو أشد عليه من الموت ثم إن الموت أهون مما بعده." (١)

"باب: قوله تعالى ﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾ [يونس: ٢٦]

٧١٦ - أخبرنا حمد بن نصر، أخبرنا أبو الفتح خراش بن أحمد بن خراش، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو القاسم علي بن عبد الله الهمداني، قال: سعيد المقرئ، قال: حدثنا أبو حفص عم بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو عبد الله الزيادي، قال: حدثنا الفضيل بن عياض، عن منصور، عن الحكم بن عتيبة، عن علي بن أبي طالب، في قوله تعالى: " ﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾ [يونس: ٢٦] ، قال: الزيادة، غرفة من لؤلؤة واحدة ولها أربعة أبواب ".

هذا حديث باطل، وأبو سعيد، وأبو حفص، وأبو عبد الله الزيادي ثلاثتهم مجهولون، والحكم بن عتيبة لم يلق علي بن أبي طالب، ولم يسمع منه شيئا، ورواه جابر الجعفي، عن الحكم بن عتيبة، عن علي بن أبي طالب، وجابر الجعفي منكر الحديث

في خلاف ذلك

٧١٧ - أخبرنا أبو الفضل المقدسي، أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد البـزار، أخبرنا أبو حفص عمر بن إبراهيم المقرئ، وأبو القاسم عبد الله بن." (٢)

"وفي الطريق السابع حسان بن سياه ضعفه الدارقطني وفي الطريق الثامن زياد بن ميمون قال يزيد بن هارون كان كذابا وقال يحيى لا يساوي قليلا ولا كثيرا وفي الطريق التاسع أحمد بن الصلت.

قال الدارقطني: كان يضع الحديث قال ولا يصح لأبي حنيفة سماع من يروي ولا رؤية لم يلق أبو حنيفة أحدا من الصحابة وفي الطريق العاشر عمران بن عبد الله وقد ضعفوه وفي الطريق الحادي عشر معان بن رفاعة ضعفه يحيى وقال ابن حبان: يستحق الترك وفيه محمد بن سليمان.

قال أبو حاتم: الرازي هو منكر الحديث وفي الطريق الثاني عشر سليمان ابن كران قدح فيه ابن عدي وضعفه

---

(١) الفردوس بمأثور الخطاب الديلمي ٣/٤٥٢

(٢) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير الجورقاني ٢/٣٦٩

أبو حاتم الرازي وفيه أبو النضر وهو مجهول وفي الطريق الثالث عشر مسلم الملائي قال الفلاس منكر الحديث جدا وقال يحيى لا شيء وفيه حسام بن مصك قال يحيى ليس حديثه بشيء وفيه ابن عياش وقد سبق جرح فيه وفيه عبد الوهاب بن الضحاك وقال أبو حاتم: الرازي كان يكذب وفي الطريق الرابع عشر الخبائري قال الرازي متروك الحديث.

وأما حديث أبي سعيد ففي إسناده إسماعيل بن عمرو قد ضعفه الرازي والدا رقطني." (١)

"حبان: منكر الحديث جدا يأتي بما لا شك أنه معمول. وأما حديث ابن مسعود ففيه عمر بن الصبح.

قال ابن حبان: كان يضع الحديث وأما حديث ابن عمر ففي طريقه الأول عثمان بن عبد الرحمن قال يحيى ليس بشيء كان يكذب وقال البخاري والنسائي والرازي وأبو داؤد ليس بشيء وقال الدارقطني: متروك وفي الطريق الثاني محمد بن الفضل.

قال أحمد: ليس حديثه بشيء حدث عن أهل الكذب وقال يحيى كان كذابا وقال النسائي متروك الحديث وأما الطريق الثالث ففيه وهب بن وهب وقد سبق في كتابنا هذا كان يضع الحديث على الثقات لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار وقال ابن عدي: له أحاديث موضوعة وفي الطريق الخامس أبو الوليد المخزومي واسمه خالد بن إسماعيل.

قال ابن عدي: كان يضع الحديث على الثقات وأما حديث أبي هريرة ففي طريقه الأول عبد الله بن محمد بن يحيى.

قال أبو حاتم: الرازي متروك الحديث وقال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه وفي طريقه الثاني أشعث وهو مجروح وبقية لا يقوم على روايته وقال الدارقطني: ومكحول لم يلق أبا هريرة وقد روى محمد بن سعد أن جماعة من العلماء ضعفوا رواية مكحول وأما طريقه الثالث ففيه معاوية بن صالح قال الرازي لا يحتج به." (٢)

"قال النسائي حديث منكر".

حديث في سقي الأغراس الأنجاس

٩٩٣-أنا إسماعيل بن أحمد قال أنا إسماعيل بن مسعدة قال أخبرنا حمزة ابن يوسف قال أخبرنا أبو

(١) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ابن الجوزي ٦٥/١

(٢) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ابن الجوزي ٤٢٧/١

أحمد بن عدي قال نا محمد بن أحمد بن يزيد البلخي قال نا الحسن بن عرفة قال حدثني عمر بن عبد الرحمن عن أبان بن أبي عياش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه **وسلم يلقى** فيه العذرة والتين فقال "إذا سقي ثلاث مرات فصل فيه".

قال المؤلف: "هذا حديث لا يصح وأبان متروك".

قال ابن عدي: "البلخي يسرق الحديث".

حديث في ذكر الصابغ

٩٩٤–أنا ابن الحصين قال أنا ابن المذهب قال أخبرنا أحمد بن جعفر قال نا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي قال نا عبد الصمد قال نا همام قال نا فرقد عن أبي العلاء عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن أكذب الناس الصباغون والصواغون".

٩٩٥–طريق آخر أنبأنا إسماعيل بن أحمد قال أنا ابن مسعدة قال أنا حمزة بن يوسف قال أخبرنا أبو أحمد بن عدي قال نا سهل بن يحيى الصيرفي قال." (١)

"٥١ – أنبأنا محمد بن عبد الباقي عن أبي إسحاق البرمكي عن أبي بكر عبد العزيز بن جعفر حدثنا الخلال قال حدثنا علي بن جابر حدثنا فزارة حدثنا أبو مالك الخشني عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار له فأصاب ثوبي من عرفه فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أغسله جويبر ليس بشيء والضحاك **لم يلق** ابن عباس احتج الخصم بقوله أنتوضأ بما أفضلت الحمر وقد تقدم في المسألة قبلها

مسألة الكلب والخنزير نجسان وسؤرهما نجس وقال مالك وداود طاهران لنا ثلاثة أحاديث

الأول

٥٢ – أنبأنا عبد الأول قال أنبأنا الداودي أنبأنا ابن أعين قال أنبأنا الفربري أنبأنا البخاري حدثنا عبد الله بن يوسف أنبأنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعا أخرجاه في." (٢)

"أن بلالا أذن قبل طلوع الفجر شاذ غير واقع على القلب وهو خلاف ما رواه الناس عن ابن عمر

٣٨٠ – وقال أحمد بن حنبل حدثنا شعيب بن حرب قال قلت لمالك بن أنس إن الصبح ينادى لها قبل

---

(١) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ابن الجوزي ١١٤/٢

(٢) التحقيق في مسائل الخلاف ابن الجوزي ٧٠/١

الفجر فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا قلت أليس قد أمره النبي صلى الله عليه وسلم إن يعيد الأذان قال لم يزل الأذان عندنا بليل

وقال ابن بكير قال مالك لم يزل الصبح ينادى بها قبل الفجر فأما غيرها من الصلاة فإنا لم نر ينادى بها إلا بعد أن يحل وقتها

وقال الدارقطني والصواب ما روى شعيب بن حرب عن أبي داود عن نافع عن مؤذن لعمر كان يقال له مسروح أذن قبل الصبح فأمره عمر أن يرجع فينادي قال وقد رواه عامر بن مدرك عن عبد العزيز بن أبي رواد ووهم فيه عامر والصواب ما ذكرنا عن شعيب بن حرب قال الترمذي لعل حماد بن سلمة أراد حديث مؤذن عمر

قال الدارقطني وأما حديث أبي يوسف القاضي فتفرد به عن سعيد بن أبي عروبة وغيره يرسله عن قتادة أن بلالا ولا يذكر أنسا والمرسل أصح

وأما حديث أنس الثاني فإن محمد بن القاسم مجروح قال أحمد بن حنبل أحاديث موضوعة ليس بشيء رمينا حديثه وقال النسائي متروك الحديث وقال الدارقطني يكذب وفي إسناده أيضا الربيع بن صبيح قال عفان أحاديثه كلها مقلوبة وقال يحيى ضعيف الحديث وقال في رواية ليس به بأس وقال ابن حبان كان رجلا صالحا ليس الحديث من صناعته فوقع في أحاديثه المناكير من حيث لا يشعر

وما روي عن الحسن وغيره فمقاطيع وكذلك حديث شداد فإنه لم يلق بلالا

وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة كان الأذان نوبا بن بلال وبين ابن أم مكتوم فكان يتقدم بلال مرة ويتأخر ابن أم مكتوم ويتقدم ابن أم مكتوم ويتأخر بلال فيجوز أن يكون قال هذا في اليوم الذي كانت نوبته التأخير مسألة يثوب في أذان الفجر وقال الشافعي لا يثوب لنا ثلاثة أحاديث." (١)

"طريق رابع

٧٣٣ - أخبرنا أبو عبد الرحمن بن محمد أنبأنا أحمد بن علي أنبأنا محمد بن علي بن مخلد حدثنا أبو حفص عمر بن محمد الناقد قال حدثنا علي بن إسحاق بن زاطيا قال حدثنا عثمان بن عبد الله العثماني قال حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوا خلف من قال لا إله إلا الله وصلوا على من مات من أهل لا إله إلا الله

طريق خامس

---

(١) التحقيق في مسائل الخلاف ابن الجوزي ٣٠٩/١

٧٣٤ - أخبرنا أبو منصور القزاز قال أنبأنا أحمد بن علي قال أنبأنا أبو الحسين محمد بن عبد الرحمن بن عمر التميمي قال أنبأنا القاضي أبو بكر يوسف بن القاسم الميانجي حدثنا عثمان بن نصر الطائي حدثنا العلاء بن سالم الواسطي حدثنا أبو الوليد المخزومي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا على من قال لا إله إلا الله وصلوا وراء من قال لا إله إلا الله

والجواب أما الحديث الأول ففيه الحارث الأعور قال الشعبي وابن المديني كان كذابا وفيه فرات بن سليمان قال ابن حبان منكر الحديث جدا يأتي بما لا يشك أنه ومعمول وأما حديث ابن مسعود ففيه عمر بن صبح قال ابن حبان كان يضع الحديث وأما حديث أبي هريرة ففي طريقه الأول عبد الله بن محمد بن يحيى قال أبو حاتم الرازي هو متروك الحديث وقال ابن حبان لا يحل كتب حديثه وفي طريقه الثاني أشعث وهو مجروح وبقية مدلس لا يعول على روايته قاله الدارقطني ومكحول لم يلق أبا هريرة وقد روى محمد بن سعد أن جماعة من العلماء ضعفوا رواية مكحول وأما طريقه الثالث ففيه معاوية بن صالح قال الرازي لا يحتج به وأما حديث واثلة ففيه." (١)

"جويبر عن الضحاك عن البراء قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم وليس هو على وضوء فتمت للقوم صلاتهم وأعاد النبي صلى الله عليه وسلم هذا حديثان لا يصحان بقية مدلس وعيسى ضعيف وجويبر متروك والضحاك لم يلق البراء احتجوا بثلاثة أحاديث

الحديث الأول

٧٥٢ - أخبرنا به ابن عبد الخالق أنبأنا عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن عبد الملك حدثنا علي بن عمر قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار قال حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى الحلاب قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا بن أبي ذئب عن أبي جابر الساجي قال عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بالناس وهو جنب فأعاد وأعادوا

الحديث الثاني

٧٥٣ - رووه عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى بهم ثم انصرف ثم جاء ورأسه تقطر فأعاد بنا

الحديث الثالث

٧٥٤ - رووه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فسدت صلاة الإمام فسدت صلاة

---

(١) التحقيق في مسائل الخلاف ابن الجوزي ٤٧٨/١

من خلفه
والجواب أما الحديث الأول فقال الدارقطني هو مرسل وأبو جابر متروك الحديث وأما الحديثان الآخران فلا يعرفان ويحتج على الشافعي بما
أخبرنا ابن الحصين قال أنبأنا ابن المذهب قال أنبأنا القطيعي قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي قال حدثنا قتيبة قال عبد العزيز بن محمد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الإمام ضامن
مسألة ما يدرك المأموم آخر صلاته وعنه أولها كقول الشافعي
أخبرنا محمد بن عمر الأرموي أنبأنا عبد الصمد بن المأمون قال أنبأنا علي بن عمر أنبأنا أبو نصر الملاحمي أنبأنا محمود بن إسحاق الخزاعي قال حدثنا البخاري قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا أخرجاه في الصحيحين وفي لفظ أخرجه مسلم واقض ما سبقك وكذلك روى أبو سلمة وابن سيرين وأبو رافع كلهم عن أبي هريرة واقضوا وكذلك روى أبو ذر وأنس عن." (١)
"قال أتانا مصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأت في عهده ولا تجمع بين متفرق ولا تفرق بين مجتمع خشية الصدقة
مسألة تجب الزكاة في مال الصبي والمجنون وقال أبو حنيفة لا تجب لنا ثلاثة أحاديث الحديث الأول
٩٤٣ - أخبرنا به ابن عبد الخالق أنبأنا عبد الرحمن بن أحمد أنبأنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا الدارقطني قال حدثنا علي بن محمد بن أحمد المصري قال حدثنا الحسن بن غليب الأزدي قال حدثنا يحيى بن أيوب عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فخطب الناس فقال من ولي يتيما له مال فليتجر له ولا يتركه حتى تأكله الصدقة
الحديث الثاني
٩٤٤ - وبه قال الدارقطني وحدثنا ابن صاعد حدثنا أحمد بن عبيد بن إسحاق العطار حدثنا أبي قال حدثنا مندل عن أبي إسحاق الشيباني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احفظوا اليتامى في أموالهم لا تأكلها الزكاة الحديث الثالث

---

(١) التحقيق في مسائل الخلاف ابن الجوزي ٤٨٨/١

٩٤٥ - قال الدارقطني وحدثنا محمد بن البزاز حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا أيوب بن محمد الوراق حدثنا محمد بن عبيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مال اليتيم زكاة

قالوا أما الحديث الأول ففيه المثنى بن الصباح قال أحمد لا يساوي شيئا وأما الثاني ففيه مندل قال ابن حبان كان يرفع المراسيل ويسند الموقوفات من سوء حفظه فلما فحش ذلك منه استحق الترك وقال الدارقطني الصحيح أنه من كلام عمرو وأما الثالث ففيه محمد بن عبد الله العرزمي قال الدارقطني كان ضعيفا ثم إن أحاديث عمرو عن أبيه عن جده في الجملة ضعاف قال يحيى بن سعيد حديث عمرو واه عندنا وقال أبو حاتم بن حبان الحافظ لا يجوز الاحتجاج عندي بما رواه عمرو عن أبيه عن جده لأن هذا الإسناد لا يخلو من أن يكون مرسلا أو منقطعا لأن عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص فإذا روى عن أبيه عن جده فأراد بجده محمدا فمحمد لا صحبة له وإن أراد عبد الله فأبوه شعيب لم يلق عبد الله والمنقطع والمرسل لا تقوم بهما حجة لأن الله تعالى لم يكلف عباده أخذ الدين عمن لا يعرف

قلنا أما المثنى فقد قال يحيى بن معين يكتب حديثه ولا يترك وقال يحيى بن." (١)

"قال معاذ بن جبل لأهل اليمن ائتوني بحميس أو لبيس آخذه منكم من الصدقة فهو أهون عليكم وخير للمهاجرين بالمدينة

وجوابه على وجهين أحدهما أن هذا مرسل وطاوس لم يلق معاذا قاله الدارقطني والثاني أنه محمول على الجزية لأن مذهب معاذ لا يجوز نقل الزكاة من بلد إلى بلد وإنما سماها صدقة تجوزا يدل عليه ما

٩٥٠ - أخبرنا به ابن عبد الواحد أنبأنا أبو علي بن المذهب أنبأنا أبو بكر بن مالك أنبأنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر والثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم دينارا أو عدله معافر

مسألة لا زكاة في الخيل وقال أبو حنيفة تجب لنا أربعة أحاديث الحديث الأول

٩٥١ - أخبرنا به عبد الملك بن أبي القاسم قال أنبأنا أبو ءامر الأزدي وأبو بكر الغورجي قالا أنبأنا أبو محمد بن الجراح قال أنبأنا أبو العباس بن محبوب قال حدثنا أبو عيسى الترمذي حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن أبي طالب قال

(١) التحقيق في مسائل الخلاف ابن الجوزي ٢/٣٠

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة الحديث الثاني

٩٥٢ – وبه قال الترمذي وحدثنا أبو كريب ومحمود بن غيلان قالا حدثنا وكيع عن سفيان وشعبة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في فرسه ولا عبده صدقة طريق آخر

٩٥٣ – أخبرنا ابن عبد الواحد قال أنبأنا الحسن بن علي قال حدثنا أحمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن مكحول عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة الحديث الثالث

٩٥٤ – أخبرنا ابن عبد الخالق أنبأنا عبد الرحمن بن أحمد حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا علي بن عمر الدارقطني حدثنا عبد الله بن أحمد بن درستويه." (١)

"حمزة ميمون عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحلي زكاة الحديث السابع

٩٨٩ – وبه قال الدارقطني وحدثنا محمد بن الحسن الصواف حدثنا حامد بن شعيب حدثنا شريح حدثنا علي بن ثابت عن يحيى بن أبي أنيسة عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم إن لا مرأتي حليا من عشرين مثقالا قال فأد زكاته نصف مثقال الحديث الثامن

٩٩٠ – وبه قال الدارقطني حدثنا محمد بن محمد بن سعيد حدثنا أحمد بن محمد بن مقاتل الرازي حدثنا محمد بن الأزهر حدثنا قبيصة عن سفيان عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن امرأة أتت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقالت إن لي حليا وإن زوجي خفيف ذات اليد وإن لي بني أخ أفيجزىء عني أن أجعل زكاة الحلي فيهم قال نعم

والجواب أما الأحاديث العامة فمحمولة على المال المرصد للتجارة وهو غير الحلي بأدلتنا وأما الخاصة فكلها ضعاف أما حديث عمرو بن شعيب ففي طريقه الأول حجاج بن أرطأة قال أحمد بن حنبل حجاج يزيد في الأحاديث ويروي عمن لم يلقه لا يحتج به وكذا قال يحيى والدارقطني لا يحتج به وأما طريقه الثاني ففيه المثنى بن الصباح قال أحمد وأبو حاتم الرازي لا يساوي شيئا وهو مضطرب الحديث وقال النسائي متروك الحديث وقال يحيى ليس بشيء وقال ابن حبان تركه ابن المبارك ويحيى القطان وابن مهدي

(١) التحقيق في مسائل الخلاف ابن الجوزي ٢/٣٣

ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل
وأما طريق الثالث ففيه ابن لهيعة وكان يحيى بن سعيد لا يراه شيئا وقال أبو زرعة ليس ممن يحتج به وأما طريقه الرابع ففيه حسين بن ذكوان وقد أخرج عنه في الصحاح لكن قال يحيى بن معين فيه اضطراب وقال العقيلي هو ضعيف فأما حديث أسماء بنت يزيد ففيه شهر بن حوشب قال ابن عدي لا يحتج بحديثه وقال ابن حبان كان يروي عن الثقات المعضلات وفيه عبد الله بن عثمان بن خيثم قال يحيى بن معين أحاديثه ليست بالقوية وفيه علي بن عاصم قال يزيد بن هارون مازلنا نعرفه بالكذاب وكان أحمد سيىء الرأي فيه وقال يحيى ليس بشيء وقال النسائي متروك." (١)

"جعفر ثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي ثنا أبو معاوية ثنا الحجاج بن أرطأة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم أعرابي فقال يا رسول الله أخبرني عن العمرة أواجبة هي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وإن تعتمر خير لك
والجواب أنه حديث ضعيف كان زائدة يأمر بترك حديث الحجاج وقال أحمد كان يزيد في الأحاديث ويروى عن من لم يلقه لا يحتج به وقال يحيى لا يحتج بحديثه وقال ابن حبان تركه ابن المبارك وابن مهدي ويحيى القطان ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل وقد رووا من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال العمرة تطوع قال الدارقطني والصحيح أنه موقوف على أبي هريرة
مسائل التمتع
مسألة التمتع أفضل من الإفراد والقران وقال أبو حنيفة القران أفضل وقال مالك والشافعي الإفراد أفضل والأحاديث التي يحتج بها قسمان أحدهما يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمتع والثاني يدل على أنه أمر بالتمتع فأما القسم الأول ففيه أربعة أحاديث
الحديث الأول
١٢٢٩ - أخبرنا عبد الأول قال أنبأ ابن المظفر الداودي قال أنبأ ابن أعين ثنا الفربري قال ثنا البخاري ثنا قتيبة بن سعيد ثنا حجاج بن محمد الأعور عن عمرو بن ميسرة عن سعيد بن المسيب قال اختلف علي وعثمان وهم بعسفان فقال له علي ما تريد أن تنهى عن أمر فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عثمان دعنا عنك فلما رأى ذلك علي أهل بهما جميعا أخرجاه في الصحيحين
الحديث الثاني

(١) التحقيق في مسائل الخلاف ابن الجوزي ٢/٤٥

١٢٣٠ - وبالإسناد ثنا البخاري ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عمر قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق معه الهدي من ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج فتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج فكان من الناس من أهدى فساق الهدي ومنهم من لم يهد فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم أهدى." (١)

"أحمد حدثني أبي قال ثنا سريج بن النعمان ثنا عبد العزيز بن محمد الداروردي قال أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن الحارث بن بلال عن أبيه قال قلت يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أم للناس عامة قال بل لنا خاصة

١٢٤٤ - وأخبرنا ابن عبد الخالق قال أنبأ عبد الرحمن بن يوسف قال أنبأ ابن بشران ثنا علي بن عمر ثنا أحمد بن عمرو بن عثمان ثنا أحمد بن عثمان بن حكيم ثنا أبو غسان قال ثنا قيس عن أبي حصين عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر أنه سئل عن متعة الحج فقال هي والله لنا أصحاب محمد خاصة وليست لسائر الناس إلا المحصر

والجواب أنه إذا صحت الأحاديث فلا وجه لردها وإنما ينبغي التمحل لها ووجه الجمع بين الأحاديث أنه كان قد اعتمر وتحلل من العمرة ثم أحرم بالحج وساق الهدي ثم أمر أصحابه بالفسخ ليفعلوا مثل فعله لأنهم لم يكونوا أحرموا بعمرة ومنعه من فسخ الحج إلى عمرة ثانية عمرته الأولى وسوقه الهدي فعلى هذا الجمع بين الأحاديث ولا يرد منها شيء فإن قالوا كيف يصح هذا التأويل وإنما علل بسوق الهدي لا بفعل عمرة متقدمة قلنا ذكر إحدى العلتين دون الأخرى وذلك جائز وقولهم إنما أمرهم بالفسخ لمخالفة الجاهلية قلنا لو كان كذلك لم يفرق بين من ساق الهدي وبين من لم يسق ثم إنه قد اعتمر في أشهر الحج ففي الصحيحين من حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمر كلها في ذي القعدة إلا التي مع حجته ففعله هذا يكفي في البيان لأصحابه وللمشركين أن العمرة تجوز في أشهر الحج فلم يحتج أن يأمر أصحابه بفسخ الحج المحترم لذلك وإنما فعل ذلك لأنه الأفضل وأما حديث ابن عباس فإنه لم يرد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسخ لأجل ما كان لهم خاصة قال وحديث أبي ذر يرويه رجل من أهل الكوفة لم يلق أبا ذر ثم إنه ظن من أبي ذر يدل عليه حديث ابن عباس أن العمرة قد دخلت في الحج وحديث جابر أن سراقة قال لعامنا أم للأبد قال بل للأبد يريد أن حكم الفسخ باق على الأبد احتج

(١) التحقيق في مسائل الخلاف ابن الجوزي ١٢٤/٢

أصحاب أبي حنيفة بستة أحاديث

الحديث الأول

١٢٤٥ - أخبرنا ابن عبد الواحد أنبأ الحسن بن علي أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي هنا هشيم ثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن." (١)

"عبد الملك قال ثنا الدارقطني ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا الحسن بن عرفة ثنا إسماعيل بن عياش عن حميد بن مالك اللخمي عن مكحول عن معاذ بن جبل قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ ما خلق الله شيئا على وجه الأرض أحب إليه من العتاق ولا خلق شيئا على وجه الأرض أبغض إليه من الطلاق فإذا قال الرجل لمملوكه أنت حر إن شاء الله فهو حر ولا استثناء له وإذا قال الرجل لامرأته أنت طالق إن شاء الله فله استثناء وهو لا طلاق عليه

- طريق آخر

١٧١٩ - قال الدارقطني وثنا عثمان بن أحمد الدقاق ثنا إسحاق بن إبراهيم بن سفيان ثنا عمر بن إبراهيم بن خالد ثنا حميد بن عبد الرحمن بن مالك اللخمي ثنا مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلق واستثنى فله ثنياه

الحديث الثاني

١٧٢٠ - أنبأنا إسماعيل بن أحمد ثنا إسماعيل بن مسعدة أنبأ حمزة بن يوسف قال أنبأ أبو أحمد بن عدي قال ثنا عبد الله بن محمد بن مسلم ثنا الحسين بن أبي سعيد العسقلاني ثنا آدم ثنا الجارود بن يزيد عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال لامرأته أنت طالق إلى سنة إن شاء الله قال حنث عليه

الحديث الثالث

١٧٢١ - أخبرنا إسماعيل بن أحمد أنبأ ابن مسعدة أنبأ ابن عدي ثنا إبراهيم بن إسماعيل ثنا علي بن معبد بن نوح ثنا إسحاق بن أبي يحيى عن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا مرأته أنت طالق إن شاء الله أو غلامه حر إن شاء الله أو عليه المشي إلى بيت الله إن شاء الله فلا شيء عليه

والجواب أما الحديث الأول فإن مكحولا لم يلق معاذا أو إسماعيل بن عياش وحميد ومكحول كلهم

---

(١) التحقيق في مسائل الخلاف ابن الجوزي ١٢٨/٢

ضعاف والثاني فيه حميد أيضا وفيه عمر بن إبراهيم قال الدارقطني كان كذابا يضع الحديث وأما حديث بهز بن حكيم فالمهتم به الجارود وكان أبو أسامة يرميه بالكذب وقال يحيى ليس بشيء وقال أبو حامد غير ثقة وقال أبو حاتم الرازي كذاب لا يكتب حديثه وأما حديث ابن عباس فلا يرويه إلا إسحاق بن أبي يحيى قال ابن عدي حدث عن الثقات بالمناكير وقال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به." (١)

"بعبده لنا ثلاثة أحاديث

الحديث الأول

١٧٥٨ - أخبرنا ابن عبد الخالق أنبأ عبد الرحمن بن أحمد ثنا محمد بن عبد الملك ثنا الدارقطني ثنا عبد الصمد بن علي ثنا السري بن سهل ثنا عبد الله بن رشيد ثنا عثمان البرقي عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل حر بعبد

الحديث الثاني

١٧٥٩ - وبه ثنا الدارقطني وثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل ثنا مسلم بن جبارة ثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال قال علي عليه السلام من السنة أن لا يقتل مسلم بكافر ومن السنة أن لا يقتل حر بعبد

١٧٦٠ - قال الدارقطني وثنا الحسين بن الحسن الأنطاكي ثنا محمد بن عبد الحكم الرملي ثنا محمد بن عبد العزيز الرملي ثنا إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا قتل عبده متعمدا فجلده النبي صلى الله عليه وسلم مائة جلدة ونفاه سنة ومحا سهمه من المسلمين ولم يقده به وأمره أن يعتق رقبة جويبر وعثمان البرقي وجابر الجعفي وإسماعيل بن عياش كلهم ضعفاء احتجوا بما

١٧٦١ - أخبرنا ابن الحصين قال أنبأ ابن المذهب أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي ثنا يزيد بن هارون أنبأ هاشم عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه

والجواب من وجهين أحدهما أن هذا الحديث مرسل لأن الحسن لم يسمع من سمرة قال أبو حاتم بن حبان الحافظ لم يلق الحسن سمرة والثاني أن هذا على وجه الوعيد وقد يتواعد بما لا يفعل كما قال من شرب الخمر في الرابعة فاقتلوه هذا مذهب ابن قتيبة وهو الصحيح

---

(١) التحقيق في مسائل الخلاف ابن الجوزي ٢/٢٩٦

مسألة لا يقتل الأب بابنه وقال مالك إذا أضجعه فذبحه قتل به وقال داود يقتل به بكل حال لنا أربعة أحاديث." (١)

"مسألة لا يستوفى الحد في دار الحرب وقال مالك والشافعي يستوفى

١٨٣٧ - أخبرنا ابن عبد الواحد قال أنبأ الحسن بن علي قال أنبأ أحمد بن جعفر قال ثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي ثنا الحسن بن موسى ثنا عبد الله بن لهيعة ثنا عياش بن عباس عن شييم بن بيتان عن جنادة بن أبي أمية أنه قال على المنبر بروذ حين جلد الرجلين اللذين سرقا غنائم الناس فقال إنه لم يمنعني من قطعهما إلا أن بشر بن أرطأة وجد رجلا يسرق في الغزو فجلده ولم يقطع يده وقال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القطع في الغزو

١٨٣٨ - أنبأنا عبد الوهاب الحافظ أنبأ أبو طاهر أحمد بن الحسن أنبأ أبو علي بن شاذان أنبأ دعلج ثنا محمد بن علي بن زيد ثنا سعيد بن منصور ثنا إسماعيل بن عياش عن أبي بكر بن أبي مريم عن حميد بن عقبة بن رومان عن أبي الدرداء أنه كان ينهي أن تقام الحدود على الرجل وهو غاز في سبيل الله حتى يعقل مخافة أن تلحقه الحمية فيلحق بالكفار ابن لهيعة وإسماعيل بن عياش ضعيفان احتجوا بما

١٨٣٩ - أخبرنا به ابن ناصر قال أنبأ أحمد بن الحسن بن البنا أنبأ محمد بن علي الدجاجي أنبأ عبد الله بن محمد الأسدي أنبأ علي بن الحسن بن العبد ثنا أبو داود السجستاني ثنا هشام بن خالد الدمشقي ثنا الحسن بن يحيى الحسني عن زيد بن واقد عن مكحول عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقيموا الحدود في الحضر والسفر على القريب والبعيد ولا تبالوا في الله لومة لائم

والجواب أن زيد بن واقد ضعيف ويحيى الحسني ليس بشيء قال يحيى بن معين ليس بشيء وقال النسائي ليس بثقة وقال الدارقطني متروك ثم إن مكحول لم يلق عبادة ثم نحمله على غير سفر الغزو

من مسائل التعزير

مسألة لا يبالغ بالتعزير أعلى الحدود وقال مالك يفعل الإمام ما يؤديه إله اجتهاده وإن زاد على الحد

١٨٤٠ - أخبرنا ابن عبد الواحد أنبأ الحسن بن علي أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي ثنا هاشم وحجاج قالا ثنا ليث بن سعد قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله

---

(١) التحقيق في مسائل الخلاف ابن الجوزي ٢/٣١٠

الأشج عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبي بردة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجلد فوق عشر." (١)

"معين وناهيك بهما جلالة ومعرفة بهذا الشأن وذكر الحافظ أبو الفضل المقدسي أيضا أن هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه عمدتها ما قاله يحيى القطان وابن معين قلت ومما يؤيد ذلك أن سنان بن سلمة هذا هو سنان بن سلمة بن المحبق معدود في الصحابة رضي الله عنهم وله أيضا رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد نص الإمام أبو حاتم الرازي على أن قتادة **لم يلق** من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنس بن مالك وعبد الله بن سرجس وذكر البخاري في تاريخه أنه سمع أنسا وأبا الطفيل ولم يذكر له من الصحابة غيرهما والعذر لمسلم رحمه الله أنه إنما أخرج هذا الحديث بهذا الإسناد في الشواهد ليبين والله أعلم أنه قد روي من غير وجه عن ابن عباس وإلا فقد أخرجه قبل ذلك من حديث أبي التياح عن موسى بن." (٢)

"ذلك إلا أنهم يقولون إن أبا الجوزاء لا يعرف له سماع من عائشة وحديثه عنها إرسال قال شيخنا الحافظ أبو الحسين يحيى بن علي أسعده الله وإدراك أبي الجوزاء هذا لعائشة رضي الله عنها معلوم لا يختلف فيه وسماعه منها جائز ممكن لكونهما جميعا كانا في عصر واحد وهذا ومثله محمول على السماع عند مسلم رحمه الله كما نص عليه في مقدمة كتابه الصحيح إلا أن تقوم دلالة بينة على أن ذلك الراوي **لم يلق** من روى عنه أو لم يسمع منه شيئا فحينئذ يكون الحديث مرسلا والله أعلم وقد روى البخاري في تاريخه عن مسدد عن جعفر بن." (٣)

"٥١٦ – وعنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم : " بينا أيوب يغتسل عريانا، فخر عليه جراد من ذهب، فجعل أيوب يحتثي في ثوبه، فناداه ربه: يا أيوب، ألم أكن أغنيتك عما ترى؟ قال: بلى وعزتك، ولكن لا غنى بي عن بركتك " رواه البخاري.

(فصل في ضعيفه)

٥١٧ – منه، حديث أنس رفعه: "كان موسى بن عمران صلى الله عليه وسلم إذا أراد دخول الماء **لم يلق** ثوبه حتى يواري عورته في الماء ".

---

(١) التحقيق في مسائل الخلاف ابن الجوزي ٢/٣٣٣

(٢) غرر الفوائد المجموعة الرشيد العطار ص/٢٥٣

(٣) غرر الفوائد المجموعة الرشيد العطار ص/٣٣٨

(باب استحباب موالاة الوضوء، والغسل، وجواز تفريقهما)

تظاهرت الأحاديث الصحيحة بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ متواليا، ويغتسل متواليا. وفي الباب:

٥١٨ - حديث عمر.

٥١٩ - وخالد بن معدان، السابقان في باب " غسل الرجلين ".

٥٢٠ - وعن نافع: " أن ابن عمر توضأ في السوق فغسل وجهه، ويديه، ومسح برأسه، ثم دعي إلى جنازة فدخل المسجد، ثم مسح على خفيه بعد ما جف وضؤوه." (١)

"الزبرقان بن عمرو بن أمية الضمري، عن أسامة - **ولم يلقه**." (٢)

"٣٥٢٤ -[س] حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الأرض.

س في المزارعة (٢: ٦) عن علي بن حجر ، عن عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم بن مالك الجزري ، عن مجاهد قال: أخذت بيد طاؤس حتى أدخلته على رافع بن خديج فحدثه ، عن أبيه به - كذا قال عبد الكريم. وقد روى عمرو بن دينار ، قال: كان طاؤس يكره أن يؤاجر أرضه ، فقال له مجاهد: اذهب إلى ابن رافع بن خديج (ح ٣٥٩١) ، فاسمع حديثه ، وهذا هو الصواب. ولا أعلم لخديج صحبة فضلا عن رواية. ز هكذا ذكر أبو القاسم - رحمه الله - هذه الترجمة ونسب الوهم في ذلك إلى عبد الكريم ، وهو بريئ منه. وإنما قال عبد الكريم: عن مجاهد أخذت بيد طاؤس حتى أدخلته على ابن رافع بن خديج ، فحدثه عن أبيه - (ح ٣٥٩١) . هكذا هو في عدة من الأصول الصحاح المروية من غير طريق عن النسائي ، وكأنه سقط ابن من النسخة التي نقل منها ، ولم يراجعه من نسخة أخرى ، فظنه س اقطا في نفس الرواية وليس كذلك. وفي كلام النسائي ما يدل على ذلك ، فإنه قال عقبيه: رواه أبو عوانة ، عن أبي حصين ، عن مجاهد ، عن رافع - مرسلا. فلو كان الوهم في ذلك من عبد الكريم أو ممن بينه وبين النسائي ، لنبه النسائي عليه كعادته في أمثاله ، ولقال أن مجاهدا **لم يلق** رافع بن خديج كما جعل حديثه عنه - مرسلا ، في رواية أبي عوانة ، عن أبي حصين ، عنه - (ح ٣٥٧٨) - والله أعلم.." (٣)

---

(١) خلاصة الأحكام النووي ٢٠٥/١

(٢) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٤٥/١

(٣) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ١٢١/٣

"ميمون بن مهران الجزري ، عن الزبير – **ولم يلقه**.." [1]

"الزبرقان بن عمرو بن أمية الضمري ، عن زيد بن ثابت – **ولم يلقه**.." [2]

"٥٠٨٦ –[ق] حديث: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، وعليه جبة رومية ... الحديث. ق في اللباس (٤: ٢) عن محمد بن عثمان بن كرامة، عن أبي أسامة، عن الأحوص بن حكيم، عنه به. ز قال الحافظ أبو نعيم: وخالد **لم يلق** عبادة بن الصامت، ولم يسمع منه.." [3]

"قبيصة بن ذويب الخزاعي، عن عبادة بن الصامت – **ولم يلقه**." [4]

"مسلم بن يسار البصري، عن عبادة بن الصامت – **ولم يلقه**." [5]

"٥٥٦٤ –[د ق] حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول: لبيك عن شبرمة.... الحديث. د في الحج (٢٦: ٣) عن إسحاق بن إسماعيل – وهناد – ق فيه (المناسك ٩: ١) عن محمد بن عبد الله بن نمير – ثلاثتهم عن عبدة بن سليمان، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عنه به. ز تابعه أبو يوسف القاضي ومحمد بن بشر العبدي ومحمد بن عبد الله الأنصاري، عن سعيد بن أبي عروبة. ورواه الحسن بن صالح بن حي ومحمد بن جعفر غندر، عن شعبة – موقوفا. ورواه عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس – موقوفا – ولم يذكر عزرة في إسناده. وكذلك رواه عمرو بن الحارث المصري، عن قتادة – وقال: في روايته عن قتادة أن سعيد –[٤٣٠]– بن جبير حدثه. وذلك معدود في أوهامه فإن قتادة **لم يلق** سعيد بن جبير، فيما قال [هـ] يحيى بن معين وغيره – والله [تعالى] أعلم.." [6]

"عبدة بن أبي لبابة أبو القاسم الكوفي – نزيل دمشق، عن عبد الله بن عمرو – **ولم يلقه**." [7]

---

(١) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٣/١٨٦

(٢) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٣/٢١٤

(٣) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٤/٢٤٨

(٤) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٤/٢٥٦

(٥) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٤/٢٥٨

(٦) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٤/٤٢٩

(٧) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٦/٣٦٠

"الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب – ويقال: ابن عرزم – الأشعري الدمشقي، عن أبي موسى – ويقال: **لم يلقه**." (١)

"إبراهيم بن سويد النخعي الكوفي ، عن ابن مسعود **ولم يلقه** في ترجمة عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن ابن مسعود (ح ٩٣٨٦ ، ٩٣٨٨)." (٢)

"٩٥٣٠ –[د ت ق] حديث: إذا ركع أحدكم فليقل ثلاث مرات: (سبحان ربي لعظيم) وذلك أدناه ... الحديث.

د في الصلاة (١٥٥: ٢) عن عبد الملك بن مروان الأهوازي، عن أبي عامر – وأبي داود –

ت فيه (الصلاة ٧٩: ١) عن علي بن حجر، عن عيسى بن يونس –

ق فيه (الصلاة ٥٩: ٤) عن أبي بكر بن خلاد الباهلي، عن وكيع – أربعتهم عن ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد الهذلي، عنه به. وقال

ت: ليس إسناد بمتصل، عون **لم يلق** ابن مسعود.." (٣)

"عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم، عن عقبة بن عامر – **ولم يلقه**." (٤)

"محمد بن سيرين أبو بكر البصري، عن أبي الدرداء – وقيل: **لم يلقه**." (٥)

"١١٤٢١ –[د س] حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ركوب النمار، وعن لبس الذهب إلا مقطعا. د في الخاتم (٨: ٥) عن حميد بن مسعدة، عن إسماعيل ابن علية، عن خالد الحذاء، عن ميمون القناد، عن أبي قلابة به. (وقال: أبو قلابة **لم يلق** معاوية) . س في الزينة (٤٠: ٧) عن ابن بشار، عن عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء به. و (٤٠: ٦) عن الحسن بن قزعة، عن سفيان بن حبيب، عن خالد، عن أبي قلابة نحوه – ولم يذكر ميمون القناد.." (٦)

"القعقاع بن حكيم الكناني المدني، عن أبي هريرة – **ولم يلقه**." (٧)

---

(١) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٤٢٠/٦

(٢) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٣/٧

(٣) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ١٣٢/٧

(٤) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٣١٤/٧

(٥) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٢٣٢/٨

(٦) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٤٤٢/٨

(٧) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٢٩٧/١٠

"عمر العمري الصغير المكبر المضعف ليس من رواية أخيه عبيد الله العمري الكبير المصغر الثقة الثبت، فإن موسى بن هلال **لم يلق** عبيد الله فإنه مات قديما سنة بضع وأربعين ومائة، بخلاف عبد الله فإنه تأخر دهرا بعد أخيه وبقي إلى سنة بضع وسبعين ومائة.

ولو فرض أن الحديث من رواية عبيد الله لم يلزم أن يكون صحيحا، فإن تفرد موسى بن هلال به عنه دون سائر أصحابه المشهورين بملازمته وحفظ حديثه وضبطه من أدل الأشياء على أنه منكر غير محفوظ، وأصحاب عبيد الله بن عمر المعروفين بالرواية عنه مثل يحيى بن سعيد القطان وعبد الله بن نمير، وابي أسامة حماد بن أسامة وعبد الوهاب الثقفي، وعبد الله بن المبارك ومعتمر بن سليمان وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعلي بن مسهر، وخالد بن الحارث وأبي ضمرة أنس بن عياض وبشر بن المفضل وأشباههم وأمثالهم من الثقات المشهورين.

فإذا كان هذا الحديث لم يروه عن عبد الله أحمد من هؤلاء الأثبات، ولا رواه ثقة غيرهم علمنا أنه منكر غير مقبول، وجزمنا بخطأ من حسنه، أو صححه بغير علم.

وقد ذكر الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي في كتاب " الجرح والتعديل " أن موسى بن هلال روى عن عبد الله العمري، ولم يذكر أنه يروي عن عبيد الله ثم قال: سألت أبي عنه فقال: مجهول (١) .

وذكر الحافظ أبو الحسن بن القطان في كتاب " بيان الوهم والإبهام " الواقعين في كتاب " الأحكام " لعبد الحق الأشبيلي: أن هذا الحديث الذي رواه موسى بن هلال حديث لا يصح، وأنكر على عبد الحق سكوته عن تضعيفه، وقال: أراه تسامح فيه لأنه من الحث والترغيب على عمل، ثم ذكر كلام أبي حاتم الرازي والعقيلي في موسى ومال إلى قولهما وقال فأما أبو أحمد بن عدي فإنه ذكر هذا الرجل بهذا الحديث ثم قال: ولموسى غير هذا، وأرجو أنه لا بأس به وقال: وهذا من أبي أحمد قول صدر عن تصفح روايات هذا الرجل لا عن مباشرة لأحواله، فالحق فيه أنه لم تثبت عدالته، وإلى هذا فإن العمري قد عهد أبو محمد يعني عبد الحق يرد الأحاديث من أجله كما تقدم ذكره في هذا الباب.

قال ابن القطان: وقد ضعف أبو محمد حديث: ((إنما النساء شقائق الرجال)) (٢) في

---

(١) انظر الجرح والتعديل ١٦٦/٨.

(٢) أخرجه الترمذي ١/١٩٠، والدارمي في كتاب الوضوء باب رقم ٧٦، وأحمد ٦/٢٥٦-٢٧٧ والحديث صحيح بمجموع طرقه.." (١)

"مأمون يجمع حديثه، وابن تميم ضعيف روى عنه الزهري أحاديث مناكير، حدثنا ببعضها محمد بن يحيى النيسابوري في علل حديث الزهري، وقال: أخرج علي من حدث عني هذه الأحاديث مفردة، قال:وقدم ابن تميم هذا مع نور بن يزيد ويرد بن سنان ومحمد بن راشد وابن ثوبان فروا من القتل، وكانوا قدرية فقدموا العراق فسمع منهم أهل العراق.

وقال النسائي: في كتاب الضعفاء (١) : عبد الرحمن بن يزيد بن تميم متروك الحديث شامي، وروى عنه أبو أسامة، وقال عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وقال موسى بن هارون الحافظ، روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بنيزيد بن جابر، وكان ذلك وهما منه وهو لم يلق عبد الرحمن بنيزيد بن جابر، وإنما لقي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، فظن أنه ابن جابر، وأبن جابر ثقة، وأبن تميم ضعيف.

وقال الخطيب (٢) : روى الكوفيون أحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر فوهموا في ذلك،وال حمل عليه في تلك الأحاديث، وقال بعض الحفاظ المتأخرين: قدم عبد الرحمن بن يزيد على ذلك فظنوه ابن جابر، لأنه أشهر الرجلين، فغلطوا في ذلك لتدليسه نفسه، وقال أبو حاتم بن حبان البستي في كتاب المجروحين (٣) : عبد الرحمن بن يزيد بن تميم من أهل دمشق كنيته أبو عمرو ويروي عن الزهري، وروى عنه الوليد بن مسلم وأبو المغيرة، وكان ممن ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الإثبات من كثرة الوهم والخطأ وهو اذلي يدلس عنه الوليد بن مسلم ويقول: قال أبو عمرو: حدثنا أبو عمرو عن الزهري يوهم أنه الأزاعي، وإنما هو ابن تميم.

وقد روى عنه الكوفيون أبو أسامة والحسين الجعفي ذووهما، وقال الحافظ أبو الحسن الدارقطني: قوله حسين الجعفي روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم خطأ الذي يروي عنه حسين هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وأبو أسامة يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فيقول ابن جابر، ويغلط في اسم الجد.

قلت: وهذا الذي قاله الحافظ أبو الحسن هو أقرب وأشبه بالصواب، وهو أن الجعفي روى عن ابن جابر ولم يرو عن ابن تميم، والذي يروي عن ابن تميم ويغلط في

---

(١) ص١٥٨ رقم ٣٨٠.

---

(١) الصارم المنكي في الرد على السبكي ابن عبد الهادي ص/٢٤

(٢) ٢١٢/١٠.

(٣) ٢/٥٥-٥٦.." [1]

"ليس بشيء (١) ، وقال النسائي (٢) ، متروك الحديث، والمخبر لعبد الله بن جعفر رجل مبهم وهو أسوأ حالا من المجهول.

فإن قيل: قد روى البيهقي، نحو هذا من وجه آخر، فقال: حدثنا عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أنبأنا إبراهيم بن فراس بمكة، حدثني محمد بن صالح الرازي، حدثنا زياد بن يحيى، عن حاتم بن وردان، قال: كان عمر بن عبد العزيز يوجه بالبريد قاصدا إلى المدينة ليقرئ عنه النبي صلى الله عليه وسلم السلام. كذا رواه في شعب الإيمان وهذه الرواية هي التي ذكرها المعترض من المناسك لابن أبي عاصم بلا سند.

والجواب: أن يقال هذه روية منقطعة غير ثابتة وحاتم بن وردان (٣) شيخ من أهل البصرة لم يلق عمر بن عبد العزيز،ولم يدركه فروايته عنه مرسلة غير متصلة. وقد توفي عمر بن عبد العزيز سنة إحدى ومائة، وكانت وفاة حاتم بن وردان سنة أربع وثمانين ومائة وأكبر شيخ لحاتم، أيوب السختياني،وكانت وفاة أيوب سنة إحدى وثلاثين ومائة.

الوجه الثالث: إنه لو ثبت عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، أنه كان يبرد البريد من الشام قاصدا إلى المدينة لمجرد الزيارة والسلام، كان في فعله ذلك من جملة المجتهدين، ومن المعلوم أنه رضي الله عنه أحد الخلفاء الراشدين ومن كبار الأئمة المجتهدين، فإذا قال قولا باجتهاده وفعل فعلا برأيه: فإن قام دليله وظهرت حجته تعين المصير إليه والاعتماد عليه، وإلا فهو ممن يحتج لقوله: ويستدل لفهعله، وقد قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا﴾ (النساء ٠٥٩) وقد ذكر فيما تقدم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان يأتي إلى القبر للسلام عند القدوم من سفر، ومع هذا فقد قال

---

(١) انظر كلامه في الميزان.

(٢) انظر الضعفاء والمتروكين ص١٤٨، رقم ٣٤٦، وانظر ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري ٦٢/٥ والصغير ص٦٤ والجرح والتعديل ٢٢/٥ والمجروحين لابن حبان ١٤/٢ والميزان ٤٠١/٢ والكاشف ٦٩/٢ والمغني

---

[1] الصارم المنكي في الرد على السبكي ابن عبد الهادي ص/٢٠٩

١/٣٣٤ واللسان ٧/٢٥٩ والتهذيب ٥/١٧٤ وأحوال الرجال للجوزجاني ص١١٠، رقم ١٧٥، قال الذهبي، متفق على ضعفه وقال ابن المديني، أبي ضعيف، وقال الجوةزجاني واه.

(٣) ترجمته في الجرح والتعديل ٣/٢٦٠، قال ابن معين ثقة وقال أبو حاتم: لا بأس به، مات سنة ١٨٤ كما في التقريب.." (١)

"ذكرها القاضي عياض ورواها بإسناد عن مالك ليست بصحيحة عنه، وقد ذكر المعترض في موضع من كتابه أن إسنادها إسناد جيد، وهو مخطئ في هذا القول خطأ فاحشا، بل إسنادها إسناد ليس بجيد، بل هو إسناد مظلم منقطع، وهو مشتمل على من يتهم بالكذب وعلى من يجهل حاله وابن حميد هو محمد بن حميد الرازي، وهو ضعيف كثير المناكير غير محتج بروايته، ولم يسمع من مالك شيئا **ولم يلقه**،بل روايته عنه منطقة غير متصلة وقد ظن المعترض أنه أبو سفيان محمد بن حميد المعمري أحد الثقات المخرج لهم في صحيح مسلم قال:فإن الخطيب ذكره في الرواة عن مالك وقد أخطأ فيما ظنه خطأ فاحشا ووهم وهما قبيحا.

فإن ومحمد بن حميد المعمري رجل متقدم لم يدركه يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل راوي الحكاية عن ابن حميد، بل بينهما مفازة بعيدة، وقد روى المعمري عن هشام بن حسان ومعمر الثوري، وتوفي سنة اثنتي وثمانين ومائة قبل أن يولد يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، وأما محمد بن حميد الرازي فإنه في طبقة الرواة عن المعمري كان خيثمة وابن نمير وعمرو والناقد وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وأربعين ومائتين فرواية يعقوب بن إسحاق عنه ممكنة بخلاف روايته عن المعمري، فإنها غير ممكنة، وقد تكلم في محمد بن حميد الرازي، وهو الذي رويت عنه هذه الحكاية من غير واحد من الأئمة ونسبه بعضهم إلى الكذب. قال يعقوب بن شيبة الدوسي (١) : محمد بن حميد الرازي كثير المناكير، وقال البخاري (٢) ، حديثه فيه نظر، وقال النسائي (٣) ليس بثقة، وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (٤) : رديء المذهب غير ثقة، وقال فضلك الرازي (٥) عندي عن ابن حميد خمسون ألف حديث، لا أحدث عنه بحرف، وقال أبو العباس أحمد بن محمد الأزهري (٦) : سمعت إسحاق بن منصور يقول: أشهد على محمد بن حميد وعبيد بن إسحاق العطار بين يدي الله أنهما كذابان، وقال صالح بن محمد الحافظ (٧) : كان كل ما

---

(١) انظر كلامه في التهذيب ٩/١٢٩.

---

(١) الصارم المنكي في الرد على السبكي ابن عبد الهادي ص/٢٤٦

(٢) انظر التاريخ الكبير ٦٩/١ والضعفاء الصغير له ص٢٠٥ رقم ٣١٥.

(٣) الضعفاء والمتروكين ص٣٢.

(٤) انظر أحوال الرجال ص٢٠٧ رقم ٣٨٢.

(٥) انظر التهذيب ١٢٩/٩

(٦) انظر التهذيب ١٢٩/٩

(٧) انظر التهذيب ١٢٩/٩.." (١)

"ومن اعتقد أنه قبل القبر لم يكن له فضيلة إذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فيه والمهاجرين والأنصار، وإنما حدثت له الفضيلة في خلافة الوليد بن عبد الملك لما أدخل الحجرة في مسجده، فهذا لا يقوله إلا جاهل مفرط في الجهل، أو كافر فهو مكذوب لما جاء به مستحق للقتل، وكان الصحابة يدعون في مسجده كما كانوا يدعونه في حياته لم يتجدد لهم شريعة غير الشريعة التي علمهم إياها في حياته، وهو لم يأمرهم إذا كان لأحدهم حاجة أن يذهب إلى قبر نبي، أو صالح فيصلي عنده،ويدعوه، أو يدعو بلا صلاة، أو يسأله حوائجه، أو يسأله أن يسأل ربه.

فقد علم الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمرهم بشيء من ذلك ولا أمرهم أن يخصوا قبره أو حجرته إلى جوانب حجرته لا بصلاة ولا دعاء لا له ولا لأنفسهم، بل قد نهاهم أن يتخذوا بيته عيدا، فلم يقل لهم كما يقول بعض الشيوخ الجهال لأصحابه، إذا كان لكن حاجة فتعالوا إلى قبري، بل نهاهم عما هو أبلغ من ذلك أن يتخذوا قبره، أو قبر غيره مسجدا يصلون فيه لله لسيد ذريعة الشرك.

فصلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما، وجزاه عنا أفضل ما جزى نبيا عن أمته قد بلغ الرسالة، وأدى الأمانة ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده وعبد الله حتى أتاه اليقين من ربه، فكان إنعام الله به أفضل نعمة أنعم بها على أهل الأرض، وقد دلهم صلى الله عليه وسلم على أفضل العبادات،وأفضل البقاع كما في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله: أي العمل أفضل قال: ((الصلاة على مواقيتها)) قلت: ثم أي: قال: ((ثم بر الوالدين)) ، قلت ثم أي: ((الجهاد في سبيل الله)) سألته عنهن، ولو استزدته لزادني (١) .

وفي المسند وسنن ابن ماجة عن ثوبان، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: استقيموا ولن تحصوا واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن (٢) ، والصلاة قد سن للأمة أن تتخذ

---

(١) الصارم المنكي في الرد على السبكي ابن عبد الهادي ص/٢٦٠

لها مساجد وهي أحب البقاع إلى الله، كما ثبت عنه في صحيح مسلم وغيره أنه قال: أحب البقاع إلى الله المساجد، وأبغض البقاع إلى الله الأسواق (٣) ، ومع

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٥/٢٧٦ وابن ماجدة في سننه رقم ٢٧٧.

كلاهما من طريق سالم بن أبي الجعد عن ثوبان به قال أحمد بن حنبل سالم بن أبي الجعد لم يلق ثوبان بينما معدان ، نفى البخاري سماع سالم من ثوبان. انظر جامع التحصيل.

(٣) أخرجه مسلم ١/٤٦٤.." [١]

"فيه: عنبسة بن عبد الله - واه - عن عبد الملك بن علاق، عن أنس.

٦٨٦ - حديث: " من أخذ لقمة من مجرى الغائط والبول، فغسلها ثم أكلها؛ غفر له ". فيه: وهب بن عبد الرحمن - وهو ابن وهب القرشي الكذاب - عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن الحسن، علي، عن أمه فاطمة.

٦٨٧ - حديث: " الأكل في السوق دناءة ". فيه: محمد بن الفرات - كذاب - ثنا سعيد بن لقمان، عن رجل، عن أي هريرة. ويروى نحوه عن جعفر بن الزبير / - هالك - وعن عمر بن موسى الوجيهي - متروك - عن القاسم، عن أبي أمامة.

٦٨٨ - حديث: " نهى أن يتخلل بالقصب والآس، وقال: إنهما يسقيان عرق الجذام ". فيه: محمد بن عبد الملك الأنصاري - كذاب - ثنا عطاء، عن ابن عباس. وجاء عن رقبة بن مصقلة، عن أنس - ولم يلقه -: " حبذا المتخللون من أمتي ".

٦٨٩ - حديث: " إذا دعي أحدكم إلى طعام؛ فليقل: أطعمنا الله وإياكم طيبا، ولا تقل: هنيئا؛ فإن الهناء لأهل الجنة ". هذا باطل؛ فإن الله يقول: ﴿فكلوه هنيئا مريئا﴾ . فيه: عمرو بن الحصين - متروك - ثنا ابن علاثة - واه - عن كثير بن شنظير - ضعيف -. عن عطاء، عن ابن عباس.

٦٩٠ - حديث: " النفخ في الطعام يذهب البركة ". فيه: عبد اله بن الحارث - كذاب - بسند عائشة.." [٢]

---

(١) الصارم المنكي في الرد على السبكي ابن عبد الهادي ص/٣٠٥

(٢) تلخيص كتاب الموضوعات الذهبي، شمس الدين ص/٢٦٠

"يوم غدير خم يقول: الله مولاي وأنا مولى علي، من كنت مولاه فعلي مولاه. هذا إسناد جيد، فيه انقطاع، لأن أبا مجلز لم يسمعه من علي ولا من هؤلاء وعبد الملك فصدوق.

(١٢) - رواه ابن عقدة الحافظ عن ابن شبيب المعمري وآخر، سمعاه من

---

١٢ - وأخرجه ابن المغازلي ١٥٤ بإسناده عن محمد بن عثمان بن محمد العبسي، حدثنا عبادة ابن زياد الأسدي. . . ابن عقدة، تقدم في تعليق الحديث رقم ١ والمعمري أبو علي الحسن بن علي بن شبيب توفي سنة ٢٩٥، ترجم له المؤلف في سير أعلام النبلاء ١٣ / ٥١٠، وخلف بن هشام البزاز من رجال مسلم وأبي داود مترجم في تهذيب التهذيب ٣ / ١٥٦، ويحيى بن العلاء البجلي أبو سلمة الرازي من رجال أبي داود وابن ماجة، مترجم في تهذيب التهذيب ١١ / ٢٦١ وعباد - أو عبادة - ابن زياد بن موسى الأسدي الساجي مترجم في تهذيب التهذيب ٥ / ٩٤ ورمز له كد أي من رجال مسند مالك، وقال أبو داود: صدوق. والإمام الباقر أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ولد سنة ٥٦، كما ذكره المؤلف في ترجمته من سير أعلام النبلاء ٤ / ٤٠١، وابن عباس مات سنة ٦٨ كما ذكره المؤلف في العبر ١ / ٧٦. فقد أدرك أبو جعفر عليه السلام ابن عباس اثني عشر عاما، وكلاهما هاشمي من أسرة واحدة وأبناء عم يعيشان في مدينة واحدة، وفيها مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم يلتقي فيها أهل البلد والغرباء، الوافدون من الحجاج والمعتمرون وغيرهم ربما في اليوم عدة مرات، فكيف يتحكم الذهبي، بأن أبا جعفر **لم يلق** ابن عباس! ثم أي نكارة في الحديث؟ ! وأي جملة منه لم يرو بطرق قوية وأسانيد جيدة، ولو كان يسع المجال لذكرت لكل جملة ما تيسر لي من طرقها ومصادرها، ولكن الذهبي إذا واجه حديثا يخالف هواه ويهدم ما بناه يهيج غضبا ويتشيط غيضا فيفقد شعوره فلا يدري ما يقول! (أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم) . ولذلك بتره ولم ينقل الحديث بكامله، والمظنون (وظن الألمعي يقين) أن هذا قطعة من مناشدة يوم الشورى الآتية بالأرقام، أو شئ يشبهه مما يخاطب فيه عليه السلام صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم يباهيهم بمناقبه ويذكرهم بفضائله ويحتج عليهم بسوابقه وخصائصه، إتماما للحجة عليهم ومعذرة منه إلى ربه.." (١)

"خلف عن عبادة بن زياد، ثنا يحيى بن العلاء، عن جعفر بن محمد، عن أبيه ؛ عن ابن عباس قال: نظر علي في وجوه الناس فقال: إني لأخو رسول الله صلى الله عليه وسلم ووزيره، ولقد علمتم أني أولكم

---

(١) رسالة طرق حديث من كنت مولاه فعلي مولاه الذهبي، شمس الدين ص/٢٣

إسلاما وأنا أحبكم إلى رسول الله

صلى الله عليه وسلم، ولقد رأيتم يوم غدير خم ووقفته معي ورفعه بيدي، الحديث. يحيى هذا غير ثقة وأبو جعفر لم يلق ابن عباس، والحديث منكر جدا.

(١٣) - ثنا شبابة، ثنا نعيم بن حكيم، حدثني أبو مريم، وغيره عن علي،

---

١٣ - قال المؤلف في الكاشف ٣ / ٢٠٧: نعيم بن حكيم المدائني عن أبي مريم الثقفي، وعنه القطان وشبابة، ثقة، مات سنة ١٤٨. وقال فيه ٣ / ٣٧٦: أبو مريم الثقفي عن علي وأبي الدرداء، وعنه عبد الملك ويعلى (كذا في المطبوع والصحيح: نعيم) ابنا حكيم، ثقة، ولي قضاء البصرة. وفي تهذيب التهذيب ١٢ / ٢٣٢: أبو مريم الثقفي المدائني، روى عن علي. . . وعنه نعيم وعبد الملك ابنا حكيم المدائني. . . . ثم حكى توثيقه عن ابن أبي حاتم والنسائي وابن حبان، ورمز له ى د ص أي من رجال البخاري في رفع اليدين، وأبي داود في سننه والنسائي في الخصائص. وفيه ١٠ / ٤٥٧: نعيم بن حكيم المدائني أخو عبد الملك، روى عن أبي مريم الثقفي. . . . ثم حكى عن ابن معين وابن حبان أنهما وثقاه. وأما الحديث ففي مسند أحمد ١ / ١٥٢ ورقم ١٣١٠ من رواية ابنه عبد الله عن حجاج بن الشاعر عن شبابة. وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح. . . والحديث في مجمع الزوائد ٩ / ١٠٧ وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده، وعنه العسقلاني في المطالب العالية (النسخة المسندة) ق ١٥٤ / أقال إسحاق: أخبرنا شبابة بن سوار المدائني. . . وهو في المطبوع من المطالب العالية برقم ٣٩٧٣، وأورده البوصيري في الإتحاف ج ٣ ق ٥٥ ب وقال: رواه إسحاق بن راهويه وعبد الله بن أحمد بن حنبل وابن حبان في صحيحه وأبو يعلى.." (١)

"ابن المدينى والنسأى والدارقطني وقال مرة متروك وقال ابن معين ليس حديثه بشئ وقا لابن غير في حديثه وحديثا خيه مندل بعض الغلط وصاهر قوله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا انه متى وجد الماء لزم استعماله سواء ان في الصلوة أو خار جها ولان وجود الماء مانع من التيمم فكذا نمنعه ابتداء وبقاء كالحدث وكمعتدة بالاشهر إذا رأيت الحيض في اثناء المدة تعتد به كما لو رأته ابتداء وكما سح انقضت مدة مسحه في الصلوة يلزمه بالاشهر إذا رأت الحيض في اثناء المدة تعتد به كما لو رأته ابتداء وكما سح انقضت مدة مسحه في الصلوة يلزمه الغسل وكعريا وجد ثوبا في الصلوة يمزله السترو لان التميم بدل الماء لى في الاصول

---

(١) رسالة طرق حديث من كنت مولاه فعلي مولاه الذهبي، شمس الدين ص/٢٤

بقاء حكم البد مع وجو المبدل وفى قواعدابن رشد مذهب أي حنفية واحمد وغيرهما انقاض التيمم وهو احفظ للاصل لانه غير مناسب للشرع ان يوجد شئ لا ينقض الطهارة في الصلوة وينقضه ما في غيرها وفى الاستذكار هو مذهب ابى حنفية واصحابه والثوري والحسبن صالح وجماعة اهل العراق من اهلا لرأى والحديث منهم ابن حنبل واليه ذهب المرزنى وانب علية * * قال * (باب التيمم لكل فريضة) ذكر فيه اثرا عن ابن عمرو صحح سنده * قلت * فيه عامر الاحول عن نافع وعامر ضعفه ابن عيينة وابن حنبل وفي ماعسه من نافع نظر وقال بن حزم والرواية فيه عن ابن عمر لا تصح * ثم ذكر البيهقى اثرا عن على وفى سنده رجلان سكت عنهما هاهنا * احدهما الحجاج بن ارطاة * قال البيهقى في باب المنع من التطهير بالنبيذ (لا يحتج به) وضعفه في باب الوضوء من لحوم الابل وقال في باب الدية ارباع (مشهور بالتدليس وانه يحدث عمن **لم يلقه** ولم يسمع منه." (١)

"* قال * (باب ما جاء في نزح زمرم) اسند فيه (عن ابن سيرين ان زنجيا وقع في زمزم فمات فأمر به ابن عباس فاخرج وامر بها ان تنزح إلى آخره) ثم قال (وراه ابن ابى عروبة عن قتادة ان زنجيا وقع في زمزم فامر هم ابن عباس بنزحه وهذا بلاغ بلغهما فانهما **لم يلقيا** ابن عباس ولم يسمعا منه) * قلت * ذكر البيهقى في الخلافيات عن شعبة (انه قال احاديث ابن سيرين عن ابن عباس انما من عكرمة ولم يسمع من ابن عباس) وفي الكملا لعبد الغنى وروى ابن سيرين عن ابن عباس والصحيح ان بينهما عكرمة انتهى كلامه فإذا ارسل ابن سيرين عن ابن عباس وكان الواسطة بينهما ثقة وهو عكرمة كان الحديث محتجابه * وفي التمهيد لابن عبد البر مراسيل ابن سيرين صحاح كمر اسيل سعيد بن المسيب * ثم ان البيهقى اخرجه في كتاب المعرفة من طريق (ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس) وعمرو سمع من ابن عباس وذكر في كتابيه السنن والمعرفة (ان جابر الجعفي رواه مرة عن ابى الطفيل عن ابن عباس ومرة عن ابى الطفيل نفسه ان غلاما وقع في زمزم) وابن لهيعة والجعفى متكلم فيهما لكن ذكر تهما استشهاد لرواية ابن سيرين وقتادة * قال ابن عدى ابن لهيعة حسن الحديث يكتب حديثه وقد حدث عنه الثقات الثوري وشعبة وعمرو بن الحارث والليث بن سعد للجعفي حديث صالح وقد روى عنه الثوري الكثير مقدار خمسين حديثا وشعبة اقل رواية عنه من الثوري وقد احتمله الناس وروا واعنه ولم يختلف احد في الرواية عنه * وعن الثوري قال ما رأيت أو رع في الحديث من الجعفي * وعن شعبة قال وهو صدوق." (٢)

(١) الجوهر النقي ابن التركماني ٢٢١/١

(٢) الجوهر النقي ابن التركماني ٢٦٦/١

"قال الحاكم فهذه الرواية الصحيحة تصرح بان احدا من هؤلاء لم يلق عبد الله بن زيد واعترض عليه صاحب الامام

بما ملخصه ان الحاكم نظر إلى عدالة الرواة والشانى في الاتصال بين عبيد الله وعمر فان عبيد الله ليس من طبقة من يروى عن عمر مشافهة ولقاء وقد روى ابن اسحاق عن محمد بن عبد الله بن زيد حدثنى ابى فصرح بسماع محمد من ابيه وقد ذكر البيهقى فيما مضى (عن محمد بن يحيى الذهلى انه ليس في اخبار عبد الله بن زيد في قصة الاذان اصح من هذا لان محمدا سمع من ابيه فمع التصريح بالسماع كيف يحكم عليه بتلك الرواية المنقطعة * وقد ذكر البيهقى (ان الواقدي ذكر بسنده عن محمد بن عبد الله بن زيد قال توفي ابي بالمدينة سنة اثنين وثلاثين وصلى عليه عثمان بن عفان) واسند ابن ابي الدنيا في كتاب الاشراف عن الشعبى قابل ولدت عام جلولاء واسند ايضا عن قتادة كانيوم جلولاء في سبع عشرة فعلى هذا يمكن سماع الشعبى من عبيد الله بن زيد وروى الطبري والدارقطني وابن عدى من عدة اسانيد عن زياد بن عبد الله البكائى عن ادريس الاودى عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه ان بلا لا كان يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثى ويقيم مثنى مثنى وفى رواية اذن صوتين صوتين واقام مثل ذلك واعلت هذه الرواية بزيادفان ابن معين قال لا بأس به في المغازى واما في." (١)

"(باب امامة الصبي) ذكر فيه حديث عمرو بن سلمة * قلت * ذكر صاحب الكمال انه لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم ولم يثبت له سماع والظاهر ان امامته لقومه لم تبلغ النبي صلى الله عليه وسلم والدليل عليه انه كان إذا سجد خرجت استه وهذا غير جائز ولهذا قال الخطابي كان احمد يضعف امر عمرو بن سلمة وقال مرة دعه وليس بشئ *." (٢)

"فلا ادرى من اين له انه يشبه ان يكون للحرب والاظهر من تصرفه في هذين البابين انه اخذ من لفظة الغزاة

وقد تقدم ان معنى ذلك القصد وفيه التوفيق بين الروايتين وبين ذلك ايضا قوله في الصحيحين في السفر ثم ذكر حديث ابن عمر (رأيت عند اسماء بنت ابى بكر جبة مزررة بالديباج) إلى آخره * قلت * في سنده الحجاج هو ابن ارطاة اخرجه البيهقى في كتاب المعرفة ونسبه كذلك ولفظ روايته فيه جبة طيالسة مكفوفة بالديباج وابن ارطاة ضعفه البيهقى في باب الوضوء من لحوم الابل وقال في باب الدية ارباع (مشهور

---

(١) الجوهر النقي ابن التركماني ١/٤٢٣

(٢) الجوهر النقي ابن التركماني ٣/٩١

بالتدليس وانه يحدث عمن لم يلقه ولم يسمع منه) ثم على تقدير ثبوت هذا الحديث لا يلزم من اباحة ما كان مزررا بالديباج أو مكفوفا به اباحة ما كان كله حرير فهذا الحديث ايضا غير مناسب لهذا الباب *." (١)

"محرم فلم يخمر رأسه) * قلت * في سنده أبو العباس الثقفى عن قتيبة والثقفي هذا لا ادرى من هو وقد تقدم ان الزهري لم يدرك عثمان ثم ذكر (عن الضحاك عن ابن عباس قال المحرم إذا مات لم يغط رأسه) * قلت * الضحاك هو ابن مزاحم لم يلق ابن عباس وفى كتاب ابن الجوزى كان شعبة لا يحدث عنه وينكران يكون لقى ابن عباس وقال يحيى بن سعيد هو

عندنا ضعيف وفى سنده شريك القاضى متكلم فيه قال البيهقى في باب اخذ الرجل حقه ممن يمنعه لم يحتج به اكثر اهل العلم بالحديث ثم ذكر البيهقى حديث (خمروا وجوه موتاكم ولا تشبهوا بيهود) ثم قال (وهذا ان صح يشهد لرواية ابن ابى حرة في الامر بتخمير الوجه) * قلت * هو مرسل كما بينه البيهقى فيما بعد ثم هو مع ارساله منكر لا يجوز ان يقوله عليه السلام لانه لا يقول الا الحق واليهود لا يكشف وجوه موتاها ثم على تقدير صحته لا يشهد لرواية ابن ابى حرة لانها في المحرم وهذا الحديث يعم كل الموفى * * قال * ﴿باب لا يتبع الميت بنار﴾ ذكر فيه حديث ابى هريرة وفى آخره (ولا يمشى بين يديها ثم قال يريد به والله اعلم ولا يمشى بين يديها بنار كما لا تتبع بنار) * قلت * في الحديث ثلاثة مجاهيل الراوى عن ابى هريرة وابنه وباب بن عمير فسكت البيهقى عنهم وقيد قوله ولا يمشى بين يديها بانه بالنار وهذا القيد زيادة تقدير لا دليل عليه بل الاظهر ان المراد لا يمشى بين يديها بل خلفها وقد." (٢)

"عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد وربيعة بذلك وسمع يحيى من ادرك يقول مضت السنة بان في العسل العشر وهو قول ابن وهب - قال (باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون) ذكر فيه حديثا عن موسى بن طلحة عن معاذ - قلت - ذكر صاحب الاستذكار انه لم يلق معاذا ولا ادركه -." (٣)

"بالحيوان نسيئة كما يجئ في الباب الذى يتلوه ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقى (عن الحسن بن محمد بن على عن على انه باع جملا بعشرين بعيرا إلى اجل) - قلت - ذكر ابن الاثير في شرح مسند الشافعي ان هذا الحديث مرسل لان الحسن لم يلق جده عليا وقد جاء عن على خلاف هذا قال عبد

(١) الجوهر النقي ابن التركماني ٣/٢٦٨

(٢) الجوهر النقي ابن التركماني ٣/٣٩٤

(٣) الجوهر النقي ابن التركماني ٤/١٢٨

الرزاق في مصنفه اخبرني عبد الله بن أبى بكر عن ابن قسيط عن ابن المسيب عن على انه كره بعيرا ببعيرين نسيئة فان صح الاول يحمل على انه فعله في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قبل التحريم ثم ذكر البيهقى (عن ابن عمر أنه اشترى راحلة باربعة ابعرة مضمونة عليه يوفيها صاحبها بالربذة) - قلت - قد جاء عن ابن عمر خلاف هذا قال عبد الرزاق انا معمر عن ابن طاوس عن ابيه اخبرني انه سال ابن عمر عن بعير ببعيرين نظرة فقال لاوكرهه فيحمل الاول على ان الابعرة كانت بالربذة فهذا بيع غائب وليس بنسيئة وانما شرط الضمان لان من مذهب ابن عمر أن المبيع لا يكون مضمونا على البائع الا بالشرط كذا ذكره القدورى في التجريد قال وروى عن ابن مسعود وابن عباس والحكم بن عمرو الغفاري مثل قولنا - قال (باب النهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة) ذكر فيه حديثا عن الحسن عن ثم قال (اكثر الحفاظ لا يثبتون سماع الحسن بن مسرة في غير حديث العقيقة) - قلت - حسن الترمذي هذا الحديث وصححه وقال العمل عليه عند اكثر اهل العلم من الصحابة وغيرهم وهو قول الثوري واهل الكوفة واحمد وسماع الحسن من سمرة صحيح هكذا قال على ابن المدينى - وفي الاستذكار قال الترمذي قلت للبخاري في قولهم لم يسمع الحسن من سمرة الا حديث العقيقة قال سمع منه احاديث كثيرة وجعل روايته عنه سماعا وصححها - وقال البيهقى فيما بعد في باب قتل الحر بالعبد (كان شعبة يثبت سماعه منه) وقال ايضا في باب من مر بخائط انسان (احاديثه عن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ) وكلامه هذا مخالف لكلامه في هذا الباب ثم ذكر حديثا عن ابراهيم بن طهمان عن معمر عن يحيى بن أبى." (١)

"ذكر فيه اثرا عن الحسن بن محمد عن جده على - قلت - قد قدمنا في باب بيع الحيوان بالحيوان ان الحسن لم يلق جده عليا وانه قد روى عن على خلاف ذلك وقال ابن أبى شيبة ثنا وكيع ثنا ابن أبى ذئب عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبى الحسن البراد عن على قال لا يصلح الحيوان بالحيوان ولا الشاة بالشاتين الا يدا بيد - ثم ذكر البيهقى اثرا عن ابن عمر - قلت - قد قدمنا في ذلك الباب تأويله وانه قد روى عن ابن عمر خلافه وقال ابن أبى شيبة ثنا ابن أبى زائدة عن ابن عون عن ابن سيرين - قلت لابن عمر البعير بالبعيرين إلى اجل فكرهه - وقال ايضا ثنا على بن مسهر وابن أبى زائدة عن عبد الله ابن المثنى عن جده رباح بن الحارث عن عمار بن ياسر قال العبد خير من العبدين لا بأس به يدا بيد انما الربا في النسئ وقال ايضا ثنا ملازم بن عمرو عن زفر بن يزيد عن ابيه قال سألت ابا هريرة عن الشاة بالشاتين إلى اجل فنهاني وقال لا الا يدا بيد - وقد ذكرنا في ذلك الباب عن جماعة نحو هذا ثم ذكر البيهقى

(١) الجوهر النقي ابن التركماني ٥/٢٨٨

(عن ابن عباس انه كان لا يرى بأسا بالسلف في الحيوان) - قلت - اخرج الحاكم في المستدرك وصحح اسناده عن ابن عباس انه عليه السلام نهى عن السلف في الحيوان - وفى المحلى روينا النبي عن السلم في الحيوان عن عمر وحذيفة وعبد الرحمن بن سمرة صحيحا ثم ذكر البيهقى عن ابراهيم وسعيد بن جبير عن ابن مسعود ذكر السلف في الحيوان ثم ذكر عن الشافعي (انه منقطع) - قلت - في مصنف ابن أبى شيبة ثنا أبو خالد الاحمر عن الحجاج عن قتادة عن ابن سيرين ان عمر وحذيفة وابن مسعود كانوا يكرهون السلم في الحيوان وفيه ايضا ثنا وكيع ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان زيد بن خليدة اسلم إلى عتريس في قلائص فسأل ابن مسعود فكره السلم في الحيوان - ورواه ايضا عبد الرزاق عن الثوري ثم ذكر البيهقى (ان الشافعي عارض محمد بن الحسن بما رواه عطاء بن السائب عن أبى البخترى عن عثمان وابن مسعود) - قلت - أبو البخترى لم يدركهما وابن السائب تغير بآخره ثم ذكر (ان الشافعي عارضه برواية القاسم بن عبد الرحمن ان ابن مسعود اسلم في وصفاء) - قلت - رواية." (١)

"قال (باب من زرع ارض غيره بغير اذنه) ذكر فيه حديثا عن أبى اسحاق عن عطاء عن رافع بن خديج ثم ذكر عن الشافعي (انه منقطع لانه لم يلق عطاء رافعا)." (٢)

"على سيده في ماله لا يلزمه وايضا فان يحيى بن عبد الرحمن لم يلق عمر ولا سمع منه فهذه اربعة اوجه علل بها هذا الحديث وقد ذكر البيهقى في الباب الذى يلى هذا الباب عن الشافعي ما ملخصه انه استدل على ترك تضعيف الغرامة بوجهين من هذه الاربعة وذكر ابن وهب في موطأه الحديث بمعناه من طريقين من رواية يحيى بن عبد الرحمن عن ابيه وأبوه عبد الرحمن سمع عمر وروى عنه وليس عند جمهور رواة الموطأ عن ابيه قال أبو عمر اظن ابن وهب وهم فيه وذكر ايضا ان القصة كانت بعد موت حاطب وهو غلط لان حاطبا مات سنة ثلاثين في خلافة عثمان - قال (باب لا قطع على مختلس) ذكر فيه حديثا عن ابن جريج عن أبى الزبير عن جابر ثم ذكر (ان ابا داود قال لم يسمعه ابن جريج من أبى الزبير وبلغني عن ابن حنبل قال انما سمعه ابن جريج من ياسين الزيات) - قلت - اخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج قال قال." (٣)

---

(١) الجوهر النقي ابن التركماني ٦/٢٢

(٢) الجوهر النقي ابن التركماني ٦/١٣٦

(٣) الجوهر النقي ابن التركماني ٨/٢٧٩

"[ذكر فيه قتل دريد وكان شيخا ووقتل الزبير بن باطا يوم قريظة وكان اعمى - قلت - دريد كان ذا رأى، وضرر مثله اشد من ضرر المقاتل وسيأتى من كلام البيهقى ايضا (انه كان ذا رأى) واما الهرم الذى لا يقاتل وليس له رأى فهو ملحق بالاطفال واما الزبير وغيره من بنى قريظة فانما استحل عليه السلام دماءهم لما ظهرتهم الاحزاب عليه وكانوا في عهد فرأى ذلك نقضا لعدهم، كذا قال أبو عبيد وذكر البيهقى ذلك فيما بعد في باب نقض العهد من ابواب الجزية وذكر البيهقى فما تقدم في باب ما يفعل بالبالغين (ان الزبير سأل ثابت بن قيس ان يقتله فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فأمره بقتله) ثم ذكر البيهقى حديث الحسن (عن سمرة اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم) = قلت - فيه امران - احدهما - ان في سنده الحجاج بن ارطاة ضعفه البيهقى في باب الوضوء من لحوم الابل وقال في باب الدية ارباع (مشهور بالتدليس وانه يحدث عن من **لم يلقه** ولم يسمع منه قاله الدارقطني) - والثانى - ان اكثر الحافظ لا يثبتون سماع الحسن من سمرة في غير حديث العقيقة كذا قال البيهقى في باب النهى عن بيع الحيوان بالحيوان ثم على تقدير صحة الحديث لم يرد بالشيوخ الهرمين وقد ذكر البيهقى الحديث في كتاب المعرفة وفى آخره يعنى الصغار ثم قال البيهقى (فإذا كان المراد بالشرخ الصغار فالمراد بالشيوخ في مقابلتهم الرجال والشيوخ المسنون) ثم حكى البيهقى (عن الشافعي انه قال ولو جاز أن يعاب قتل من عدا الرهبان لمعنى انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح -]." (١)

"[قال (باب كم الجزية) ذكر فيه حديث الاعمش عن أبى وائل عن مسروق عن معاذ ثم ذكر حديث الاعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ ثم ذكر (عن أبى داود أنه قال حديث منكر بلغني عن احمد أنه كان ينكر هذا الحديث انكارا شديدا) ثم زعم البيهقى (أن المنكر الرواية الثانية وان الاولى محفوظة) - قلت - ذكر ابن حزم ان مسروقا لم يسمع من معاذ **ولم يلقه** وكذا ذكر عبد الحق عن ابن عبد البر -]." (٢)

"ثم ذكر البيهقى حديثا من رواية عبيدة عن ابن الزبير ثم قال (وعبيدة مات قبل ابن الزبير فيما زعم اهل التواريخ يتسع سنين فتبعد روايته عنه) - قلت - المشهور عند اهل التواريخ خلاف هذا توفى ابن الزبير سنة ثلاث وسبعين وقيل اثنتين وسبعين وقال الكلاباذى قال عمرو بن على مات عبيدة سنة اثنتين وسبعين وقال ابن نمير مثله وقال أبو عيسى سنة ثلاث وسبعين وقال السمعاني في الانساب سنة اثنين أو ثلاث

(١) الجوهر النقي ابن التركماني ٩/٩٢

(٢) الجوهر النقي ابن التركماني ٩/١٩٣

وسبعين وكذا ذكر أبو الوليد الباجى في كتابه على رجال البخاري عن أبى نعيم وعلى تقدير تسليم أنه مات قبل ابن الزبير بالمدة المذكورة فهو لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم فلا يبعد أن يروى عمن لقيه صلى الله عليه وسلم وان مات هو قبله على ان صاحب الكمال قد صرح بسماعه من ابن الزبير." (١)

"ولأصحابنا أحاديث من فعله عليه السلام: فأمثلها حديث أخرجه النسائي١ عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس، قال: توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فغرف غرفة فتمضمض واستنشق، ثم غرف غرفة فغسل وجهه، ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى، ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى، ثم مسح برأسه وأذنيه باطنهما بالسباحتين٢ وظاهرهما بإبهامه، ثم غرف غرفة فغسل رجله اليمنى، ثم غرف غرفة فغسل رجله اليسرى، انتهى. ورواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك، ولفظهما قال: ألا أخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فذكره، وفيه: ثم غرف غرفة فمسح بها رأسه وأذنيه، قال في الإمام: وأخرجه ابن خزيمة. وابن منده في صحيحيهما، انتهى. ورواه البيهقي في سننه في آخر باب مسح الرأس، ولفظه فيه قال: ثم قبض قبضة من الماء فنفض يده، ثم مسح بها رأسه وأذنيه، وهذا الحديث رواه البخاري في صحيحه لكنه لم يذكر فيه مسح الأذنين. فلذلك بوب عليه النسائي باب مسح الأذنين مع الرأس، وما يدل على أنهما من الرأس انتهى. وأخرجه أبو داود٣ في سننه عن عباد بن منصور عن عكرمة بن خالد عن سعيد بن منصور عن ابن عباس أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ، فذكر الحديث كله ثلاثا ثلاثا، وقال فيه: ومسح برأسه وأذنيه مسحة واحدة، انتهى. إلا أن عباد بن منصور فيه شيء.

حديث آخر أخرجه أبو داود٤ أيضا عن عبد الله بن محمد بن عقيل أن الربيع بنت معوذ ابن عفراء أخبرته أنها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ، قالت: فمسح رأسه٥ ما أقبل منه وما أدبر وصدغيه وأذنيه مرة واحدة، انتهى. ورواه الطبراني في معجمه، ولفظه فيه: ومسح أذنيه مع مؤخر رأسه، إلا أن ابن عقيل٦ أيضا فيه شيء، والله أعلم.

حديث آخر استدل به عبد البر في كتاب التمهيد لأبي حنيفة، رواه مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا توضأ العبد المؤمن فمضمض٧ خرجت الخطايا من فيه" وذكر الحديث، وفيه: "فإذا مسح رأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه إلى آخره"، كما قال في الوجه: "من أشفار عينيه" وفي اليدين: "من تحت أظفاره". انتهى. ومن طريق مالك رواه النسائي٨. وابن ماجه، قال عبد الحق في أحكامه: وعبد الله الصنابحي: لم

---

(١) الجوهر النقي ابن التركماني ٣٧/١٠

يلق٩ النبي صلى الله عليه وسلم، ويقال: أبو عبد الله، وهو الصواب، واسمه عبد الرحمن بن عسيلة، انتهى.

---

١ ص ٢٩.

٢ كذا في الأصول، والنسائي السبابتين.

٣ في باب صفة الوضوء ص ١٩.

٤ ص ١٩ والدارقطني: ص ٣٩.

٥ أخرجه ابن أبي شيبة: ص ٧، وفيه مسح برأسه بدأ بمؤخره.

٦ صدوق في حديثه لين، ويقال: تغير بآخره تقريب.

٧ في س فتمضمض

٨ ص ٢٩

٩ في البخاري في أواخر المغازي: ص ٦٤٢ بسنده عن أبي الخير عن الصنابحي أنه قال له: متى هاجرت؟ قال: خرجنا من اليمن م هاجرين، فقدمنا الجحفة، فأقبل راكب، فقلت له: الخبر الخبر!! فقال: دفنا النبي صلى الله عليه وسلم منذ خمس، اهـ.." (١)

"فصحيح، وما رواه عن أهل الحجاز فليس بصحيح، انتهى كلام أحمد. ثم أخرجه البيهقي من جهة الدارقطني بسنده عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا، وقال: هذا هو الصحيح عن ابن جريج، وكذلك رواه محمد بن عبد الله الأنصاري. وأبو عاصم النبيل. وعبد الوهاب بن عطاء. وغيرهم كما رواه عبد الرزاق، ورواه إسماعيل بن عياش مرة هكذا مرسلا، كما رواه غيره، ثم أسند إلى الشافعي، قال: ليست هذه الرواية ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإن صحت فيحمل على غسل الدم لا على وضوء الصلاة، انتهى. وهذا الحمل غير صحيح، إذ لو حمل الوضوء في هذا الحديث على غسل الدم فقط لبطلت الصلاة التي هو فيها بالانصراف، ثم بالغسل، ولما جاز له أن يبني على صلاته، بل يستقبل الصلاة، وإسماعيل بن عياش، فقد وثقه ابن معين، وزاد في الإسناد عن عائشة والزيادة من الثقة مقبولة، والمرسل عند أصحابنا حجة، والله أعلم.

وأما حديث الخدري، فرواه الدارقطني أيضا من حديث أبي بكر الداهري عن حجاج عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا قاء أحدكم أو رعف١ وهو

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٢١/١

في الصلاة، أو أحدث فلينصرف فليتوضأ، ثم ليجيء فليبن على ما مضى" انتهى. وهو معلول بأبي بكر الداهري، قال ابن الجوزي في التحقيق قال أحمد: ليس بشيء، وقال السعدي٢: كذاب، وقال ابن حبان: يضع الحديث، وينبغي أن ينظر في حجاج هذا من هو؟ فإني رأيت في حاشية: أن حجاج بن أرطاة لم يسمع من الزهري **ولم يلقه**.

أحاديث الباب احتج ابن الجوزي في التحقيق لأصحابنا بحديث أخرجه البخاري في صحيحه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ قال: "لا، إنما ذلك عرق، وليست بالحيضة، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم". قال هشام: قال أبي: ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت، انتهى. واعترض٣ الخصم بأن قوله: ثم توضئي لكل صلاة من كلام عروة. وأجيب: بأنه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن الراوي علقه٤ إذ لو كان من كلام عروة لقال، ثم تتوضأ لكل صلاة، فلما قال: توضئي شاكل ما قبله

١ في الدارقطني: ص ٥٧ ذكر الرعاف فقط.

٢ السعدي: هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن محمود بن عبد الله السعدي المروزي.

٣ وهو البيهقي في سننه ص ٣٤٤ - ج ١، ويؤيده سياق الدارمي: ص ١٠٦.

٤ قال الحافظ في الفتح ص ٢٨٦: ادعى بعضهم أن هذا معلق، وليس بصواب، بل هو بالإسناد المذكور عن محمد عن أبي معاوية عن هشام، وقد بين ذلك الترمذي في روايته، وادعى آخر أن قوله توضئي: من كلام عروة. موقوفا عليه وفيه نظر لأنه لو كان كلامه لقال: ثم تتوضأ بصيغة الإخبار، فلما أتى بصيغة الأمر شاكله الأمر الذي في المرفوع، وهو قوله: فاغسلي اهـ.." (١)

"سمرة ثلاثة مذاهب: أحدهما: أنه سمع منه مطلقا، وهو قول ابن المديني، ذكره عنه البخاري في أول تاريخه الوسط فقال: حدثنا الحميدي ثنا سفيان عن إسرائيل، قال: سمعت الحسن يقول: ولدت لسنتين بقيتا من خلافة عمر، قال علي: سماع الحسن من سمرة صحيح، انتهى. ونقله الترمذي في كتابه فقال في باب الصلاة الوسطى: قال محمد بن إسماعيل يعني البخاري: قال علي يعني ابن المديني: سماع الحسن من سمرة صحيح، انتهى. ولم يحسن شيخنا علاء الدين، فقال مقلدا لغيره: قال الترمذي: سماع

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ١/٣٩

الحسن من سمرة عندي صحيح، والترمذي لم يقل ذلك، فإنما نقله عن البخاري عن ابن المديني، كما ذكرناه، ولكن الظاهر من الترمذي أنه يختار هذا القول، فإنه صحح في كتابه عدة أحاديث من رواية الحسن عن سمرة، واختار الحاكم هذا القول، فقال في المستدرك بعد أن أخرج حديث الحسن، عن سمرة: إن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له سكتتان: سكتة إذا كبر. وسكتة إذا فرغ من قراءته، ولا يتوهم أن الحسن لم يسمع من سمرة، فإنه سمع منه، انتهى. وأخرج في كتابه عدة أحاديث من رواية الحسن عن سمرة، وقال في بعضها: على شرط البخاري، وقال: فيكتاب البيوع بعد أن روى حديث الحسن عن سمرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الشاة باللحم، وقد احتج البخاري بالحسن عن سمرة، انتهى. القول الثاني: أنه لم يسمع منه شيئا، واختاره ابن حبان في صحيحه فقال في النوع الرابع من القسم الخامس، بعد أن روى حديث الحسن عن سمرة: إن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له سكتتان، والحسن لم يسمع من سمرة شيئا، انتهى. وقال صاحب التنقيح: قال ابن معين: الحسن **لم يلق** سمرة، وقال شعبة: الحسن لم يسمع من سمرة، وقال البرديجي: أحاديث الحسن عن سمرة كتاب، ولا يثبت عنه حديث، قال فيه: سمعت سمرة، انتهى كلامه. القول الثالث: أنع سمع منه حديث العقيقة فقط، قاله النسائي١، وإليه مال الدارقطني في سننه٢ فقال في حديث السكتتين: والحسن اختلف في سماعه من سمرة، ولم يسمع منه إلا حديث العقيقة، فيما قاله قريش بن أنس، انتهى. واختاره عبد الحق في أحكامه فقال عند ذكره هذا الحديث: والحسن لم يسمع من سمرة حديث العقيقة، واختاره البزار في مسنده فقال في آخر ترجمة سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: والحسن سمع من سمرة حديث العقيقة، ثم رغب عن السماع عنه، ولما رجع إلى ولده أخرجوا له صحيفة سمعوها من أبيهم، فكان يرويها عنه من غير أن يخبر بسماع،

---

١ قال النسائي في - الصلاة - في باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة ص ٢٠٥، قال أبو عبد الرحمن: الحسن عن سمرة كتابا، ولم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة، والله تعالى أعلم، اهـ. قلت: وبه قال ابن حزم في المحلى ص ١٢ - ج ٢، قال يحيى بن سعيد القطان في أحاديث سمرة التي يرويها الحسن عنه: سمعنا أنها من كتاب، كذا في ابن سعد: ص ١١٥ - ج ٧
٢ ص ١٢٨.." (١)

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ١/٨٩

"ينزح منها أرعون دلوا، قلت: قال شيخنا علاء الدين: رواهما الطحاوي من طرق، وهذان الأثران لم أجدهما في شرح الآثار – للطحاوي، ولكنه أخرج عن حجاج ثنا حماد بن سلمة عن حماد بن أبي سليمان أنه قال في دجاجة وقعت في البئر فماتت، قال: ينزح منها قد أربعين دلوا أو خمسين، انتهى. والشيخ لم يقلد غيره في ذلك، قوله: روي عن ابن عباس. وابن الزبير رضي الله عنهما، أفتيا بنزح البئر كلها حين مات زنجي في بئر زمزم، قلت: هذه القصة رواها ابن سيرين. وعطاء. وعمرو بن دينار. وقتادة. وأبو الطفيل، فرواية ابن سيرين أخرجها الدارقطني في سننه١ حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد عن أحمد بن منصور عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن هشام عن محمد بن سيرين أن زنجيا وقع في زمزم يعني فمات فأمر به ابن عباس، فأخرج، وأمر بها أن تنزح، قال: فغلبتهم عين جاءت من الركن، قال: فأمر بها فدست بالقباطي والمطارق حتى نزحزها، فلما نزحوها انفجرت عليهم، انتهى. قال البيهقي في المعرفة: وابن سيرين عن ابن عباس: مرسل٢ لم يلقه ولا سمع منه، وإنما هو بلاغ بلغه، انتهى. وأما رواية عطاء، فرواها ابن أبي شيبة في مصنفه٣ والطحاوي في شرح الآثار٤ حدثنا هشيم ثنا منصور عن عطاء أن حبشيا وقع في زمزم فمات، فأمر ابن الزبير فنزح ماءها فجعل الماء لا ينقطع، فنظر فإذا عين تجري من قبل الحجر الأسود، فقال ابن الزبير: حسبكم، انتهى. وأما رواية عمرو بن دينار، فأخرجها البيهقي في كتاب المعرفة من طريق ابن لهيعة عن عمرو بن دينار أن زنجيا وقع في زمزم فمات، فأمر به ابن عباس فأخرج وسدت عيونها ثم نزحت، انتهى. قال: وابن لهيعة٥ لا يحتج به، وأما رواية قتادة، فرواها ابن أبي شيبة في مصنفه ثنا عبد بن العوام عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن ابن عباس أن زنجيا وقع في زمزم، فمات، فأنزل إليه رجلا فأخرجه، ثم قال: انزحوا ما فيها من م١ء، انتهى. وقال البيهقي: في المعرفة: وقتادة عن ابن عباس مرسل لم يلقه ولا سمع منه. وإنما هو بلاغ بلغه، انتهى. وأما رواية أبي الطفيل، فرواها البيهقي من طريق جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن ابن عباس، فذكره، قال: ورواه جابر مرة أخرى عن أبي الطفيل نفسه

---

١ ص ١٠، والبيهقي: ص ٢٦٦.

٢ محمد بن سيرين من أروع الناس في منطقه، ومراسيله من أصح المراسيل، كذا في منهاج السنة ص ١٨٦ – ج ٣ وفي التمهيد لابن عبد البر مراسيل ابن سيرين صحاح، كذا في الجوهر ص ٢٦٦، قال شعبة: عن خالد الحذاء، كل شيء قال محمد: نبئت عن ابن عباس إنما سمعه عن عكرمة،، لقيه أيام المختار، كذا في التهذيب قلت بعد أن عرفت الواسطة: وهو ثقة، فلا ضير كان الحديث محتجا به.

٣ ص ١٠٨.

٤ ص ١٠، بإسناد صحيح.

٥ صدوق من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك. وابن وهيب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون، اهـ تقريب.." (١)

"فجعل إصبعيه في أذنيه ونادى، الحديث، ويزيد بن أبي زياد متكلم فيه، وعبد الرحمن عن عبد الله بن زيد تقدم قول من قال فيه انقطاع، قوله: والشافعي رحمه الله يفصل بين الأذان والإقامة في المغرب بركعتين، سيأتي الكلام على أحاديث المسألة في باب النوافل إن شاء الله تعالى.

الحديث الثامن: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "وليؤذن لكم خياركم"، قلت: رواه أبو داود في الصلاة في باب من أحق بالإمامة، وابن ماجه في الأذان من حديث حسين بن عيسى عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليؤذن لكم خياركم، ويؤمكم قرائكم"، انتهى. ورواه الطبراني في معجمه، وذكر الدارقطني أن الحسين بن عيسى تفرد بهذا الحديث عن الحكم بن أبان، وحسين بن عيسى منكر الحديث، قاله أبو حاتم. وأبو زرعة الرازيان، وفي الإمام: وروى إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لا يؤذن لكم غلام حتى يحتلم، وليؤذن لكم خياركم"، انتهى. ولم يعزه، ثم قال: قال الإمام أبو محمد عبد الحق: إبراهيم هذا وثقه الشافعي خاصة، وضعفه الناس، وأصلح ما سمعت فيه من غير الشافعي أنه ممن يكتب حديثه، انتهى.

أحاديث التثويب، وهو مخصوص عندنا بالفجر، كما ذكره في الكتاب، وفيه حديثان ضعيفان: أحدهما: للترمذي. وابن ماجه١ عن أبي إسرائيل عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال، قال: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا أثوب في شيء من الصلاة إلا في صلاة الفجر، انتهى. قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسرائيل الملائي، وليس بالقوي، ولم يسمعه من الحكم، إنما رواه عن الحسن بن عمارة عن الحكم، انتهى.

الحديث الثاني: أخرجه البيهقي٢ عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال، قال: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا أثوب إلا في الفجر، انتهى. قال البيهقي: وعبد الرحمن لم يلق بلالا، انتهى. ولكنت اختلفوا في التثويب، فقال أصحابنا: هو أن يقول بين الأذان والإقامة: حي على الصلاة. حي على الفلاح مرتين، وقال الباقون: هو قوله في الأذان: الصلاة خير من النوم.

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ١٢٩/١

أحاديث الجمع بين الأذان والإقامة لا يستحب لمن أذن أن يقيم عندنا. وعند مالك، وقال الشافعي. وأحمد: يستحب لنا: ما أخرجه أبو داود٣ عن أبي سهل محمد بن عمرو عن محمد بن

---

١ في باب ما جاء في التثويب في الفجر ص ٢٧، وابن ماجه في باب السنة في الأذان ص ٥٢.
٢ ص ٤٢٤.
٣ في باب الرجل يؤذن، ويقيم آخر ص ٨٣ الإسناد إسناده، وسياق المتن عند أحمد: ص ٤٢ - ج ٤، وأخرجه الدارقطني: ص ٩١.." (١)

"من أطول بيت حول المسجد، فكان بلال يأتي بسحر، فيجلس عليه ينظر إلى الفجر، فإذا رآه أذن، وأخرج أبو الشيخ الحافظ عن سعيد الجريري عن عبد الله بن شقيق عن أبي برزة الأسلمي قال: من السنة الأذان في المنارة، والإقامة في المسجد، وأخرج أيضا عن عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر، قال: كان ابن أم مكتوم يؤذن فوق البيت، انتهى.

ما جاء في استحباب الإقامة في غير موضوع الأذان، أخذ من قوله في حديث الرؤيا: "ثم استأخر عني غير بعيد"، وتقدم: من السنة الأذان في المنارة، والإقامة في المسجد.

ما جاء أن الإمام لا يكون مؤذنا، فيه حديثان ضعيفان: أحدهما: أخرجه ابن عدي في الكامل عن سلام الطويل عن زيد العمي عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "يكره للإمام أن يكون مؤذنا" قال ابن عدي: حديث منكر، والبلاء فيه من سلام. أو زيد. أو منهما، وقال النسائي: سلام متروك. الحديث الثاني: أخرجه ابن حبان البستي في الضعفاء عن المعلى بن هلال عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر عن جابر فيه، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون الإمام مؤذنا، انتهى. قال في الإمام: والمعلى هذا، قال فيه يحيى: هو من المعروفين بالكذب ووضع الحديث، وقال أحمد: متروك الحديث، وحديثه موضوع، انتهى. قال فيالإمام: لكن رواه أبو عوانة في مسنده عن عمر بن شيبة عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة بن المغيرة عن الشعبي عن عبد الله بن زيد الأنصاري، سمعت أذان رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان أذانه وإقامته مثنى مثنى، وأخرجه أبو حفص بن شاهين في كتاب الناسخ والمنسوخ عن جماعة عن عمر بن شيبة، وكذلك أبو الشيخ الأصبهاني، لكن يبقى النظر في الاتصال بين الشعبي. وعبد الله بن زيد، قال البيهقي في الخلافيات نقلا عن الحاكم، أو من عند نفسه: الروايات عن

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٢٧٩/١

عبد الله بن زيد في هذا الباب كلها واهية، لأن عبد الله بن زيد استشهد يوم أحد فيما بلغنا، ثم أسند عن إبراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز عن عبيد الله بن عمر، قال: دخلت ابنة عبد الله بن زيد بن عبد ربه على عمر بن عبد العزيز، فقالت: يا أمير المؤمنين أنا ابنة عبد الله بن زيد أبي شهد بدرا، وقتل يوم أحد، فقال عمر بن عبد العزيز: سلي ما شئت، فسألت، فأعطاها ما سألت، قال الحاكم: فهذه الرواية الصحيحة تصرح بأن أحدا من هؤلاء لم يلق عبد الله بن زيد صاحب الرؤيا، ولا أدرك أيامه، فتصير هذه الروايات كلها مرسلة، ولذلك تركها الشيخان في صحيحهما قال الشيخ: والذي يظهر أن في هذه الرواية أيضا إرسالا، فإن أبا عثمان عبيد الله بن عمر ليس في طبقة من يروي عن." (١)

"حديث حسن، ورواه أحمد في مسنده. وابن حبان في صحيحه، والحاكم في مسدركه وصححه، وعباس الجشمي، يقال: إنه عباس بن عبد الله، ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يتكلم فيه أحد فيما علمنا، ووجه الحجة منه أن هذه السورة ثلاثون آية بدون البسملة، بلا خلاف بين العادين، وأيضا فافتتاحه بقوله: ﴿تبارك الذي بيده الملك﴾ دليل على أن البسملة ليست منها.

حديث آخر، قال الإمام أبو بكر الرازي في أحكام القرآن١: أخبرنا أبو الحسن الكرخي ثنا الحضرمي ثنا محمد بن العلاء ثنا معاوية بن هشام عن محمد بن جابر عن حماد عن إبراهيم عن عبد الله، قال: ما جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة مكتوبة ببسم الله الرحمن الرحيم. ولا أبو بكر. ولا عمر، انتهى. وهذا حديث لا تقوم به حجة، لكنه شاهد لغيره من الأحاديث، فإن محمد بن جابر تكلم فيه غير واحد من الأئمة، وإبراهيم لم يلق عبد الله بن مسعود، فهو ضعيف ومنقطع، و الحضرمي: هو محمد بن عبد الله الحافظ المعروف بمطين، وشيخه ابن العلاء: هو أبو كريب الحافظ، روى عنه الأئمة الستة بلا واسطة، والله أعلم.

ملخص ما ذكره ابن عبد الهادي في الجهر بالبسملة مستدركا على الخطيب، قال: وقد أفرد هذه المسألة بالتصنيف جماعة: منهم ابن خزيمة. وابن حبان. والدارقطني. والبيهقي. وابن عبد البر. وآخرون، وللقائلين بالجهر أحاديث: أجودها حديث نعيم المجمر، قال: صليت وراء أبي هريرة، فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، ثم قرأ بأم القرآن، حتى قال: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ ، قال: آمين، وفي آخره، فلما سلم، قال: إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم، رواه النسائي في سننه٢، فقال: باب الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم ثنا شعيب ثنا الليث بن سعد عن خالد

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ١/٢٩٣

بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجمر، فذكره، ورواه ابن خزيمة في صحيحه. وابن حبان في صحيحه. والحاكم في مستدركه وقال: إنه على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، والدارقطني في سننه، وقال: حديث صحيح، ورواته كلهم ثقات. والبيهقي في سننه، وقال: إسناده صحيح، وله شواهد، وقال في الخلافيات: رواته كلهم ثقات، مجمع على عدالتهم، محتج بهم في الصحيح، انتهى. والجواب عنه من

---

١ أحكام القرآن – للجصاص ص ١٥: حديث آخر عن ابن عباس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ بسم الله الرحمن الرحيم هزأ منها المشركون، وقالوا: محمد يذكر إله اليمامة، وكان مسيلمة يتسمى: الرحمن الرحيم فلما نزلت هذه الآية أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يجهر لها، رواه الطبراني في الكبير – والأوسط. ورجاله موثقون، اهـ. زوائد ص ١٠٨ – ج ٢.
٢ ص ١٤٤، والحاكم: ص ٢٣٢ – ج ١، والدارقطني: ص ١١٥، والبيهقي: ص ٥٨ – ج ٢، وص ٤٦ – ج ٢، وابن جارود: ص ٩٧، والطحاوي: ص ١١٧.." (١)

"بن أبي يعفور العبدي عن المعتمر بن سليمان عن أبي عبيدة عن مسلم بن حبان، قال: صليت خلف ابن عمر فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في السورتين، فقيل له، فقال: صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قبض. وخلف أبي بكر حتى قبض. وخلف عمر حتى قبض، فكانوا يجهرون بها في السورتين، فلا أدع الجهر حتى أموت، انتهى. وهذا أيضا باطل، وعبادة بن زياد الأسدي بفتح العين. قال أبو حاتم: كان من رؤساء الشيعة، وقال الحافظ محمد النيسابوري: هو مجمع على كذبه، وشيخه يونس بن أبي يعفور العبدي فيه مقال، فوثقه بعضهم، وروى له مسلم في صحيحه، وضعفه النسائي. وابن معين، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج عندي بما انفرد به، ومسلم بن حبان فغير معروف، والصواب في حديث ابن عمر الوقف عليه، كما ذكره البيهقي. وغيره أنه كان يقرأ البسملة للفاتحة وللسورة، وقد يجهر بها أحيانا، أو لتعليم المأمومين، أو لغير ذلك من الأسباب، والله أعلم.

حديث آخر عن النعمان بن بشير أخرجه الدارقطني في سننه عن يعقوب بن يوسف بن زياد الضبي ثنا أحمد بن حماد الهمداني عن فطر بن خليفة عن أبي الضحى عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمني جبرئيل عند الكعبة فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم"، انتهى. وهذا حديث

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٣٣٥/١

منكر، بل موضوع، ويعقوب بن يوسف الضبي ليس بمشهور، وقد فتشت عليه في عدة كتب من الجرح والتعديل، فلم أر له ذكرا أصلا، ويحتمل أن يكون هذا الحديث مما عملته يداه، وأحمد بن حماد ضعفه الدارقطني، وسكوت الدارقطني. والخطيب. وغيرهما من الحفاظ عن مثل هذا الحديث بعد روايتهم له قبيح جدا، ولم يعلق ابن الجوزي في هذا الحديث إلا على فطر بن خليفة، وهو تقصير منه، وإذ لو نسب إليه لكان حديثا حسنا، وكأنه اعتمد على قول السعدي فيه: هو زائغ غير ثقة، ليس هذا بطائل، فإن فطر بن خليفة روى له البخاري في صحيحه ووثقه أحمد بن حنبل. ويحيى بن القطان. وابن معين.

حديث آخر عن االحكم بن عمير، قال الدارقطني: حدثنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن بشر الكوفي ثنا أحمد بن موسى بن إسحاق الحمار ثنا إبراهيم بن حبيب ثنا موسى بن أبي حبيب الطائفي عن الحكم بن عمير – وكان بدريا – قال: صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في صلاة الليل. وصلاة الغداة. وصلاة الجمعة، انتهى. وهذا من الأحاديث الغريبة المنكرة، بل هو حديث باطل لوجوه: أحدهما: أن الحكم بن عمير ليس بدريا، ولا في البدريين أحد اسمه الحكم بن عمير، بل لا يعرف له صحبة، فإن موسى بن حبيب الراوي عنه لم يلق صحابيا، بل هو مجهول." (١)

"في ركوعه: سبحان ربي العظيم، ثلاث مرات، فقد تم ركوعه، وذلك أدناه، وإذا سجد، فقال في سجوده: سبحان ربي الأعلى، ثلاث مرات، فقد تم سجوده، وذلك أدناه"، انتهى. قال أبو داود: هذا مرسل، عون لم يدرك عبد الله، وقال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بمتصل، عون لم يلقى عبد الله، انتهى. وقال البيهقي أيضا: إنه لم يدركه، ونقل عن الشافعي أنه قال: وذلك أدناه أي أدنى الكمال، انتهى.

ومن أحاديث الباب: ما أخرجه أبو داود١. وابن ماجه عن ابن المبارك عن موسى بن أيوب عن عمه إياس بن عامر عن عقبة بن عامر الجهني، قال: لما نزلت ﴿فسبح باسم ربك العظيم﴾ قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اجعلوها في ركوعكم"، فلما نزلت ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اجعلوها في سجودكم"، انتهى. ورواه ابن حبان في صحيحه. والحاكم في المستدرك، قال: وقد اتفقا على الاحتجاج برواية غير إياس بن عامر، وهو صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، انتهى. ثم أخرجه أبو داود عن الليث بن سعد عن أيوب بن موسى عن رجل من قومه عن عقبة بنحوه، وزاد فيه: قال: فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ركع، قال: سبحان ربي العظيم، وبحمده – ثلاث مرات – وإذا سجد، قال: سبحان ربي الأعلى، وبحمده – ثلاث مرات – قال أبو داود: وهذه الزيادة نخاف أن لا تكون

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٣٤٩/١

محفوظة، انتهى. وهذه الزيادة رواها الطبراني في معجمه، ويراجع المعجم.

الحديث الحادي والعشرون: روى أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الذكرين يعني سمع الله لمن حمده. وربنا لك الحمد. قلت: أخرجه البخاري٢. ومسلم عن أبي هريرة قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركوع، ثم يقول، وهو قائم: ربنا ولك الحمد، ثم يكبر حين يهوي ساجدا، الحديث، وقد تقدم بتمامه في حديث: كان يكبر في كل خفض ورفع، وأخرج البخاري٣ أيضا عن أبي هريرة، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال: "سمع الله لمن حمده"، قال: "اللهم ربنا ولك الحمد"، انتهى. وأخرج البخاري٤ عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة

---

١ في باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده ص ١٣٣، وابن ماجه في باب التسبيح في الركوع والسجود ص ٦٤، والحاكم في تفسير الواقعة ص ٤٧٧ - ج ٢، وقال: صحيح الإسناد، وفي الصلاة ص ٢٢٥، والطحاوي: ص ١٣٨، والطيالسي: ص ١٣٥، وأحمد: ص ١٥٥ - ج ٤، والبيهقي: ص ٨٦ - ج ٢.

٢ في باب التكبير إذا قام من السجود ص ١٠٩، ومسلم في باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع ص ١٦٩.

٣ في باب ما يقول الإمام، ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع ص ١٠٩.

٤ في باب رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح ص ١٠٢.." (١)

"وهم١، فإنه ذكر حديث أبي هريرة المتقدم، وفيه: حتى إذا قام في مصلاه قبل أن يكبر، ذكر، فانصرف، الحديث، إلى آخره، وقال: متفق عليه، فإن قوله: قبل أن يكبر، ليست عند البخاري، وإنما انفرد بها مسلم، والله أعلم.

الآثار: أخرج الدارقطني في "سننه" عن عمرو بن خالد عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي: أنه صلى بالقوم وهو جنب، فأعاد، ثم أمرهم، فأعادوا، انتهى. قال الدارقطني: عمرو بن خالد الواسطي متروك الحديث، رماه أحمد بن حنبل بالكذب، انتهى. وقال البيهقي: قال وكيع: كان كذابا، وقال عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري: حبيب بن أبي ثابت لم يرو عن عاصم بن ضمرة شيئا قط، انتهى. ورواه عبد الرزاق في "مصنفه" أخبرنا إبراهيم بن يزيد المكي عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر أن عليا صلى

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٣٧٦/١

بالناس، وهو جنب، أو على غير وضوء، فأعاد، وأمرهم أن يعيدوا، انتهى.

أثر آخر: رواه عبد الرزاق أيضا، أخبرنا حسين بن مهران عن مطرح عن أبي المهلب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة، قال: صلى عمر بالناس، وهو جنب، فأعاد، ولم يعد الناس، فقال له علي: قد كان ينبغي لمن صلى معك أن يعيدوا، قال: فرجعوا إلى قول علي، قال القاسم: وقال ابن مسعود، مثل قول علي، انتهى.

حديث للخصم: أخرجه الدارقطني٢ عن جويبر عن الضحاك بن مزاحم عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "أيما إمام سها، فصلى بالقوم، وهو جنب، فقد مضت صلاتهم، وليغتسل هو، ثم ليعد صلاته، وإن صلى بغير وضوء، فمثل ذلك"، انتهى. وسكت عنه الدارقطني، وهو حديث ضعيف، فإن جويبرا متروك، والضحاك لم يلق البراء، واحتج النووي في "الخلاصة" لمذهبه بحديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم، ولهم، وإن أخطأوا، فلكم، وعليهم"، انتهى. رواه البخاري٣ وليس بحجة.." (١)

"حدثنا محمود بن بكر ثنا أبي عن عيسى بن المختار عن ابن أبي ليلى عن عبد الكريم عن مجاهد عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: نهيت أن أصلي إلى النيام. والمتحدثين، وقال: لا نعلمه يروى إلا عن ابن عباس، انتهى. وروي أيضا: حدثنا أحمد بن يحيى الكوفي ثنا إسماعيل بن صبيح ثنا إسرائيل عن عبد الأعلى الثعلبي١ عن محمد بن الحنفية عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي إلى رجل، فأمره أن يعيد الصلاة، قال: يا رسول الله، إني صليت، وأنت تنظر إلي، انتهى. قال: هذا حديث لا نحفظه إلا بهذا الإسناد، وكأن هذا المصلي كان مستقبل الرجل، فوجهه، فلم يتنح عن حياله، انتهى كلامه.

الحديث السابع والتسعون: حديث جبرئيل: "إنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة"، قلت: روي من حديث ابن عمر، ومن حديث ميمونة، ومن حديث عائشة.

فحديث ابن عمر، أخرجه البخاري في "صحيحه٢ في كتاب بدء الخلق في باب إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه" عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله عن عم أبيه سالم بن عبد الله عن أبيه، قال: واعد النبي صلى الله عليه وسلم جبرئيل، فراث عليه "أي أبطأ"، حتى شق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم، وخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلقيه، فقال:

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٢/٦٠

"إنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة"، انتهى.

وأما حديث ميمونة: فأخرجه مسلم[3] في "اللباس" عن ابن عباس، قال: أخبرتني ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح يوما واجما، فقالت له ميمونة: قد استنكرت هيئتك منذ اليوم، قال: إن جبرئيل كان وعدني أن يلقاني الليلة، **فلم يلقني**، ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا، فأمر به، فأخرج، ثم أخذ بيده ماء، فنضح مكانه، فلما لقيه جبرئيل، قال: "إنا لا ندخل بيتا فيه كلب، ولا صورة"، فأصبح النبي صلى الله عليه وسلم، فأمر بقتل الكلاب، حتى أنه ليأمر بقتل كلب الحائط الصغير، ويترك كلب الحائط الكبير، انتهى.

وأما حديث عائشة: فأخرجه مسلم[4] أيضا عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عنها، قالت:

---

١ عبد الأعلى بن عامر الثعلبي الكوفي: صدوق يهم "تقريب"، وقال في "الزوائد" ص ٦٢ ج ٢: فيه عبد الأعلى الثعلبي ضعيف، اهـ وفيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نهيت أن أصلي خلف المتحدثين والنيام"، رواه الطبراني في "الأوسط" وفيه: محمد بن عمرو بن علقمة، واختلف في الاحتجاج به، اهـ.

٢ في "اللباس في باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة" ص ٨٨١، منه اختصر المخرج لفظه، وأما السياق الذي في بدء الخلق، فهو مختصر مما ذكره المخرج، وهو في: ص ٤٥٨ ج ١.

٣ في "اللباس في باب تحريم تصوير صورة الحيوان" ص ١٩٩ ج ٢، وأبو داود في "آخر اللباس" ص ٢١٩ ج ٢، والطحاوي: ص ٣٦٣ ج ٢.

٤ في "اللباس في باب تحريم تصوير صورة الحيوان" ص ١٩٩.." (١)

"صلى الله عليه وسلم إلا شهرا، لم يقنت قبله ولا بعده، وقال: تابعه أبان بن أبي عياش عن إبراهيم، فقال في حديثه: لم يقنت في الفجر قط، ورواه محمد بن جابر اليمامي عن حماد عن إبراهيم، وقال في حديثه: ما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من الصلوات إلا في الوتر، كان إذا حارب يقنت في الصلوات كلها، يدعو على المشركين.

ومنها حديث أم سلمة: رواه محمد بن يعلى زنبور عن عنبسة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن نافع عن أبيه عن أم سلمة، قالت: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القنوت في صلاة الصبح.

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٩٧/٢

ومنها حديث ابن عمر أنه ذكر القنوت، فقال: إنه لبدعة، ما قنت غير شهر واحد، ثم تركه، رواه بشر بن حرب عنه، قال: وأجاب القائلون به عن حديث ابن مسعود، بأنه معلول بأبي حمزة، كان يحيى بن سعيد القطان لايحدث عنه، وقال أحمد: متروك الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: ليس بالقوي، وقال السعدي. وإسحاق بن راهويه: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة، وأبان بن أبي عياش، فقد قيل فيه أكثر مما قيل في أبي حمزة. ومحمد بن جابر، فقد ضعفه يحيى بن معين. وعمرو بن علي الفلاس. وأبو حاتم. وغيرهم. وقد روي من عدة طرق، كلها واهية لا يجوز الاحتجاج بها، ومثل هذا لا يمكن أن يكون رافعا لحكم ثابت بطرق صحاح.

وأما حديث أم سلمة: فمعلول أيضا، قال ابن أبي حاتم: قال أبي. ويحيى بن معين: كان عنبسة بن عبد الرحمن يضع الحديث، وعبد الله بن نافع ضعيف جدا، ضعفه ابن المديني. ويحيى. وأبو حاتم. والساجي. وغيرهم، وقال الدارقطني: عبد الله بن نافع عن أبيه عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القنوت، مرسل، لأن نافعا لم يلق أم سلمة، ولا يصح سماعه منها، ومحمد بن يعلى زنبور، وعبد الله بن نافع. وعنبسة، كلهم ضعفاء.

وأما حديث ابن عمر: فمعلول أيضا، لأن بشر بن حرب، ويقال له: أبو عمرو الندلي مطعون فيه، قال البخاري: رأيت ابن المديني يضعفه. وكان يحيى القطان لا يروي عنه، وقال أحمد: ليس بقوي، وقال إسحاق: متروك، ليس بشيء، وقال السعدي: لا يحمل حديثه، وقال النسائي. وابن أبي حاتم: ضعيف، قالوا: وعلى تقدير صحة هذا الحديث، فيكون المراد بالبدعة ههنا، القنوت قبل الركوع، لأنه روي عنه في "الصحيح" من طرق إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قنت بعد الركوع، فدل على أنه إنما أنكر القنوت قبل الركوع، أو يكون ابن عمر نسي، بدليل ما أخبرنا، وأسند عن ابن سيرين أن سعيد بن المسيب ذكر له قول ابن عمر في "القنوت"، فقال: أما إنه قد قنت مع أبيه، ولكنه نسي، قال: وروي عنه أنه كان يقول: كبرنا ونسينا، ائتوا سعيد بن المسيب فاسألوه، قالوا: وعلى تقدير صحة هذه الأخبار، فهي محمولة على دعائه عليه السلام على أولئك القوم، ويبقى ما عداه من الثناء.." (١)

"أحاديث زكاة مال اليتيم، أو الصغير: أخرج الترمذي١ عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس، فقال: "من ولي يتيما له مال فليتجر له، ولا يتركه حتى تأكله الصدقة"، انتهى. قال الترمذي: إنما يروى هذا

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٢/٣٤١

الحديث من هذا الوجه، وفي إسناده مقال، لأن المثنى يضعف في الحديث، انتهى. وقال صاحب "التنقيح" رحمه الله: قال: مهما سألت أحمد بن حنبل عن هذا الحديث، فقال: ليس بصحيح، انتهى٢.

طريق آخر: أخرجه الدارقطني في "سننه" عن عبيد الله بن إسحاق ثنا مندل عن أبي إسحاق الشيباني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، نحوه، قال الدارقطني٣: الصحيح أنه من كلام عمر، انتهى. وعبيد الله بن إسحاق ضعيف، ومندل قال ابن حبان: كان يرفع المراسيل، ويسند الموقوفات من سوء حفظه، فلما فحش ذلك منه، استحق الترك، انتهى.

طريق آخر: أخرجه الدارقطني أيضا عن محمد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "في مال اليتيم زكاة"، قال الدارقطني: العرزمي ضعيف، وقال صاحب "التنقيح": هذه الطرق الثلاثة ضعيفة، لا يقوم بها حجة، انتهى. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج عندي بما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، لأن هذا الإسناد لا يخلو من إرسال، أو انقطاع، وكلاهما لا يقوم به حجة، فإن عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، فإذا روى عن أبيه عن جده، فأراد بجده محمدا، فمحمد لا صحبة له، وإن أراد عبد الله، فشعيب لم يلق عبد الله، قال ابن الجوزي في "التحقيق": الناس لا يختلفون في توثيق عمرو بن شعيب، قال ابن راهويه: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، كأيوب عن نافع عن ابن عمر، وقال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل، وعلي بن عبد الله، وابن راهويه، والحميدي يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه، فمن الناس بعدهم، وأما قول ابن حبان: لم يصح سماع شعيب من جده عبد الله، فقال الدارقطني: هو خطأ، وقد روى عبيد الله بن عمر العمري، وهو من الأئمة العدول عن عمرو بن شعيب عن أبيه، قال: كنت جالسا عند عبد الله بن عمرو، فجاء

---

١ الترمذي في "باب الزكاة في مال اليتيم" ص ٨١، والدارقطني: ص ٢٠٦، وأبو عبيد في "كتاب الأموال" ص ٤٢٨.

٢ وقال النووي في "شرح المهذب" ص ٢٣٩ ج ٥: هذا الحديث ضعيف.

٣ الدارقطني: ص ٢٠٦، وكذا ما بعده.." (١)

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٢/٣٣١

"الآثار: أخرج البيهقي عن ليث١ بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن مسعود، قال: من ولي مال اليتيم، فليحص عليه السنين، وإذا دفع إليه ماله أخبره بما فيه من الزكاة، فإن شاء زكى، وإن شاء ترك، انتهى. قال البيهقي: وهذا أثر ضعيف، فإن مجاهدا لم يلق ابن مسعود، فهو منقطع، وليث بن أبي سليم ضعيف عند أهل الحديث، قال: وروي عن ابن عباس، إلا أنه ينفرد٢ بإسناده ابن لهيعة، وهو لا يحتج به، انتهى. وهذا الأثر رواه محمد بن الحسن الشيباني في "كتاب الآثار" أخبرنا أبو حنيفة حدثنا ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن مسعود رضي الله عنهم، قال: ليس في مال اليتيم زكاة، انتهى. قال ابن حبان في "كتاب الضعفاء": كان من العباد يعني ليث بن أبي سليم لكن اختلط في آخر عمره، حتى كان لا يدري ما يحدث به، فكان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، تركه يحيى بن القطان، وابن مهدي، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، انتهى.

واعلم أن ابن حبان ترجم عليه ليث٣ بن أبي سليم بن زنيم الليثي، وتعقبه الشيخ زكي الدين المنذري في "حاشيته" بخطه، فقال: ليث بن أبي سليم ليس هو ابن زنيم الليثي، فرقهما إمام أهل الحديث البخاري في "ترجمتين"، وكذلك ابن أبي حاتم، والعقيلي، وابن عدي في "كتبهم". وابن أبي سليم قرشي: مولاهم، والليثي إنما هو ابن زنيم، انتهى كلامه. نقلته من خطه، والله أعلم.

قوله: روي عن علي رضي الله عنه أنه قال: لا زكاة في مال الضمار، قلت: غريب. وروى أبو عبيد القاسم بن سلاح في "كتاب الأموال في باب الصدقة" حدثنا يزيد بن هارون ثنا هشام بن حسان عن الحسن البصري رضي الله عنه، قال: إذا حضر الوقت الذي يؤدي فيه الرجل زكاته أدى عن كل مال، وعن كل دين، إلا ما كان منه ضمارا لا يرجوه، انتهى. وروى مالك٤ رضي الله عنه في "الموطأ" عن أيوب بن أبي تميمة السختياني أن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنهما كتب في مال قبضه بعض الولاة ظلما، فأمر برده إلى أهله، وتؤخذ زكاته، لما مضى من السنين، ثم عقب بعد ذلك بكتاب، أن لا يؤخذ منه إلا زكاة سنة واحدة، فإنه كان ضمارا، قال مالك رضي الله عنه: الضمار: المحبوس عن صاحبه، انتهى. قال الشيخ رحمه الله في "الإمام": فيه انقطاع بين أيوب وعمر.

---

١ البيهقي في "السنن" ص ١٠٨ ج ٤، وابن أبي شيبة في "المصنف" ص ٢٥ ج ٣، وأبو عبيد في "كتاب الأموال" ص ٤٥٢، قال: حدثنا ابن أبي زائدة عن ليث به.

٢ في البيهقي "يتفرد".

٣ قال الهيثمي في "الزوائد" ص ١٢٧ ج ٢، وص ٣٣ ج ٣، هو ثقة مدلس، انتهى. وابن زنيم "بالزاي، والنون" مصغرا.

٤ مالك في "الموطأ في باب الزكاة في الدين" ص ١٠٧، ومن طريقه البيهقي في "السنن" ص ١٥٠ ج ٤.." (١)

"فصل في البقر

الحديث السابع: روي أنه عليه السلام أمر معاذا رضي الله عنه أن يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا، أو تبيعة، ومن كل أربعين مسنة، قلت: أخرجه أصحاب السنن الأربعة١ عن مسروق عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال، لما وجهه إلى اليمن، أمره أن يأخذ من كل ثلاثين تبيعا أو تبيعة، ومن كل أربعين مسنة، ومن كل حالم يعني محتلما دينارا أو عدله من المعافر، ثياب تكون باليمن، انتهى. قال الترمذي: حديث حسن، وقد رواه بعضهم مرسلا، لم يذكر فيه معاذا، وهذا أصح، انتهى. وليس عند ابن ماجه ذكر الحاكم، وسيأتي بيانه في "باب الجزية" إن شاء الله تعالى، ورواه ابن حبان في "صحيحه" مسندا في النوع الحادي والعشرين، من القسم الأول، والحاكم في "المستدرك"٢، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، انتهى. والمرسل الذي أشار إليه الترمذي رواه ابن أبي شيبة بسنده٣ عن مسروق، قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا إلى اليمن، فذكره. ورواه أحمد٤، وأبو يعلى الموصلي، والبزار في "مسانيدهم"، وأعله عبد الحق في "أحكامه"، فقال: مسروق لم يلق معاذا، ذكره أبو عمر، وغيره، انتهى. قال ابن القطان في "كتابه": أخاف أن يكون تصحف عليه، أبو محمد بأبي عمر، إذ لا يعرف لأبي عمر إلا خلاف ذلك، وأما أبو محمد بن حزم فإنه رماه بالانقطاع أولا، ثم رجع في آخر كلامه. وهذا نص كلامهما، قال أبو عمر في "التمهيد في باب حميد بن قيس": وقد روى هذا الخبر عن معاذ بإسناد متصل صحيح ثابت، ذكره عبد الرزاق: ثنا معمر. والثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل، قال: بعثه النبي عليه السلام إلى اليمن، فأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة، الحديث، وقال في "الاستذكار في باب صدقة الماشية": ولا خلاف بين العلماء أن السنة في زكاة البقر ما في حديث معاذ هذا، وأن النصاب المجمع عليه فيها، وحديث طاوس هذا عن معاذ غير متصل، والحديث عن معاذ ثابت متصل من رواية معمر، والثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ، بمعنى حديث مالك، فهذا نص آخر. وأما ابن حزم فإنه قال٥ أول كلامه: إنه منقطع، وإن مسروقا لم يلق معاذا، ثم استدركه٦

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٣٣٤/٢

في آخر المسألة، فقال: وجدنا حديث مسروق إنما ذكر فيه فعل معاذ باليمن في زكاة البقر، ومسروق بلا شك

---

١ أبو داود في "باب زكاة السائمة" ص ٢٢٩، والترمذي في "باب زكاة البقر" ص ٨٠ ج ١، والنسائي: ص ٣٣٩، وكذا ابن ماجه: ص ١٣٠، وابن جارود: ص ١٧٨.

٢ ص ٣٩٨ ج ١.

٣ ص ١٢ ج ٢.

٤ أحمد في "مسنده" ص ٢٣٠ ج ٥.

٥ "المحلى" ص ١١ ج ٦.

٦ قوله: ثم استدركه في آخر المسألة، أي في "المحلى" ص ١٦ ج ٦، قال علي: ثم استدركنا، فوجدنا حديث مسروق، الخ، بمعنى ما قال الزيلعي.." (١)

"عندنا أدرك معاذا بسنه وعقله، وشاهد أحكامه يقينا، وأفتى في أيام عمر، وأدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وهو رجل كان باليمن أيام معاذ، بنقل الكافة من أهل بلده، كذلك عن معاذ في أخذه لذلك عن عهد النبي عليه السلام عن الكافة، انتهى كلام ابن حزم. قال ابن القطان: ولا أقول: إن مسروقا سمع من معاذ، إنما أقول: إنه يجب على أصولهم أن يحكم بحديثه عن معاذ رضي الله عنه بحكم حديث المتعاصرين اللذين لم يعلم انتفاء اللقاء بينهما، فإن الحكم فيه أن يحكم له بالاتصال عند الجمهور، وشرط البخاري، وابن المديني أن يعلم اجتماعهما، ولو مرة واحدة، فهما إذا لم يعلما لقاء أحدهما للآخر، لا يقولان في حديث أحدهما عن الآخر منقطع، إنما يقولان لم يثبت سماع فلان من فلان، فإذن ليس في حديث المتعاصرين إلا رأيان: أحدهما: أنه محمول على الاتصال. والآخر: أن يقال: لم يعلم اتصال ما بينهما، فأما الثالث، وهو أنه منقطع، فلا، انتهى كلامه بحروفه. والحديث له طرق أخرى: فمنها عن أبي وائل عن معاذ، وهي عند أبي داود١، والنسائي ومنها عن إبراهيم النخعي عن معاذ، وهي عند النسائي٢، ومنها عن طاوس عن معاذ، وهي في "موطأ مالك"٣"، قال في "الإمام": ورواية إبراهيم عن معاذ منقطعة، بلا شك، ورواية طاوس عن معاذ كذلك، قال الشافعي: وطاوس عالم بأمر معاذ، وإن كان **لم يلقه**، وقال عبد الحق في "أحكامه": وطاوس **لم يلق** معاذا، انتهى.

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٣٤٦/٢

أحاديث الباب٤: أخرج الترمذي٥، وابن ماجه عن أبي عبيدة عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: في كل ثلاثين من البقر تبيع، أو تبيعة، وفي كل أربعين مسنة، انتهى. قال الترمذي: وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، ثم أسنده عن عمرو بن مرة، قال: سألت أبا عبيدة، هل يذكر من عبد الله شيئا؟ قال: لا، انتهى. وقال عبد الحق في "أحكامه": ليس في زكاة البقر حديث متفق على صحته، انتهى.
أحاديث مخالفة لما تقدم: روى أبو داود في "مراسيله"٦ عن معمر، قال: أعطاني

---

١ أبو داود في "باب زكاة السائمة" ص ٢٢٨، والنسائي في "باب زكاة البقر" ص ٣٣٩، وأحمد في "مسنده" ص ٢٤٧ ج ٥، في كلها: عن أبي وائل عن معاذ، وعنه عن مسروق عن معاذ.
٢ النسائي ص ٣٣٩، مقرونا، مع مسروق في رواية، وعن إبراهيم عن مسروق في روايته.
٣ "موطأ" ص ١١٠ وعند ابن حزم في "المحلى" ص ٦ ج ٦ عنه عن ابن عباس، وكذا عند الدارقطني: ص ٣٠٤، وقال الهيثمي في "الزوائد" ص ٧٥ ج ٣ لحديث ابن عباس: رواه الطبراني في "الكبير" وفيه: ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس، اهـ.
٤ من أحاديث الباب حديث أنس عند البيهقي: ص ٩٩ ج ٤.
٥ الترمذي: ص ٧٩، وابن ماجه: ص ١٣٠.
٦ مراسيل أبي داود: ص ١٥.." (١)

"أيضا عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس: والحسن بن عمارة متروك، انتهى. وهذا السند الذي أشار إليه أخرجه الدارقطني في "سننه"، والله أعلم.
حديث آخر: أخرجه أحمد في "مسنده"١. والطبراني في "معجمه" من طريق ابن وهب عن حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن سلمة بن أسامة عن يحيى بن الحكم أن معاذا، قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أصدق أهل اليمن، فأمرني أن آخذ من البقرمن كل ثلاثين تبيعا، ومن كل أربعين مسنة، ومن الستين تبيعين، ومن السبعين مسنة وتبيعا، ومن الثمانين مسنتين، ومن التسعين ثلاثة أتبعة، ومن المائة مسنة وتبيعين، ومن العشرة ومائة مسنتين وتبيعا، ومن العشرين ومائة ثلاث مسنات، أو أربعة أتبعة، قال: وأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا آخذ فيما بين ذلك شيئا، إلا أن تبلغ مسنة أو جذعا، وزعم أن الأوقاص لا فريضة فيها، انتهى. قال صاحب "التنقيح في التحقيق": هذا حديث فيه إرسال، وسلمة بن

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٣٤٧/٢

أسامة، ويحيى بن الحكم غير مشهورين، ولم يذكرهما ابن أبي حاتم في "كتابه"، انتهى. واعترض بعض العلماء على هذين الحديثين أعنى حديث بقية. وحديث يحيى بن الحكم بأن معاذا **لم يلق** النبي عليه السلام بعد رجوعه من اليمن، بل توفي عليه السلام قبل قدوم معاذ من اليمن، قالوا: والصحيح ما رواه مالك رضي الله عنه في "الموطأ" عن حميد بن قيس عن طاوس أن معاذا أخذ من ثلاثين بقرة تبيعا، ومن أربعين بقرة مسنة، وأتي بما دون ذلك، فأبى أن يأخذ منه شيئا، وقال: لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا، حتى ألقاه، وأسأله، فتوفي النبي عليه السلام قبل أن يقدم معاذ، انتهى. وأعل هذا بالانقطاع، قال عبد الحق في "أحكامه": طاوس لم يدرك معاذا، انتهى. وعن مالك رضي الله عنه رواه الشافعي٢ في "سننه" بسنده ومتنه، قال الشافعي رضي الله عنه: وأخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس أن معاذ بن جبل أتي بوقص البقر، فقال: لم يأمر النبي عليه السلام فيه بشيء، قال الشافعي رضي الله عنه: وهو ما لم يبلغ الفريضة، انتهى. قلت: ويدل على صحة ذلك حديث أخرجه الحاكم في "المستدرك٣ في كتاب الفضائل" عن ابن مسعود، قال: كان معاذ بن جبل رضي الله عنه شابا جميلا

---

١ أحمد في "مسنده" ص ٢٤٠ ج ٥.

٢ كتاب "الأم" ص ٧ ج ٢، وأحمد: ص ٢٣١ ج ٥، وص ٢٣٠، وعن أبي كامل عن حماد بن زيد عن عمرو به، وفي: ص ٢٣١ ج ٥ عن عبد الرزاق عن ابن جريج به.

٣ هذا السياق الذي ذكره الحافظ المخرج لم أجده في "المستدرك" في مظانه، فكأنه ملفق من حديثي كعب ابن مالك في: ص ٢٧٣، أوله منه، وآخره من حديث ابن مسعود في: ص ٢٧٢ ج ٣، مع شيء يسير زاده فيه من حديث جابر بن عبد الله: ص ٢٧٤ ج ٣، كلها في فضل معاذ، وراجع "الطبقات" لابن سعد: ص ١٦٣ ج ٣ القسم الثاني.." (١)

"وأخرجاه١ من حديث ابن عمر نحوه، وأخرجاه٢ عن معاوية: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "هذا يوم عاشوراء لم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن أحب منكم أن يصومه فليصم، ومن أحب أن يفطر فليفطر"، انتهى. ولمسلم٣ عن جابر بن سمرة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه، ويتعاهدنا عنده، فلما فرض رمضان لم يأمرنا، ولم ينهنا عنه، ولم يتعاهدنا عنده، انتهى. ولمسلم٤ عن الحكم بن الأعرج، قال: قلت لابن عباس: أخبرني عن صوم يوم

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٣٤٩/٢

عاشوراء، قال: إذا رأيت هلال المحرم، فاعدد، وأصبح يوم التاسع صائما، قلت: هكذا كان محمد صلى الله عليه وسلم يصومه؟ قال: نعم، انتهى. وأخرج عن أبي غطفان عن ابن عباس، قال: حين صام عليه السلام يوم عاشوراء، قالوا: يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى، فقال عليه السلام: "فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع"، فلم يأت العام المقبل حتى توفي عليه السلام. وأخرج مسلم٥ عن أبي قتادة، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم الدهر، فقال: "لا صام ولا أفطر"، فسئل عن صيام يومين وإفطار يوم، قال: "ومن يطيق ذلك"، فسئل عن صوم يوم وإفطار يومين، فقال: "ليت أن الله تعالى قوانا لذلك"، وسئل عن صوم يوم وإفطار يوم، فقال: "ذاك صوم أخي داود عليه السلام"، وسئل عن صوم يوم الاثنين، فقال: "ذاك يوم ولدت فيه ويوم بعثت، أو أنزل علي فيه"، قال: فقال: "صوم ثلاثة أيام من كل شهر، ورمضان إلى رمضان صوم الدهر"، وسئل عن صوم يوم عرفة، فقال: "يكفر السنة الماضية والباقية"، وسئل عن صوم عاشوراء، فقال: "يكفر السنة الماضية"، قال مسلم" وفيه من رواية شعبة، وسئل عن صوم يوم الاثنين والخميس، فسكتنا عن ذكر الخميس، لما نراه وهما، انتهى.

وأما الاكتحال: فروى البيهقي في "شعب الإيمان"، في الباب الثالث والعشرين: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الغني بن محمد بن إسحاق الوراق ثنا علي بن محمد الوراق ثنا الحسن بن بشر ثنا محمد بن الصلت ثنا جويبر عن الضحاك عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا"، انتهى. قال: البيهقي: إسناده ضعيف بمرة، فجويبر ضعيف، والضحاك لم يلق ابن عباس، انتهى. ومن طريق البيهقي رواه ابن الجوزي في "الموضوعات"، ونقل عن الحاكم أنه قال فيه: حديث موضوع، وضعه قتلة، الحسين رضي الله عنه، انتهى. وجويبر، قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد: متروك، وأما أن الضحاك لم

---

١ البخاري في "باب وجوب صوم رمضان" ص ٢٥٤، ومسلم: ص ٣٥٨.

٢ البخاري: ص ٢٦٨، ومسلم: ص ٣٥٨.

٣ مسلم: ص ٣٥٨.

٤ مسلم: ص ٣٥٩.

٥ مسلم في "باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر" ٣٦٨.." (١)

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٢/٤٥٥

"يلق ابن عباس فروى ابن أبي شيبة في "مصنفه" حدثنا أبو داود عن شعبة، قال: أخبرني مشاش، قال: سألت الضحاك، هل رأيت ابن عباس؟ فقال: لا، انتهى. حدثنا أبو داود عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة، قال: لم يلق الضحاك ابن عباس إنما لقي سعيد بن جبير، فأخذ عنه التفسير، انتهى.

وله طريق آخر: أخرجه ابن الجوزي في "الموضوعات" عن أبي طالب محمد بن علي بن الفتح العشاري ثنا أبو بكر أحمد بن منصور النوشري ثنا أبو بكر أحمد بن سليمان النجاد ثنا إبراهيم الحربي ثنا شريح بن النعمان ثنا ابن أبي الزناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من اكتحل يوم عاشوراء لم ترمد عينه تلك السنة كلها"، انتهى. وقال١: في رجاله من ينسب إلى تفضيل، فدس عليه في أحاديث الثقات، انتهى كلامه.

أحاديث الباب: أخرج الترمذي٢ أبي عاتكة عن أنس بن مالك، قال: جاء رجل إلى النبي عليه السلام، فقال: اشتكت عيني، أفأكتحل وأنا صائم؟ قال: نعم، انتهى. قال الترمذي: إسناده ليس بالقوي، ولا يصح عن النبي عليه السلام في هذا الباب شيء، وأبو عاتكة ضعيف، انتهى. قال في "التنقيح": حديث واه جدا، وأبو عاتكة مجمع على ضعفه، واسمه: طريف بن سليمان، ويقال: سليمان بن طريف٣ قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الرازي: ذاهب الحديث، انتهى.

حديث آخر: أخرجه ابن ماجه٤ عن بقية ثنا الزبيدي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، قالت: اكتحل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم، انتهى. وأخرجه البيهقي في "سننه" عن بقية عن سعيد بن أبي سعيد الزبيدي عن هشام به، وظن بعض العلماء أن الزبيدي في سند ابن ماجه هو محمد بن الوليد، الثقة الثبت، وذلك وهم، وإنما هو سعيد بن أبي سعيد الزبيدي، كما هو مصرح به عند البيهقي، ولكن الراوي

دلسه، قال في "التنقيح": وليس هو بمجهول، كما قاله ابن عدي، والبيهقي، بل هو سعيد بن عبد الجبار الزبيدي الحمصي، وهو مشهور، ولكنه مجمع على

---

١ قال الحافظ في "الدراية" ص ١٧٥: ومن حديث أبي هريرة بسند لين فيه أحمد بن منصور الشونيزي، فكأنه أدخل عليه، وهو إسناد مختلق لهذا المتن قطعا، اهـ، قلت. فليراجع، أهو النوشري، أو الثونيزي، أو الشيرازي.

٢ الترمذي في "باب الكحل للصائم" ص ٩١ ج ١.

٣ في نسخة الدار اسمه طريف بن سلمان، ويقال سلمان بن طريف "البجنوري"
٤ ابن ماجه في "باب السواك والكحل للصائم" ١٢٢، والبيهقي: ص ٢٦٢ ج ٤.." [١]

"وأما حديث جبير بن مطعم: فرواه أحمد في "مسنده"١ حدثنا المغيرة حدثنا سعيد بن عبد العزيز حدثني سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم عن النبي عليه السلام، قال: "كل عرفات موقف، وارفعوا عن عرنة، وكل مزدلفة موقف، وارفعوا عن محسر، وكل فجاج منى منحر، وكل أيام التشريق ذبح"، انتهى. قال ابن كثير: هكذا رواه أحمد، وهو منقطع، فإن سليمان بن موسى الأشدق لم يدرك جبير بن مطعم، انتهى. قلت: رواه ابن حبان في "صحيحه" في النوع الثالث والأربعين، من القسم الأول: عن سليمان بن موسى عن عبد الرحمن بن أبي حسين عن جبير بن مطعم، فذكره، وكذلك رواه الترمذي في "مسنده" حدثنا يوسف بن موسى ثنا عبد الملك بن عبد العزيز ثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن سليمان بن موسى عن عبد الرحمن بن أبي حسين به، بلفظ أحمد سواء، قال البزار: ورواه سويد بن عبد العزيز، فقال فيه: عن نافع بن جبير عن أبيه، وهو رجل ليس بالحافظ، ولا يحتج به إذا انفرد بحديث، وحديث ابن أبي حسين هو الصواب، مع أن ابن أبي حسين لم يلق جبير بن مطعم، وإنما ذكرنا هذا الحديث لأنا لا نحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: في كل أيام التشريق ذبح، إلا في هذا الحديث، فكذلك ذكرناه، وبينا العلة فيه، انتهى. ورواه الطبراني في "معجمه"٢ حدثنا أحمد بن يحيى بن خالد الرقي ثنا زهير بن عباد الرواسي ثنا سويد بن عبد العزيز عن سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن نافع بن جبير عن أبيه بنحوه، ليس فيه: أيام التشريق، ورواه أيضا في "كتاب مسند الشاميين" عن حفص بن غيلان عن سليمان بن موسى عن محمد بن المنكدر عن جبير بن مطعم مرفوعا كذلك.

وأما حديث ابن عباس: فرواه الطبراني في "معجمه" حدثنا محمد بن يحيى بن مالك الأصبهاني حدثنا صالح بن مسمار ثنا معن بن عيسى ثنا عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس مرفوعا: عرفة كلها موقف، وارفعوا عن بطن عرفة، والمزدلفة كلها موقف وارفعوا عن بطن محسر، انتهى. ورواه الحاكم في "المستدرك"، وقال: صحيح على شرط مسلم، ويراجع.

وأما حديث ابن عمر: فأخرجه ابن عدي في "الكامل" عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن عبيد الله، وعبد الله ابني عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بلفظ حديث ابن عباس، قال ابن عدي: لا يرويه بهذا الإسناد

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٢/٤٥٦

١ عند أحمد: ص ٨٢ - ج ٤ عن أبي المغيرة، وأبي اليمان عن سعيد بن عبد العزيز.
٢ قال الهيثمي ص ٢٥١ - ج ٣: رواه أحمد، والبزار، والطبراني في "الكبير" إلا أنه قال: وكل فجاج مكة منحر، ورجاله موثقون.." (١)

"هذا الحديث عن هشيم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن عائشة ١ عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه ابن جريج، وهو أثبت من أبي ليلى، فلم يقل فيه: عن عائشة، وأرسله، ورواه أبو قلابة عن ابن عباس، وأبو قلابة لم يسمع من ابن عباس شيئا، قالوا: فالخبر بذلك غير ثابت، انتهى. وقال صاحب "التنقيح": وقد تابع عبدة بن سليمان على رفعه أبو يوسف القاضي، ومحمد بن بشر العبدي، ومحمد بن عبد الله الأنصاري عن سعيد به، ورواه الحسن بن صالح بن حيي، ومحمد بن جعفر غندر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ٢ موقوفا، ولم يذكر عزرة في إسناده٣، وكذلك رواه عمرو بن الحارث المصري عن قتادة، وقال في روايته: عن قتادة أن سعيد بن جبير حدثه، وكذلك معدود في أوهامه، فإن قتادة لم يلق سعيد بن جبير فيما قاله يحيى بن معين، وغيره، انتهى.
الحديث الثاني: قال المصنف: ثم ظاهر المذهب أن الحج يقع عن المحجوج عنه، وبذلك تشهد الأخبار الواردة في الباب، لحديث الخثعمية، فإنه عليه السلام، قال فيه: "حجي عن أبيك واعتمري"، قلت: هذا وهم من المصنف، فإن حديث الخثعمية ليس فيه ذكر الاعتمار، أخرجه الأئمة الستة في "كتبهم"، ورواه أبو داود من حديث عبد الله بن عباس، ورواه الباقون من حديث أخيه الفضل بن عباس، أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله إن أبي أدركته فريضة الله في الحج، وهو شيخ كبير لا يستطيع أن يستوي على ظهر البعير، قال: حجي عنه، وكذلك في حجة الوداع، وفي بعض طرقه: هل يقضي أن أحج عنه؟، انتهى. ورواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي ٤ من حديث ابن عباس أن امرأة من خثعم، وفي لفظ: قال: كان الفضل رديف النبي عليه السلام، فالبعض جعله من مسند الفضل، والبعض جعله من مسند أخيه عبد الله، ولم يحسن شيخنا علاء الدين مقلدا لغيره في قوله: أخرجه الجماعة عن ابن عباس، والله أعلم،

---

١ عند الدارقطني: ص ٢٧٦، وحديث ابن قلابة عن ابن عباس، عند البيهقي في "باب من ليس له أن يحج عن غيره" ص ٣٣٧ - ج ٤.

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٣/٦١

٢ في – نسخة الدار – "عن سعيد به" [البجنوري] .
٣ قال البيهقي: ص ٣٣٦، وعزرة هذا هو عزرة بن يحيى، وقال صاحب "الجوهر النقي": قلت: عزرة الذي روى عن سعيد بن جبير، وروى عنه قتادة هو عزرة بن عبد الرحمن الخزاعي، كذا ذكره البخاري في "تاريخه" وابن أبي حاتم، وابن حبان، وصاحب الكمال، وليس في كتاب أبي داود أحد يقال له: عزرة بن يحيى، ولا في بقية الكتب الستة، وترجم المزي في "أطرافه" لهذا الحديث، وقال: عزرة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وفي – تقييد المهمل – للنسائي، وروى مسلم عن قتادة عن عزرة بن عبد الرحمن الخزاعي عن سعيد بن جبير في "كتاب اللباس" قال البخاري: عزرة بن عبد الرحمن الخزاعي كوفي عن سعيد بن جبير، الخ.
٤ عند أبي داود في "باب الرجل يحج عن غيره" ص ٢٥٦، وعند البخاري في "باب حج المرأة عن الرجل" ص ٣٥٠ – ج ١، وعند مسلم في "باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم" ص ٤٣١ – ج ١.." (١)

"واعلم أن بعض الحديث في "مسلم" أخرجه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "نحرت ههنا، ومنى كلها منحر، فانحروا في رحالكم".

وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه أبو داود في "الصوم" ١ عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "فطركم يوم تفطرون، وأضحاكم يوم تضحون، وكل عرفة موقف، وكل منى منحر، وكل فجاج مكة منحر، وكل جمع موقف"، انتهى. قال المنذري في "مختصره": قال ابن معين: محمد بن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة. وقال: أبو زرعة لم يلق أبا هريرة، انتهى. ورواه البزار في "مسنده"، وقال محمد بن المنكدر: لا نعلمه سمع من أبي هريرة، انتهى. وروى الواقدي في "كتاب المغازي" حدثني إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في عمرة القضية، وهديه عند المروة: "هذا المنحر، وكل فجاج مكة منحر، فنحر عند المروة"، انتهى.

الحديث الخامس: صح أنه عليه السلام نحر الإبل، وذبح البقر والغنم، قلت: تقدم في حديث جابر الطويل: ثم انصرف إلى المنحر، فنحر ثلاثا وستين بدنة بيده، ثم أعطى عليا، فنحر ما غبر، الحديث، وذبح البقر، أخرجه البخاري، ومسلم ٢ عن عائشة قالت: فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر، فقلت: ما هذا؟ قالوا ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه، مختصر. وذبح الغنم، أخرجه الأئمة الستة عن

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ١٥٦/٣

أنس، قال: ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين، فرأيته واضعا قدمه على صفاحهما، يسمي ويكبر، فذبحهما بيده، انتهى. وينظر أحاديث "الحج - والأضاحي - والذبائح".

الحديث السادس: روي أنه عليه السلام نحر الهدايا قياما، وأصحابه كانوا ينحرونها قياما معقولة اليد اليسرى، قلت: أخرجه البخاري، ومسلم ٣ عن أنس، قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعا، ونحن معه، إلى أن قال: ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بدنات قياما، مختصر.

حديث آخر: أخرجه أبو داود، ومسلم عن زياد بن جبير، قال: كنت مع ابن عمر بمنى، فمر برجل وهو ينحر بدنته، وهي باركة، فقال: ابعثها قياما مقيدة، سنة محمد صلى الله عليه وسلم، انتهى. وروى الواقدي في "كتاب المغازي" حدثني الهيثم بن واقد عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه عن ناجية بن جندب، قال: كنت على هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة، إلى أن قال: فلما بلغنا منزل رسول الله

---

١ في "باب إذا أخطأ القوم الهلال" ص ٣١٨ - ج ١.

٢ عن البخاري في "باب ذبح الرجل البقر عن نسائه" ص ٢٣١ - ج ١، وعند مسلم في "باب بيان وجوه الاحرام" ص ٣٨٩ - ج ١.

٣ عند البخاري في "باب نحر الإبل مقيدة" ص ٢٣١ - ج ١، وحديث زياد ابن جبير عن ابن عمر، عند البخاري في "باب نحر الإبل المقيدة" ص ٢٣١ - ج ١، وعند مسلم في "باب استحباب نحر الإبل قيام، مقيدة" ص ٤٢٤ - ج ١.." (١)

"إن شاء الله لكان كما قال"، انتهى. ولفظ أبي داود: فقد استثنى، ورواه البزار في "مسنده"، وقال: أخطأ فيه معمر، واختصره من حديث سليمان بن داود: لأطوفن الليلة، إلى آخره، وهذا مخالف لكلام البخاري.

حديث آخر: أخرجه ابن عدي في "الكامل" عن إسحاق بن أبي نجيح الكعبي ١ عن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قال لامرأته: أنت طالق إن شاء الله، أو لغلامه أنت حر، أو قال: علي المشي إلى بيت الله إن شاء الله، فلا شيء عليه"، انتهى. وهو معلول بإسحاق الكعبي، نقل شيخنا شمس الدين الذهبي تضعيفه عن الدارقطني، وابن حبان، ولم يذكر أحدا وثقه، قال: وذكر ابن عدي له عشرة أحاديث: منها هذا، انتهى. قلت: لم يذكر له

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ١٦٣/٣

ابن عدي غير حديثين: أحدهما: هذا، والآخر عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "يميز الله أولياءه وأصفياءه، حتى تطهر الأرض من المنافقين"، ثم قال: وهذان الحديثان بسنديهما منكران، لا يرويهما إلا إسحاق هذا، ولم أر له من الحديث إلا مقدار عشرة، أو أقل، ومقدار ما رأيته مناكير، انتهى.

حديث آخر: رواه عبد الرزاق في "مصنفه"، والدارقطني في "سننه" ٢ عن إسماعيل بن عياش عن حميد بن مالك أنه سمع مكحولا يحدث عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "ما خلق الله أحب إليه من العتاق، ولا أبغض إليه من الطلاق، فمن أعتق واستثنى، فالعبد حر، ولا استثناء له، وإذا طلق واستثنى فله استثناؤه، ولا طلاق عليه"، انتهى. وذكره عبد الحق في "أحكامه" من جهة الدارقطني، وقال: في إسناده حميد بن مالك، وهو ضعيف، وقال البيهقي٣: هو حديث ضعيف، ومكحول عن معاذ منقطع، وقال ابن الجوزي في "التحقيق": مكحول لم يلق معاذا، وابن عياش، وحميد، ومكحول كلهم ضعفاء، انتهى. وقال في "التنقيح": الحمل فيه على حميد، تكلم فيه أبو زرعة، وأبو حاتم، وابن عدي، والأزدي، انتهى.

---

١ في "التهذيب" ص ٢٥٢ - ج ١ إسحاق بن نجيح الملطي قال ابن حبان: دجال من الدجاجلة يضع الحديث صراحا.

٢ عند الدارقطني في "الطلاق" ص ٤٣٩.

٣ راجع "السنن الكبرى - باب الاستثناء في الطلاق" ص ٣٦١ - ج ٧.." (١)

"لم يلق عبد الرحمن بن عوف، انتهى. ورواه الطبراني في "معجمه الوسط" قال: لا يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد، وهو غير متصل، لأن المسور لم يسمع من جده عبد الرحمن، انتهى. وقال عبد الحق في "أحكامه": إسناده منقطع، قال ابن القطان في "كتابه": وفيه مع الانقطاع بين المسور وجده عبد الرحمن بن عوف، انقطاع آخر بين المفضل. ويونس، فقد رواه إسحاق بن الفرات عن المفضل بن فضالة، فجعل فيه الزهري بين يونس بن يزيد، وسعد بن إبراهيم، قال: وفيه مع ذلك الجهل بحال المسور، فإنه لا يعرف له حال، انتهى كلامه. وقال ابن أبي حاتم "في كتاب العلل" ١: سألت أبي عن حديث رواه المفضل بن فضالة عن يونس بن يزيد الأيلي عن سعد بن إبراهيم عن المسور بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "لا يغرم السارق إذا أقيم عليه الحد"، فقال

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٢٣٥/٣

أبي: هذا حديث منكر، ومسور لم يلق عبد الرحمن، انتهى. وقال البيهقي في "كتاب المعرفة" ٢: هذا حديث رواه المفضل بن فضالة قاضي مصر، واختلف عليه فيه، فقيل: عنه عن يونس بن يزيد عن سعد، وقيل: عنه عن يونس عن الزهري عن سعد، وقيل: عنه عن يونس عن سعد بن إبراهيم عن أخيه المسور، فإن كان سعد هذا هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، فقال أهل العلم بالحديث: لا نعرف له في التواريخ أخا معروفا بالرواية يقال له: المسور، وإن كان غيره، فلا نعرفه، ولا نعرف أخاه، قال البيهقي: وقد رأيت حديثا لسعد بن محمد بن المسور بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، فإن كان هذا الانتساب صحيحا، وثبت كون المسور أخا لسعد بن إبراهيم، فلم يثبت له سماع من جده عبد الرحمن، ولا رؤية، وذلك لأن إبراهيم بن عبد الرحمن كان في خلافة عمر بن الخطاب صبيا صغيرا، ومات أبوه في خلافة عثمان، فإنما كان أدرك أولاده بعد موت أبيه، وإنما رواية ابنيه المعروفين: صالح، وسعد عن أبيهما عن عبد الرحمن، فهذا الذي عرفناه بحفدته - وفيه نظر - لا يعرف له رؤية، ولا رواية عن جده، ولا عن غيره من الصحابة، فهو مع الجهالة منقطع، وبمثل هذه الرواية لا تترك أموال المسلمين تذهب باطلا، وقد قال عليه السلام: "على اليد ما أخذت حتى تؤدي"، انتهى كلامه بحروفه. وقال في "التنقيح": يوجد في بعض النسخ سعيد بن إبراهيم، والمعروف سعد، قال ابن أبي حاتم: مسور بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أخو صالح، وسعد ابني إبراهيم روى عن عبد الرحمن بن عوف مرسلا، وقال ابن المنذر: سعد بن إبراهيم هذا مجهول، وقيل: إنه الزهري قاضي المدينة، وهو أحد الثقات الأثبات، لكن قال البيهقي: إن الزهري لا يعرف له أخ معروف بالرواية يقال له: المسور، والله أعلم.

---

١ ذكره ابن أبي حاتم في كتاب العلل - في الحدود" ص ٤٥٢ - ج ١.

٢ وذكر هذا الكلام في "السنن أيضا - في باب غرم السارق" ص ٢٧٧ - ج 8، وانظر ما قال صاحب "الجوهر النقي" ههنا.." (١)

"إلا أبو علي الحنفي عن مالك، انتهى. وقال الدارقطني: لم يقل فيه: عن جده ممن رواه عن مالك غير أبي علي الحنفي، وكان ثقة، وهو في "الموطإ" عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر، انتهى. قلت: هكذا رواه في "الموطإ" من رواية يحيى بن يحيى عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر، فذكره، ورواه ابن أبي شيبة في "مصنفه" حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر به مرسلا، ورواه عبد الرزاق في "مصنفه"

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٣/٣٧٦

حدثنا ابن جريج عن جعفر به، ورواه إسحاق بن راهويه أخبرنا عبد الله بن إدريس عن جعفر به، قال ابن عبد البر: هذا حديث منقطع، فإن محمد بن علي لم يلق عمر، ولا عبد الرحمن بن عوف، وقد رواه أبو علي الحنفي، وكان ثقة، واسمه عبد الله بن عبد المجيد، فقال فيه: عن جده، ومع ذلك فهو منقطع، لأن علي بن الحسين لم يلق عمر، ولا عبد الرحمن بن عوف، ولكن معناه يتصل من وجوه حسان، انتهى. قال صاحب "التنقيح": وقد روي معنى هذا من وجه متصل، إلا أن في إسناده من يجهل حاله، قال ابن أبي عاصم، حدثنا إبراهيم بن الحجاج الشامي ثنا أبو رجاء – وكان جارا لحماد بن سلمة، ثنا الأعمش عن زيد بن وهب، قال: كنت عند عمر بن الخطاب، فقال: من عنده علم من المجوس؟ فوثب عبد الرحمن بن عوف، فقال: أشهد بالله على رسول الله صلى الله عليه وسلم لسمعته يقول: "إنما المجوس طائفة من أهل الكتاب، فاحملوهم على ما تحملون عليه من أهل الكتاب"، انتهى.

حديث آخر: روى الشافعي في "مسنده" حدثنا سفيان عن سعيد بن المرزبان عن نصر بن عاصم، قال: قال فروة بن نوفل: علام تؤخذ الجزية من المجوس وليسوا بأهل كتاب؟ فقام إليه المستورد، فأخذ بلبته، وقال: يا عدو الله تطعن على أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلى أمير المؤمنين – يعني عليا – وقد أخذوا منهم الجزية، فذهب به إلى القصر، فخرج عليهم علي، وقال: أنا أعلم الناس بالمجوس، كان لهم علم يعلمونه، وكتاب يدرسونه، وأن ملكهم سكر، فوقع على ابنته، أو أمه، فاطلع عليه بعض أهل مملكته، فلما صحا أرادوا أن يقيموا عليه الحد، فامتنع منهم فدعا أهل مملكته، فقال: تعلمون دينا خيرا من دين آدم، وقد كان ينكح بنيه من بناته؟ فأنا على دين آدم، وما يرغب بكم عن دينه؟ فبايعوه، وقاتلوا الذين خالفوهم حتى قتلوهم، فأصبحوا، وقد أسري على كتابهم، فرفع من بين أظهرهم، وذهب العلم الذي في صدورهم، وهم أهل الكتاب، وقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر، وعمر منهم الجزية، انتهى. قال ابن الجوزي في "التحقيق": وسعيد بن المرزبان مجروح، قال يحيى القطان: لا أستحل أروي عنه، وقال ابن معين: ليس بشيء، ولا يكتب حديثه، وقال الفلاس: متروك الحديث، وقال أبو أسامة: كان ثقة، وقال أبو زرعة:." (١)

"كتاب الوديعة

حديث: "ليس على المستعير، غير المغل ضمان، ولا على المستودع، غير المغل ضمان"،

قلت: أخرجه الدارقطني، ثم البيهقي في سننيهما١ عن عمرو بن عبد الجبار عن عبيدة بن حسان عن عمرو

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٤٤٩/٣

بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ليس على المستودع، غير المغل ضمان، ولا على المستعير، غير المغل ضمان"، انتهى. قال الدارقطني: عمرو، وعبيدة ضعيفان، وإنما يروى هذا من قول شريح غير مرفوع، ثم أخرجه من قول شريح، ولم يروه عبد الرزاق في مصنفه إلا من قول شريح، وقال ابن حبان في كتاب الضعفاء: عبيدة يروي الموضوعات عن الثقات، انتهى.

ومن أحاديث الباب: ما أخرجه ابن ماجه في سننه٢ عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "من أودع وديعة فلا ضمان عليه"، انتهى. ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء من حديث ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب به، وأعله بابن لهيعة، قال: وعمرو بن شعيب وإن كان ثقة، ولكن في حديثه المناكير، إذا كان من رواية أبيه عن جده، فإنه لا يخلو أن يكون مرسلا ومنقطعا، فإنه إن أراد جده الأعلى، وهو عبد الله بن عمرو، فشعيب لم يلق عبد الله، فالخبر منقطع، وإن أراد جده الأدنى، فهو محمد بن عبد الله، وهو لا صحبة له، فهو مرسل، وكلاهما لا تقوم به الحجة، وقد كان بعض شيوخنا تقول: إذا سمى جده عبد الله بن عمرو فهو صحيح، وقد اعتبرت ما قاله، فلم أجده من رواية الثقات المتقنين عن عمرو بن شعيب، وإنما ذلك شيء يقوله محمد بن إسحاق، وبعض الرواة، ليعلم أن جده اسمه عبد الله، فأدرج في الإسناد، فليس الحكم عندي في عمرو بن شعيب، إلا مجانبة ما روي عن أبيه عن جده، والاحتجاج بما روي عن الثقات غير أبيه، انتهى كلامه، والله أعلم.

---

١ عند الدارقطني في البيوع ص ٣٠٦ ج ٢، وعند البيهقي في السنن في كتاب العارية باب من قال: لا يغرم ص ٩١ ج ٦.

٢ عند ابن ماجه في الأحكام باب الوديعة ص ١٧٥.." (١)

"الصلاة، فإنما ذبح لنفسه، ومن ذبح بعد الصلاة، فقد تم نسكه، وأصاب سنة المسلمين"، انتهى.

وأخرجه البخاري١ عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من ذبح قبل الصلاة، فليعد، ومن ذبح بعد الصلاة، فقد تم نسكه، وأصاب سنة المسلمين"، انتهى.

الحديث السادس: قال عليه السلام: "إن أول نسكنا في هذا اليوم الصلاة، ثم الأضحية"،

قلت: أخرجه البخاري، ومسلم٢ بمعناه عن البراء بن عازب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي، ثم نرجع، فننحر، فمن فعل ذلك، فقد أصاب سنتنا، ومن ذبح قبل

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ١١٥/٤

فإنما هو لحم، قدمه لأهله، ليس من النسك في شيء"، انتهى. احتج به المصنف وبالذي قبله على الشافعي، ومالك في منعهما الأضحية بعد الصلاة قبل نحر الإمام، واستدل عليهما ابن الجوزي أيضا بما أخرجه في الصحيحين٣ عن جندب بن سفيان البجلي أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أضحى، قال: فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو باللحم، وذبائح الأضحى، فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها ذبحت، قبل أن يصلي، فقال عليه السلام: "من كان ذبح قبل أن يصلي فليذبح مكانها أخرى، ومن لم يكن ذبح حتى صلينا، فليذبح باسم الله"، انتهى. واحتج لهما بما رواه مسلم في صحيحه٤ عن ابن جريج أخبرني، أبو الزبير، سمع جابر بن عبد الله يقول: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بالمدينة، فتقدم رجال فنحروا، وظنوا أن النبي صلى الله عليه وسلم قد نحر، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم: من كان نحر قبله أن يعيد بنحر آخر، ولا تنحروا حتى ينحر النبي صلى الله عليه وسلم، انتهى.

الحديث السابع: قال عليه السلام: "أيام التشريق كلها أيام ذبح"، قلت: رواه أحمد في مسنده، وابن حبان في صحيحه في النوع الثالث والأربعين، من القسم الثالث من حديث عبد الرحمن٥ عن أبي حسين عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "كل أيام التشريق ذبح، وعرفة كلها موقف"، إلى آخره، وقد ذكرناه بتمامه في الحج، ورواه البزار في مسنده، وقال: ابن أبي حسين لم يلق جبير بن مطعم، ورواه البيهقي في المعرفة، ولم يذكر فيه انقطاعا، وأخرجه الدارقطني في سننه٦ عن أبي معيد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن دينار عن جبير بن مطعم مرفوعا،

---

١ عند البخاري في أوائل الأضاحي ص ٨٣٢ ج ٢، وعند مسلم فيه: ص ١٥٤ ج ٢، إلى قوله: "من كان ذبح قبل الصلاة، فليعد"، انتهى.

٢ عند البخاري في أوائل الأضاحي ص ٨٣٢ ج ٢، وعند مسلم فيه: ص ١٥٤ ج ٢.

٣ عند البخاري في الذبائح في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "فليذبح على اسم الله" ص ٨٥٧ ج ٢، وعند مسلم في الأضاحي ص ١٥٣ ج ٢.

٤ عند مسلم في الأضاحي ص ١٥٥ ج ٢.

٥ الصواب: عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، كما في التهذيب ص ٢٩٠ ج ١٢.

٦ قلت: عند الدارقطني في الصيد والذبائح ص ٥٤٤ بطريقين، وأبو معيد هذا هو حفص بن غيلان، كما في التهذيب.." (١)

"وأبو معيد بمثناة، فيه لين، وأخرجه هو، والبزار عن سويد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه مرفوعا، قال البزار: لا نعلم قال فيه: عن نافع بن جبير عن أبيه إلا سويد بن عبد العزيز، وهو ليس بالحافظ، ولا يحتج به إذا انفرد، وحديث ابن أبي حسين هو الصواب، مع أن ابن أبي حسين لم يلق جبير بن مطعم، انتهى. وأخرجه أحمد أيضا، والبيهقي عن سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال البيهقي: وسليمان بن موسى لم يدرك جبير بن مطعم، وأخرجه ابن عدي في الكامل عن معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "أيام التشريق كلها ذبح"، انتهى. وضعف معاوية بن يحيى عن النسائي، والسعدي، وابن معين، وعلي بن المديني، ووافقهم، وقال ابن أبي حاتم في كتاب العلل١ قال أبي: هذا حديث موضوع بهذا الإسناد، انتهى. وقبل: معاوية محمد بن شعيب.

قوله: روي عن عمر، وعلي، وابن عباس أنهم قالوا: أيام النحر ثلاثة، أفضلها أولها، قلت: غريب جدا، وتقدم نحوه في الحج في الحديث الرابع والستين، وروى مالك في الموطإ٢ عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: الأضحى، يومان بعد يوم الأضحى، انتهى. مالك أنه بلغه أن علي بن أبي طالب كان يقول مثل ذلك، انتهى.

الحديث الثامن: قال عليه السلام: "لا يجزئ في الضحايا أربعة: العوراء البين عورها، والعرجاء البين عرجها، والمريضة البين مرضها، والعجفاء التي لا تنقي"، قلت: أخرجه أصحاب السنن الأربعة٣ عن شعبة أخبرني سليمان بن عبد الرحمن سمعت عبيد بن فيروز، قال: سألت البراء بن عازب عما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه من الأضاحي، فقال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأصابعي أقصر من أصابعه، وأناملي أقصر من أنامله، فقال: "أربع لا تجوز في الضحايا: العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها، والعرجاء البين ظلعها، والكسير التي لا تنقي"، انتهى.

---

١ ذكره في كتاب العلل ص ٣٨ ج ٢.

٢ عند مالك في الضحايا في باب الضحية عما في بطن المرأة ص ١٨٨ ج ٢.

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٤/٢١٢

٣ عند الترمذي في الأضاحي في باب ما لا يجوز من الأضاحي ص ١٩٤ ج ١، وعند أبي داود في باب ما يكره من الضحايا ص ٣١ ج ٢، وفيه: الكبيرة التي لا تنقى بدل الكسير، وعند النسائي في الضحايا في باب ما نهى عنه من الأضاحي العوراء ص ٢٠٢ ج ٢، وفي رواية عنده والكسير التي لا تنقى وعند مالك في الموطأ في باب ما ينهى عنه من الضحايا ص ١٨٧، وفي المستدرك في الحج ص ٤٦٨ ج ١، وفيه: الكسير التي لا تنقى، وفي الأضاحي ص ٢٢٣ ج ٤، وفيه: العجفاء التي لا تنقى.." (١)

"بن أرطاة، وهو رجل مشهور بالتدليس، وبأنه يحدث عمن لم يلقه، ولم يسمع منه، قال يحيى بن زكريا بن أبي زائدة: كنت يوما عند الحجاج بن أرطاة، فقال لي: لم أسمع من الزهري شيئا، ولا من إبراهيم، ولا من الشعبي، ولا من فلان، ولا من فلان حتى عد سبعة عشر، أو بضعة عشر، كلهم قد روى عنه الحجاج، ثم زعم بعد روايته عنهم أنه لم يلقهم، ولم يسمع منهم، وأيضا فقد ترك الرواية عنه سفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، وعيسى بن يونس، بعد أن جالسوه وخبروه، وكفاك بهم علما بالرجال ونبلا.

الوجه الرابع: أن جماعة من الثقات رووا هذا الحديث عن الحجاج بن أرطاة، فاختلفوا عليه، فرواه عبد الرحيم بن سليمان عن الحجاج على اللفظ المتقدم، ووافقه عليه عبد الواحد بن زياد، وخالفهما يحيى بن سعيد الأموي، وهو ثقة، فرواه عن الحجاج عن زيد بن جبير عن خشف بن مالك، قال: سمعت عبد الله بن مسعود يقول: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخطإ أخماسا: عشرون جذاعا، وعشرون بنات لبون، وعشرون بني لبون، وعشرون بنات مخاض، وعشرون بني مخاض ذكورا، فجعل مكان الحقاق بني لبون، ثم أسنده كذلك، قال: ورواه إسماعيل بن عياش عن الحجاج بهذا الإسناد: بني لبون، ثم أسنده كذلك، قال: ورواه إسماعيل بن عياش عن الحجاج بهذا الإسناد ، فقال: ﴿خمسا جذاعا ، خمسا حقاقا ، وخمسا بنات لبون ، وخمسا بنات مخاض ، وخمسا بني لبون ذكورا﴾ ، فجعل مكان بني المخاض بني اللبون ، موافقا لرواية أبي عبيدة عن أبيه ، ثم أسنده كذلك ، قال: ورواه أبو معاوية الضرير، وحفص بن غياث، وعمرو بن هاشم أبو مالك الجنبي، وأبو خالد الأحمر كلهم عن الحجاج بهذا الإسناد، قال: دية الخطأ أخماسا لم يزيدوا على ذلك، ثم أخرج رواياتهم، ثم قال: ويشبه أن يكون هذا الصحيح، لاتفاقهم على ذلك، وهم ثقات، ويشبه أن يكون الحجاج ربما كان يفسر الأخماس برأيه بعد فراغه من الحديث، فيتوهم السامع أنه من الحديث، ويقويه أن يحيى بن سعيد حفظ عنه: عشرين بني لبون، مكان الحقاق، وعبد الواحد، وعبد الرحيم حفظا عنه: عشرين حقة، مكان بني لبون، كما قدمناه.

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٤/٢١٣

الوجه الخامس: أنه قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن جماعة من المهاجرين، والأنصار في دية الخطإ أقاويل مختلفة، لا نعلم روي عن أحد منهم في ذلك ذكر بني مخاض، إلا في حديث خشف بن مالك هذا، والله أعلم، انتهى. وحكى ابن الجوزي في التحقيق كلام الدارقطني هذا، ثم قال: ويعارض قول الدارقطني هذا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه، فكيف جاز له أن يسكت عن ذكر هذا، ثم إنما حكى عنه فتواه، وخشف روي عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومتى كان الإنسان ثقة،." (١)

"٤٢٠ - قوله

روي عن علي رضي الله عنه أن سائلا سأله وهو راكع في صلاته فطرح له خاتمه كأنه كان مزجا في خنصره فلم يتكلف لخلعه كبير عمل يفسد بمثله صلاته فنزلت

قلت رواه الحاكم أبو عبد الله في كتابه علوم الحديث من حديث عيسى بن عبد الله بن عبيد الله بن عمر بن علي بن أبي طالب ثنا أبي عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال نزلت هذه الآية إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد والناس يصلون بين قائم وراكع وساجد وإذا سائل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا سائل أعطاك أحد شيئا قال لا إلا هذا الراكع يعني عليا أعطاني خاتما انتهى

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره ثنا أبو سعيد الأشج ثنا الفضل بن دكين أبو نعيم الأحول ثنا موسى بن قيس الحضرمي عن سلمة بن كهيل قال تصدق علي بخاتمه وهو راكع فنزلت إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون انتهى

وأخرجه ابن مردويه في تفسيره عن سفيان الثوري عن أبي سنان عن الضحاك عن ابن عباس قال كان علي بن أبي طالب قائما يصلي فمر سائل وهو راكع فأعطاه خاتمه فنزلت إنما وليكم الله ورسوله ... الآية وفيه انقطاع فإن الضحاك لم يلق ابن عباس

ورواه أيضا حدثنا سليمان بن أحمد هو الطبراني ثنا محمد بن علي الصائغ ثنا خالد بن يزيد العمري ثنا إسحاق بن عبد الله بن محمد بن علي بن حسين." (٢)

"لا يقرب ناصية فرس لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (الخيل معقود في نواصيها الخير فلا يقربه شيطان أبدا) انتهى

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٣٥٩/٤

(٢) تخريج أحاديث الكشاف الزيلعي ، جمال الدين ٤٠٩/١

وهذا سند واه جويبر ضعيف والضحاك لم يلق ابن عباس

٥١٣ – الحديث الثالث والعشرون

روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بسبعين أسيرا منهم العباس عمه وعقيل بن أبي طالب فاستشار أبا بكر فيهم فقال قومك وأهلك فاستبقهم لعل الله يتوب عليهم وخذ منهم فدية تقوي بها أصحابك وقال عمر كذبوك وأخرجوك فقدمهم واضرب أعناقهم فإن هؤلاء أئمة الكفر وإن الله قد أغناك عن الفداء مكن عليا من عقيل ومكن حمزة من العباس ومكني من فلان لنسيب له فاضرب أعناقهم فقال صلى الله عليه وسلم (إن الله ليلين قلوب رجال حتى تكون ألين من اللين وإن الله ليشدد قلوب رجال حتى تكون أشد من الحجارة وإن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم قال فمن تبعني فإنه مني ومن عصاني فإنك غفور رحيم ومثلك يا عمر مثل نوح ق‍ال لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا ثم قال لأصحابه أنتم اليوم عالة فلا يفلتن أحد منهم إلا بفداء أو ضرب عنق)

وروى أنه قال لهم (إن شئتم قتلتموهم وإن شئتم فاديتموهم واستشهد منكم بعدتهم) فقالوا بل بأخذ الفداء إذ استشهدوا بأحد وكان فداء الأسارى عشرين أوقية وفداء العباس أربعين أوقية والأوقية أربعون درهما وستة دنانير

وروي أنهم لما أخذوا الفداء نزلت فإما منا بعد وإما فداء." (١)

"حدثنا يعقوب بن عبد الله الأشعري عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أولياء الله قال (الذين إذا رءوا ذكر الله) انتهى

ورواه الترمذي الحكيم في نوادر الأصول والطبراني في معجمه والبزار في مسنده قال البزار وقد رواه غير محمد بن سعيد عن يعقوب عن جعفر عن سعيد بن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا انتهى

وأما المرسل فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه في باب كلام النبي صلى الله عليه وسلم والطبري في تفسيره حدثنا يحيى بن اليمان عن أشعث بن إسحاق عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم

وله طريق آخر عند أبي نعيم في الحلية في ترجمة مسعر عن الهياج بن بسطام عن مسعر عن بكير بن الأخنس عن سعيد بن جبير قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ... الحديث ثم قال غريب من حديث مسعر تفرد به الهياج وبك‍ير ابن الأخنس روى عنه مسعر ولم يلقه الثوري ولا شعبة

---

(١) تخريج أحاديث الكشاف الزيلعي ، جمال الدين ٢/٣٥

انتهى

ورواه ابن مردويه في تفسيره من حديث يحيى الحماني حدثنا يعقوب بن عبد الله القمي به مرسلا

٥٩٩ – الحديث الثاني عشر

عن عمر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول (إن من عباد الله عبادا ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة لمكانهم من الله) قالوا يا رسول الله خبرنا ما هم وما أعمالهم فلعلنا نحبهم فقال (قوم تحابوا في الله على غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها فو الله إن وجوههم لنور وإنهم على منابر من نور لا يخافون." (١)

"قال هذا من عمل الأبزاري وكان ماجنا كذابا

وقال مهنا سالت أحمد بن حنبل ويحيى بن معين عن حديث استعينوا على طلب الحوائج بالكتمان فقالا هذا حديث موضوع وليس له أصل

انتهى كلامه

وقال ابن أبي حاتم في علله قال أبي إن هذا حديث منكر لا يعرف له أصل وضعف سلام بن سعيد من أجل هذا الحديث

انتهى كلامه

وقال ابن طاهر في كلامه على أحاديث الشهاب هذا حديث روي من حديث معاذ بن جبل ومن حديث ابن عباس ومن حديث بريدة

أما حديث معاذ فرواه سعيد بن سلام العطار عن ثور بن يزيد عن خالد ابن معدان عن معاذ بن جبل وسعيد هذا بصري يكنى أبا الحسن كذاب وخالد بن معدان لم يلق معاذا ورواه حسين بن علوان عن ثور وحسين متروك الحديث

ورواه شعبة عن ثور ولا يثبت عنه وروي عن حفص بن غياث عن ثور وحفص ثقة إلا أن الذي رواه عنه غير ثقة

وأما حديث ابن عباس فرواه طاهر بن الفضل الحلبي عن حجاج بن محمد الأعور عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال ابن حبان وضعه طاهر على حجاج ولم يتابعه عليه أحد من أصحاب حجاج

وروي أيضا من طريق الخلفاء من ولد ابن عباس رواه الحسن بن علي صاحب السلعة عن إبراهيم بن سعيد

---

(١) تخريج أحاديث الكشاف الزيلعي ، جمال الدين ١٢٩/٢

الجوهري عن المأمون عن آبائه

وأما حديث بريدة فرواه إبراهيم بن علي بن بالويه الثلجي حدثنا الطالبي حدثنا إبراهيم معقل حدثنا أبو الفضل المروزي حدثنا عيسى بن يونس حدثنا السيناني حدثنا الحسين بن واقد عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ... وهذا الإسناد إن سلم من الطالبي فإني لم أعرفه فهو أجود ما ورد في الباب فإن إبراهيم." (١)

"..

استدراك:

قوله: "ليس الخبر كالمعاينة".

ذكره الزركشي في المعتبر ل٦٣ ب، و٦٤ أ.

وقال الحافظ في الموافقة ل١٦٤ أ: قال الزركشي في المعتبر ل٦٤ أ": ظن أكثر الشراح أنه ليس بحديث.

قلت: وأغفله ابن كثير في تخريجه وتنبه له السبكي، انتهى.

"وأقول": لم يذكره الحافظ ابن كثير -عليه رحمة الله- لكون الإمام ابن الحاجب لم يأت به في مختصره، على أنه حديث كما يفهم من السياق، حيث قال: وأيضا فإن المشاهدة أدل -أي: على البيان عند الجمهور- إذ ليس الخبر كالمعاينة. ا. هـ.

هكذا ساقه، وعلى هذا فلا يرد عليه الاعتراض والله أعلم. انظر مختصر المنتهى ص"١٤٤".

وهذا الحديث:

أخرجه الإمام أحمد ١/ ٢١٥ من طريق:

هشيم، أنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: "ليس الخبر كالمع اينة".

وفي ١/ ٢٧١ من طريق سريج بن النعمان، ثنا هشيم به، وفيه زيادة: " ... إن الله -عز وجل- أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت".

"قلت": ورجاله ثقات، ولكن قال الحافظ في الموافقة "ل١٦٤ ب": هذا حديث حسن. أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم من طرق عن هشيم، فجرى من صححه على ظاهر الإسناد فإن رجاله رجال الصحيح،

---

(١) تخريج أحاديث الكشاف الزيلعي ، جمال الدين ٢/٣٦٢

لكن ذكره ابن عدي في ترجمة هشيم، وقال: إنه دلسه، ثم ساقه من طريق يحيى بن حسان قال: لم يسمع هشيم هذا الحديث من أبي بشر. انتهى.

وكأن "الكلام للحافظ" ابن حبان تنبه لهذا، فإنه قال بعد أن أخرجه من طريق هشيم، وذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هشيما تفرد به، ثم ساقه ا. هـ.

وانظر في هذا المعتبر ل٦٣ ب.

وأخرجه ابن حبان في كتاب علامات النبوة، باب ما جاء في موسى الكليم، صلى الله على نبينا وعليه وسلم، حديث "٢٠٨٧" و"٢٠٨٨" ص٥١٠ "موارد".

من طريق الحسن بن سفيان، حدثنا سريج بن يونس، حدثنا هشيم به.

ومن طريق حبيش بن عبد الله النيلي بواسط، حدثنا أحمد بن سنان القطان، حدثنا أبو داود، حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر به. =." (١)

"قوله: وسمعوا: "اقتلوا المشركين"١ ولم يسمع الأكثر: "سنوا بهم سنة أهل الكتاب" ٢.

٢٣٧- روى الإمام أبو عبد الله الشافعي في المسند، من حديث جعفر بن محمد٣ عن أبيه "أن عمر -رضي الله عنه- ذكر المجوس فقال: ما أدري كيف أصنع في أمرهم؟! فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه٤: أشهد لسمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "سنوا بهم سنة أهل الكتاب" "٥.

---

١ إشارة إلى قوله تعالى: ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم.. الآية﴾ [التوبة: ٥].

٢ انظر مختصر المنتهى ص"١٤٨".

٣ هو: الإمام جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، القرشي الهاشمي أبو عبد الله المعروف بالصادق. من جلة علماء المدينة، وكان يغضب من الرافضة. من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة.

تذكرة الحفاظ ١/ ١٦٦، التقريب ١/ ١٣٢، التهذيب ٢/ ١٠٣، الجرح والتعديل ٢/ ٤٨٧، السير ٦/ ٢٥٥.

٤ هو: الصحابي الجليل عبد الرحمن بن عوف بن زهرة القرشي الزهري، أحد العشرة المبشرة. أسلم قديما

---

(١) تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب ابن كثير ص/٢٨١

ومناقبه كثيرة. توفي سنة اثنتين وثلاثين، وقيل غير ذلك.

التهذيب ٦/ ٢٤٤، السير ١/ ٦٨.

٥ الشافعي في المسند ص٢٠٩.

وأخرجه أيضا في الرسالة ص٤٣٠.

وأخرجه الإمام مالك في كتاب الجزية، باب جزية أهل الكتاب والمجوس، حديث "٤٢" ١/ ٢٧٨.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجزية، باب المجوس أهل كتاب والجزية تؤخذ منهم ٩/ ١٨٩.

وأخرجه عمر بن شبة في تاريخ المدينة ٣/ ٨٥٣.

كلهم من طريق جعفر بن محمد عن أبيه.

"قلت": قال الزرقاني في شرح الموطأ ٢/ ١٣٩:

قال ابن عبد البر: هذا منقطع؛ لأن محمدا لم يلق عمر ولا عبد الرحمن. إلا أن معناه متصل من وجوه حسان. =." (١)

"أحدهما: أنه قد تكلم البخاري في عطاء الخراساني وقال: أحاديثه مقلوبة١. ووثقه أحمد بن حنبل٢، ويحيى بن معين٣، وأحمد بن عبد الله العجلي٤، وغيرهم٥.

الثاني: أن رواية عطاء هذا عن ابن عباس فيها انقطاع، فإنه لم يسمع منه٦.

٢٦٥- لكن يسدد هذا ما روى البخاري في صحيحه عن البراء بن عازب -رضي الله عنه- قال: "كان أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا كان الرجل صائما فحضر الإفطار، فنام قبل أن يفطر، لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي، وإن قيس بن صرمة الأنصاري٧ كان صائما، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال:

---

١ انظر الضعفاء الصغير ص٨٩.

وقد ذكر الحافظ الذهبي في الميزان ٣/ ٧٤ عن الإمام الترمذي عنه ذلك.

٢ انظر ميزان الاعتدال ٣/ ٧٤، وشرح علل الترمذي لابن رجب ٢/ ٧٨٠.

٣ في تاريخ يحيى بن سعيد الدارمي عنه ص١٤٦.

٤ في ترتيب ثقات العجلي "خ ل٣٩ أ".

---

(١) تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب ابن كثير ص/٢٨٩

٥ قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٦/ ٣٣٥: سألت أبي عن عطاء الخراساني فقال: لا بأس به، صدوق، قلت: يحتج به؟ قال: نعم.

٦ وفي الميزان عنه ٣/ ٧٤: ثقة، محتج به.

وقال ابن سعد في الطبقات ٧/ ٣٦٠: ثقة.

وقال الترمذي: " ... إن عطاء الخراساني ثقة عالم رباني، وثقه كل الأئمة ما خلا البخاري ولم يوافق على ما ذكره، وأكثر ما فيه أنه كان في حفظه سوء".

انظر شرح علل الترمذي لابن رجب ٢/ ٧٨٠.

قال أبو داود: لم يدرك ابن عباس. وقال الدارقطني: ثقة في نفسه، إلا أنه **لم يلق** ابن عباس. انظر ميزان الاعتدال ٣/ ٧٤.

"قلت": والحديث قد تقوى بمتابعة ابن جريج لعثمان بن عطاء، والله أعلم.

٧ اختلف رواة الأخبار في اسم هذا الصحابي وكنيته واسم أبيه؛ فقيل: هو صرمة بن قيس. وقيل: قيس بن صرمة. وقيل: قيس بن مالك. وقيل: قيس بن أنس. وقيل: أبو صرمة. وقيل: قيس بن عمرو. وقيل غير ذلك. وذكر في ترجمته أنه كان شيخا كبيرا. ترهب في الجاهلية، واغتسل من الجنابة، ثم آمن بالنبي -صلى الله عليه وسلم- وكان قوالا بالحق، وله شعر حسن، وعمر.

الإصابة ٣/ ٤٢٣ و٥ ٤٧٨.." [1]

"حملني على أن أمدحك في وجهك أني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إذا (١) مدح المؤمن في وجهه ربا (٢) الإيمان في قلبه (رواه الطبراني من حديث ابن لهيعة، عن صالح بن أبي عريب، عن خلاد به (٣) .

(الزبرقان بن عمرو بن أمية الضمري عن أسامة **ولم يلقه**)

---

(١) في المخطوطة: (أنا) مصحفا.

(٢) في المخطوطة: (إن الإيمان) وهو خطأ واضح.

---

(١) تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب ابن كثير ص/٣٢٢

(٣) الخبر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٧٠/١ والحاكم في المستدرك ٥٩٧/٣ وفيه عبد الله ابن لهيعة بن عقبة الحضرمي قاضي مصر وعالمها ضعفه ابن معين وأكثر المحدثين. الميزان ٤٧٥/٢.." [1]

"فقال: لتكذبون علي. فقال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (ما من مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة) (١) . تفرد به.

---

(١) المسند: ٢٨٣/٥ من حديث ثوبان، وإسناده ضعيف لانقطاعه، فإن سالما لم يدرك ثوبان (قال الذهلي عن أحمد: سالم لم يسمع من ثوبان **ولم يلقه** بينهما معدان بن أبي طلحة، وقال أبو حاتم: لم يدرك ثوبان) تهذيب التهذيب ٤٣٢/٣.." [2]

"شاكرا، وزوجة مؤمنة تعينه على إيمانه) (١) . رواه الترمذي عن عبد بن حميد، عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل به (٢) . ورواه ابن ماجة عن محمد بن إسماعيل بن سمرة، عن وكيع، عن عبد الله [بن عمرو] بن مرة، عن أبيه، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان به (٣) .

---

(١) المسند: ٢٧٨/٥ من حديث ثوبان.

(٢) سنن الترمذي: التفسير: سورة التوبة: ٢٧٧/٥ وقال: (حديث حسن) . وقد تقدم أن سالما لم يسمع من ثوبان **ولم يلقه**، بل قرر الترمذي ذلك بنفسه ونقل قول البخاري أن سالما لم يسمع من ثوبان.

(٣) سنن ابن ماجه: النكاح: باب أفضل النساء: ٥٩٦/١ وعبد الله بن عمرو بن مرة مختلف فيه.." [3]

"١٢٧١١ - قال أبو يعلى: حدثنا الحكم بن موسى، ثنا يحيى بن حمزة، عن هشام ابن الغار، عن مكحول، عن أبي عبيدة -أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((لايزال هذا الأمر قائما بالقسط، حتى يثلمه رجل من بني أمية، ويقال له: يزيد)) .

وهذا منقطع ابن مكحول وأبي عبيدة، فغنه **لم يلقه**، وقد وصله البزار في مسنده، فقال:

١٢٧١٢ - حدثنا سليمان بن سيف الحراني، ثنا يحيى بن سليمان بن داود، ثنا أبي، عن داود، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني، عن أبي عبيدة -قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((لايزال

---

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٢٠٨/١

(٢) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٦٢٤/١

(٣) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٦٢٥/١

هذا الدين قائما حتى يثلمه رجل من بني أمية)) (١) .

حديث عن أبي عبيدة بن الجراح - رضي الله عنه -

١٢٧١٣ - قال أبو بكر البزار، حدثنا عبد الله بن أحمد بن سيبوية

---

(١) مجمع الزوائد للهيثمي، ٥/٢٤١، وقال: رواه أبو يعلى، والبزار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، إلا أن مكحولا لم يدرك أبا عبيدة.." (١)

"١٣٠٧٤ - حدثنا عفان، ثنا شعبة، عن عون، عن خالد الأحدب، عن صفوان ابن محرز - قال: أغمي على أبي موسى فبكوا. فأفاق، فقال: () إني أبرأ إليكم مما برئ منه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - برئ مما حلق، أو خرق، أو سلق.

رواه مسلم عن حجاج بن الشاعر (١) ، والنسائي (٢) .

الضحاك بن عبد الرحمن بن عزرب الأشعري الدمشقي، عنه

ويقال: إنه **لم يلقه**.

١٣٠٧٥ - حدثنا علي بن عبد الله، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا يحيى بن عبد العزيز الأزدي، عن عبد الله بن نعيم القيسي - قال: حدثني الضحاك بن عبد الرحمن بن عزرب الأشعري - أن أبا موسى حدثهم، قال: لما هزم الله هوازن بحنين عقد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأبي عامر الأشعري على خير الطلب، فطلب، فكنت فيمن طلبهم، فأسرع بي فرسه، فأدرك ابن دريد بن الصمة أبا عامر فقتله، وأخذ اللواء، وشددت على ابن دريد فقتلته وأخذت اللواء، وانصرفت بالناس، فلما رآني رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

---

(١) صحيح مسلم، ١/١٠٠.

---

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٩٢/١٠

(٢) المجتبي من السنن للنسائي، ٤/٢٠، ٢١ رقم١٨٦١، ١٨٦٣، ١٨٦٥؛ والسنن الكبرى للنسائي، ٦١١/١، ٦١٢ رقم١٩٨٨، ١٩٩٠، ١٩٩٣، ١٩٩٤.." [١]

"سعيد بن عبد العزيز التنوخي، عن سليمان بن موسى، عن عبد الرحمن بن أبي حسين عن جبير بن مطعم، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (كل عرفات موقف، وارتفعوا عن عرنة (١) ، وكل مزدلفة موقف وارفعوا عن محسر، وكل فجاج منى منحر، وكل أيام التشريق ذبح) قال وهذا هو الصواب، وإن كان ابن أبي حسين لم يلق جبيرا (٢) .

قلت: وقد تقدم من رواية سليمان بن موسى عن جبير (٣) .

(حديث آخر)

---

(١) في المخطوطة: (وارتفعوا عن عرفة، وارتفعوا عن مزولة) ، والتصويب من كشف الأستار.

(٢) يرجع إلى الخبر في كشف الأستار: ٢٧/٢، وعبارة البزار لم ترد به.

(٣) () ... يرجع إليه في المسند: ٨٢/٤، وقد مر من قبل.." [٢]

"مسلم بن إبراهيم عن الحارث بن عبيد أبى قدامة عن زعبل (١) .

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٥٨/٢. وقال ابن حجر فى القسم الرابع من الإصابة: تابعى مجهول أرسل حديثا فذكره أبو موسى متعلقا بما أورده الخطيب فى تكملة المؤتلف بسند لا بأس به إلى أبى قدامة بن الحارث بن عبيد عن زعبل ثم عقب على ذلك فقال: أبو قدامة لم يلق أحدا من الصحابة ولا من كبار التابعين. الإصابة: ٥٨٤/١.." [٣]

"٥٠٧٧ – حدثنا حسين بن محمد، حدثنا الفضيل – يعنى ابن سليمان –، حدثنا بن أبى يحيى، عن أمه. قالت: «سمعت سهل ابن سعد الساعدى يقول: سقيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بيدى من بضاعة» تفرد به (١) .

---

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٢٨١/١٠

(٢) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ١١٢/٢

(٣) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٤١/٣

٧٥٧ - (سهل بن أبى سهل) (٢)

٥٠٧٨ - ذكر لنا الشيخ أبو عمر بن عبد البر في استيعابه من طريق سعيد ابن ابى هلال عنه عن النبى - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «تهادوا، فإنها تذهب الأضغان» (٣) .

---

(١) الموطن السابق.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢/ ٤٧٣؛ وترجم له ابن حجر في القسم الرابع من حرف السين، وقال تعقيبا على الخبر الذى أورده له ابن عبد البر من طريق سعيد بن أبى هلال: سهل تابعى، وسعيد لم يلق أحدا من الصحابة. الإصابة: ٢/ ١٣٢؛ وله ترجمة في الاستيعاب: ٣/ ٩٨؛ وأخرجه البخارى في التابعين، وأورده محققوه خلافا في اسمه وشخصه. التاريخ الكبير: ٤/ ١٠١.

(٣) الاستيعاب: ٢/ ٩٨.." [1]

"٧٩٤- (شريح بن الحارث الكندى قاضى العراق) (١)

ولاه عمر القضاء وله أربعون سنة، أدرك النبى - صلى الله عليه وسلم -[ولم يلقه يكنى] (٢) أبا أمية، وهو شريح بن الحارث [بن قيس بن الجهم بن معاوية بن عامر] بن الرائش [ابن الحارث] (٣) بن ثور الكندى (٤) ، توفى سنة ثمان وسبعين (٥) وله مائة وعشرون سنة، وكان فائقا شاعرا كوسجا (٦) - هذا لفظه ومن خطه نقلت-.

٥١٨٢ - ثم قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن مسلم، حدثنا أحمد بن على الابار، حدثنا [على] بن عبد الله بن معوية بن ميسرة بن شريح القاضى، حدثنا أبى، عن أبيه، عن شريح، قال: «جاء شريح إلى رسول

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥١٧/٢؛ والإصابة: ١٤٦/٢؛ والاستيعاب: ١٤٨/٢؛ وأوردوا القول فى اختلاف الأئمة فى اسمه وصحبته. قال البخارى: يروى عن عمر. التاريخ الكبير: ٢٢٨/٤؛ وأخرجه ابن حبان فى التابعين: ٣٥٢/٤.

(٢) فى المخطوطة كلمة غير واضحة. وما أثبتناه من مصادر ترجمته.

(٣) هناك خلاف كثير فى اسمه، وما بين معكوفين استكمال من المشهور الذى أورده ابن الأثير. أسد الغابة.

---

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ١٦٩/٤

(٤) أسد الغابة: ٢/٥١٦؛ وقال ابن حجر: إسناده ضعيف. الإصابة: ٢/١٤٥.

(٥) قيل: سنة سبع وثمانين، وقيل: ست وسبعين، وقيل: سبع وتسعين، وقيل: تسع وتسعين، وقال البخارى: ثمانى وسبعين. تراجع مصادر الترجمة.

(٦) الكوسج: الذى لحيته على ذقنه لا على العارضين. المنجد ص ٧٤٩.." [١]

"٥٧٣٢ - قال ابن ماجه فى كتاب اللباس من سننه: حدثنا أحمد ابن ثابت الجحدرى، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الأحوص/ بن حكيم. عن خالد بن معدان، عن عبادة بن الصامت: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى فى شملة قد عقد عليها (١) .

(حديث آخر عنه عنه)

٥٧٣٣ - قال ابن ماجه أيضا: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة حدثنا أبو أسامة، حدثنا الأحوص بن حكيم، عن خالد بن معدان، عن عبادة بن الصامت، قال: خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم، وعليه جبة رومية من صوف ضيقة الكمين، فصلى بنا فيها، ليس عليه شيء غيرها (٢) .

---

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه فى (باب لباس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (، وفى الزوائد، مايصح سماع خالد عن عبادة، وقال أبو نعيم: لم يلق خالد عبادة، ولم يسمع منه، والأحوص ابن حكيم ضعيف: سنن ابن ماجه: ٢/١١٧٦.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه فى اللباس أيضا (باب لبس الصوف) ، وإسناده كما سبق: سنن ابن ماجه: ٢/١١٨٠.." [٢]

"(قبيصة بن ذؤيب الخزاعى عنه، ولم يلقه)." [٣]

"٥٧٩٧ - قال الطبرانى: حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل، حدثنا عبد الله ابن عثمان بن إبان، حدثنا إسحاق بن سليمان، عن معاوية بن يحيى، عن أبى مرحوم، أو ابن مرحوم، عن محمد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه، عن النبى - صلى الله عليه وسلم -، قال: «استقيموا، ونعما إن استقمتم وخير أعمالكم الصلاة» (١) .

---

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٤/٢٣٠

(٢) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٤/٥٤٣

(٣) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٤/٥٧٤

(محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عنه، **ولم يلقه**)

بحديث: «بايعونى على أن لا تشركوا بالله شيئا» .

يأتى فى ترجمة أبى إدريس الخولانى (٢) .

(محمود بن الربيع عنه)

٥٧٩٨ - حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق- يعنى محمدا- عن مكحول، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت، قال: صلى بنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقرأ، فثقلت عليه القراءة، فلما فرغ، قال: «تقرءون؟» قلنا: نعم يا رسول الله، قال: «فلا عليكم أن لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب، فإنه لا صلاة إلا بها» (٣) .

رواه أبو داود، والترمزى م‍ن حديث محمد بن إسحاق، وقال الترمزى: حسن (٤) .

---

(١) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير من حديث عبادة، جمع الجوامع: ٩٦٨/١. ورمز له فى الجامع الصغير بالصحة، فيض القدير: ٤٩٧/١، وعقب عليه المناوى، وأخرجه ابن ماجه من حديث أبى أمامة، وضعفه فى الزوائد، سنن ابن ماجه: ١٠٢/١.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٥٣/٤.

(٣) من حديث عبادة بن الصامت فى المسند: ٣٢٢/٥.

(٤) الخبر أخرجاه فى الصلاة: ابو داود فى (باب من ترك القراءة فى صلاته بفاتحة الكتاب) سنن أبى داود: ٢١٧/١، والترمزى (باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب: صحيح الترمزى: ٢٥/٢.." [1]

"حدثنا إسماعيل بن عياش، عن سعيد بن يوسف، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلام نحو ذلك (١) . /

(مكحول الشامى عنه، **ولم يلقه**)

بحديث: «صلى بنا الفجر فثقلت عليه القراءة» ، كما تقدم.

---

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٥٧٨/٤

وسيأتى من رواية مكحول، عن محمود بن الربيع، ونافع بن محمود، عن عبادة (٢) .

---

(١) المرجع السابق.

(٢) الخبر قد مر من قبل؛ وأخرجه أبو داود فى الصلاة (باب من ترك القراءة فى صلاته بفاتحة الكتاب) : سنن أبى داود: ١/٢١٧؛ وتراجع تحفة الأشراف: ٤/٢٥٩.." [١]

"سعيد بن جبير، قال: كنت عند عبد الله بن مغفل، فخذف رجل عنده من قومه، فذكر الحديث] .

قال أبو عبد الرحمن: أخطأ فيه معمر، لأن سعيد بن جبير **لم يلق** عبد الله بن مغفل (١) .

---

(١) من حديث عبد الله بن مغفل المزنى فى المسند: ٤/٨٧.." [٢]

"ما أدرى (١) ما أصنع فى المجوس؟ فقال عبد الرحمن بن عوف، فقال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – . وسئل عنهم . فقال: «سنتهم سنة أهل الكتاب» (٢) .

وقد رواه البزار عن عمرو بن على، عن أبى على الحنفى، عن مالك، عن جعفر بن محمد بن على بن الحسين، عن أبيه، عن جده، عن عبد الرحمن بن عوف، فذكره.

ثم قال: تفرد به أبو على الحنفى عن مالك بقوله: عن جده، وإنما يرويه الناس عن جعفر، عن أبيه، وكذلك هو فى الموطأ عن جعفر عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: «سنوا بهم [سنة أهل الكتاب] » (٣) .

(المسور بن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف، عن جده)

أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: «لا يغرم صاحب السرقة إذا أقيم عليه الحد» .

---

(١) لفظ أبى يعلى: «كيف أصنع فى المجوس» .

(٢) مسند أبى يعلى: ٢/١٦٨ وعلقوا عليه بأن رجاله ثقات إلا أن إسنادہ منقطع.

(٣) الخبر أخرجه مالك فى الموطأ: ٢/١٣٩ (باب جزية أهل الكتاب والمجوس) وما بين معكوفين

---

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٤/٥٨٦

(٢) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٥/٤١٢

استكمال منه. وقال الزرقاني:

رواه ابن المنذر والدار قطني من طريق أبي علي الحنفي، عن مالك فزاد فيه: «عن جده» وهو منقطع، لأن جده علي بن الحسين لم يلق عبد الرحمن ولا عمر، فإن عاد ضمير جده على محمد ابن علي كان متصلا، لأن جده الحسين سمع من عمر ومن عبد الرحمن.." (١)

"قال النسائي: هذا مرسل وليس بثابت (١) .

وقد رواه البزار من حديث المفضل بن فضالة، عن يونس، عن سعد بن إبراهيم، عن أخيه المسور، عنه، به. ثم قال: وهذا مرسل فإن المسور بن إبراهيم لم يلق عبد الرحمن بن عوف (٢) .

(المسور بن مخرمة عنه)

بقصة الشورى

---

(١) الخبر أخرجه النسائي في (باب تعليق يد السارق في عنقه) : المجتبى: ٥٨/٨.

(٢) الخبر أخرجه البيهقي أيضا، وفي رواية عنده: «لا يغرم صاحب السرقة» . قال: فهذا حديث مختلف فيه عن المفضل بن فضالة إلى أن قال: ولا يحل لأحد من مال أخيه إلا ما طابت به نفسه. السنن الكبرى: ٢٧٧/٨.." (٢)

"مما هنالك عشر من الإبل، وفي السن خمس، وفي الموضحة خمس» (١)

قال شيخنا: وروى النسائي، عن حسين بن منصور، عن عبد الله بن نمير، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب: أنه لما وجد الكتاب الذي عند آل عمرو بن حزم الذي ذكروا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كتب لهم، وجدوا فيه: وفيما هنالك من الأصابع عشرا عشرا (٢)

وقد رواه الطبراني من حديث إسماعيل بن عباس، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده فذكر نحوه (٣)

ورواه النسائي أيضا عن إسحاق بن إبراهيم الديري، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن جده.

---

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٥٧٢/٥

(٢) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٥٧٣/٥

قلت: فصار فى هذا له وجادة، وقد أخذ بها الأئمة واحتجوا بها واعتمدوها فى باب الديات. والله أعلم (٤)

(حديث آخر

عن عمرو بن حزم، وفيه قصة)

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الباب، والمجتبى: ٥٣/٨.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى القسامة (باب عقل الأصابع) : المجتبى: ٥٠/٨؛ ويراجع تحفة الأشراف: ١٤٨/٨.

(٣) سبق تخريجه عند الطبرانى، وقد ذكر الهيثمى إسماعيل بن عباس فقال: عن الحجازيين، وهو ضعيف فيهم، مجمع الزوائد: ١٩٨/٣.

(٤) الوجادة: إحدى طرق نقل الحديث وتحمله، ومثال ذلك أن يقف على كتاب شخص فيه أحاديث يرويها بخطه ولم ينقله **ولم يلقه**، أو لقيه ولم يسمع منه ذلك الذى وجده بخطه، ولا له منه اجازة ونحوها، فله أن يقول: وجدت بخط فلان، أو قرأت بخط فلان، أو فى كتاب فلان بخطه. تراجع مقدمة ابن الصلاح ص ٣٩٢.." (١)

"٩٥٦١ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عمرو بن دينار، عن طاووس، عن معاذ: لم يقل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في أوقاص البقر شيئا (١) .

٩٥٦٢ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد -يعني ابن سلمة-، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن معاذ فذكر مثله.

٩٥٦٣ - حدثنا عبد الرزاق وأبو بكر، قالا: حدثنا ابن جريج: أخبرني عمرو ابن دينار: أن طاووسا ےأخبره: أن معاذ بن جبل قال: لست أجد في أوقاص البقر شيئا حتى أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يأمرني فيها بشئ، قال ابن بكر: لست بآخذ في أوقاص ... (٢) .

٩٥٦٤ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاووس: أن معاذا يوقص البقر والعسل، فقال: لم يأمرني النبي - صلى الله عليه وسلم - فيها بشئ، قال سفيان: الأوقاص مادون الثلاثين.

---

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٥١٣/٦

وقد رواه أبو داود في المراسيل من غير وجه عن طاووس عن معاذ (٣) .

(١) المسند، ٥/٢٤٨.

(٢) مصنف عبد الرزاق: حديث (٦٩٦٤) ؛ ومصنف ابن أبي شيبة، ٣/١٤٢، وطاوس لم يلق معاذا - رضي الله عنه -.

(٣) المراسيل، ص١٣٤.." (١)

"قلت: نقل الخطوات إلى الجمعات وجلوس في المساجد بعد الصلوات، وإسباغ الوضوء عند الكريهات. قال: وما الدرجات؟ قلتك إطعام الطعام، ولين الكلام، والصلاة والناس نيام، قال: سل، قلت: اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وأن تغفر لي وترحمني وإذا أردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون، وأسألك حبك وحب من يحبك وحب عمل يقربني إلى حبك. وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: إنها حق فأدرسوها وتعلموها)) (١) .

رواه الترمذي في التفسير من حديث جهضم بن عبد الله التمامي به، وقال: حسن صحيح وهو أصح من حديث الوليد عن عبد الرحمن بن يزيد عن خالد بن اللجلاج عبد الرحمن بن عائش عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، فإنه لم يلق النبي - صلى الله عليه وسلم - (٢) .

قال شيخنا (٣) : وقد رواه خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس.

(١) المسند، ٥/٢٤٣.

(٢) جامع الترمذي، حديث (٣٢٨٨) .

(٣) يعني الحافظ المزي في التحفة، ٨/٤١٥.." (٢)

"١٢٣٧٨ - حدثنا مكى بن إبراهيم، ثنا عبيد الله بن أبى زياد، عن شهر بن حوشب، عن ابن عم لأبى ذر، عن أبى ذر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد كان مثل ذلك» فما أدرى أفى الثالثة، أم فى الرابعة؟ قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «فإن عاد كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال» قال: يا رسول الله

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٧/٤٧٤

(٢) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٧/٥٢٩

وما طينة الخبال؟ قال: «عصارة أهل النار» (١) . تفرد به.

فلان العنزى عن أبى ذر

١٢٣٧٩ – حدثنا بشر بن المفضل، عن خالد بن ذكوان، حدثنى أيوب بن بشير، عن فلان العنزى ـ ولم يقل: الغبرى ـ أنه أقبل مع أبى ذر، فلما رع تقطع الناس عنه، فقلت: يا أبا ذر، إنى أسألك عن بعض أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: إن كان سرا من سر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم أحدثك به، قلت: ليس بسر، ولكن كان إذا لقى الرجل أخذ بيده وصافحه قال: على الخبير سقطت لم يلقنى قط إلا أخذ بيدى وصافحنى غير مرة واحدة وكانت تلك آخرهن أرسل إلي فأتيته فى مرضه الذى مات فيه، فوجدته مضطجعا فأكببت عليه فرفع يده فالتزمنى – صلى الله عليه وسلم – (٢) .

(١) أخرجه أحمد ٥/١٧١، قال الهيثمى: فيه رجل لم يسم. مجمع الزوائد: ٥/٦٨-٦٩.
(٢) أخرجه أحمد ٥/١٦٢.." (١)

"وقال صحيح على شرط الشيخين ولا اعلم له علة

وقال الذهبي في مختصره علته انقطاعه فإن ابا حازم هذا هو المديني لا الاشجعي ولم يلق ابا صخر الاشجعي ولا المديني لقي ابا هريرة

الحديث الخمسون اللهم بارك لامتي في بكورها

رواه الاربعة عن صخر الغامدي يرفعه." (٢)

"(حديث واه) ، (عمر) بن صبح: كذاب، اعترف بالوضع، والضحاك: لم يلق ابن عباس، وابن [المجدر] : صدوق، لكنه ناصبي منحرف عن (الحق) .

وفي الباب – أيضا – في النهي عن المشمس: حديث أنس، وله طريقان:

أولهما: عن سوادة، عن أنس رضي الله عنه، أنه سمع النبي – صلى الله عليه وسلم – يقول: «لا تغتسلوا (بالماء) الذي يسخن في الشمس، فإنه يعدي من البرص» .

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٩/٤٩٧
(٢) التذكرة في الأحاديث المشتهرة = اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة الزركشي، بدر الدين ص/١٩٩

رواه العقيلي، وغيره، من حديث: علي بن هاشم الكوفي، عن سوادة، به كما تقدم، ثم قال: سوادة مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ.

وقال البخاري: كان (علي وهاشم غاليين) في مذهبهما. يعني التشيع. وقال ابن حبان: كان (علي) غاليا في التشيع، ويروي المناكير عن المشاهير.

وثانيهما: عن زكريا بن حكيم، عن الشعبي، عن أنس رضي الله عنه، قال:." (١)

"الحديث، لأن ابن عكيم (لم يلق) النبي - صلى الله عليه وسلم -، إنما هو حكاية عن (كتاب) .

وعللوه أيضا: بأنه مضطرب، وعن مشيخة مجهولين، لم تثبت صحبتهم.

وقال ابن عبد البر: روى داود بن علي: أن ابن معين ضعفه، وقال: ليس بشيء. وابن عكيم ليست له صحبة، (قاله) الرازيان. و (عده) أبو نعيم منهم، وذكر له حديثا آخر.

وذكره ابن أبي حاتم في «كتابه» ، وقال: لا يعرف له سماع (صحيح) من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

وقال ابن عبد البر: اختلف في سماعه من رسول الله من حديثه «من علق شيئا وكل إليه» .

وحكى الماوردي من أصحابنا، عن علي بن المديني قولة غريبة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - مات ولعبد الله بن عكيم سنة.

وقال ابن أبي حاتم في « (علله») : سألت أبي عن هذا." (٢)

"لكن قد قال كمقالة الدارقطني: أبو حاتم الرازي، فقال: سعيد بن أبي هند لم يلق أبا موسى الأشعري.

وقال أبو حاتم بن حبان في «صحيحه» : حديث سعيد بن أبي هند عن أبي موسى في هذا الباب معلول لا يصح. ولعله يشير إلى ما ذكرناه عن الدارقطني وأبي حاتم، (بل) لا شك في ذلك.

لكنه أخرج في «صحيحه» حديث: «من لعب بالنرد، فقد عصى الله ورسوله» ، وهو من رواية سعيد عن أبي موسى.

الطريق الثاني: وهو أشهرها، عن علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه -: «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخذ حريرا فجعله في يمينه، وأخذ ذهبا فجعله في شماله، ثم قال: إن هذين حرام على ذكور أمتي» .

رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه في «سننهم» ، وأبو حاتم بن حبان في «صحيحه» . ولابن ماجه زيادة

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ١/٤٢٧

(٢) البدر المنير ابن الملقن ١/٥٩٠

فيه، وهي: «حل لإناثهم» .

ورواه أحمد بلفظ: «أخذ [حريرا] فجعله في يمينه، وأخذ ذهبا فجعله في شماله، ثم قال: إن هذين حرام على ذكور أمتي» .

قال عبد الحق في «الأحكام» : قال ابن المديني: حديث حسن، ورجاله معروفون.." (١)

"موثق» عمرو بن شعيب صدوق في نفسه لا يظهر لي تضعيفه بحال وحديثه قوي.

المقالة الثانية: أن هذه الترجمة نسبت إلى الإرسال والانقطاع.

قال أبو حاتم (بن حبان) : لا يجوز الاحتجاج عندي بما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده؛ لأن هذا الإسناد لا يخلو من أن يكون مرسلا أو منقطعا (لأنه) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص. فإذا روى عن أبيه عن جده، (فأراد بجده محمدا) فمحمد لا صحبة له. وإن أراد عبد الله فأبوه شعيب لم يلق عبد الله، والمنقطع والمرسل لا تقوم بهما حجة؛ لأن الله - تعالى - لم يكلف عباده أخذ الدين (عمن) لا يعرف.

وقال الدارقطني: جده الأدنى محمد ولم يدرك رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وجده الأعلى عمرو بن العاص ولم (يدركه) شعيب. وجده الأوسط عبد الله وقد أدركه. فإذا لم يسم جده احتمل أن يكون محمدا، واحتمل أن يكون عمرا فيكون في الحالين مرسلا، واحتمل أن يكون عبد الله الذي أدركه فلا يصح الحديث ويسلم من الإرسال إلا أن يقول عن جده عبد الله بن عمرو.

وقال الإمام الشافعي فيما نقله ابن معن الدمشقي في كتابه المسمى." (٢)

"عن الحسن البصري (عن) علي.

ورواه المستغفري أيضا عن الحسن بن (عبد الله) بن عمر، عن أحمد بن أحيد، عن صالح بن محمد البغدادي، عن عثمان بن غياث، عن محمد بن العباس، عن المغيث، عن خارجة بإسناده نحوه.

قلت: وهذا مرسل أيضا؛ لأن عليا رضي الله عنه خرج إلى العراق عقب بيعته، وأقام الحسن البصري بالمدينة فلم يلقه بعد ذلك. قاله أبو زرعة وغيره.

(الطريق الثالث) : عن محمد ابن الحنفية قال: «دخلت على والدي علي بن أبي طالب وإذا عن يمينه إناء من ماء، فسمى ثم سكب على يمينه، ثم استنجى (و) قال: (اللهم) حصن فرجي، واستر عورتي، ولا تشمت

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ١/٦٤٣

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٢/١٥١

بي الأعداء. ثم تمضمض واستنشق وقال: اللهم لقني حجتي ولا تحرمني رائحة الجنة. ثم غسل وجهه وقال: اللهم بيض وجهي يوم تسود الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض الوجوه. ثم سكب على يمينه وقال: اللهم أعطني كتابي بيميني والخلد بشمالي (ثم سكب على شماله وقال: اللهم لا تعطني كتابي بشمالي) ولا تجعلها مغلولة إلى عنقي. ثم مسح رأسه وقال: اللهم (غشنا) برحمتك؛ فإنا نخشى عذابك، اللهم لا تجمع بين نواصينا وأقدامنا. ثم مسح عنقه وقال: اللهم." (١)

"على الصحيحين» والبيهقي في «سننه» بأسانيد صحيحة، وكل رجالها ثقات. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم؛ فقد احتجا بجميع رواته. وقال الشيخ تقي الدين في «الإمام» : رجال الإسناد فيه إلى ابن سرجس ثقات إلا (أن) ابن (أبي) حاتم قال: أنا حرب بن إسماعيل - فيما كتب إلي - قال أحمد بن حنبل: ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا عن أنس. قيل له: فابن سرجس! فكأنه لم (يره) سماعا.

قال الشيخ تقي الدين: ليس فيما قال أحمد جزم بالانقطاع؛ فإن (أمكن) اللقاء من قتادة لعبد الله بن سرجس فهو محمول على الاتصال على طريقة مسلم.

قلت: زال هذا الإشكال؛ فإنه قد ثبت سماع قتادة من عبد الله بن سرجس، قال الحافظ أبو محمد المنذري بعد أن أخرج هذا الحديث في أحاديث «المهذب» وقال: إسناده كلهم ثقات. قال الطبراني: سمعت محمد بن أحمد بن البراء يقول: قال علي بن المديني: سمع قتادة من عبد الله بن سرجس. وعن أبي حاتم الرازي أنه قال: لم يلق قتادة من." (٢)

"الحديث السابع والعشرون

عن عائشة رضي الله عنها قالت: « [كانت] يد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اليمنى لطهوره وطعامه، وكانت اليسرى لخلائه وما كان من أذى» .

هذا الحديث رواه الإمام أحمد في « (مسنده») وأبو داود في «سننه» من حديث إبراهيم بن يزيد النخعي، عن عائشة مرفوعا باللفظ المذكور (و) رواه الطبراني بلفظ: «كان يفرغ (يمينه) لطعامه وحاجته، ويفرغ شماله للاستنجاء وما هنالك» .

قال الدوري: قال ابن معين: لم يسمع إبراهيم من عائشة، ومراسيله صحيحة إلا حديث «تاجر البحرين» .

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٢/٢٧٤

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٢/٣٢٢

وقال ابن أبي حاتم في «مراسيله» : ثنا محمد بن أحمد بن البراء قال: قال علي بن المديني: إبراهيم النخعي لم يلق أحدا." (١)

"من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. قلت له: فعائشة؟ قال: هذا لم يروه غير سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم، وهو ضعيف.

قال ابن أبي حاتم: وقرئ على العباس (بن) محمد الدوري، قال: سمعت يحيى بن معين يقول: إبراهيم النخعي أدخل على عائشة – أظن يحيى قال وهو صبي – قال ابن أبي حاتم: وسمعت أبي يقول: لم يلق إبراهيم النخعي أحدا من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلا عائشة، ولم يسمع منها شيئا؛ فإنه دخل عليها وهو صغير. وكذا نص غير واحد من الحفاظ على انقطاع هذا الحديث، منهم: الحازمي، والشيخ زكي الدين والنووي في كلامه على أبي داود، وإن كان النووي في «شرح المهذب» لم يذكره؛ بل قال: رواه أحمد وأبو داود بإسناد صحيح. ولما أخرج أبو داود هذا الحديث قال: ثنا محمد بن حاتم بن بزيع، نا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – بمعناه.

فاتصل الحديث من هذا الوجه وظهر الواسطة بين إبراهيم وعائشة، وقال الحازمي: هذا حديث متصل على شرط أبي داود، حسن من هذا الوجه.

وأخرجه أبو داود في اللباس من حديث مسروق، عن عائشة، ومن هذه الطريقة أخرجه الشيخان وباقي السنن، وقد تقدم في باب." (٢)

"وهذا الاستدلال ذكره الشافعي في «الأم» وقال فيه النووي في «شرح المهذب» : إنه صحيح مشهور. وقال الإمام الرافعي أيضا عقب الكلام على النهي عن البول في الماء الراكد وإيراده الحديث المتقدم فيه: وقيل: إنه لئلا (يجن) فينبغي أن يجتنب حينئذ تحرزا منهم. وهذا المذكور لا أعلم من رواه حديثا ولا أثرا ولا خبرا، نعم في «كامل ابن عدي» من حديث أبي الزبير، عن جابر مرفوعا: «لا يدخل أحدكم الماء إلا بمئزر؛ فإن للماء عامرا» . قال ابن عدي: فيه يحيى بن سعيد التميمي المدني، منكر الحديث ضعيف، وليس بالأنصاري ذلك ثقة جليل.

وفي «المستدرك» (عن أبي العباس – هو الأصم –) ، ثنا الدوري، نا الهمداني، نا زهير، عن أبي الزبير،

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٢/٣٧١

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٢/٣٧٢

عن جابر «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – نهى أن يدخل الماء إلا بمئزر» ثم قال: صحيح على شرط مسلم (ولم يخرجاه) .

وفي «مسند أحمد» من حديث علي بن زيد، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم –: «إن موسى بن عمران كان إذا أراد أن يدخل الماء لم يلق ثوبه حتى يواري عورته في الماء» .." (١)

"(فصح) الخبر وثبت أن عروة سمعه من بسرة (مشافهة) به بعد أن أخبره مروان عنها، وبعد إرساله الشرطي إليها، ومما يقوي ذلك ويدل على صحته أن هشاما كان يحدث به مرة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، ومرة، عن أبيه، عن بسرة؛ ثم أوضح طرقه في «علله» في نحو (من) عشرين قائمة.

وأما الجواب عن الثاني: فقال البيهقي في «خلافياته» : مروان بن الحكم قد احتج به البخاري في «الصحيح» وقال الحازمي: إن الشيخين احتجا به. وناقشه (في ذلك) الشيخ تقي الدين في «الإمام» فقال: هو معدود من مفردات البخاري. وهو كما قال. وقال أبو محمد بن حزم في «المحلى» : مروان ما يعلم له جرحة قبل خروجه على أمير المؤمنين عبد الله بن الزبير، ولم يلقه عروة قط إلا قبل خروجه على أخيه لا بعد خروجه، هذا ما لا شك فيه.

وقال أبو حاتم بن حبان في «صحيحه» بعد أن أخرج حديث بسرة من طريق مالك السالف: عائذ بالله أن نحتج بخبر رواه مروان بن الحكم وذووه في شيء من كتبنا؛ لأنا لا نستحل الاحتجاج بغير الصحيح من سائر الأخبار وإن وافق ذلك مذهبنا، ولا نعتمد من المذاهب إلا على المنتزع من الآثار، وإن خالف (في) ذلك قول." (٢)

"هذا الحديث رواه أبو داود في «سننه» من حديث حسان بن إبراهيم، عن ليث – وهو ابن أبي سليم – عن مجاهد، عن أبي الخليل عبد الله بن الخليل، عن أبي قتادة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – «أنه كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة، وقال: [إن] جهنم تسجر إلا يوم الجمعة» .

وذكره الأثرم في «ناسخه (ومنسوخه) » وقال: (فإن جهنم تسجر كل يوم نصف النهار، إلا يوم الجمعة) .

وهذا حديث معلول من أوجه:

أحدها: انقطاعه فيما بين أبي الخليل وأبي قتادة، نص عليه غير واحد. قال أبو داود: هو مرسل أبو الخليل لم يسمع من أبي قتادة، ومجاهد (أكبر) من أبي الخليل. وقال الأثرم في «ناسخه ومنسوخه» : إنه معلول

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٢/٣٨٩

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٢/٤٥٨

بأوجه؛ منها أن أبا الخليل لم يلق (أبا) قتادة (ورده) أيضا بالإرسال عبد الحق في «أحكامه» والرافعي في «شرح المسند» .

ثانيها: الطعن في (راويه) وهو ليث بن أبي سليم، وقد أسلفنا كلام الحفاظ فيه في باب الوضوء في الكلام على حديث الفصل بين المضمضة والاستنشاق، وأعله به الأثرم في «ناسخه ومنسوخه» وقال: أخبرت عن أبي عبد الله – يعني: أحمد بن حنبل – أنه قدم جابر الجعفي عليه في صحة الحديث.." (١)

"وابن ماجه والدارقطني والبيهقي في «سننهم» من رواية ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد الهذلي، عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا، وهو حديث منقطع؛ لأن عونا لم يدرك ابن مسعود كما نص عليه غير واحد من الأئمة. قال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بمتصل، عون لم يلق ابن مسعود. وقال أبو داود في «سننه» : هذا حديث مرسل، عون لم يدرك عبد الله. وذكره البخاري في «تاريخه الكبير» وقال: مرسل. ولهذا قال الشافعي في «الأم» بعد أن رواه مرفوعا: إن كان الحديث ثابتا؛ فإنما يعني بقوله: «تم ركوعه، وذلك أدناه» أي: أدنى (ما) ينسب إلى كمال الفرض (والإحسان معا لإكمال الفرض) وحده. قال البيهقي: إنما قال: إن كان ثابتا؛ لأنه منقطع.

قلت: ورواه ابن ناجية من حديث عون، عن علاقة بن مسعود، عن ابن مسعود فاتصل، لكن إسحاق الهذلي لا أعلم روى عنه غير ابن أبي ذئب، وذكره ابن حبان في «ثقاته» ورواه الشافعي مرة أخرى بإسقاط ابن مسعود.." (٢)

"فهذا حال رواة هذا الحديث قال: والصواب إرساله. وذكر في «سننه» عن أحمد بن حنبل أنه قال: ما روى ابن عياش، عن الشاميين صحيح، [وما روى] عن أهل الحجاز فليس بصحيح، وإنما روى ابن جريج هذا الحديث عن أبيه ليس فيه ذكر عائشة ثم أسنده كذلك مرسلا قال: وهو المحفوظ.

قلت: وضعفه أيضا من المتأخرين ابن الصلاح في كلامه على «الوسيط» (فقال) : هذا حديث لا يصح رفعه وهو مرسل ضعيف رواه جماعة عن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة مرفوعا. ورواه عن إسماعيل جماعة عن ابن جريج (عن أبيه مرسلا) والمحفوظ فيه المرسل، كذلك رواه جماعة غيره من الثقات، ووصله أحد ما أنكر على إسماعيل بن عياش، وأهل الحديث يضعفونه فيما يرويه عن غير أهل الشام لسوء حفظه عنهم، وابن جريج ليس شاميا فاعلم ذلك؛ فإن في «نهاية المطلب» على

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٣/٢٧٢

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٣/٦٠٧

هذا الحديث كلاما غير قويم.

قلت: أراد به قوله (فيه) توجيه القديم الحديث المروي في الصحاح وهو ما رواه ابن أبي مليكة، عن عائشة إلى آخره قال: وإنما لم يقل به الشافعي في الجديد لإرسال ابن أبي مليكة؛ فإنه **لم يلق** عائشة ولا حجة في المرسل عنده، وقد روى إسماعيل بن عياش في طريقه، عن ابن أبي مليكة، عن عروة، عن عائشة، لكن إسماعيل هذا سيئ الحفظ، كثير الغلط فيما يرويه عن غير الشاميين، وابن أبي مليكة ليس من." (١)

"الشاميين. هذا آخر كلامه وتبعه الغزالي في «بسيطه» فقال: (روى) ابن أبي مليكة، عن عائشة عنه (أنه قال: «من قاء ... » إلى آخره بلفظ الرافعي السالف، ثم قال: وإنما لم يعمل به الشافعي؛ لكونه مرسلا، وإلا فيسهل عليه كتب صحاح. انتهى. وفيه أغاليط فاحشة:

إحداها: دعواه (أنه) في الصحاح ولم يخرجه أحد فيها، وهو (من) أفراد «سنن ابن ماجه» ، وفيها أحاديث كثيرة ضعيفة بل موضوعات.

ثانيها: قوله (إنه) جعل (إرساله أن) ابن أبي مليكة **لم يلق** عائشة، وإنما إرساله أن ابن جريج يرويه عن أبيه مرسلا كما سلف عن الدارقطني، أو يرويه عن أبيه، عن ابن أبي مليكة مرسلا كما سلف عن أبي حاتم، ولئن كان الأمر كما ذكره فهو منقطع لا مرسل بحسب اصطلاح أهل هذا الفن.

ثالثها: إدخاله عروة (بين) عائشة وابن أبي مليكة، فإنه غريب لم أر أحدا ذكره سواه، وقد (أخرجته) من طرق ليس هذا فيها.

رابعها: دعواه أن إسماعيل رواه عن ابن أبي مليكة، ثم ضعف إسماعيل في غير الشاميين، فإنه إنما رواه عن ابن جريج عنه فقوله: وابن أبي مليكة ليس من

الشاميين صوابه إذن، وابن جريج ليس من." (٢)

"ثالثها: ضعف جويبر، وهو ابن سعيد البلخي، وهو متروك الحديث.

رابعها: أنه منقطع؛ فإن الضحاك **لم يلق** البراء، قاله ابن الجوزي في «تحقيقه» .

وقال (ابن حبان) : رواياته عن أبي هريرة وابن عباس وجميع من روى عنه (ففي) ذلك كله [نظر] ، وإنما اشتهر بالتفسير.

وقال يحيى بن سعيد القطان: الضحاك عندنا ضعيف. وقال مرة (أخرى) : تساهلوا في أخذ التفسير عن

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٤/١٠٥

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٤/١٠٦

قوم لا يوثقوهم في الحديث. ثم ذكر ليث (بن) أبي سليم وجويبرا والضحاك ومحمد بن السائب، وقال: هؤلاء لا يحمد حديثهم ويكتب التفسير عنهم.

قلت: وأما أرباب السنن فاحتجوا به، ووثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة، ولما أورده البيهقي في «سننه» قال: هو حديث غير قوي. قال: والذي روي في معارضته عن أبي جابر البياضي، عن سعيد بن المسيب «أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلى بالناس وهو جنب، فأعاد وأعادوا» مرسل، وأبو جابر البياضي متروك، كان مالك لا يرتضيه. وكان ابن معين يقول:." (١)

"وقال: «ابن سبع سنين أو ثمان سنين» والطبراني (وقال) و «أنا ابن ست سنين» وفي رواية «لأبي داود» : «فما شهدت مجمعا من جرم إلا كنت إمامهم، وكنت أصلي على جنائزهم إلى يومي هذا» فرواية الرافعي أنه ابن سبع سنين على الجزم غريب إذن.

(فائدة) : و (عمرو) – بفتح العين. وسلمة – بكسر اللام كنيته أبو بريد – بالباء الموحدة ثم راء مهملة وقيل بمثناة وزاي، والأول هو الصحيح المشهور – وسلمة صحابي. وأما عمرو فاختلف في سماعه من النبي – صلى الله عليه وسلم – ورؤيته (إياه) ، والأشهر المنع فيهما، وإنما كانت الركبان تمر به فيحفظ عنهم ما سمعوه من النبي – صلى الله عليه وسلم – كما قدمناه – وقيل: رآه. قال النووي في «تهذيبه» : وليس بشيء. وقال عبد الغني: هو معدود فيمن نزل البصرة ولم يلق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ولم يثبت له سماع منه، (وقد) وفد أبوه على رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وقد روي من وجه غريب أن عمرا أيضا قدم على رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.

وقال الخطابي: كان أحمد يضعف أمر عمرو بن سلمة، وقال مرة: دعه ليس بشيء.

وقال أبو داود: قلت له: حديث (عمرو) بن سلمة. قال: لا." (٢)

"حاتم في «علله» : سألت أبي عنه فقال: هو حديث باطل، لا أصل له. على أن (ابن) السكن أخرجه في «صحاحه» ، وهذا لفظه عن أنس قال: «مر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بمجلس من الأنصار وهم يضحكون، فقال: أكثروا من ذكر هاذم اللذات» . (و) ذكره من حديث خالد بن جميل (عن) يحيى بن سعيد (عن سعيد) بن المسيب، عن عمر. ذكره ابن طاهر في «تخريج أحاديث الشهاب» (وقال: من قبل خالد فيه) ، وفيهم جهالة، وسعيد بن المسيب لم يلق عمر، ولا تصح روايته عنه. وذكره البغوي

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٤/٤٤٢

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٤/٤٤٥

من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، مرسلا عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

فائدة: هاذم اللذات: بالذال المعجمة ليس إلا، والهذم: القطع، قال الجوهري: الهاذم – بالذال المعجمة –: القاطع (كما قاله الفاكهي في (شرحه) ، وكذا ذكره السهيلي في «روضه» في غزوة أحد عند قتل وحشي لحمزة أن الرواية فيه بالذال المعجمة. وأما بالمهملة فمعناه: المزيل للشيء من أصله، وليس مرادا هنا.." (١)

"الحق: هذا هو الصحيح أن معاذا قدم بعدما توفي رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. (قلت: يشير إلى رواية البزار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –) قال له: «ليس فيها شيء» ، قال عبد الحق: وطاوس لم يلق معاذا. إلا أن الشافعي قال: إنه عالم بأمر معاذ، وإن كان لم يلقه على كثرة من لقيه ممن أدرك معاذا من أهل اليمن. وقال البيهقي: طاوس وإن لم يلق معاذا إلا أنه يماني وسيرة معاذ بينهم مشهورة. الوجه الرابع: من رواية يحيى بن الحكم أن معاذا قال: «بعثني النبي – صلى الله عليه وسلم – أصدق أهل اليمن فأمرني أن آخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا ومن كل أربعين مسنة ... » . الحديث رواه أحمد، (عن) معاوية (بن) عمرو، [عن عبد الله بن وهب] ، عن (حيوة) ، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سلمة بن (أسامة) ، عن يحيى به.." (٢)

"عن مسروق عن معاذ «بعثني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى اليمن، وأمرني أن آخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا ومن كل أربعين (بقرة) مسنة – وقال بعضهم: ثنية» وذكر أن مسروقالم يلق معاذا، إن قيل إن مسروقا وإن كان لم يلق معاذا فقد كان باليمن رجلا أيام (كون) معاذ هنالك وشاهد أحكامه فهذا عنده عن معاذ ينقل الكافة قلنا: لوأن مسروقا ذكر أن الكافة أخبرته بذلك عن معاذ لقامت به الحجة بذلك، فمسروق هو الثقة الإمام غير المتهم لكنه لم يقل قط هذا، ولا يحل أن يقول مسروق ما لم يقل فيكذب عليه، ولكن لما أمكن في ظاهر الأمر أن يكون عند مسروق هذا الخبر عن تواتر (أو) عن ثقة أو عن من لا تجوز الرواية عنه، لم يجز القطع في دين (الله) ولا على رسوله بالظن الذي هو أكذب الحديث، ونحن نقطع أن هذا الخبر لو كان عند مسروق عن ثقة لما كتمه، ولو كان صحيحا عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما طمسه الله تعالى (المتكفل) بحفظ الذكر المنزل على نبيه عليه السلام المتم لدينه هذا الطمس، حتى لا يأتي إلا من طريق واهية هذا لفظه بحروفه. ونقل عبد الحق في «الأحكام»

(١) البدر المنير ابن الملقن ١٨٣/٥

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٤٢٨/٥

(عن أبي عمر) أنه قال: مسروق لم يلق معاذا، وغلطه ابن القطان في ذلك وقال: لم يقل أبو عمر هذا قط فإنه قال في «تمهيده» : إن إسناده." (١)

"متصل صحيح ثابت، وقال في «استذكاره» : أن الحديث (عن مسروق) عن معاذ ثابت متصل، قال: والذي قال أنه منقطع هو ابن حزم، فقال (في) أول المسألة: إنه حديث منقطع وأن مسروقا لم يلق معاذا واستدركه في آخر المسألة فقال: وجدنا حديث مسروق إنما ذكر فيه فعل معاذ باليمن في زكاة البقر، ومسروق بلا شك عندنا أدرك معاذا بسنه وعقله، [وأدرك النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو رجل] ، وشاهد أحكامه يقينا، وأفتى في أيام عمر وهو رجل، وكان باليمن أيام معاذ يشاهد أحكامه هذا ما لا شك فيه؛ لأنه همداني النسب يماني الدار، فصح أن مسروقا وإن لم يسمعه من معاذ فإنه عنده بنقل الكافة من أهل بلده كذلك عن معاذ في أخذه لذلك عن عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الكافة هذا آخر كلام ابن حزم على ما نقله ابن القطان عنه قال ابن القطان: ولم أقل بعد أن مسروقا سمع من معاذ وإنما أقول إنه يجب على أصولهم أن يحكم بحديثه عن معاذ، بحكم حديث المتعاصرين الذين لم يعلم انتفاء اللقاء بينهما، فإن الحكم فيه أن يحكم له بالاتصال عند الجمهور. وشرط البخاري وعلي بن المديني أن يعلم اجتماعهما، (ولو) مرة واحدة (فهما) - أعني البخاري وعلي بن المديني - إذا لم يعلما لقاء أحدهما." (٢)

"«الإلمام» ؛ فقال بعد أن نقل عن الحاكم أنه قال فيه: صحيح الإسناد، وزعم أن موسى بن طلحة تابعي كبير لا ينكر أن يدرك أيام (معاذ) : وفيما قال نظر كبير؛ فإنه روي من حديث موسى أنه قال: «عندنا كتاب معاذ عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه إنما أخذ الصدقة من الحنطة والشعير والزبيب والتمر» وهذا يشعر أنه كتاب، وذكر أبو زرعة أن موسى عن عمر مرسل؛ فإن كان لم يدرك (عمر فلم يدرك) معاذا. وقال في «الإمام» : في قول الحاكم نظر - أعني في الاتصال ما بين موسى ومعاذ - وقد ذكروا في وفاة موسى (أنها) كانت في سنة ثلاث ومائة وقيل: أربع.

قلت: وأما ابن عبد البر فقال في «استذكاره» : لم يلق معاذا ولا أدركه. وقال البيهقي في «سننه» بعد تخريجه: روى هذا الحديث عبد الله بن الوليد العدني، عن سفيان، وزاد فيه: قال: «بعث الحجاج بموسى بن المغيرة على الخضر والسواد، فأراد أن يأخذ من الخضر الرطاب والبقول، فقال موسى بن طلحة:

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٤٣١/٥

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٤٣٢/٥

عندنا كتاب معاذ عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه أمره أن يأخذ من الحنطة والشعير والتمر والزبيب. قال: فكتب إلى الحجاج في ذلك، فقال: صدق» وفي رواية له: إن موسى بن طلحة أعلم من موسى بن المغيرة. ثم روى بإسناده عن مجاهد؛." (١)

"«صحيحه» ووصفه الخطيب بأنه أحد الحفاظ، وقال العجلي: كان فقيها أحد مفتي أهل الكوفة، وكان (فيه تيه) وكان يقول: أهلكني حب الشرف. وولي قضاء البصرة، وكان جائز الحديث إلا أنه صاحب إرسال، وإنما يعيب الناس (منه) التدليس. وقال ابن حبان: تركه ابن المبارك ويحيى القطان وابن مهدي ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل، وكان زائدة يأمر بترك حديثه، وقال أحمد: يزيد في الأحاديث ويروي عمن لم يلقه لا يحتج به. وقال أبو طالب عن أحمد: كان من الحفاظ. قيل (له) : فلم ليس هو عند الناس بذاك؟ قال: (لأن) في (حديثه) زيادة على أحاديث الناس. وقال أبو حاتم الرازي: يدلس عن الضعفاء فإذا قال: نا فلان (فلا) يرتاب. وقال ابن عدي: عابوا عليه تدليسه عن الزهري وغيره، وربما أخطأ، فأما أن يتعمد الكذب فلا. وقال الدارقطني: لا يحتج (به) . وقال ابن المبارك: رأيته في مسجد الكوفة يحدثهم بأحاديث العرزمي ويدلسها على شيوخ العرزمي، (والعرزمي) قائم يصلي لا يعرفه." (٢)

"قال: «اغتسل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثم لبس ثيابه، فلما أتى ذا الحليفة صلى ركعتين ثم قعد على بعيره، فلما استوى به على البيداء أحرم بالحج» رواه البيهقي ثم قال: يعقوب بن عطاء غير قوي.

الحديث الثاني

«أن أسماء بنت عميس امرأة أبي بكر رضي الله عنها نفست بذي الحليفة، فأمرها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن تغتسل للإحرام» .

هذا الحديث أخرجه مالك في «موطئه» عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن أسماء بنت عميس «أنها ولدت محمد بن أبي بكر الصديق بالبيداء، فذكر ذلك أبو بكر لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: مرها (فلتغتسل) ثم لتهل» وفي رواية له «أنها ولدت محمدا بذي الحليفة (فأمرها) أبو بكر أن تغتسل ثم تهل» و (في) رواية النسائي عن محمد بن مسلمة والحارث بن مسكين، عن (ابن) القاسم، عن مالك باللفظ الأول، وهو مرسل كما صرح (به) البيهقي (فلأن) القاسم هذا هو (ابن) محمد بن أبي بكر

(١) البدر المنير ابن الملقن ٥/٥١٣

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٦/٦٣

الصديق ولم يلق أسماء، كما نبه عليه النووي في «شرح المهذب» ، وإنما رواه عن عائشة كما سيأتي،." (١)

"الترمذي من حديث عائشة رضي الله عنها أيضا بلفظ آخر: «الفطر يوم يفطر الناس، والأضحى يوم يضحي الناس» . ثم قال: (حسن صحيح) . ورواه أبو داود من حديث محمد بن المنكدر، عن أبي هريرة مرفوعا: «الفطر يوم تفطرون، والأضحى يوم تضحون» . ومحمد هذا لم يسمع من أبي هريرة ولم يلقه؛ كما قاله ابن معين وأبو زرعة. ورواه ابن ماجه أيضا من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة (والترمذي من حديث المقبري عن أبي هريرة، وحسنه مع الغرابة) وزاد في أوله: «الصوم يوم تصومون» .

الحديث الحادى بعد الستين

روي أنه - صلى الله عليه وسلم - قال: «حجكم يوم تحجون» .

هذا الحديث لا أعلم من خرجه بهذا اللفظ، ويغني عنه الحديث الذي قبله.." (٢)

"ذكره صاحب «المهذب» من هذا الوجه وأوضحت الكلام عليه في تخريجي لأحاديثه، قال: قال الحافظ رشيد الدين العطار: وإسناده غير متصل عند جماعة من أهل النقل، فإن قتادة لم يسمع هذا الحديث من سنان بن سلمة، قاله الإمامان يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن معين، وناهيك بهما جلالة ومعرفة بهذا الشأن، وذكر الحافظ أبو الفضل المقدسي أيضا أن هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه: عمدتها ما قاله يحيى القطان وابن معين، قال الحافظ رشيد الدين: ومما يؤيد ذلك أن سنان بن سلمة هذا هو سنان بن سلمة بن المحبق معدود في الصحابة، وله أيضا رواية عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقد نص أبو حاتم الرازي على أن قتادة لم يلق من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا أنس بن مالك وعبد الله بن سرجس، وذكر البخاري في «تاريخه» أنه سمع أنسا وأبا الطفيل ولم يذكر (من) الصحابة غيرهما والعذر لمسلم إنما أخرج هذا الحديث بهذا الإسناد في الشواهد ليبين أنه قد روي من غير وجه عن ابن عباس وإلا فقد أخرجه قبل ذلك من حديث أبي التياح عن موسى بن سلمة عن ابن عباس متصلا فثبت اتصاله.

قلت: ورواه أصحاب السنن الأربعة وابن حبان والحاكم." (٣)

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٦/١٣١

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٦/٢٤٨

(٣) البدر المنير ابن الملقن ٦/٤٣٥

"صالح بن كيسان، عن الحسن بن محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب «أنه (باع) جملا له يدعى [عصيفيرا] بعشرين بعيرا إلى أجل» . والحسن هذا لم يلق جده عليا لا جرم، قال ابن الأثير: هذا مرسل؛ لأن الحسن لم يلق جده عليا. وقال النووي في «شرح المهذب» : في إسناده انقطاع بين حسن وعلي فلم يدركه.

قلت: وقد جاء [عن] علي خلاف ذلك، قال عبد الرزاق في «مصنفه» : أخبرني عبد الله بن أبي بكر، عن ابن [أبي] قسيط، عن ابن المسيب، عن علي «أنه كره بعيرا ببعيرين نسيئة» . وقال ابن أبي شيبة: ثنا وكيع، ثنا ابن أبي ذئب، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي الحسن البراد، عن علي (قال) : «لا يصلح الحيوان [بالحيوانين] ، ولا الشاة بالشاتين، إلا يدا بيد» .

الأثر الرابع: «أن أنسا رضي الله عنه كاتب عبدا له على مال، فجاء العبد بالمال، فلم يقبله أنس، فأتى العبد عمر فأخذه منه ووضعه في بيت المال» .

وهذا الأثر ذكره الشافعي في «الأم» ، فقال: «أخبرنا أن أنس." (١)

"«المختصر» : «وقد أقطع رسول (الدور، فقال حي من بني زهرة - ويقال لهم: بنو عبد بن زهرة - : نكب عنا ابن أم عبد. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: فلم ابتعثني الله إذا؟ ! إن الله لا يقدس أمة لا يوخذ للضعيف فيهم حقه» .

قال الشافعي: وفي ذلك دلالة على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أقطع المدينة بين ظهراني عمارة الأنصار من المنازل والنخيل.

ورواه البيهقي في «سننه» و «معرفته» من حديث الربيع عنه، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة قال: «لما قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة أقطع الناس الدور، فقال حي من بني زهرة - يقال لهم: بنو عبد (بن زهرة) -: نكب عنا ابن أم عبد. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: فلم ابتعثني (الله) إذا؟ ! إن الله لا يقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيهم حقه» .

وهذا مرسل، قال ابن معين وأبو حاتم: يحيى بن جعدة لم يلق ابن مسعود وإنما يرسل عنه، وقد وصله الطبراني في «أكبر معاجمه» فقال: ثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب، ثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي،

(١) البدر المنير ابن الملقن ٦١٨/٦

ثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، [بن هبيرة] عن ابن مسعود قال: «لما قدم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – المدينة أقطع." (١)

"قلت: ورواه بعضهم عن مالك بن أبي ثعلبة، وهو غلط؛ فإنه تابعي، ففي «معرفة الصحابة» لأبي موسى الأصبهاني: مالك بن أبي ثعلبة «أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قضى في سيل مهزور، أن الماء يحبس إلى الكعبين، ثم يرسل الأعلى على الأسفل» .

وروى عنه محمد بن إسحاق، قال جعفر: ورده يحيى بن يونس. قال: وهذا حديث مرسل، ومالك بن ثعلبة لا صحبة له بيقين؛ لأن ابن إسحاق لم يلق أحدا من الصحابة، إنما روايته عن التابعين فمن دونهم. وذكره عبد الحق في «أحكامه» من طريق عبد الرزاق، عن أبي حازم القرظي، عن أبيه، عن جده: «أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قضى في سيل مهزور أن يحبس في كل حائط حتى يبلغ الكعبين، ثم يرسل، وغيره من السيول كذلك» .

ولم يذكر في (أحكامه) غيره، وهو ضعيف لا يصح، كما قال ابن القطان بجهالة أبي حازم، قال: وأبوه وجده أحرى بذلك.

ورواه ابن زبالة بلفظين:

أحدهما: «قضى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في سيل مهزور الأعلى قبل الأسفل، يسقي الأعلى إلى الكعبين، ثم يرسل إلى (من) أسفل منه» .

الثاني: «فإذا استضعف أصله أمسك الأول» .

(وروى يحيى بن أدم في «كتاب الخراج» من حديث جعفر." (٢)

"وأثر جابر، رواه البيهقي أيضا من حديث الحجاج؛ ثنا ليث، حدثني أبو الزبير عنه، قال: «لا تنكح الأمة على الحرة، وتنكح الحرة على الأمة، ومن وجد صداق حرة فلا ينكحن أمة أبدا» ثم قال: هذا إسناد صحيح. وروى الشافعي، عن مالك أنه بلغه «أن ابن عمر وابن عباس سئلا عن رجل كان تحته امرأة حرة، فأراد أن ينكح عليها أمة (فكرها) له أن يجمع بينهما» .

الحديث الحادي عشر

أنه – صلى الله عليه وسلم – قال: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب» .

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٦٦/٧

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٨٦/٧

هذا الحديث رواه مالك في «الموطأ» والشافعي عنه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكر المجوس، فقال: ما أدري ما أصنع في أمرهم. فقال له عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: سنوا بهم سنة أهل الكتاب» وهذا منقطع؛ لأن محمد بن علي لم يلق عمر ولا عبد الرحمن، كما نبه عليه ابن عبد البر في «تمهيده» .

ورواه الخطيب في «كتاب من روى عن مالك» من حديث عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، عن مالك قال: أخبرني جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده أن عمر بن الخطاب قال: «ما أدري ما أصنع بالمجوس أهل الذمة. فقال عبد الرحمن بن عوف: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول:." (١)

"سنتهم سنة أهل الكتاب» قال مالك يعني: في الجزية.

قال الخطيب: وهكذا رواه غير عباس بن محمد الدوري، عن أبي علي، وتفرد بقوله: عن جده.

ورواه الخلق، عن مالك، عن جعفر، عن أبيه ولم (يقولوا:) عن جده. وكذلك هو في «الموطأ» .

قلت: وهو أيضا منقطع؛ لأن علي بن الحسين لم يلق عمر ولا عبد الرحمن، وقد روي هذا (عن) عبد الرحمن من (أوجه متصلة) لكن في إسناده من يجهل حاله.

قال ابن أبي عاصم: ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا أبو رجاء – جار كان لحماد بن سلمة – ثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، قال: «كنت عند عمر بن الخطاب فذكر من عنده (علم) من المجوس، فوثب عبد الرحمن بن عوف، قال: أشهد بالله على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لسمعته يقول: إنما المجوس طائفة من أهل الكتاب فاحملوهم على ما تحملون عليه أهل الكتاب» .." (٢)

"يحدث عمن لم يلقه ولم يسمع منه. ثم ذكر أقوال الأئمة في الحجاج.

رابعها: أن (جماعة) من (الثقات) رووه عن الحجاج فاختلفوا عليه فيه، فرواه (عبد الرحيم) بن سليمان وعبد الواحد بن زياد على اللفظ الذي ذكرناه عنه. ورواه يحيى بن سعيد الأموي، عن الحجاج فجعل مكان (الحقاق) «بني اللبون» . ورواه أبو معاوية الضرير وحفص بن غياث وجماعة، عن الحجاج بهذا الإسناد، قال: «جعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – دية الخطأ أخماسا» ولم يزيدوا على هذا، ولم يذكروا فيه تفسير الأخماس (ويشبه) أن يكون الحجاج ربما كان يفسر الأخماس برأيه بعد فراغه من الحديث، فيتوهم السامع أن ذلك في الحديث وليس كذلك.

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٧/٦١٧

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٧/٦١٨

خامسها: أنه روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – وعن جماعة من (الصحابة) المهاجرين في دية الخطأ بأقاويل مختلفة لا نعلم روي عن أحد منهم ذكر «بني مخاض» إلا في حديث (خشف) هذا. هذا آخر ما ذكره (الدارقطني) ملخصا. ولما رواه البيهقي (عن) ابن مسعود من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن علقمة عنه، أنه قال: «في." (١)

"هذا الحديث رواه ابن ماجه والترمذي، وقال: هذا حديث لا نعرفه بهذا الإسناد مرفوعا إلا من حديث إسماعيل بن مسلم المكي، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. ورواه الحاكم في «مستدركه» وفي إسناده: سعيد بن بشير، وأعله ابن حزم به وبإسماعيل بن مسلم، وقال: هما ضعيفان. وذكره ابن السكن في «سننه الصحاح» وروى من غير حديث ابن عباس، ورواه أبو داود والحاكم، والدارقطني، والبيهقي، وابن السكن من حديث حكيم بن حزام، وفي إسناده زفر بن وثيمة، ومحمد بن عبد الله الشعيثي، وقد جهل الأول ابن القطان، لكن ذكره ابن حبان في «ثقاته» ، ثم ادعى – أعني ابن القطان – أمرا آخر فقال: وقد تفرد عنه محمد بن عبد الله الشعيثي. وليس كما ذكر فقد روى عنه ابن عجلان أيضا حديث «إذا خطب إليكم من ترضون دينه ... » الحديث.

وأما الثاني فقد وثقه غير واحد منهم: دحيم، وأبو حاتم والفلاس. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يحتج به. وفيه شيء آخر، وهو الخلف في سماعه من حكيم فقد قيل: إنه لم يلقه. حكاه صاحب «التذهيب مختصر." (٢)

"(لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم دينارا أو عدله من المعافر – ثياب تكون باليمن» كذلك رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي والدارقطني وابن حبان والبيهقي والحاكم وقال: إنه صحيح على شرط الشيخين. وقال الترمذي: حديث حسن. وذكر أن بعضهم رواه مرسلا وأنه أصح، وأعله ابن حزم بالانقطاع وقال: لم يسمع مسروق من معاذ. وكذا قال عبد الحق: يرويه مسروق بن الأجدع، عن معاذ. ومسروق هذا لم يلق معاذا ولا ذكر من حدثه عن معاذ، ذكره ابن عبد البر وغيره، وفي بعض نسخ أبي داود أن هذا حديث منكر. قال: وبلغني عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث إنكارا شديدا. قال البيهقي: إنما

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٨/٤٢٠

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٨/٧٢٢

المنكر رواية أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن مسروق عن معاذ، فأما رواية الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، فإنها محفوظة قد رواها عن." (١)

"رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والبعل والسيل العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر وإنما يكون ذلك في التمر والحنطة والحبوب فأما القثاء والبطيخ والرمان والقضب فعفو عفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد وموسى بن طلحة تابعي كبير لا ينكر له أن يدرك أيام معاذ قلت في الاستذكار لابن عبد البر أنه **لم يلقه** ولم يدركه

٩١٧ - وعن عمرة بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخذ من العسل العشر رواه ابن ماجة بإسناد جيد وحسنه ابن عبد البر في استذكاره." (٢)

"٣ - حديث «إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تكفرها السر بالسر والعلانية بالعلانية»

أخرجه البيهقي في الشعب من حديث معاذ وفيه رجل لم يسم ورواه الطبراني من رواية عطاء بن يسار عن معاذ **ولم يلقه** بلفظ «وما عملت من سوء فأحدث لله فيه توبة السر بالسر ... الحديث» .." (٣)

"٢٢٤ - حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس الخبر كالمعاينة، إن الله عز وجل أخبر موسى بما صنع قومه فى العجل **فلم يلق** الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت.

* * *." (٤)

"٤١٠ - حدثنا عبد الله بن محمد التيمى، حدثنا حماد بن سلمة، عن على بن زيد، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن موسى بن عمران عليه السلام كان إذا أراد أن يدخل الماء **لم يلق** ثوبه، حتى يوارى عورته فى الماء.

* * *." (٥)

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ١٨٤/٩

(٢) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج ابن الملقن ٥١/٢

(٣) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار العراقي، زين الدين ص/١٣٨٤

(٤) غاية المقصد فى زوائد المسند نور الدين الهيثمي ١٠٥/١

(٥) غاية المقصد فى زوائد المسند نور الدين الهيثمي ١٥٨/١

"١١٥٠ - حدثنا حسن، حدثنا سكين، قال: ذكر ذاك أبى، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لم يلق ابن آدم شيئا قط مذ خلقه الله أشد عليه من الموت، قال: "ثم إن الموت لأهون مما بعده.." (١)

"٤٠٧٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، قال: كنت عند عبد الله بن مغفل، فحدث رجل عنده من قومه، فذكر الحديث.

قلت: أخطأ فيه معمر؛ لأن سعيد بن جبير لم يلق عبد الله بن مغفل.." (٢)

"٥٠٠٨ - حدثنا حسن، حدثنا سكين، قال: ذكر ذاك أبى، عن أنس بن مالك، -[٤١٥]- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم يلق ابن آدم شيئا قط منذ خلقه الله أشد عليه من الموت، ثم إن الموت لأهون مما بعده.

قلت: وتأتى بقية أحاديث شدة يوم القيامة بعد هذا.." (٣)

"٥٠٦٦ - حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حرب بن ميمون أبو الخطاب الأنصارى، عن النضر بن أنس، عن أنس، قال: حدثنى نبى الله صلى الله عليه وسلم: إنى لقائم أنتظر أمتى تعبر على الصراط، إذ جاء عيسى، فقال هذه الأنبياء: قد جاءتك يا محمد يسألون، أو قال: يجتمعون إليك، ويدعون الله أن يفرق جميع الأمم، إلى حيث يشاء الله لغم ما هم فيه، والخلق ملجمون فى العرق، فأما المؤمن فهو عليه كالزكمة، وأما الكافر فيتغشاه الموت. قال: قال لعيسى: انتظر حتى أرجع إليك، قال: ذهب نبى الله صلى الله عليه وسلم فقام تحت العرش، فلقى ما لم يلق ملك مصطفى، ولا نبى مرسل، فأوحى الله إلى جبريل، اذهب إلى محمد، فقل له: ارفع رأسك، سل تعط، واشفع تشفع، قال: فشفعت فى أمتى أن أخرج من كل تسعة وتسعين إنسانا واحدا، قال: فما زلت أتردد على ربى، عز وجل، فلا أقوم مقاما إلا شفعت حتى أعطانى الله، عز وجل، من ذلك، أن قال: يا محمد، أدخل من أمتك من خلق الله من شهد أنه لا إله إلا الله يوما واحدا مخلصا، ومات على ذلك.

قلت: لأنس أحاديث فى الصحيح فى الشفاعة غير هذا.." (٤)

---

(١) غاية المقصد فى زوائد المسند نور الدين الهيثمي ٣٥٠/١

(٢) غاية المقصد فى زوائد المسند نور الدين الهيثمي ١٢٣/٤

(٣) غاية المقصد فى زوائد المسند نور الدين الهيثمي ٤١٤/٤

(٤) غاية المقصد فى زوائد المسند نور الدين الهيثمي ٤٤٢/٤

"باب الخير والمعاينة

٢٠٠ - حدثنا أحمد بن سنان، ثنا أبو داود، ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس المعاين كالمخبر أخبر الله تبارك وتعالى موسى أن قومه فتنوا فلم يلق الألواح فلما رآهم ألقاها» .

باب الاجتهاد

٢٠١ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله الأصبهاني، ثنا حسين بن حفص، ثنا خطاب بن جعفر بن أبي المغيرة، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف في النخل بالمدينة، فجعل الناس يقولون فيها وسق، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «فيها كذا وكذا» ، فقال: صدق الله ورسوله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما أنا بشر فما حدثتكم عن الله فهو حق، وما قلت فيه من قبل نفسي فإنما أنا بشر أصيب وأخطئ» .

قال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد.." (١)

"أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سماني، ولن أدع ذلك، فقلت: لم سماك سرق؟ قال: قدم رجل من أهل البادية ببعيرين، فابتعتهما منه، ثم دخلت بيتي وخرجت من خلف لي، فمضيت فبعتهما، فقضيت بثمنهما حاجتي، وتغيبت حتى ظننت أن الأعرابي قد خرج، فخرجت، فإذا الأعرابي مقيم، فأخذني فقدمني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبره الخبر، فقال: «ماذا حملك على ما صنعت؟» قلت: قضيت بثمنها حاجتي يا رسول الله، قال: «اقضه» ، قلت: ليس عندي، قال: «أنت سرق» ، اذهب به يا أعرابي، فبعه حتى تستوفي حقك، فجعل الناس يساومونه بي، فيقول: ماذا تريدون؟ قالوا: ما تريد، نريد أن نبتاعه منك، أو نفديه منك، فقال: والله إن منكم من أحد أحوج إليه مني، اذهب فقد أعتقتك.

باب القرض والبيع إلى أجل

١٣٠٤ - حدثنا عمرو بن علي، ثنا أبو عاصم، ثنا موسى بن عبيدة، أخبرني يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن ضيفا نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم، فأرسلني

---

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار نور الدين الهيثمي ١١١/١

أبتغي له طعاما، فأتيت رجلا من اليهود، فقلت: يقول لك محمد صلى الله عليه وسلم: إنه قد نزل بنا ضيف، وإنه لم يلق عندنا بعض الذي يصلحه، فبعني أو أسلفني إلى هلال رجب، فقال اليهودي: لا والله لا أسلفه ولا أبيعه إلا برهن، فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فقال: «إني والله لأمين في أهل السماء، أمين في أهل الأرض، ولو أسلفني أو." (١)

"رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: " أحسنت "، فما زال ذلك في نفسي حتى وليت، فجعلته على بيت المال».

رواه البزار، وفيه محمد بن صدقة الفدكي، قال في الميزان: حديثه منكر.

[باب في كتاب الوحي]

٦٨٦ - عن عبد الله بن الزبير «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - استكتب عبد الله بن الأرقم، فكان يكتب إلى الملوك، فبلغ من أمانته عنده أنه كان يكتب إلى بعض الملوك، فيكتب ثم يأمر به أن يطينه، ثم يختم، لا يقرأ لأمانته عنده، واستكتب أيضا زيد بن ثابت، فكان يكتب [الوحي]، ويكتب إلى الملوك أيضا، فكان إذا غاب عبد الله بن الأرقم وزيد بن ثابت واحتاج أن يكتب [إلى بعض أمراء الأجناد والملوك، ويكتب] الإنسان كتابا يقطعه - أمر من حضر أن يكتب، وقد كتب له عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، والمغيرة بن شعبة، ومعاوية بن أبي سفيان، وخالد بن سعيد بن العاص، وغيرهم ممن قد سمى من العرب».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه سلمة بن الفضل الأبرش، ضعفه البخاري وابن المديني وأبو زرعة، ووثقه ابن معين وأبو حاتم.

[باب في الخبر والمعاينة]

٦٨٧ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: «ليس الخبر كالمعاينة ؛ إن الله - عز وجل - أخبر موسى - عليه السلام - بما صنع قومه في العجل، فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح، فانكسرت».

رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح، وصححه ابن حبان.

---

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار نور الدين الهيثمي ١٠٢/٢

٦٨٨ - وعن أنس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «ليس الخبر كالمعاينة».
رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

[باب في الأمر يشهده أربعون]
٢ - ٤٤ - (باب في الأمر يشهد فيه أربعون).
٦٨٩ - عن أسامة الهذلي، عن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " «إذا شهدت أمة من الأمم - وهم أربعون رجلا فصاعدا - أجاز الله شهادتهم».
رو اه الطبراني في الأوسط والكبير، وقال فيه أو قال: " «صدق الله شهاداتهم» "، وفيه صالح بن هلال، وهو مجهول على قاعدة ابن أبي حاتم.

[باب لا تضر الجهالة بالصحابة لأنهم عدول]
٦٩٠ - عن حميد قال: كنا مع أنس بن مالك فقال: والله ما كل ما نحدثكم عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سمعناه منه، ولكن لم يكن يكذب بعضنا بعضا.
رواه الطبراني في." (١)
"قلت: جعفر بن سليمان من رجال الصحيح، وكذلك بقية رجاله. والله أعلم.
١٤٥٥ - وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " «تعر المرء عند أربعة خصال: إذا نام مستلقيا، وإذا نام وحده، وإذا نام في ملحفة معصفرة، وإذا اغتسل بفضاء من الأرض، فمن استطاع أن لا يغتسل بفضاء من الأرض، فإن كان لا بد فاعلا فليخط خطا» ".
رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مروان بن سالم، وهو منكر الحديث.
١٤٥٦ - وعن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - «أنه أمر عليا فوضع له غسلا، ثم أعطاه ثوبا فقال: " استرني وولني ظهرك».
رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.
١٤٥٧ - وعن أم هانئ قالت: «نزل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم الفتح بأعلى مكة فأتيته، فجاء أبو ذر بجفنة فيها ماء. قالت: إني لأرى فيها أثر العجين. قالت: فستره أبو ذر، ثم ستر النبي - صلى

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ١٥٣/١

الله عليه وسلم - أبا ذر فاغتسل».

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، وهو في الصحيح خلا قصة أبي ذر، وستر كل واحد منهما الآخر.

١٤٥٨ - وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " «إن موسى بن عمران كان إذا أراد أن يدخل الماء لم يلق ثوبه حتى يواري عورته في الماء» ".

رواه أحمد، ورجاله موثقون، إلا أن علي بن زيد مختلف في الاحتجاج به.

١٤٥٩ - «وعن زينب بنت أبي سلمة أنها دخلت على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يغتسل، فأخذ حفنة من ماء فضرب به وجهي، وقال: " وراءك أي لكاع».

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن.

١٤٦٠ - وعن ابن عباس قال: «كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يغتسل من وراء الحجرات، وما رأى عورته أحد قط».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه مسلم الملائي، وقد اختلط في آخر عمره.

١٤٦١ - «وعن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: أتى علينا ونحن نغتسل يصب بعضنا على بعض، فقال: " أتغتسلون ولا تستترون؟! والله إني لأخشى أن تكونوا خلف الشر - يعني الخلف الذي يكون فيهم الشر -».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

١٤٦٢ - وعن ابن عمر قال: «نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن ينظر الرجل إلى عورة أخيه».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه علاء بن سليمان، وهو ضعيف.

قلت: وتأتي أحاديث في ستر العورة في الصلاة.

[باب أي وقت يكره الاغتسال]." (١)

"- صلى الله عليه وسلم - قال: «يقول الله - عز وجل -: أنا عند ظن عبدي بي إن ظن خيرا فله، وإن ظن شرا فله».

رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

قلت: وتأتي أحاديث في حسن الظن في الأدعية وغير ذلك إن شاء الله.

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ٢٦٩/١

[باب فيمن مات في أحد الحرمين]

٣٨٨٩ - عن سلمان عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «من مات في أحد الحرمين استوجب شفاعتي، وكان يوم القيامة من الآمنين».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الغفور بن سعيد وهو متروك.

٣٨٩٠ - وعن جابر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من مات في أحد الحرمين بعث آمنا يوم القيامة».

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه موسى بن عبد الرحمن المسروقي وقد ذكره ابن حبان في الثقات وفيه عبد الله بن المؤمل وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره وإسناده حسن.

[باب فيمن مات يوم الجمعة]

٣٨٩١ - عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من مات يوم الجمعة وقي عذاب القبر».

رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي وفيه كلام.

[باب فيمن مات في بيت المقدس]

٣٨٩٢ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من مات في بيت المقدس فكأنما مات في السماء».

رواه البزار، وفيه يوسف بن عطية البصري وهو ضعيف.

[باب ما جاء في الموت]

٣٨٩٣ - عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «**لم يلق** ابن آدم شيئا قط منذ خلقه الله أشد عليه من الموت "، قال: " ثم إن الموت لأهون مما بعده».

رواه أحمد، ورجاله موثقون.

٣٨٩٤ - وعن ابن عباس قال: آخر شدة يلقاها المؤمن الموت.

رواه أحمد وفيه قابوس وثقه ابن معين وابن عدي وضعفه النسائي وغيره.

٣٨٩٥ - وعن سودة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: «قلت: يا رسول الله إذا أمتنا صلى لنا عثمان بن مظعون حتى يأتينا؟ فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " لو تعلمين ما أعلم علم الموت - يا بنت زمعة - علمت أنه أشد." (١)

"قال: لا أستطيع ذلك. قال: " فأطعم ستين مسكينا ". قال: والذي بعثك بالحق ما أشبع أهلي. قال: فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بمكيل فيه تمر فقال: " تصدق بهذا على ستين مسكينا ". قال: إلى من أدفعه؟ قال: " إلى أفقر من تعلم ". قال: والذي بعثك بالحق ما بين قتريها أهل بيت أحوج منا. قال: " فتصدق به على عيالك» ".

رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

٤٩٧٦ - وعن سعد بن أبي وقاص «أن رجلا قال: يا رسول الله، إني هلكت أفطرت في شهر رمضان متعمدا؟ قال: " أعتق رقبة ". قال: لا أجد. قال: " صم شهرين متتابعين ". قال: لا أقدر. قال: " أطعم ستين مسكينا» ".

رواه البزار، وفيه الواقدي، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

٤٩٧٧ - وعن أبي هريرة قال: «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني أفطرت يوما من رمضان متعمدا، ووقعت على أهلي فيه؟ قال: " أعتق رقبة ". قال: لا أجد. قال: " أهد بدنة ". قال: لا أجد. قال: " تصدق بعشرين صاعا من تمر أو تسعة عشر أو واحد وعشرين ". قال: لا أجد. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بمكيل فيه عشرون صاعا من تمر فقال: " تصدق بهذا ". فقال: ما بالمدينة أهل بيت أحوج إليه منا. قال: " فأطعمه أهلك».

قلت: لأبي هريرة حديث في الصحيح في المجامع بغير سياقه.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة، ولكنه مدلس.

٤٩٧٨ - وعن عطاء وعمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال بمثله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: وزاد: «بدنة» ". قال عمرو في حديثه: «وأمره أن يصوم يوما مكانه.» وذكره عقيب حديث أبي هريرة بنحو ما في الصحيح ؛ إلا أنه قال: " «كله أنت وعيالك» ".

رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

٤٩٧٩ - وعن ابن مسعود قال: من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة لقي الله به - وإن صام الدهر

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ٣١٩/٢

كله - إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

[باب الحجامة للصائم]

٤٩٨٠ - عن بلال قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " «أفطر الحاجم والمحجوم» ".

رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، وشهر لم يلق بلالا.

٤٩٨١ - وعن أسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " «أفطر الحاجم والمستحجم» ".

رواه أحمد والبزار، والحسن مدلس، وقيل: لم يسمع من أسامة.

٤٩٨٢ - وعن معقل بن سنان الأشجعي أنه قال: «مر علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أحتجم في ثمان عشرة خلت من شهر رمضان فقال: " أفطر الحاجم والمحجوم» "..." (١)

"الأوسط، والبزار - بنحو الطبراني إلا أنه قال: هو الذي لا زرع له، ولا ضرع - قال: «بعث بي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى يهود أستسلف إلى الميسرة. فقال: أي ميسرة له؟ هو الذي لا أصل له ولا فرع! فرجعت إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأخبرته، فقال: "كذب عدو الله، أما لو أعطانا لأدينا إليه» ".

وفيه راو يقال له: جابر بن يزيد. قال: وليس بالجعفي. ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٦٦١٩ - وعن أبي رافع قال: «أضاف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ضيفا فلم يلق عند النبي - صلى الله عليه وسلم - ما يصلحه، فأرسل إلى رجل من اليهود: " يقول لك محمد رسول الله: أسلفني دقيقا إلى هلال رجب ". قال: لا، إلا برهن. فأتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - فأخبرته قال: " أما والله إني لأمين في السماء أمين في الأرض، ولو أسلفني أو باعني لأديت إليه ". فلما خرجت من عنده نزلت هذه الآية: ﴿ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجا منهم﴾ [طه: ١٣١] إلى آخر الآية؛ يعزفه عن الدنيا».

رواه الطبراني في الكبير، والبزار، وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

[باب ما جاء في القرض]

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ١٦٨/٣

٦٦٢٠ - عن أبي أمامة «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " ما ينبغي لعبد أن يأتي أخاه فيسأله قرضا، وهو يجد فيمنعه» ".

رواه الطبراني في الكبير، وفيه جعفر بن الزبير الحنفي، وهو متروك.

٦٦٢١ - وعن عبد الله بن مسعود، «عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " لكل قرض صدقة» ".

رواه الطبراني في الصغير، والأوسط، وفيه جعفر بن ميسرة، وهو ضعيف.

٦٦٢٢ - وعن أبي أمامة، «عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " دخل رجل الجنة، فرأى على بابها مكتوبا: الصدقة بعشر أمثالها، والقرض بثمانية عشر» ".

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عتبة بن حميد؛ وثقه ابن حبان، وغيره، وفيه ضعف.

[باب ما جاء في الدين]

٦٦٢٣ - عن عقبة بن عامر «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " لا تخيفوا أنفسكم بعد أمنها ". قالوا: وما ذاك يا رسول الله، قال: " الدين» ".

٦٦٢٤ - وعنه أيضا «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لأصحابه: " لا تخيفوا أنفسكم " أو قال: " الأنفس ". فقيل: يا رسول الله، وبما نخيف أنفسنا؟ قال: " الدين» "..." (١)

"[باب النهي عن أن يطرق الرجل أهله ليلا]

٧٧٣٥ - عن أنس بن مالك «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان لا يطرق أهله ليلا كان يدخل غدوة أو عشاء».

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا أني لم أجد لعبد الصمد بن عبد الوارث سماعا من إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة.

٧٧٣٦ - وعن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «نزل العقيق فنهى عن طروق النساء [الليلة التي يأتي فيها] فعصاه رجلان فكلاهما رأى ما يكره».

رواه أحمد، والبزار، والطبراني، ورجالهم ثقات.

٧٧٣٧ - وعن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «نهى أن يطرق الرجل أهله ليلا بعد صلاة العشاء».

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ١٢٦/٤

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا أن الزهري لم يدرك سعدا.

٧٧٣٨ - «وعن عبد الله بن رواحة أنه قدم من السفر فتعجل فإذا في بيته مصباح، وإذا مع امرأته شيء فأخذ السيف فقالت: إليك عني فلانة تمشطني فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأخبره فنهى أن يطرق الرجل أهله ليلا».

رواه أحمد، والطبراني باختصار، ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا سلمة لم يلق ابن رواحة ..

٧٧٣٩ - وعن ابن عباس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تطرقوا النساء ليلا " يعني إذا قدم أحدكم من سفر لا يأتي أهله إلا نهارا، قال: فقدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قافلا من سفر وذهب رجلان فسبقا بعد قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأتيا أهليهما فوجد كل واحد منهما مع أهله رجلا».

رواه الطبراني، والبزار باختصار، وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف، وقد وثق.

[باب إبعاد أهل الريب]

عن سعد بن أبي وقاص. تقدم في النظر إلى من يريد تزويجها.

[باب النشوز]

٧٧٤٠ - «عن نضلة بن طريف أن رجلا منهم يقال له: الأعشى واسمه: عبد الله بن الأعور كانت عنده امرأة يقال لها: معاذة خرج في رجب يمير أهله من هجر، فهربت امرأته بعده، ناشزا عليه فعاذت برجل منهم يقال له: مطرف بن بهصل بن كعب بن قميشع بن دلف بن أهصم بن عبد الله بن الحرماز، فجعلها خلف ظهره فلما قدم لم يجدها في بيته، وأخبرت أنها نشزت عليه، وإنها عاذت بمطرف بن بهصل فأتاه فقال: يا ابن." (١)

"على رأسه، وقال: ما يعبأ الله بك يا ابن الخطاب بعدها، فنزل جبريل - عليه السلام - على النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: " إن الله يأمرك أن تراجع حفصة رحمة لعمر».

رواه الطبراني، وفيه عمرو بن صالح الحضرمي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ٤/٣٣٠

[باب لا طلاق قبل نكاح]

٧٧٥٤ - عن جابر بن عبد الله أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتاق إلا من بعد ملك».

رواه الطبراني في الأوسط، وهذا لفظه، والبزار بنحوه، ورجال البزار رجال الصحيح.

٧٧٥٥ - وعن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: «لا طلاق لمن يملك، ولا عتاق لمن لا يملك».

رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، ورجاله ثقات إلا أن طاووسا لم يلق معاذ بن جبل.

٧٧٥٦ - وعن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: «لا نكاح إلا بعد طلاق "».

رواه الطبراني في الصغير، والأوسط عن أحمد بن صالح، وهو متروك.

٧٧٥٧ - «وعن علي بن أبي طالب قال: حفظت لكم من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ستا: " لا طلاق إلا من بعد نكاح، ولا عتاق إلا من بعد ملك، ولا وفاء لنذر في معصية، ولا يتم بعد حلم، ولا صمت يوم إلى الليل، ولا وصال في الصيام».

قلت: روى أبو داود منه لا يتم بعد حلم، ولا صمت يوم إلى الليل.

رواه الطبراني في الصغير، ورجاله ثقات، وقد تقدمت أحاديث في العتق والنذور.

٧٧٥٨ - وعن عصمة قال: «جاء مملوك إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله إن مولاي زوجني، وهو يريد أن يفرق بيني وبين امرأتي قال: فصعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المنبر فقال: " يا أيها الناس إنما الطلاق بيد من أخذ بالساق».

رواه الطبراني، وفيه الفضل بن المختار، وهو ضعيف.

٧٧٥٩ - وعن ابن جريج قال: بلغ ابن عباس أن ابن مسعود يقول: إن طلق ما لم ينكح فهو جائز فقال ابن عباس: أخطأ في هذا، إن الله عز وجل يقول: ﴿إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن﴾ [الأحزاب: ٤٩]، ولم يقل إذا نكحتم المؤمنات، ثم طلقتموهن نكحتموهن.

رواه الطبراني، وإسناده منقطع، ورجاله ثقات.

٧٧٦٠ - وعن أيوب بن سليمان الجوزي قال: قال: سألت عطاء بن أبي رباح عن رجل ذكر امرأة فقال: يوم أتزوجها فهي طالق ألبتة؟ فقال عطاء: " لا طلاق." (١)

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ٤/٣٣٤

"الطعام؟ قال: قلت: وما حقه يا ابن أبي طالب؟ قال: تقول: باسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا، قال: وتدري ما شكره إذا فرغت؟ قال: قلت: وما شكره؟ قال: تقول: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا.

رواه عبد الله بن أحمد وذكره بطوله. وابن أعبد قال ابن المديني: ليس بمعروف، وبقية رجاله ثقات.

٧٩٠٢ – وعن امرأة «أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أتي بوطبة فأخذها أعرابي بثلاث لقم، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: " أما إنه لو قال: باسم الله لوسعكم» ".

وقال: " «إذا نسي أحدكم اسم الله على طعامه فليقل إذا ذكر: بسم الله أوله وآخره» ".

رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

٧٩٠٣ – وعن أنس قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «إن الرجل ليوضع طعامه فما يرفع حتى يغفر له " فقيل: يا رسول الله وبم ذاك؟ قال: " يقول باسم الله إذا وضع، والحمد لله إذا رفع» ".

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الوارث مولى أنس، وهو ضعيف، وعبيد بن إسحاق العطار، والجمهور على تضعيفه.

٧٩٠٤ – وعن ابن مسعود قال: إن شيطان المسلم يلقى شيطان الكافر فيرى شيطان المؤمن شاحبا أغبر مهزولا، فيقول له شيطان الكافر: ويحك ما لك هلكت؟ فيقول شيطان المؤمن: لا والله ما أصل معه إلى شيء، إذا طعم ذكر اسم الله وإذا شرب ذكر اسم الله، وإذا دخل بيته ذكر اسم الله، فيقول الآخر: لكني آكل من طعامه وأشرب من شرابه وأنام على فراشه. فهذا ساح وهذا مهزول.

رواه الطبراني موقوفا ورجاله رجال الصحيح.

٧٩٠٥ – وعن عبد الله بن بشر قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: " «والذي نفسي بيده لتفتحن عليكم فارس والروم، ولتصبن عليكم الدنيا صبا، وليكثرن عليكم الخبز واللحم، حتى لا يذكر على كثير منه اسم الله» ".

رواه الطبراني، وفيه يحيى بن سعيد العطار الحمصي، وثقه محمد بن مصفى، وضعفه الجمهور.

٧٩٠٦ – «وعن سلمى مولاة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنها صنعت لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – خزيرة وقربتها فأكل ومعه ناس من أصحابه فبقي منها قليل، فمر بالنبي – صلى الله عليه وسلم – أعرابي فدعاه النبي – صلى الله عليه وسلم – فأخذها الأعرابي كلها بيده، فقال له النبي – صلى الله عليه وسلم –: " ضعها " ثم قال: " سم." (١)

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ٢٢/٥

"وسلم - كان إذا لم يلق العدو من أول النهار أخر حتى تهب الريح ويكون عند مواقيت الصلاة، وكان يقول: " اللهم بك أصول وبك أجول، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم».

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عثمان بن سعد المكتب، وثقه أبو نعيم وأبو حاتم، وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات.

٩٦٦٧ - وعن عتبة بن غزوان السلمي قال: «كنا نشهد مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - القتال فإذا زالت الشمس قال لنا: " احملوا ". حملنا».

رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه محمد بن لهيعة العطار (*)، وهو ضعيف.

[باب قتال الرجل تحت راية قومه]

٩٦٦٨ - عن المخارق قال: «لقيت عمارا يوم الجمل وهو يبول في قرن فقلت: أقاتل معك؟ فقال: قاتل تحت راية قومك فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يستحب للرجل أن يقاتل تحت راية قومه».

رواه أحمد وإسناده منقطع وأبو يعلى والبزار والطبراني وفيه إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد، وبقية رجال أحد أسانيد الطبراني ثقات.

[باب الصف للقتال]

٩٦٦٩ - عن أسلم أبي عمران التجيبي «أنه سمع أبا أيوب الأنصاري يقول: صفنا يوم بدر فبدرت منا بادرة أمام الصف فنظر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إليهم فقال: " معي معي».

قال عبد الله: كذا قال أبي. وقال: وصففنا يوم بدر.

رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف والصحيح أن أبا أيوب لم يشهد بدرا والله أعلم.

٩٦٧٠ - وعن أبي سعيد الخدري قال: «كنا إذا حضرنا العدو مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأحدنا أشد تفقدا لركبة أخيه حين يتقدم للصف للقتال منه للسهم حين يرمى يقول: احذر ركبتك، فإني ألتمس كما تلتمس، قال الله تعالى: ﴿كأنهم بنيان مرصوص﴾ [الصف: ٤]».

رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو هارون العبدي وهو متروك.

وقد تقدم حديث أبي أمامة في فضل مقام الرجل في الصف في سبيل الله في آخر باب فضل الجهاد.

٩٦٧١ - وعن عمران بن حصين أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «مقام الرجل في الصف في سبيل الله أفضل من عبادته ستين سنة».

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، والبزار

(*) ٦٠ - جاء في "المجمع" (٥/ ٣٢٦): محمد بن لهيعة العطار.

قلت: صوابه "محمد بن جامع العطار" كما في "مجمع البحرين" (٢/ ق ٢٣٢).." [١]

"عبد الله: إن كنت استكرهتها فأعتقها، وأعط امرأتك جارية مكانها، فقال: والله لقد استكرهتها وضربتها، فلم يرجمه، وأمر به فضرب دون الحد.

رواه الطبراني، وعبيد ومعبد لم أعرفهما، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٠٦٢٣ - وعن الشعبي أن ابن مسعود كان لا يرى عليه حدا ولا عقرا.

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن الشعبي لم يسمع من ابن مسعود ..

[باب في المملوك يزني]

١٠٦٢٤ - عن ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " «ليس على الأمة حد حتى تحصن، فإذا أحصنت بزوج، فعليها نصف ما على المحصنات» ".

رواه الطبراني بإسنادين غير عبد الله بن عمران وهو ثقة.

١٠٦٢٥ - وعن إبراهيم أن معقل بن مقرن المزني جاء إلى عبد الله، فقال: إن جارية له زنت، فقال: اجلدها خمسين، قال: ليس لها زوج، قال: إسلامها إحصانها.

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يلق ابن مسعود.

[باب في من درأ الحد عن امرأة استكرهت]

١٠٦٢٦ - عن أبي جحيفة «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - درأ الحد عن امرأة استكرهت».

رواه الطبراني، وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس.

١٠٦٢٧ - وعن عبد الكريم قال: نبئت عن علي، وابن مسعود في البكر تستكره على نفسها، أن للبكر مثل صداق إحدى نسائها، وللثيب مثل صداق مثلها.

رواه الطبراني، وهو منقطع الإسناد، ورجاله ثقات إلى عبد الكريم.

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ٥/٣٢٦

١٠٦٢٨ - وعن عبد الكريم أن عليا، وابن مسعود قالا في الأمة تستكره: إن كانت بكرا فعشر ثمنها، وإن كانت ثيبا فنصف عشر ثمنها.

رواه الطبراني بإسناد الذي قبله، وهو منقطع.

[باب في من وجد مع أجنبية في لحاف]

١٠٦٢٩ - عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود قال: أتي عبد الله بن مسعود برجل وجد مع امرأة في لحاف فضرب كل واحد منهما أربعين سوطا وأقامهما للناس.

فذهب أهل المرأة وأهل الرجل فشكوا ذلك إلى عمر بن الخطاب، فقال عمر لابن مسعود: م ا يقول هؤلاء؟ قال: قد فعلت ذلك، قال: أورأيت ذلك؟ قال: نعم. فقال: نعم ما رأيت، فقالوا: أتيناه نستأذنه، فإذا هو يسأله.

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.." (١)

"لغضب الإسرائيلي وهو يريد أن يبطش بالفرعوني، فقال للإسرائيلي لما فعل أمس واليوم: إنك لغوي مبين أن يكون إياه أراد وما أراد الفرعوني، ولم يكن أراده إنما أراد الفرعوني، فخاف الإسرائيلي فحاج للفرعوني وقال يا موسى أتريد أن تقتلني كما قتلت نفسا بالأمس وإنما قال ذلك مخافة أن يكون إياه أراد موسى ليقتله، وتنازعا وتطاوعا، وانطلق الفرعوني إلى قومه فأخبرهم بما سمع من الإسرائيلي من الخبر حيث يقول: أتريد أن تقتلني كما قتلت نفسا بالأمس فأرسل فرعون الذباحين ليقتلوا موسى، فأخذ رسل فرعون الطريق الأعظم يمشون على هيئتهم، يطلبون لموسى، وهم لا يخافون أن يفوتهم، إذ جاءه رجل من شيعة موسى من أقصى المدينة، اختصر طريقا قريبا حتى سبقهم إلى موسى فأخبره الخبر. وذلك من الفتون يا ابن جبير. فخرج موسى متوجها نحو مدين، لم يلق بلاء قبل ذلك وليس له بالطريق علم إلا حسن ظنه بربه - عز وجل - فإنه ق ال: عسى ربي أن يهديني سواء السبيل ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان - يعني بذلك حابستين غنمهما - فقال لهما: ما خطبكما معتزلتين لا تسقيان مع الناس؟ قالتا: ليس بنا قوة نزاحم القوم وإنما ننتظر فضول حياضهم. فسقى لهما، فجعل يغرف من الدلو ماء كثيرا حتى كان أول الرعاء فراغا. فانصرفتا بغنمهما إلى أبيهما، وانصرف موسى فاستظل بشجرة فقال رب إني لما أنزلت إلي من خير فقير، فاستنكر سرعة صدورهما بغنمهما حفلا بطانا فقال: إن لكما

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ٦/٢٧٠

اليوم لشأنا. فأخبرتاه بما صنع موسى، فأمر إحداهما تدعوه له، فأتت موسى فدعته. فلما كلمه قال: لا تخف نجوت من القوم الظالمين ليس لفرعون ولا لقومه علينا سلطان ولسنا في مملكته. قال: فقالت إحداهما: يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين. قال: فاحتملته الغيرة إلى أن قال: وما يدريك ما قوته وما أمانته؟ قالت: أما قوته فما رأيت منه في الدلو حين سقى لنا لم أر رجلا أقوى في ذلك السقي منه، وأما أمانته فإنه نظر إلي حين أقبلت إليه وشخصت له، فلما علم أني امرأة صوب." (١)

"بكر ؛ فسمي يومئذ: الصديق».

رواه الطبراني، وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور، وهو متروك.

[باب]

١٤٣٠١ - عن معاوية قال: دخلت مع أبي على أبي بكر الصديق، فرأيت أسماء قائمة على رأسه بيضاء، ورأيت أبا بكر أبيض نحيفا، فحملني وأبي على فرسين، ثم عرضنا عليه وأجازنا.

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

١٤٣٠٢ - وعن رجل من بني أسد قال: رأيت أبا بكر الصديق في غزوة ذات السلاسل، وكأن لحيته لهب العرفج، على ناقة له أدما أبيض نحيفا.

رواه الطبراني، ولم أعرف الرجل الذي من بني أسد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٤٣٠٣ - وعن عائشة: أنها رأت رجلا مارا وهي في هودجها، فقالت: ما رأيت رجلا أشبه من أبي بكر من هذا، فقيل لها: صفي لنا أبا بكر. فقالت: كان رجلا أبيض نحيفا، خفيف العارضين، أحنا لا تستمسك إزرته تسترخي عن حقويه، معروق الوجه، غائر العينين، ناتئ الجبهة، عاري الأشاجع. هذه صفته.

رواه الطبراني، وفيه الواقدي، وهو ضعيف. وقد تقدمت أحاديث في الخضاب.

١٤٣٠٤ - وعن رافع بن عمرو قال: مر بي أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في غزو أو حج فتأملتهم، فلم أر منهم أحسن هيئة من أبي بكر ؛ قد جلل عليه كساء من الحر والبرد.

قلت: فذكر الحديث، وقد تقدم في كراهية الإمارة في الخلافة.

رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ٧/ ٦٠

[باب]

١٤٣٠٥ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " «أبو بكر صاحبي ومؤنسي في الغار، سدوا كل خوخة في المسجد غير خوخة أبي بكر» ".

رواه عبد الله، ورجاله ثقات.

١٤٣٠٦ - وعن معاوية بن أبي سفيان قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " «صبوا علي من سبع قرب من آبار شتى ؛ حتى أخرج إلى الناس فأعهد إليهم ".

قال: فخرج عاصبا رأسه - صلى الله عليه وسلم - حتى صعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: " إن عبدا من عباد الله خير بين الدنيا وبين ما عند الله فاختار ما عند الله ". فلم يلقنها إلا أبو بكر، فبكى. فقال: نفديك بآبائنا، وأمهاتنا، وأبنائنا. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " على رسلك، أفضل الناس عندي في الصحبة وذات اليد ابن أبي قحافة، انظروا هذه الأبواب الشوارع في المسجد فسدوها، إلا ما كان من باب أبي بكر ؛ فإني رأيت عليه نورا» ".

رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار، إلا أنه زاد: وذكر قتلى أحد فصلى عليهم." (١)

"أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " «أن الله - عز وجل - باهى ملائكته بعبيده عشية عرفة عامة، وباهى بعمر خاصة» ".

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الرحمن بن إبراهيم القاص، وثقه أحمد، وضعفه الجمهور.

١٤٤٤١ - وعن ابن عباس قال: «نظر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم إلى عمر بن الخطاب وتبسم إليه، فقال: " يا ابن الخطاب، مما تبسمت إليك؟ ". قال: الله ورسوله أعلم. قال: " إن الله - عز وجل - باهى بأهل عرفة عامة، وباهى بك خاصة» ".

رواه الطبراني، وفيه رشدين بن سعد، وهو مختلف في الاحتجاج به.

[باب خوف الشيطان من عمر رضي الله عنه]

١٤٤٤٢ - عن سديسة مولاة حفصة قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " «إن الشيطان لم يلق عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه» ".

رواه الطبراني في الكبير في ترجمة سديسة، من طريق الأوزاعي عنها، ولا نعلم الأوزاعي سمع أحدا من

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ٤٢/٩

الصحابة.

و رواه في الأوسط، عن الأوزاعي، عن سالم، عن سديسة، وهو الصواب، وإسناده حسن إلا أن عبد الرحمن بن الفضل بن موفق لم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا.

١٤٤٤٣ - وعن سديسة - مولاة حفصة - عن حفصة قالت: «سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول وقد نذرت أن أزفن بالدف إن قدم من مكة: فبينا أنا كذلك، إذ استأذن عمر، فانطلقت بالدف إلى جانب البيت فغطيته بكساء، فقلت: أي نبي الله، أنت أحق أن تهاب قال: " إن الشيطان لا يلقى عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه» ".

رواه الطبراني في الأوسط.

[باب صرعه الشيطان]

٣٧ - ٢ - ١٢ - ٢ - باب صرعه للشيطان.

١٤٤٤٤ - عن شقيق بن سلمة أبي وائل قال: قال عبد الله: لقي الشيطان رجلا من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - فصارعه، فتعره المسلم، وأزم بإبهامه، فقال: دعني أعلمك آية لا يسمعها أحد منا إلا ولى، فأرسله، فأبى أن يعلمه، فصارعه، فتعره المسلم، وأزم بإبهامه [فقال: دعني أعلمك آية لا يسمعها أحد منا إلا ولى، فأرسله، فأبى أن يعلمه، فعاد فصرعه فتعره المسلم وأزم بإبهامه]، فقال: أخبرني بها، فأبى أن يعلمه. فلما عاوده الثالثة قال: الآية التي في سورة البقرة ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ [البقرة: ٢٥٥] إلى آخرها، فقيل لعبد الله: يا أبا عبد الرحمن، من ذلك الرجل؟ قال: من عسى أن يكون إلا عمر.

١٤٤٤٥ - وفي رواية: عن ابن مسعود أيضا قال: لقي رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - رجلا من الجن فصارعه، فصرعه الإنسي،." (١)

"القيامة في خلق آدم، وقلب أيوب، وحسن يوسف، مردا مكحلين ". فقلنا: يا رسول الله، فكيف بالكافر؟ قال: " يغلظ للنار حتى يكون غلظ جلده أربعين ذراعا، وقريضة الناب من أسنانه مثل أحد».

رواه الطبراني بإسنادين، وأحدهما حسن.

١٨٣٢٦ - وعن المقدام بن الأسود قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «يحشر الناس ما بين السقط إلى الشيخ الفاني أبناء ثلاث وثلاثين، في خلق آدم، وحسن يوسف، وقلب أيوب،

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ٧٠/٩

مكحلين ذوي أفانين».

رواه الطبراني، وفيه يزيد بن سنان: أبو فروة الرهاوي، وهو ضعيف، وفيه توثيق لين.

١٨٣٢٧ - وعن جابر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «يبعث الله يوم القيامة ناسا في صور الذر، يطؤهم الناس بأقدامهم، فيقال: ما هؤلاء في صور الذر؟ فيقال: هؤلاء المتكبرون في الدنيا».

رواه البزار، وفيه القاسم بن عبد الله العمري، وهو متروك.

١٨٣٢٨ - وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «يحشر المتكبرون يوم القيامة في صور الذر».

رواه البزار، وفيه من لم أعرفه.

[باب في الموت وفيما يكون بعد الموت]

١٨٣٢٩ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لو يعلم المرء ما يأتيه بعد الموت ما أكل أكلة، ولا شرب شربة إلا وهو يبكي، ويضرب على صدره».

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه إبراهيم بن هراسة، وهو متروك.

١٨٣٣٠ - وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ما الموت فيما بعده إلا كنطحة عنز».

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه جماعة لم أعرفهم.

١٨٣٣١ - وعن عبد العزيز العطار، عن أنس بن مالك - لا أعلمه إلا رفعه - قال: «**لم يلق** ابن آدم شيئا منذ خلقه الله - عز وجل - أشد عليه من الموت، ثم الموت أهون مما بعده، وإنهم ليلقون من هول ذلك اليوم شدة حتى يلجمهم العرق، حتى إن السفن لو أجريت فيه لجرت».

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده جيد، ورواه أحمد باختصار عنه، ولم يشك في رفعه، وإسناده جيد.

[باب ما جاء في هول المطلع وشدة يوم القيامة]

١٨٣٣٢ - عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لا تمنوا الموت ؛ فإن هول المطلع شديد». فذكر الحديث، وقد تقدم في كتاب التوبة في طول العمر.

رواه أحمد، والبزار، وإسنادهما جيد.

١٨٣٣٣ - وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «يبعث." (١)

"الأولون والآخرون، آخر من يبعث، وآخر من يحاسب، فتفرج لنا الأمم عن طريقنا، فنمضي غرا محجلين من آثار الطهور، فتقول الأمم: كادت هذه الأمة أن تكون أنبياء كلها» ".

رواه أبو يعلى، وأحمد، وفيه علي بن زيد، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجالهما رجال الصحيح. وزاد أحمد: " «فآتي باب الجنة، فآخذ بحلقة الباب فأقرع [الباب]، فيقال: من [أنت]؟ فأقول: [أنا] محمد [فيفتح لي]، فآتي ربي - عز وجل - على كرسيه أو سريره» - شك حماد - «فأخر له ساجدا فأحمده بمحامد لم يحمده بها أحد قبلي، ولم يحمده بها أحد بعدي، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك وسل تعطه، واشفع تشفع، [فأرفع رأسي] فأقول: أي رب، أمتي! أمتي! فيقول: أخرج من كان في قلبه كذا وكذا» - لم يحفظ حماد - ثم «أعود فأسجد، فأقول ما قلت، فيقال: ارفع رأسك، وقل تسمع [وسل تعطه]، واشفع تشفع، فأقول: أي رب، أمتي! أمتي! فيقال: أخرج من كان في قلبه كذا وكذا دون الأول، ثم أعود فأسجد فأقول مثل ذلك فيقال: ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: أي رب، أمتي! أمتي! فيقال: أخرج من كان في قلبه كذا وكذا دون ذلك».

١٨٥٠٥ - وعن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " «أقرع باب الجنة فيفتح لي باب من ذهب، وحلقة من فضة، فيستقبلني النور الأكبر، فأخر ساجدا، فألقي من الثناء على الله ما **لم يلق** أحد قبلي، فيقال لي: ارفع رأسك، سل تعطه، وقل تسمع، واشفع تشفع. فأقول: أمتي، فيقال [لي]: لك من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان ". قال: " ثم أسجد الثانية ". قال: " ثم ألقي مثل ذلك، ويقال لي مثل ذلك، وأقول: أمتي! فيقال: لك من كان في قلبه مثقال خردل من إيمان. ثم أسجد الثالثة، فيقال لي مثل ذلك، ثم أرفع رأسي فأقول: أمتي، فيقال [لي]: لك من قال لا إله إلا الله مخلصا». قلت: لأنس أحاديث في الصحيح غير هذا.

رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

١٨٥٠٦ - وعن أنس قال: حدثني نبي الله - صلى الله عليه وسلم -: «إني لقائم أنتظر أمتي تعبر الصراط، إذ جاء عيسى - عليه السلام - ". قال: " فقال: هذه الأنبياء أتتك يا محمد، يسألون - أو قال: يجتمعون - إليك يدعون الله أن يفرق بين جميع الأمم إلى حيث يشاء لغم ما هم فيه، فالخلق ملجمون

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ٣٣٤/١٠

في العرق، فأما المؤمن فهو عليه كالزكمة، وأما الكافر فيتغشاه الموت ". قال: " قال عيسى: انتظر حتى أرجع إليك ". قال: " ذهب نبي الله - صلى الله عليه وسلم - فقام تحت العرش فلقي ما لم يلق ملك مصطفى، ولا نبي مرسل، فأوحى الله إلى جبريل - عليه السلام - أن اذهب إلى محمد فقل له: ارفع رأسك، سل تعط، واشفع تشفع ".

قال: " فشفعت في أمتي أن أخرج من كل تسعة وتسعين." (١)

"ورواه ابن ماجه في سننه من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي به دون قوله: "وضوء من أراد أن يضعف له الأجر مرتين " ولم يقل: "ووضوء الأنبياء قبلي " ورواه الحاكم في المستدرك من طريق زيد العمي. ورواه البيهقي في سننه، عن الحاكم.

وزيد العمي ضعيف، وابنه متروك، ومعاوية لم يلق ابن عمر، قاله ابن أبي حاتم في العلل، وصرح به الحاكم في المستدرك.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله، رواه الترمذي في الجامع.

٥٥٣ - وقال مسدد: ثنا عبد الله، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه "أن عليا توضأ ومسح على الخفين.

٥٥٤ / ١ - وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر، ثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن سميع، عن أبي أمامة "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يغسل يديه ثلاثا ويتمضمض ثلاثا، ويستنشق ثلاثا، ويغسل وجهه ثلاثا، وذراعيه ثلاثا ثلاثا".

٥٥٤ / ٢ - رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، ثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن سميع، عن أبي أمامة "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ فغسل يديه ثلاثا، وتمضمض ثلاثا، واستنشق ثلاثا".." (٢)

"ورواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم دون قوله: "وخياركم خياركم لأهله".

٥٢١٤ / ٤ - ورواه بدونها محمد بن نصر المروزي وزاد فيه: "وإن المرء ليكون مؤمنا وإن في خلقه شيء فينقص ذلك من إيمانه".

٥٢١٥ / ١ - وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا بشار بن الحكم، ثنا ثابت البناني، عن أنس- رضي الله عنه- قال: "لقي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبا ذر فقال: يا أبا ذر،

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد نور الدين الهيثمي ٣٧٣/١٠

(٢) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة البوصيري ٣٣٠/١

ألا أدلك على خصلتين هما أخف على الظهر وأثقل في الميزان؟ قال: بلى يا رسول الله. قال: عليك بحسن الخلق وطول الصمت، فو الذي نفسي بيده ما عمل الخلائق بمثلهما".

هذا إسناد رجاله ثقات.

رواه ابن أبي الدنيا والطبراني والبزار من هذا الوجه.

٥٢١٥ / ٢ - ورواه أبو الشيخ بن حيان في كتاب الثواب بإسناد واه، عن أبي ذر ولفظه: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "يا أبا ذر، ألا أدلك على أفضل العبادة، وأخفها على البدن، وأثقلها في الميزان، وأهونها على اللسان؟ قلت: بلى فداك أبي وأمي. قال: عليك بطول الصمت وحسن الخلق؟ فإنك لست بعامل بمثلهما".

ورواه أيضا من حديث أبي الدرداء، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "يا أبا الدرداء، ألا أنبئك بأمرين خفيف مؤونتهما، عظيم أمرهما، لم يلق الله- عز وجل- بمثلهما؟ طول الصمت، وحسن الخلق".." (١)

"أمرهم على ذلك، فحملت أم موسى بهارون- عليهما السلام- في العام الذي لايذبح فيه الغلمان فولدته علانية، فلما كان من قابل حملت بموسى- عليه السلام- فوقع في قلبها-، من الهم والحزن، فذلك من الفتون يا ابن جبير ما دخل عليه في دهو بطن أمه مما يراد به فأوحى الله- تعالى- إليها أن لا تخافي ولا تحزني إنا رادوه إليك وجاعلوه من المرسلين، وأمرها أن إذا ولدت أن تجعله في تابوت، ثم تلقيه في اليم، فلما ولدت فعلت ذلك به فألقته في اليم، فلما توارى عنها ابنها أتاها الشيطان فقالت في نفسها: ما فعلت بابني لو ذبح عندي فواريته وكفنته كان أحب إلي من أن ألقيه بيدي إلى دواب البحر وحيتانه. وانتهى الماء به حتى أرفأ به عند فرضة مستقى جواري امرأة فرعون، فلما رأينه أخذنه، فهممن أن يفتحن التابوت، فقال بعضهن: إن في هذا مالا وإنا إن فتحناه لم تصدقنا امرأة الملك بما وجدنا فيه. فحملنه بهيئته لم يحركن منه شيئا حتى دفعنه إليها، فلما فتحته رأت فيه غلاما فألقي عليه منها محبة لم يلق مثلها على البشر قط، وأصبح فؤاد أم موسى فارغا من ذكر كل شيء إلا من ذكر موسى- عليه السلام- فلما سمع الذباحون بأمره أقبلوا بشفارهم إلى امرأة فرعون ليذبحوه- وذلك من الفتون يا ابن جبير- فقالت للذباحين: أقروه، فإن هذا الواحد لا يزيد في بني إسرائيل حتى آتي فرعون فأستوهبه منه، فإن وهبه لي كنتم قد أحسنتم وأجملتم وإن أمر بذبحه لم ألمكم. فأتت به فرعون فقالت: قرة عين لي ولك. قال فرعون: يكون لك فأما

(١) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة البوصيري ١٨/٦

لي فلا حاجة لي في ذلك. قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: والذي أحلف به لو أقر فرعون بأن يكون له قرة عين كما أقرت امرأته لهداه الله به كما هدى به امرأته، ولكن الله حرمه ذلك. فأرسلت إلى من حولها من كل امرأة لها لبن تختار لها ظئرا، فجعل كلما أخذته امرأة منهن لترضعه لم يقبل ثديها حتى أشفقت عليه ،امرأة فرعون أن يمتنع من اللبن فيموت، فأحزنها ذلك فأمرت به فأخرج إلى السوق ومجمع الناس ترجو أن تجد له ظئرا يأخذ منها فلم يقبل، وأصبحت أم موسى والهة فقالت لأخته: قصيه– تعني أثره– واطلبيه، هل تسمعين له ذكرا؟ أحي، ابني أم قد أكلته الدواب؟ ونسيت ما كان الله– عز وجل– وعدها فيه فبصرت به أخته عن جنب وهم لا يشعرون– والجنب أن يسمو بصر الإنسان إلى الشيء البعيد وهو إلى جنبه لايشعر به– فقالت من الفرح حين أعياهم الظؤارت،: أنا أدلكم على أهل بيت يكفلونه لكم." (١)

"فأخبرهم بما سمع من الإسرائيلي من الخبر حين يقول: أتريد أن تقتلني كما قتلت نفسا بالأمس. فأرسل فرعون الذباحين ليقتلوا موسى– عليه السلام– فأخذ رسل فرعون الطريق الأعظم يمشون على هيئتهم يطلبون موسى– عليه السلام– وهم لا يخافون أن يفوتهم، فجاء رجل من شيعة موسى– عليه السلام– من أقصى المدينة فاختصر، طريقا قريبا حتى سبقهم إلى موسى– عليه السلام– فأخبره الخبر– فذلك من الفتون يا ابن جبير – فخرج موسى– عليه السلام– متوجها نحو مدين لم يلق بلاء قبل ذلك، وليس له علم بالطريق إلا حسن الظن بربه– عز وجل– فإنه قال: (عسى ربي أن يهديني سواء السبيل ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون) إلى تذودان – يعني بذلك حابستين غنمهما– فقال لهما: ما خطبكما معتزلتين لا تسقيان مع الناس؟ قالتا: ليس لنا قوة نزاحم القوم وإنما ننتظر فضول حياضهم. فسقى لهما فجعل يغرف بالدلو ماء كثيرا حتى كانت، أول الرعاء فراغا، فانصرفا بغنمهما إلى أبيهما، وانصرف موسى– عليه السلام– فاستظل بشجرة وقال: (رب إني لما أنزلت إلي من خير فقير) . فاستنكر أبوهما سرعة صدورهما بغنمهما حفلا بطانا. فقال: إن لكما اليوم لشأن فأخبرتاه، بما صنع موسى– عليه السلام– فأمر إحداهما أن تدعوه له، فأتت موسى– عليه السلام–

فدعته فلما كلمه قال: لا تخف نجوت من القوم الظالمين، ليس لفرعون ولا لقومه علينا سلطان ولسنا في مملكته. قال: فقالت إحداهما: يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين. فاحتملته الغيرة على أن قال: وما يدريك ما قوته وما أمانته؟ قالت: أما قوته: فما رأيت في الدلو وحين سقى لنا لم أر رجلا قط

---

(١) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة البوصيري ٦/٢٣٥

في ذلك المسقى منه، وأما أمانته فإنه نظر إلي حين أقبلت إليه وشخصت له، فلما علم أني امرأة صوب رأسه، فلم يرفعه ولم ينظر إلي حتى بلغته رسالتك، ثم قال لي: امشي خلفي وانعتي لي الطريق، فلم يفعل هذا إلا وهو أمين. فسري عن أبيها وصدقها وظن به الذي قالت، فقال له: هل لك أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين) إلى قوله (من الصالحين) ففعل فكانت على نبي الله موسى- عليه السلام-." (١)

"٧٧٦٥ - وعن ابن بريدة، عن أبيه- رضي الله عنه-: "أنه كان جالسا مع معاوية، فنال الناس عند معاوية من علي ووقعوا فيه، قال بريدة: تأذن لي في الكلام؟ قال: نعم- وهو يرى أنه سيقول ما قال القوم- فقال بريدة: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: إني لأرجو أن أشفع في جميع ما على الأرض من شجرة أو مدرة. فترجوها أنت يا معاوية ولا يرجوها علي ابن أبي طالب؟! قال: اسكت؟ فإنك شيخ قد خرفت".

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورواته ثقات، وأحمد بن حنبل.

٧٧٦٦ - وعن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "أعطيت خمسا ولا أقوله فخرا: بعثت إلى الأحمر والأسود، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا، وأحلت لي الغنائم ولا تحل لأحد قبلي، ونصرت بالرعب فهو يسير أمامي شهرا، وأعطيت الشفاعة فاخترتها لأمتي وهي إن شاء الله نائلة من لا يشرك بالله شيئا".

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه عبد بن حميد بسند صحيح، وتقدم في كتاب التيمم وفي كتاب الجهاد، وتقدم له شواهد.

٧٧٦٧ / ١ - وعن أنس بن مالك- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا أزال أشفع لأمتي حتى يقال: يا محمد، أخرج من النار من في قلبه زنة شعيرة من إيمان. ثم أشفع فيقال: يا محمد، أخرج من النار من في قلبه مثقال خردلة من إيمان. ثم أشفع فيقال: يا محمد، أخرج من في قلبه مثقال جناح بعوضة من إيمان".

رواه أحمد بن منيع بسند فيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

٧٧٦٧ / ٢ - وكذا رواه أبو يعلى الموصلي ولفظه: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "أقرع باب الجنة، فيفتح باب من ذهب وحلقه من فضة، فيستقبلني النور الأكبر فأخر ساجدا، فألقي من الثناء على الله ما لم يلق أحد قبلي، فيقال لي: ارفع رأسك، سل تعطه، وقل يسمع، واشفع تشفع. فأقول: أمتي.

---

(١) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة البوصيري ٢٣٨/٦

فيقال: لك من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان، ثم أسجد الثانية، ثم ألقي مثل ذلك، ويقال لي مثل ذلك، فأقول: أمتي. فيقال: لك من كان في قلبه." (١)

"٧٨٢٤ – وعن عبد الله بن مسعود– رضي الله عنه– عن النبي – صلى الله عليه وسلم –قال: "إن الله يأمر مناديا يوم القيامة: يا آدم، قم فابعث من ذريتك بعثا إلى النار. فيقوم آدم فيقول: أي رب من كل كم؟ فيقول: من كل مائة تسعة وتسعين إلى النار وواحدا إلى الجنة. فشق ذلك على من سمع من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقالوا له: من الناجي منا بعد هذا؟ فقال رسول الله: إنكم في خليقتين من الناس، يأجوج ومأجوج، وهم من كل حدب ينسلون، وما أنتم في الدنيا إلا كالرقمة في ذراع الدابة، أو كالشعرة في جنب البعير".

رواه أبو يعلى الموصلي بسند فيه إبراهيم الهجري، وهو ضعيف.

ورواه البزار من حديث ابن عباس.

١٠– باب

٧٨٢٥ – عن زياد بن أبي سودة"أن عبادة– رضي الله عنه– قال– أو قام– على سور بيت المقدس الشرقي فبكى، فقال بعضهم: ما يبكيك يا أبا الوليد؟ قالت: من هنا أخبرنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه رأى جهنم".

رواه أبو يعلى الموصلي ورواته ثقات إلا أنه منقطع زياد لم يسمع من عبادة بن الصامت، ورواه ابن حبان في صحيحه بإسناده ومتنه، ومن طريق أبي سلمة عن عبادة **ولم يلقه**.

٧٨٢٦ – وعن أبي سعيد الخدري– رضي الله عنه– عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –أنه قال: "من مات من أهل الدنيا صغيرا أو كبيرا يردون إلى ستين سنة في الجنة لا يزيدون عليها أبدا، وكذلك أهل النار".

رواه أبو يعلى وفي سنده ابن لهيعة.." (٢)

"٣١ – ٣٧

باب الوضوء ثلاثا ثلاثا

---

(١) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة البوصيري ١٩٢/٨

(٢) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة البوصيري ٢٢٠/٨

(١٦٩) حدثنا سفيان بن وكيع

حدثنا عيسى بن يونس عن فائد أبي الورقاء بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي أوفى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا ومسح رأسه مرة

هذا إسناد ضعيف فائد بن عبد الرحمن قال فيه البخاري منكر الحديث وقال الحاكم روى عن ابن أبي أوفى أحاديث موضوعة رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده حدثنا يزيد بن هارون عن فائد بن عبد الرحمن فذكره وسياقه أتم كما أوردته في زوائد المسانيد العشرة ورواه النسائي من حديث علي بن أبي طالب

(١٧٠) حدثنا محمد يحيى

حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن ليث عن شهر بن حوشب عن أبي مالك الأشعري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثلاثا ثلاثا

هذا إسناد ضعيف وليث هو ابن أبي سليم ضعفه الجمهور

- ٣٨

باب الوضوء مرة وثنتين وثلاثا

(١٧١) حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي

حدثني مرحوم بن عبد العزيز العطار

حدثني عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن معاوية بن قرة عن ابن عمر قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدة واحدة

فقال هذا وضوء من لا يقبل الله منه صلاة إلا به ثم توضأ إثنتين إثنتين

فقال هذا وضوء القدر من الوضوء

وتوضأ ثلاثا ثلاثا

وقال هذا أسبغ الوضوء

وهو وضوئي ووضوء خليل الله إبراهيم

ومن توضأ هكذا ثم قال عند فراغه أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فتح له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء

هذا إسناد فيه زيد العمي وهو ضعيف وابنه عبد الرحيم متروك بل كذاب ومعاوية بن قرة لم يلق ابن أبي حاتم في العلل وصرح به الحاكم في المستدرك ورواه من طريق معاوية بن قرة عن ابن عمر شاهد الحديث

أبي هريرة ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن سلام عن زيد العمي به ورواه الإمام أحمد في مسنده والدارقطني في سننه من هذا الوجه ورواه أبو يعلى الموصلي حدثنا أحمد بن بشير حدثنا عبد الرحيم بن زيد العمي فذكره ورواه الترمذي مختصرا من حديث جابر بن عبد الله بلفظ أن النبي صلى." (١)

"له بها عتقا من النار

هذا إسناد فيه مقال عمارة لم يدرك أنسا ولم يلقه قال الترمذي والدارقطني ابن عياش كان يدلس ورواه الترمذي وابن ماجة من حديث أنس فجعلاه من مسنده لا مسند عمر ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده حدثنا عثمان بن أبي شيبة فذكره بإسناده ومتنه

١٢ - ١٤

باب لزوم الجماعة وانتظار الصلاة

(٣٠٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة

حدثنا شبابة

حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما توطن رجل مسلم المساجد للصلاة والذكر إلا تبشبش الله له كما يتبشبش أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم

هذا إسناد صحيح رواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن محمد حدثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأنا عثمان بن عمر حدثنا ابن أبي ذئب فذكره بإسناده ومتنه ورواه الحاكم عن عبدان بن يزيد عن إبراهيم بن الحسين عن آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب به كذا ورواه ابن خزيمة في صحيحه وابن أبي شيبة ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن ابن أبي ذئب بإسناده ومتنه سواء مسدد في مسنده من طريق سعيد بن يسار ورواه أحمد بن منيع في مسنده عن يعقوب عن ابن أبي ذئب به

(٣٠٣) حدثنا أحمد بن إسماعيل الدارمي

حدثنا النضر بن شميل

حدثنا حماد عن ثابت عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب

---

(١) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه البوصيري ٦١/١

فرجع من رجع
وعقب من عقب
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم مسرعا قد خفزه النفس وقد حسر عن ركبتيه فقال أبشروا
هذا ربكم قد فتح بابا من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة
يقول انظروا إلى عبادي قد قضوا فريضا وهم ينتظرون أخرى
هذا إسناد رجاله ثقات رواه الإمام أحمد في مسنده من هذا الوجه
قال عبد العظيم المنذري وأبو أيوب هو المراغي العتكي ثقة ما أراه سمع عبد الله بن عمر وقال وحفره بفتح الحاء المهملة والغاء بعدهما راء أي شاقه وأتعبه من شدة سعيه وحسر هو بفتح الحاء والسين المهملتين أي كشف عن ركبتيه انتهى
رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده بزيادة طويلة في أوله كما أوردته في زوائد المسانيد العشرة في كتاب الذكر." (١)
"من صاحبه غيظا أنه يبعث إليك ما لم يكن فيه حاجة ﴿واعلموا أن الله غني عن صدقاتكم﴾
هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وله شاهد من حديث عوف بن مالك رواه أصحاب السنن الأربعة
٩ - ١١

باب زكاة العسل
(٦٥٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن أبي سيارة المتقى قال قلت يا رسول الله إن لي نحلا قال أد العشر قلت يا رسول الله احمها لي فحماها لي
(٦٥٦) هذا إسناد ضعيف رواه ابن أبي شيبة في مسنده هكذا رواه أبو داود الطيالسي عن سعيد بن عبد العزيز وفيه فقال يا رسول الله رحم في حبلها فحماها لي ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده من طريق سعيد بن عبد العزيز فذكره بتمامه قال ابن أبي حاتم عن أبيه **لم يلق** سليمان بن موسى أبا سيارة والحديث مرسل وحكى الترمذي في العلل عن البخاري عقب هذا الحديث أنه مرسل ثم قال لم يدرك سليمان أحدا من الصحابة قال وليس في زكاة العسل شيء يصبح قلت ليس لأبي سيارة عند ابن ماجة سوى هذا الحديث

---

(١) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه البوصيري ١٠٢/١

الواحد وليس له شيء في الأصول الخمسة ا

هـ

رواه الإمام أحمد في مسنده من هذا الوجه ورواه البيهقي من طريق سليمان بن يسار به وله شاهد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رواه أبو داود وابن ماجة ورواه الترمذي من حديث ابن عمر وقال لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب كبير شيء ورواه الحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة." (١)

"سعيد هو ابن أبي عروبة اختلط بآخره لكن عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي روى عنه قبل الاختلاط ومحمد بن زياد هو ابن عبيد الله الزيادي قال الذهبي روى له البخاري مقرونا بغيره وقال ابن حبان في الثقات ربما أخطأ انتهى

ولم أر لغيره من الأئمة فيه كلاما لا بجرح ولا توثيق وباقي رجال الإسناد ثقات

رواه ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن سفيان ثنا سعيد بن عبد الجبار ثنا الدراوردي عن داود بن صالح عن أبيه عن أبي سعيد الخدري وله شاهد من حديث أنس رواه الإمام أحمد في مسنده وأبو داود والترمذي وابن ماجة ورواه البزار في مسنده من حديث علي بن أبي طالب ورواه البيهقي في الكبرى من حديث عمر رضي الله عنه

١٤ - باب السماحة في البيع

(٧٨٠) حدثنا محمد بن أبان البلخي أبو بكر

ثنا إسماعيل بن علية عن يونس بن عبيد عن عطاء بن فروخ قال قال عثمان بن عفان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخل الله الجنة رجلا كان سهلا بائعا ومشتريا

(٠٨٧) هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع عطاء بن فروخ لم يلق عثمان بن عفان قاله علي بن المديني في العلل رواه النسائي في البيوع عن محمد بن إسحاق عن إسماعيل بن علية به ولم أره في رواية ابن السني." (٢)

"٢٦ - باب الخسوف

(١٤٤٣) حدثنا نصر بن علي الجهضمي

---

(١) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه البوصيري ٩١/٢

(٢) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه البوصيري ١٩/٣

ثنا أبو أحمد
ثنا بشير بن سليمان عن سيار عن طارق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة مسخ وخسف وقذف
(١٤٣٥) هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع سيار أبو الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب قاله الإمام أحمد بن محمد بن حنبل وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن حبان في صحيحه
(١٤٤٤) حدثنا أبو مصعب
ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون في آخر أمتي خسف ومسخ وقذف
(١٤٣٦) هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زيد أسلم
(١٤٤٥) حدثنا أبو كريب
ثنا أبو معاوية ومحمد بن فضيل عن الحسن بن عمرو عن أبي الزبير عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في أمتي خسف ومسخ وقذف
(١٤٣٧) هذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع أبو الزبير واسمه محمد بن مسلم بن تدرس لم يسمع من عبد الله بن عمرو قاله ابن معين وقال أبو حاتم مرسل لم يلقه
قلت رواه الإمام أحمد في مسنده من حديث ابن عمر وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر رواه أبو داود وابن ماجة والترمذي وقال حديث حسن غريب." (١)
"صبح، عن مقاتل، عن الضحاك، عنه بهذا.
وزاد: "ومن احتجم يوم الأربعاء أو السبت فأصابه داء فلا يلومن إلا نفسه، ومن بال في مستنقع موضع وضوئه فأصابه وسواس فلا يلومن إلا نفسه، ومن تعرى في غير كن فخسف به فلا يلومن إلا نفسه، ومن نام وفي يده غمر الطعام فأصابه لمم فلا يلومن إلا نفسه، ومن نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلومن إلا نفسه، ومن شبك في صلاته فأصابه زحير فلا يلومن إلا نفسه".
وعمر بن صبح كذاب. والضحاك لم يلق ابن عباس.
وفي الباب:
[٢٧]- عن أنس، رواه العقيلي (١) بلفظ: "لا تغتسلوا بالماء الذي يسخن في الشمس، فإنه يعدي من

---

(١) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه البوصيري ٤/١٩٨

البرص". وفيه سوادة الكوفي وهو مجهول (٢).
ورواه الدارقطني في "الأفراد" (٣) من حديث زكري ابن حكيم، عن الشعبي، عن أنس.
وزكريا ضعيف (٤). والراوي عنه أيوب بن سليمان، وهو مجهول.
وأورده ابن الجوزي في "الموضوعات " (٥).

(١) الضعفاء (٢/ ١٧٦).
(٢) قال عنه العقيلي: "مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ".
(٣) انظر: أطراف الغرائب، لابن طاهر (٢/ ١٣٠/ رقم ٩٤٤).
(٤) بل تالف، قال عنه ابن معين: ليس بثقة، "الضعفاء للعقيلي ٢/ ٨٨). وقال ابن حبان: في المجروحين (١/ ٣١٤): "روي عن الأثبات مالا يشبه أحاديثهم، حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد له، يجوز الاحتجاج بخبره".
(٥) الموضوعات (٢/ ٧٩).." [1]

"وقال البيهقي (١) والخطابي (٢): هذا الخبر مرسل.
وقال ابن أبي حاتم في "العلل" (٣) عن أبيه: ليست لعبد الله بن عكيم صحبة، وإنما روايته كتابة.
وأغرب الماوردي (٤) فزعم أنه نقل عن علي بن المديني: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مات ولعبد الله بن عكيم سنة.
وقال صاحب "الإمام" (٥): تضعيف من ضعفه ليس من قبل الرجال؛ فإنهم كلهم ثقات، وإنما ينبغي أن يحمل الضعف على الاضطراب، كما نقل/ (٦) عن أحمد، ومن الاضطراب فيه ما رواه ابن عدي (٧) والطبراني من حديث شبيب بن سعيد، [عن شعبة] (٨) عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عنه،

(١) انظر: معرفة السنن والآثار (١/ ١٤٦).
(٢) انظر: معالم السنن (٦/ ٦٨) وعبارته: "ومذهب عامة العلماء على جواز الدباغ والحكم بطهارة الإهاب إذا دبغ، ووهنوا هذا الحديث؛ لأن عبد الله بن عكيم لم يلق النبي – صلى الله عليه وسلم –، وإنما هو حكايته عن كتاب أتاهم".

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٣٨/١

(٣) علل الحديث (١/ ٥٢)، وعبارته: "لم يسمع عبد الله بن عكيم من النبي - صلى الله عليه وسلم - وإنما هو كتابه".

(٤) الحاوي، للماوردي (١/ ٦٠ - ٦١).

(٥) هو ابن دقيق العيد، انظر: الإمام (١/ ٣١٦) ولفظه: "والذي يعتل به في هذا الحديث الاختلاف".

(٦) [ق/٢٧].

(٧) الكامل (٤/ ٣١).

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من النسخ الخطية، واستدركته من "الكامل" لابن عدي، وقد ساقه عنه هكذا ابن دقيق العيد في الإمام: (١/ ٣٢١) فانتفى احتمال الإقحام في مطبوعة "الكامل" والله أعلم.." [١]

"على ذكور أمتي وأحل لإناثهم".

لفظ الترمذي. وصححه (١)، وهو عنده من طريق سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري، وقد قال أبو حاتم (٢): إنه **لم يلقه**.

وقال الدارقطني في "العلل" (٣): يرويه عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه عن أبي موسى.

ويرويه نافع، عن سعيد بن أبي هند، واختلف على نافع؛ فرواه أيوب، وعبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سعيد مثله.

ورواه عبد الله العمري، عن نافع، عن سعيد، عن رجل، عن أبي موسى.

ويؤيد هذا: أن أسامة بن زيد روى عن سعيد، عن أبي مرة مولى عقيل، عن أبي موسى حديثا في النهي عن اللعب بالنرد، قال: وسعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى.

قلت: رواية أيوب عند عبد الرزاق (٤)، عن معمر عنه.

وقال ابن حبان في "صحيحه" (٥): حديث سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى معلول لا يصح.

قلت: ومشى ابن حزم (٦) على ظاهر الإسناد، فصححه، وهو معلول

---

(١) قال: حديث حسن صحيح.

(٢) انظر: المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٧٥)، وجامع التحصيل (ص ١٥٨).

(٣) انظر: العلل (٧/ ٢٤١).

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ١١١/١

(٤) انظر: المصنف (رقم

(٥) انظر: الإحسان (١٢/ ٢٥٠).

(٦) انظر: المحلى (١٠/ ٨٧).." [1]

"جمعتها لكتبهم (١)، وبسط الدارقطني في "علله" الكلام عليه في نحو من كراسين.

وأما الطعن في مروان فقد قال [ابن حزم] (٢): لا نعلم لمروان شيئا يجرح به قبل خروجه على بن الزبير، وعروة لم يلقه إلا قبل خروجه على أخيه.

تنبيه

نقل بعض المخالفين عن يحيى بن معين، أنه قال: ثلاثة أحاديث لا تصح؛ حديث "مس الذكر"، و"لا نكاح إلا بولي"، و"كل مسكر حرام".

ولا يعرف هذا عن ابن معين، وقد قال ابن الجوزي (٣): إن هذا لا يثبت عن ابن معين، وقد كان من مذهبه انتقاض الوضوء بمسه. وقد روى الميموني عن يحيى بن معين أنه قال: إنما يطعن فى حديث بسرة من لا يذهب إليه.

وفي "سؤالات مضر بن محمد" له قلت ليحيى: أي شيء صح في مس الذكر؟ قال: حديث مالك عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان عن بسرة؛ فإنه يقول فيه/ (٤): سمعت، ولولا هذا لقلت: لا يصح فيه شيء.

فهذا يدل بتقدير ثبوت الحكاية المتقدمة [عنه] (٥) على أنه رجع عن ذلك، وأثبت صحته بهذه الطريق خاصة.

---

(١) يعني: كتابه: "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة"، انظر: (١٦/ ق ٢/ ص ٨٨٢ - ٨٨٨/ رقم ٢١٣٦٢ - ٢١٣٦٤).

(٢) في الأصل: (ابن خزيمة)، والمثبت من باقي النسخ. انظر: المحلى (١/ ٢٣٦).

(٣) انظر: التحقيق لابن الجوزي (١/ ١٨٢).

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ١٢٨/١

(٤) [ق/ ٧٦].

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وفي "ب": (المروية عنه)، والمثبت من "م" و "ج" و "د".." [1]

"يحاذي بهما منكبيه، ثم يكبر حتى يقر كل [عظم] (١) موضعه. . . الحديث بطوله.

وأعله الطحاوي (٢) بأن محمد بن عمرو لم يدرك أبا قتادة قال: ويزيد ذلك بيانا أن عطاف بن خالد رواه عن/ (٣) محمد بن عمرو، قال: حدثني رجل أنه وجد عشرة من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جلوسا.

وقال ابن حبان (٤): سمع هذا الحديث محمد بن عمرو من أبي حميد، وسمعه من عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، فالطريقان محفوظان.

قلت: السياق يأبى ذلك كل الإباء، والتحقيق عندي أن محمد بن عمرو الذي رواه عطاف بن خالد عنه هو: محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، وهو **لم يلق** أبا قتادة، ولا قارب ذلك إنما يروى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وغيره من كبار التابعين، وأما محمد بن عمرو الذي رواه عبد الحميد بن جعفر عنه، فهو محمد بن عمرو بن عطاء تابعي كبير جزم البخاري بأنه سمع من أبي حميد وغيره وأخرج الحديث من طريقه (٥).

وللحديث طرق عن أبي حميد، سمي في بعضها من العشرة: محمد بن مسلمة، وأبو أسيد، وسهل بن سعد، وهذه رواية ابن ماجه (٦) من حديث

---

(١) في الأصل: (عضو)، والمثبت من باقي النسخ ومصادر التخريج.

(٢) شرح معاني الآثار (١/ ٢٥٩).

(٣) [ق/١٤٥].

(٤) الإحسان (١/ ١٨٢).

(٥) صحيح البخاري (رقم ٨٢٨).

(٦) سنن ابن ماجه (رقم ٨٦٣).." [2]

---

[1] التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٣٢٧/١

[2] التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٦٣٠/٢

"تنبيه

وقع لإمام الحرمين في "النهاية" وتبعه الغزالي في "الوسيط" (١) وهم عجيب؛ فإنه قال: هذا الحديث مروي في الصحاح، وإنما لم يقل به الشافعي لأنه مرسل، ابن أبي مليكة لم يلق عائشة، ورواه إسماعيل بن عياش عن ابن أبي مليكة، عن عروة، عن عائشة، وإسماعيل سيء الحفظ، كثير الغلط فيما يرويه عن غير الشاميين، وابن أبي مليكة، ليس من الشاميين.

فاشتمل على أوهام عجيبة:

أحدها: قوله: "إن بن أبي مليكة لم يلق/ (٢) عائشة" وقد لقيها بلا خلاف.

ثانيها: "إن إسماعيل رواه عن ابن أبي مليكه"، وإسماعيل إنما رواه عن ابن جريج عنه.

ثالثها: إدخاله عروة بينه وبين عائشة، ولم يدخله أحد بينهما في هذا الحديث.

رابعها: دعواه أنه مخرج في الصحاح، وليس هو فيها، فليته سكت! وفي الباب:

[١٤٥٩]- عن ابن عباس، رواه الدارقطني (٣) وابن عدي (٤) والطبراني (٥).

---

(١) كذا في النسخ الخطية، ولم أجده في "الوسيط" للغزالي، وفي البدر المنير (٤/ ١٠٦): "وتبعه الغزالي في بسيطه".

(٢) [ق/١٨٥].

(٣) سنن الدارقطني (١/ ١٥٢ - ١٥٣).

(٤) الكامل لابن عدي (٣/ ٢٥٤).

(٥) المعجم الكبير (رقم ١١٣٧٤).." [1]

"ووراه النسائي (١) وباقي أصحاب السنن (٢) وابن حبان (٣) والدارقطني (٤) والحاكم (٥) من رواية أبي وائل عن مسروق عنه.

ورجح الترمذي، والدارقطني في "العلل" (٦) الرواية المرسلة.

ويقال: إن مسروقا أيضا لم يسمع من معاذ. وقد بالغ ابن حزم (٧) في تقرير ذلك.

وقال ابن القطان (٨): هو على الاحتمال، وينبغي أن يحكم لحديثه بالاتصال على رأي الجمهور.

وقال ابن عبد البر في "التمهيد" (٩) إسناده متصل صحيح ثابت.

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٧٨٩/٢

ووهم عبد الحق (١٠) فنقل عنه، أنه قال: مسروق لم يلق معاذا.

وتعقبه ابن القطان (١١): بأن أبا عمر إنما قال ذلك في رواية مالك عن حميد بن

---

(١) سنن النسائي (رقم ٢٤٥١، ٢٤٥٢).

(٢) سنن أبي داود (رقم ١٥٧٧)، وسنن الترمذي (رقم ٦٢٣)، وسنن ابن ماجه (رقم ١٨٠٣).

(٣) صحيح ابن حبان (الإحسان/ رقم ٤٨٨٦).

(٤) سنن الدارقطني (٢/ ١٠٢).

(٥) مستدرك الحاكم (١/ ٣٩٨).

(٦) علل الدارقطني (٦/ ٦٦ - ٦٩/ رقم ٩٨٥) و (ص٨٦/ رقم ٩٩١).

(٧) المحلى (٦/ ١١).

(٨) بيان الوهم والإيهام (٢/ ٥٧٥ - ٥٧٦)، وعبارته: "إنه يجب على أصولهم أن يحكم لحديثه عن معاذ، بحكم حديث المتعاصرين اللذين لم يعلم انتفاء اللقاء بينهما، فإن الحكم فيه أن يحكم له بالاتصال له عند الجمهور ... ".

(٩) الاستذكار (٩/ ١٥٧ - ١٥٨) والتمهيد لابن عبد البر (٢/ ٢٧٤).

(١٠) الأحكام الوسطى (٢/ ١٦٣).

(١١) بيان الوهم والإيهام (٢/ ٥٧٤ - ٥٧٦).." [١]

"قيس، عن طاوس، عن معاذ؛ وقد قال الشافعي طاوس عالم بأمر معاذ وإن لم يلقه؛ لكثرة من لقيه ممن أدرك معاذا، وهذا مما لا أعلم من أحد فيه خلافا.

انتهى.

[٢٧٢٧]- وقد رواه الدارقطني (١) من طريق المسعودي، عن الحكم، عن طاوس، عن ابن عباس قال: لما بعث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- معاذا.

وهذا موصول، لكن المسعودي اختلط، وتفرد بوصله عنه بقية بن الوليد، وقد رواه الحسن بن عمارة، عن الحكم أيضا، لكن الحسن ضعيف، ويدل على ضعفه قوله فيه: إن معاذا قدم على النبي -صلى الله عليه وسلم- من اليمن فسأله ...

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ١٢٩٧/٣

ومعاذ لما قدم كان النبي - صلى الله عليه وسلم - قد مات.

[٢٧٢٨]- ورواه مالك في "الموطأ" (٢) من حديث طاوس، عن معاذ: أنه أخذ من ثلاثين بقرة تبيعا، ومن أربعين بقرة مسنة، وأتي بما دون ذلك، فأبى أن يأخذ منه شيئا.

وقال: لم نسمع فيه من رسول الله-صلى الله عليه وسلم- لي شيئا حتى ألقاه، فتوفي رسول الله-صلى الله عليه وسلم- قبل أن يقدم/ (٣) معاذ بن جبل.

قال ابن عبد البر (٤): ورواه قوم عن طاوس، عن ابن عباس، عن معاذ، إلا أن الذين أرسلوه أثبت من الذين أسندوه.

---

(١) سنن الدارقطني (٢/ ٩٩).

(٢) الموطأ (١/ ٢٥٩).

(٣) [ق/٢٥٩].

(٤) التمهيد (٢/ ٢٧٤).." [1]

"قلت: ورواه البزار (١) والدارقطني (٢) من طريق ابن عباس بلفظ: لما بعث النبي-صلى الله عليه وسلم- معاذا إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا أو تبيعة، جذعا أو جذعة. الحديث. . .

لكنه من طريق بقية، عن المسعودي، وهو ضعيف كما تقدم.

وقال البيهقي: طاوس وإن لم يلق معاذا إلا أنه يماني، وسيرة معاذ بينهم مشهورة.

وقال عبد الحق (٣): ليس في زكاة البقر حديث متفق على صحته -يعني في النصب.

وقال ابن جرير الطبري: صيح الإجماع [المتيقن] (٤) المقطوع به الذي لا اختلاف فيه أن في كل خمسين بقرة بقرة، فوجب الأخذ بهذا، وما دون ذلك فمختلف فيه، ولا نص في إيجابه.

وتعقبه صاحب "الإمام" بحديث عمرو بن حزم الطويل في الديات، وغيرها؛ فإن فيه: في كل ثلاثين باقورة تبيع جذع أو جذعه وفي كل أربعين باقورة بقرة.

وقال ابن عبد البر في "الاستذكار" (٥): لا خلاف بين العلماء أن السنة في زكاة البقر على ما في حديث معاذ هذا، وأنه النصاب المجمع عليه فيها.

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ١٢٩٨/٣

(١) كشف الأستار (رقم٨٩٢).

(٢) سنن الدارقطني (٢/ ٩٩).

(٣) الأحكام الوسطى (٢/ ١٦٥).

(٤) في "الأصل": (المتفق)، والمثبت من "م" و"ب" و"د".

(٥) الاستذكار (٩/ ١٥٧).." [(١)]

"وروى البيهقي بعضه من حديث موسى بن طلحة، قال: عندنا كتاب معاذ.

ورواه الحاكم: وقال/ (١): موسى تابعي كبير لا ينكر له لقي معاذ.

قلت: قد منع ذلك أبو زرعة (٢). وقال ابن عبد البر: لم يلق معاذا ولا أدركه،

[٢٨٠٨]- وروى البزار (٣) والدارقطني (٤) من طريق الحارث بن نبهان، عن عطاء بن السائب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، مرفوعا: "ليس في الخضروات صدقة".

قال البزار: لا نعلم أحدا قال فيه: "عن أبيه " إلا الحارث بن نبهان.

ورواه ابن عدي (٥) للحارث بن نبهان، وحكى تضعيفه عن جماعة، والمشهور عن موسى مرسل.

ورواه الدارقطني (٦) من طريق مروان بن محمد السنجاري، عن جرير عن عطاء بن السائب، فقال: "عن أنس" بدل قوله: "عن أبيه" ولعله تصحيف منه، ومروان مع ذلك ضعيف جدا.

[٢٨٠٩]- وروى الدارقطني (٧) من حديث علي مثله، وفيه: الصقر بن حبيب وهو ضعيف جدا.

---

(١) [ق/٢٩٤].

(٢) انظر: جامع التحصيل (ص ٢٨٨).

(٣) مسند البزار (رقم ٩٤٠).

(٤) سنن الدارقطني (٢/ ٩٦).

(٥) الكامل لابن عدي (٢/ ١٩١).

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ١٢٩٩/٣

(٦) سنن الدارقطني (٢/ ٩٦).

(٧) سنن الدارقطمي (٢/ ٩٥).." (١)

"[٣٤٦٧]- حديث: "عرفة كلها موقف".

مسلم (١) في حديث جابر الطويل: "وقفت ههنا وعرفة كلها موقف".

١٣٢٨ - [٣٤٦٨]- حديث: "عرفة كلها موقف، وارتفعوا عن وادي عرنة".

ابن ماجه (٢) من حديث جابر بلفظ: "بطن عرنة" وفي إسناده القاسم بن عبد الله ابن عمر العمري كذبه أحمد، ورواه مالك في "الموطأ" (٣) بلاغا بهذا اللفظ.

[٣٤٩٦]- ورواه ابن حبان (٤) والطبراني (٥) والبيهقي (٦) والبزار (٧) وغيرهم من حديث جبير بن مطعم بلفظ: "كل عرفات موقف، وارفعوا عن محسر ... " الحديث. وفي إسناده انقطاع، فإنه من رواية عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن جبير بن مطعم، **ولم يلقه**. قاله البزار.

[٣٤٧٠]- ورواه البيهقي (٨) عن ابن المنكدر مرسلا، ووصله عبد الرزاق،

---

(١) صحيح مسلم (رقم١٢١٨).

(٢) سنن ابن ماجه (رقم ٣٠١٢).

(٣) موطأ الإمام مالك (١/ ٣٨٨).

(٤) صحيح ابن حبان (الإحسان/ رقم ٣٨٥٤).

(٥) المعجم الكبير (رقم ١٥٨٣).

(٦) السنن الكبرى (٩/ ٢٩٥).

(٧) مسند البزار (رقم ٣٤٤٤).

(٨) السنن الكبرى (٥/ ١١٥).." (٢)

"٢٠١٩ - [٤٩٣٥]- حديث: "سنوا بهم سنة أهل الكتاب". يعني المجوس.

مالك في "الموطأ" (١) والشافعي (٢) عنه، عن جعفر، عن أبيه، عن عمر، أنه قال: ما أدرى ما أصنع في

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ١٣٣٤/٣

(٢) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ١٦٠٦/٤

أمرهم؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "سنوا بهم سنة أهل الكتاب". قال مالك: يعني في الجزية.

وكذا رواه يحيى القطان، عن جعفر، أخرجه أبو عبيد في "كتاب الأموال" (٣) وهو منقطع؛ لأن محمد بن علي **لم يلق** عمر، ولا عبد الرحمن، وقد رواه أبو علي الحنفي، عن مالك عن جعفر، عن أبيه، عن جده.

قال الخطيب في "الرواة (٤) عن مالك": تفرد بقوله "عن جده" أبو علي.

قلت: وسبقه إلى ذلك الدارقطني في "غرائب مالك" وهو مع ذلك منقطع؛ لأن علي بن الحسين **لم يلق** عمر، ولا عبد الرحمن، إلا أن يكون الضمير في جده يعود على محمد، فجده حسين سمع منهما، لكن في سماع محمد من حسين نظر كبير.

[٤٩٣٦]- ورواه ابن أبي عاصم في "كتاب النكاح" بسند حسن قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا أبو رجاء -جار لحماد بن سلمة- حدثنا الأعمش،

---

(١) موطأ الإمام مالك (١/ ٢٧٨).

(٢) مسند الشافعي (ص ٢٠٩).

(٣) كتاب الأموال (رقم ٧٨).

(٤) [ق/٥٠٩].." [1]

"فرفع من بين أظهرهم، وذهب العلم الذي في صدورهم، وهم أهل كتاب، وقد أخذ رسول الله منهم الجزية.

قال ابن خزيمة: وهم فيه ابن عيينة فقال: "نصر بن عاصم" وإنما هو "عيسى ابن عاصم" قال: وكنت أظن أن الخطأ من الشافعي إلى أن وجدت غيره قد تابعه عليه، وقد رواه محمد بن فضيل، والفضل بن موسى، عن سعيد بن المرزبان، عن عيسى بن عاصم.

قال الشافعي: وحديث علي هذا متصل، وبه نأخذ.

وهذا كالتوثيق منه لسعيد بن المرزبان، وهو أبو سعد البقال، وقد ضعفه البخاري (١) وغيره (٢).

وقال يحيى القطان: لا أستحل الرواية عنه، ثم هو بعد ذلك منقطع؛ لأن الشافعي ظن أن الرواية [متقنة، وأنها] (٣) عن نصر بن عاصم، وقد سمع من علي، وليس كذلك وإنما هي عن عيسى بن عاصم، كما

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٢٣٢٢/٥

بيناه. وهو لم يلق عليا ولم يسمع منه، ولا ممن دونه، كابن عباس وابن عمر.

نعم له شاهد يعتضد به:

[٤٩٦٢]- أخرجه عبد بن حميد في "تفسيره" عن الحسن الأشيب عن يعقوب القمي، عن جعفر بن [أبي] (٤) المغيرة، عن عبد الرحمن بن أبزى، قال: قال

---

(١) انظر: الكامل لابن عدي (٣/ ٣٨٣) من طريق الدولابي، عن البخاري أنه قال: "منكر الحديث".

(٢) انظر: تهذيب الكمال (١١/ ٥٣ - ٥٥).

(٣) من "م" و "هـ".

(٤) من "م" و "هـ".." (١)

"بعث معاذا ...

وأعله ابن حزم (١) بالانقطاع، وأن مسروقا لم يلق معاذا، وفيه نظر.

وقال الترمذي: حديث حسن، وذكر أن بعضهم رواه مرسلا، وأنه أصح.

٢٦١٩ - [٦٢٧٧]- حديث: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة، فأخذوه فأتوا به، فحقن دمه، وصالحه على الجزية.

أبو داود (٢) والبيهقي (٣) من حديث محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن رومان، وعبد الله بن أبي بكر: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر بن عبد الملك -رجل من كندة- كان ملكا على دومة، وكان نصرانيا ... فذكره مطولا.

[٦٢٧٨]- ورواه أبو داود (٤) من حديث أنس بن مالك، كما ساقه المؤلف مختصرا.

تنبيه

إن ثبت أن أكيدر كان كنديا؛ ففيه دليل على أن الجزية لا تختص بالعجم من أهل الكتاب؛ لأن أكيدر عربي، كما سبق.

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٥/٢٣٣١

(١) المحلى (٦/ ١١ - ١٢).

(٢) إنما رواه من حديث أنس، كما سيذكره المصنف بعد قليل.

(٣) السنن الكبرى (٩/ ١٨٧).

(٤) سنن أبي داود (رقم ٣٠٣٧).." [١]

"٤٠٨ - حديث كنا إذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقننا هو فيما استطعت (٣: ٢١٦، ٢٨٤) عن أبي سعيد وعفان كلاهما عن شعبة عن جعفر قال ذهبت إلى أنس بن مالك أنا وحميد بن عبد الرحمن فسمعت أنسا به." [٢]

"٧١٣ - حديث لم يلق ابن آدم شيئا قط مذ خلقه الله اشد عليه من الموت قال ثم إن الموت لأهون ما يجده (٣: ١٥٤) حدثنا حسن ثنا سكين قال ذكر ذاك أبي عن أنس بهذا." [٣]

"عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن ابن عباس ولم يلقه." [٤]

"٥٨١٤ - (خ م د ق [س]) حديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وفي بعض طرقه قصة (٥: ٥٥) حدثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن سعيد بن جبير أن قريبا لعبد الله بن مغفل خذف فنهاه ... . فذكره (٤: ٨٨، ٥: ٥٦) وعن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن سعيد بن جبير قال كنت عند عبد الله بن مغفل ... فذكره -[٢٤٥]- (٤: ٨٦، ٥: ٥٦) وعن وكيع وابن جعفر، كلاهما عن كهمس، عن ابن بريدة، عن ابن مغفل نحوه. (٥: ٥٤) وعن يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، كلاهما عن شعبة، عن قتادة، عن عقبة بن صهبان عنه به. وزاد أنه لا ينكأ عدوا..... الحديث (٥: ٥٧) وعن يزيد بن هارون، عن سعيد، عن قتادة به (٤: ٨٨) قال أبو عبد الرحمن أخطأ فيه معمر لأن سعيد بن جبير لم يلق عبد الله بن مغفل

[تحفة ٧: ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨ حديث ٩٦٥٧، ٩٦٥٩، ٩٦٦٣]." [٥]

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور ب التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٢٩٦١/٦

(٢) إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي ابن حجر العسقلاني ٣٤٨/١

(٣) إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي ابن حجر العسقلاني ٤٣٨/١

(٤) إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي ابن حجر العسقلاني ١٧٦/٣

(٥) إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي ابن حجر العسقلاني ٢٤٤/٤

"١٢٤٩٣ -[م د س] حديث أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاثرا فقيل ما لك يا رسول الله أصبحت خاثرا؟ قال وعدني جبريل أن يلقاني **فلم يلقني** ... . الحديث، وفيه الأمر بقتل الكلاب. (٦: ٣٣٠) حدثنا روح ثنا محمد بن أبي حفصة ثنا الزهري عن عبيد عن ابن عباس عنها به

[تحفة ١٢: ٤٩٢ حديث ١٨٠٦٨]." (١)

"القاعدة فإن المخالف لها إذا رأى حديثا علقه البخاري ولم يوصل إسناده حكم عليه بالانقطاع لا سيما إن كان علقه عن شيوخ شيوخه أو عن الطبقة التي فوق

فإن قال له خصمه هذا معلق بصيغة الجزم فطلب منه الدليل على أنه موصول عند البخاري ما يكون جوابه إن أجاب بأن القاعدة أنه لا يجزم إلا بما صح عنده قال له أنا لا ألتزم هذه القاعدة بلا دليل لأنها على خلاف الأصل وإنما أحكم بما ظهر لي من أن هذا السياق حكمه الانقطاع وأن البخاري **لم يلق** هذا الرجل المعلق عنه وأي فرق يبقي بين هذا وبين المنقطع وإن أجابه بأن الإمام فلانا روى هذا الحديث في تصنيفه مسندا متصلا كان ذلك أدعى لرجوعه وأذعن لخضوعه ولم يبق إلا التسليم وفوق كل ذي علم عليم

والتزمت في وصل هذا التعليق أن أسوق ح ٣ ب أحاديثه المرفوعة وآثاره الموقوفة بإسنادي إلى من علق عنه المصنف لا إلى غيره إلا أن يتكرر النقل من كتاب كبير هو عندي أو أكثره بإسناد واحد إلى مصنفه فإني أحيل عليه غالبا وأجمع أسانيدي في الكتب التي أحيل عليها في فصل أختم به هذا المجموع يتلو فصلا آخر في سياق ترجمة المؤلف ومناقبه

فإن علق الحديث في موضع وأسنده نبهت عليه واكتفيت به إلا أن يختلف لفظ المعلق ولفظ الموصول فأنبه حينئذ على من وصله بذلك اللفظ

وإذا لم يسم أحدا من الرواة بل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلا كذا فإنني أخرجه من أصح طرقه إن لم يكن عنده في موضع آخر كما سبق

وأما التبويب فإنه يبوب كثيرا بلفظ حديث أو أثر ويسوقه في ذلك الباب مسندا أو يورد معناه أو ما يناسبه كقوله في كتاب الأحكام باب الأمراء من قريش وساق في الباب حديث معاوية لا يزال وال من." (٢)

"عمر بن سعد فأخبرنا به م ٣١ أ

قوله [١٩]

---

(١) إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي ابن حجر العسقلاني ٣٦٤/٩

(٢) تغليق التعليق ابن حجر العسقلاني ١٢/٢

باب هل يتتبع المؤذن فاه ها هنا وها هنا في الأذان

ويذكر عن بلال أنه جعل أصبعيه في أذنيه وكان ابن عمر لا يجعل إصبعيه في أذنيه وقال إبراهيم لا بأس أن يؤذن على غير وضوء

وقال عطاء الوضوء حق وسنة وقالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه

أما حديث بلال فقال سعيد بن منصور في السنن حدثنا إسماعيل ح ٤٩ ب ابن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يؤذن بصلاة الفجر حتى يرى الفجر وأنه كان يدخل إصبعيه في أذنيه

وبه عن عبد العزيز عن محمد بن المنكدر عن أبي سلمة عن بلال مثل ذلك

وهذا الحديث الموقوف ضعيف من وجهين الأول الانقطاع فإن أبا بكر وأبا سلمة **لم يلقيا** بلالا والثاني كونه من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة ومعنعنة أيضا

وقال ابن ماجه حدثنا ز ٦٣ أهشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد ابن عمار بن سعد المؤذن حدثني أبي عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقر بلالا أن يجعل إصبعيه في أذنيه وقال ((إنه أرفع لصوتك))." (١)

"وفي الباب عن كريب أن ابن عباس رأى عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معقوص من ورائه فقام وراءه فجعل يحله فلما انصرف قال مالك ولرأسي قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف أخرجه مسلم وفي المتفق عن ابن عباس رفعه أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء وأن لا أكف شعرا ولا ثوبا وعن علي رفعه لا تعقص شعرك في الصلاة فإنه فعل الشيطان

٢٣٦ - حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلاة أبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم والطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة وزاد أبو داود وابن حبان وأن يغطي الرجل فاه وفي الباب عن أبي جحيفة مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل سدل ثوبه في الصلاة فضمه وفي رواية فقطعه وفي رواية فعطفه رواه الطبراني

٢٣٧ - حديث ابن عمر أنه كان ربما يستتر بنافع في بعض أسفاره ابن أبي شيبة من رواية هشام بن الغازي عن نافع كان ابن عمر إذا لم يجد سبيلا إلى سارية من سواري المسجد قال لي ولني ظهرك ومن وجه آخر

---

(١) تغليق التعليق ابن حجر العسقلاني ٢٦٨/٢

بلفظ كان يقعد رجلا فيصلي خلفه والناس يمرون بين يدي ذلك الرجل ويعارضه حديث ابن عباس رفعه لا تصلوا خلف النائم ولا المتحدث أخرجه أبو داود وابن ماجة وإسناده ضعيف وأخرجه البزار من وجه آخر فيه ضعف أيضا وعن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي إلى رجل فأمره أن يعيد الصلاة أخرجه البزار

٢٣٨ - حديث قول جبرئيل عليه السلام لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة البخاري من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال واعد النبي صلى الله عليه وسلم جبرئيل فراث عليه حتى شق عليه وخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلقيه فقال إنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة وأخرج مسلم عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن جبرئيل وعدني أن يلقاني الليلة **فلم يلقني** ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت بساط لنا فأمر به فأخرج ثم أخذ بيده ماء فنضخ به مكانه فلما لقيه جبرئيل قال إنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة الحديث وعنده عن عائشة واعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جبرئيل في ساعة يأتيه فيها فجاءت تلك الساعة ولم يأته فالتفت فإذا." (١)

"خامسا- وضع قواعد لمعرفة الموضوع من الحديث:

ومن هذه القواعد ما يدل على الوضع في السند، وما يدل عليه في المتن، وذلك بعلامات هي:

١ - علامات الوضع في السند:

أ- أن يعترف الراوي بأنه كذاب والاعتراف سيد الأدلة وأن يقر باختلافه فيما روى وفي مثل هذا يقول أبو جزي للجالسين حوله وهو مريض: "أشهدكم أني وضعت من الحديث كذا وكذا وإني أستغفر الله منها وأتوب إليه" وهذا أقوى دليل على كون الحديث موضوعا.

ب- وجود قرينة تقوم مقام الاعتراف بالوضع كالرواية عن شيخ **لم يلقه** أو يروي عن شيخ في بلد لم يرحل إليه، أو يروي عن شيخ ولد الراوي بعد وفاته أو توفي هذا الشيخ والراوي صغير لا يدرك.

ب- أن ينفرد راو معروف بالكذب برواية حديث ولا يرويه ثقة غيره فيحكم على روايته بالوضع.

د- حال الراوي نفسه.

٢- علامات الوضع في المتن:

أ- ركاكة اللفظ في المروي، ويعرف ذلك أهل اللغة والفصاحة من المحدثين.

ب.- فساد المعنى: كقولهم: ربيع أمتي العنب والبطيخ أو قولهم: الباذنجان لما أكل له، أو الباذنجان

---

(١) الدراية في تخريج أحاديث الهداية ابن حجر العسقلاني ١/١٨٥

شفاء من كل داء، أو كل حديث يشتمل على سخافات لا تصدر عن العقلاء فضلا عن سيد العلماء وخير الأنبياء الذي أوتي جوامع الكلم واختصر له الكلام اختصارا.

ج- ومنها ما يناقض نص الكتاب أو السنة المتواترة أو الإجماع القطعي.

د- ومنها ما يدعيه البعض من أن الصحابة عرفوا بعض الأحاديث ولكنهم تواطئوا على كتمانها وللشيعة باع طويل في مثل هذه الدعاوى الكاذبة.

هـ- وكل حديث يخالف الحقائق التاريخية كحديث وضع الجزية عن أهل خيبر وهو كاذب من عدة وجوه ذكرها ابن القيم في عشرة أدلة قوية منها:

أن فيه شهادة سعد بن معاذ وسعد توفي في غزوة الخندق فكيف شهد في خيبر؟.

ومنها أن الجزية لم تكن نزلت حتى ذلك الحين ولا يعرفها الصحابة ولا العرب، وإنما فرضت بعد عام تبوك فأين خيبر منها؟

و موافقة الحديث لمذهب الراوي المتعصب المغالي في تعصبه كالروافض والمرجئة هؤلاء في أهل البيت، وهؤلاء في الإرجاء.." (١)

"وعدته قائلا للقلب منه عسى ... وهل يفيد "عسى" مع سابق القدر
ياقلب قد كنت تخشى الموت ذا حذر ... وليس ذو حذر ينجو من القدر
وأنت للعالم النقاش منتسب ... وكم معان خفت تأتيك في الصور
خفت المنون وما قد كنت تحسبه ... قد جاء منتقشا كالنقش في الحجر
إن غاب شخصك يا مولاي عن نظري ... وغيبوا وجهك المحبوب في القبر
وفي أساريرك الحسناء مشرقة ... سبط من الحسنيين الخلق والبشر
يا من مراحمه للخلق واسعة ... عمت نجيا ومن في دينه الخطر
إجعل على متن هذا القبر سابغة ... من لؤلؤ رطب عذب ذكي عطر
والسامعين ومن يعزى لمذهبهم ... تحدوا على سنة الهادي النبي المصري
وقل لمن سمع الأبيات يسترها ... فالله يستره في الورد والصدر
قدمتها سلعة مزجا وناظمها ... يعدها خجلا من أعظم الكبر
وأذن بسحب صلاة منك ثم رضا ... على نبي الهدى والبشر والبشر

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٣٨/١

وآله وجميع الصحب قاطبة ... بهم هديت أمم في البدو والحضر

م١ غردت ورقه في الأيك آصرة ... بزورة المصطفى والبيت والحجر

موت الإمام شهاب الدين قد جزعت ... له العلوم وما يروى من الأثر

وقال ربع علوم الشرع مكتئبا ... به درست فما تلقون من أثر

[من الكامل] :

إن الحياة ذميمة من بعد ما ... قبض الإمام العسقلاني الشافعي

يا نفس، طيبي بالممات وحافظي ... أن تلحقي هذا الإمام وتابعي

[من المجتث] :

بكت سماء وأرض ... عليك يا عسقلاني

لكننا نتسلى ... إذ ما سوى الله فاني

[من الكامل] :

ألجفن قد حاكى السحاب وناظره ... فاعذر إذا فقد المتيم ناظره

لو أن عاذله رأى ما قد رأى ... لغدا له بعد الملامة عاذره

يا عاذلي، دعني فلي حزن على ... طول المدى لم يلق يوما آخره

ذاب الفؤاد وقد تقطع حسرة ... أسفا على قاضي القضاة النادرة

أعني شهاب الدين ذا الفضل الذي ... عن وصفه أفهام مثلي قاصره

ألعسقلاني الذي كانت إلى ... أبوابه تأتي الوفود مهاجره

يا عين، إني ناظم مرثيه ... فيه فكوني للمدامع ناثره." (١)

"وزاد "ومن احتجم يوم الأربعاء أو السبت فأصابه داء فلا يلومن إلا نفسه ومن بات في مستنقع موضع وضوئه فأصابه وسواس فلا يلومن إلا نفسه ومن تعرى في غير كن فخسف به فلا يلومن إلا نفسه ومن نام وفي يده غمر الطعام فأصابه لمم فلا يلومن إلا نفسه ومن نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلومن إلا نفسه ومن شك في صلاته فأصابه زحير فلا يلومن إلا نفسه".

وعمر بن صبح كذاب١ والضحاك لم يلق ابن عباس٢.

وفي الباب عن أنس رواه العقيلي بلفظ "لا تغتسلوا بالماء الذي يسخن في الشمس فإنه يعدي من البرص"

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ١٠٥/١

وفيه سوادة الكوفي وهو مجهول٣.

ورواه الدارقطني في الأفراد من حديث زكريا بن حكيم عن الشعبي عن أنس.

= حاشا الصحيحين منه وليس هو في السنن الكبير والمعرفة للبيهقي ولا في عن الدارقطني وعلله ولا في المسانيد فيما فحصت عنه عدة سنين فوق العشرة وسؤالي لبعض الحفاظ بمصر والقدس ودمشق عنه فلم يعرفوه إلا أني ظفرت به في مشيخة قاضى المدستان ثم ساقه بسنده عن عمر بن صبح عن مقاتل بن حيان عن الضحاك عن ابن عباس به.

وقال: حديث واه عمر بن صبح كذاب اعترف بالوضع والضحاك لم يلق ابن عباس.

وقال في "خلاصة البدر المنير" "٩/١": غريب جدا ليس في الكتب المشهورة وهو في مشيخة قاضي المدستان بسند منقطع واه.

وممن عزاه إلى قاضي المدستان أيضا الحافظ السيوطى فقال في "اللآلىء المصنوعة" "٦/٢": وفي مشيخة قاضي المدستان من طريق عمر بن صبح وهو كذاب عن مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعا من اغتسل ... الحديث وذكره السيوطى في "النكت البديعات" "ص ٦٥" وقال: وسنده واه.

١ عمر بن صبح الخراساني أبو نعيم.

قال ابن حبان في "المجروحين" "٨٨/٢": كان ممن يضع الحديث على ثقات المسلمين لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب لأهل الصنعة فقط وذكره الذهبي في " المعنى" "٤٦٩/٢" وقال: مالك اعترف بوضع الحديث.

وقال برهان الدين الحلبي في "الكشف الحثيث" "٥٤٩" من المجاهيل ليس بثقة ولا مأمون، قال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث، وقال أحمد بن علي السليماني: عمر بن الصبح الذي وضع آخر خطبة النبي صلى الله عليه وسلم.

٢ وهو قول شعبة وأبي حاتم وأبى زرعة وينظر ما كتبه الحافظ العلائي في كتابه "جامع التحصيل" ص "١٩٩- ٢٠٠" رقم "٣٠٤" وينظر أيضا "المراسيل" لابن أبي حاتم "ص ٩٤- ٩٧".

٣ أخرجه العقيلي في "الضعفاء" "١٧٦/٢" من طريق علي بن هاشم الكوفي ثنا سوادة عن أنس به ومن طريق العقيلي أخرجه ابن الجوزي في "الموضوعات" "٧٨/٢- ٧٩".

وقال العقيلي: سوادة مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ وليس في الماء المشمس شيء يصح مسند إنما

يروى فيه شيء عن عمر رضي الله عنه.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أما حديث أنس ففيه سوادة وهو مجهول.

والحديث ذكره السيوطى في " اللآلىء المصنوعة" "٢/٥" ونقل كلام العقيلي وابن الجوزي وأقره. وذكره الشوكاني في "الفوائد المجموعة" "ص ٨" ونقل كلام العقيلي.." (١)

"حمير حدثنا أبو الحكم الصيقل حدثنا حدثني مرزوق الصيقل "أنه صقل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا الفقار وكانت له قبيعة، من فضة الحديث١ وفي الترمذي من حديث طالب بن حجيز ثنا هود بن عبد الله بن سعد عن جده مزيدة قال: "دخل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة قال طالب فسألت عن الفضة فقال كانت قبيعة سيفه فضة" قال الترمذي حسن غريب٢.

تنبيه القبيعة: هي التي تكون على رأس قائم السيف وطرف مقبضه من فضة أو حديد وقيل ما تحت شاربي السيف مما يكون فوق الغمد وقيل هي التي فوق المقبض٣ والله أعلم.

٥١ - حديث أنه صلى الله عليه وسلم قال في الذهب والحرير: "هذان حرامان على ذكور أمتي" الترمذي والنسائي وأحمد والطبراني "حرم لباس الذهب والحرير على ذكور أمتي وأحل لإناثهم" لفظ الترمذي وصححه وهو عنده من طريق سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري٤ وقد قال أبو حاتم: إنه لم يلقه٥ وقال الدارقطني في العلل يرويه عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن أبي موسى٦ ويرويه نافع عن سعيد بن أبي هند واختلف على نافع فرواه أيوب وعبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد مثله ورواه عبد الله العمري عن نافع عن سعيد عن رجل عن أبي موسى ويؤيد هذا أن أسامة بن زيد،

---

١ أخرجه الطبراني في" الكبير" "٣٦٠/٢٠" رقم "٨٤٤" وقال ابن الملقن "٤٦٩/٢": ولا أعلم بهذا السند بأسا.

وذكره الهيثمي في " مجمع الزوائد" "٢٧٤/٥" وقال: وفيه أبو الحكم الصيقل ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

٢ أخرجه الترمذي "٢٠٠/٤"كتاب الجهاد: باب ما جاء في السيوف وحليتها حديث "١٦٩٠".

وقال: حسن غريب.

وذكر هذا الحديث الحافظ الذهبي في "الميزان" "٤٥٦/٣- بتحقيقنا".

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ١٤٣/١

وقال: قال أبو الحسن القطان هو عندي ضعيف لا حسن وصدق أبو الحسن تفرد به طالب وهو صالح الأمر إن شاء الله وهذا منكر فما علمنا في حلية سفيه صلي الله عليه وسلم ذهبا.

٣ ينظر لسان العرب "٣٥١٥" والنهاية في "غريب الحديث" "٧/٤".

٤ أخرجه ابن أبي شيبة "٣٤٦/٨" رقم "٤٦٩٧" والترمذي "١٨٩/٤"كتاب اللباس: باب ما جاء في الحرير والذهب حديث "١٧٢٠" وأبو داود الطيالسي "٣٥٥/١- منحة" رقم "١٨٢٠" والطحاوي في "شرح معاني الآثار" "٢٥١/٤" والبيهقي "٤٢٥/٢" والبغوي في "شرح السنة" "١٦٤/٦- بتحقيقنا"كلهم من طريق سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري به وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٥ قال ابن أبي حاتم في المراسيل "ص-٧٥": سمعت أبي قول: لم يلق سعيد بن أبي هند أبا موسى الأشعري.

٦ في الأصل: أبي موسى الأشعري.." (١)

"ورواه أبو داود وابن ماجه وابن الجارود والحاكم١.

٨١ - قوله: روي أنه صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال: "هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي ووضوء خليلي إبراهيم" ابن ماجه من حديث معاوية بن قرة عن ابن عمر أتم منه وقال فيه ثم قال عند فراغه "أشهد أن لا إله إلا الله" -الحديث٢-.

ورواه الطبراني في الأوسط من طريق معاوية بن قرة عن أبيه عن جده كذا قال ومداره على عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه وقد اختلف عليه فيه وهو متروك وأبوه ضعيف٣.

وقال الدارقطني في العلل رواه أبو إسرائيل الملائي عن زيد العمي عن نافع عن ابن عمر فوهم والصواب قول من قال عن معاوية بن قرة عن عبيد بن عمير عن أبي كعب وهذه رواية عبد الله بن عرادة الشيباني وهي عند ابن ماجه أيضا٤.

ومعاوية بن قرة لم يدرك ابن عمر وعبد الله بن عرادة وإن كانت روايته متصلة فهو متروك٥.

وقال أبو حاتم لا يصح هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم٦.

---

١ أخرجه أبو داود "٣٥/١"كتاب الطهارة باب في الاستنثار حديث "١٤١" وابن ماجة "١٤٣/١"كتاب الطهارة: باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار حديث "٤٠٨" وأحمد "٣٥٢/١" وابن الجارود في

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٢١١/١

"المنتقى" رقم "١٧٧" والحاكم "١٤٨/١" والبيهقي "٤٩/١" كلهم من طريق أبي غطفان عن ابن عباس به وسكت عنه الحاكم والذهبي وسنده حسن.

٢ أخرجه ابن ماجة "١٤٥/١" كتاب الطهارة: باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا حديث "٤١٩" من طريق مرحوم بن عبد العزيز حدثني عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن معاوية بن قرة عن ابن عمر به قال البوصيري في "الزوائد" "٦١/١": هذا إسناد فيه زيد العمي وهو ضعيف وابنه عبد الرحيم متروك بل كذاب ومعاوية لم يلق ابن عمر.

٣ ينظر "البدر المنير" "٣١٧/٣".

٤ أخرجه ابن ماجة "١٤٥/١" كتاب الطهارة: باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا حديث "٤٢٠" والدارقطني "٨١/١" كتاب الطهارة: باب وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق عبد الله بن عرادة

عن زيد الحواري عن معاوية بن قرة عن عبيد بن عمير عن أبي بن كعب به وإسناده ضعيف.

عبد الله بن عرادة.

قال يحيى: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال ابن حبان: كان يقلب الأخبار لا يجوز الاحتجاج به.

وقال العقيلي: يخالف في حديثه ويهم كثيرا ينظر "تاريخ ابن معين" "٣١٩/٢" و"التاريخ الكبير" "١٦٦/٥" و"الضعفاء والمتروكين" "٣٢٧" و"الكامل" "١٥١٥/٤" و" المجروحين" "٩/٢" و"الضعفاء" "٢٨٨/٢".

٥ تقدمت ترجمته.

٦ ينظر "العلل" لابن أبي حاتم "٤٥/١".." (١)

"فهو على شرط البخاري بكل حال.

وقال الإسماعيلي في صحيحه في أواخر تفسير سورة آل عمران إنه يلزم البخاري إخراجه فقد أخرج نظيره وغاية ما يعلل به هذا الحديث أنه من رواية عروة عن مروان عن بسرة وأن رواية من رواه عن عروة عن بسرة منقطعة فإن مروان حدث به عروة فاستراب عروة بذلك فأرسل مروان رجلا من حرسه إلى بسرة فعاد إليه بأنها ذكرت ذلك فرواية من رواه عن عروة عن بسرة منقطعة والواسطة بينه وبينها إما مروان وهو مطعون في عدالته أو حرسيه وهو مجهول وقد جزم ابن خزيمة وغير واحد من الأئمة بأن عروة سمعه من بسرة وفي

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٢٦٦/١

صحيح ابن خزيمة وابن حبان قال عروة فذهبت إلى بسرة فسألتها فصدقته واستدل على ذلك برواية جماعة من الأئمة له عن هشام بن عروة عن أبيه عن مروان عن بسرة قال عروة ثم لقيت بسرة فصدقته وبمعنى هذا أجاب الدارقطني وابن حبان وقد أكثر ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والحاكم من سياق طرقه بما اجتمع لي في الأطراف التي جمعتها لكتبهم وبسط الدارقطني في علله الكلام عليه في نحو من كراسين وأما الطعن في مروان فقد قال ابن حزم لا نعلم لمروان شيئا يجرح به قبل خروجه على ابن الزبير وعروة **لم يلقه** إلا قبل خروجه على أخيه.

تنبيه: نقل بعض المخالفين١ عن يحيى بن معين أنه قال ثلاثة أحاديث لا تصح حديث "مس الذكر" و"لا نكاح إلا بولي" و"كل مسكر حرام" ولا يعرف هذا عن ابن معين وقد قال ابن الجوزي٢ إن هذا لا يثبت عن ابن معين وقد كان من مذهبه انتقاض الوضوء بمسه.

وقد روى الميموني عن يحيى بن معين أنه قال: إنما يطعن في حديث بسرة من لا يذهب إليه.

وفي سؤالات مضر بن محمد له قلت ليحيى أي شيء صح في مس الذكر قال حديث مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عروة عن مروان عن بسرة فإنه يقول فيه سمعت ولولا هذا لقلت لا يصح فيه شيء فهذا يدل بتقدير ثبوت الحكاية المتقدمة عنه على أنه رجع عن ذلك وأثبت صحته بهذه الطريق خاصة.

تنبيه آخر: طعن الطحاوي٣ في رواية هشام بن عروة عن أبيه لهذا الحديث بأن هشاما لم يسمعه من أبيه إنما أخذه عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وكذا قال النسائي إن هشاما لم يمسع هذا من أبيه.

---

١ في الأصل: المحققين.

٢ ينظر: "التحقيق" لابن الجوزي ص "١٢٢"، رقم "٢٠٣".

٣ ينظر: "شرح معاني الآثار" للطحاوي "١/٧٣".." (١)

"المؤذن أن سعدا كان يؤذن قال حفص: فحدثني أهلي أن بلالا فذكره١ وروى ابن ماجه من حديث عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سالم عن أبيه فذكره قصة اهتمامهم بما يجمعون به الناس قبل أن يشرع الأذان وفي آخره وزاد بلال في نداء صلاة الغداة الصلاة خير من النوم٢ فأقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وإسناده ضعيف جدا ولكن للتثويب طريق أخرى عن ابن عمر رواها السراج والطبراني والبيهقي من حديث ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال كان الآذان الأول بعد حي على الصلاة حي على الفلاح

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ١/٣٤١

الصلاة خير من النوم مرتين٣ وسنده حسن وسيأتي بقية الأحاديث في ذلك

٢٩٦ - حديث بلال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تثوبن في شيء من الصلاة إلا صلاة الفجر" ٤ الترمذي وابن ماجه وأحمد من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال وفيه أبو إسماعيل٥ الملائي وهو ضعيف مع انقطاعه ١ بين عبد الرحمن وبلال وقال ابن السكن لا يصح إسناده ثم إن الدارقطني٦ رواه من طريق أخرى عن عبد الرحمن وفيه أبو سعد البقال

---

١ أخرجه البيهقي في "معرفة السنن والآثار" "٤٤٧/١": كتاب الصلاة: باب التثويب من طريق الزهري عن حفص بن عمر بن سعد القرظ أن جده سعدا كان يؤذن ... فذكره.

٢ أخرجه ابن ماجة "٢٣٣/١": كتاب الأذان والسنة فيها: باب بدء الأذان، حديث "٧٠٧"، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سالم عن أبيه. عبد الله بن عمر.، وقال البوصيري في "الزوائد": في إسناده محمد بن خالد، ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم.

٣ أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" "٤٢٣/١": كتاب الصلاة: باب التثويب في أذان الصبح، من طريق ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر، فذكره وأخرجه أيضا في طريق وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر في نفس الموضع، وأخرجه أيضا الدارقطني في "السنن" "٢٤٣/١"؛ حديث "٤٠"، والطحاوي في " شرح معاني الآثار" "٣٧/١".

٤ أخرجه أحمد "١٤/٦"، والترمذي "٣٧٨/١"، الحديث "١٩٨"، وابن ماجة "٢٣٧/١": كتاب الأذان: باب السنة في الأذان، الحديث "٧١٥"، من حديث أبي إسرائيل عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تثوين في شيء من الصلوات إلا في صلاة الفجر"، وقال الترمذي: "حديث بلال لا نعرفه إلا من حديث أبي إسرائيل الملائي، وأبو إسرائيل لم يسمع هذا الحديث من الحكم بن عتيبة، إنما رواه عن الحسن بن عمارة، عن الحكم بن عتيبة، وأبو إسرائيل اسمه إسماعيل بن إسحاق، وليس بذلك القوي عند أهل الحديث" ا. هـ،

وقد تابعه شعبة فأخرجه البيهقي "٤٢٤/١": كتاب الصلاة: باب كراهية التثويب في غير أذان الصبح، من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: "أمر بلال أن يثوب في صلاة الصبح، ولا يثوب في غيرها".

وقد ورد عن ابن أبي ليلى من غير طريق الحكم، رواه أحمد "١٤/٦ ، ١٥" والبيهقي "٤٢٤/١"كتاب

الصلاة: باب كراهية التثويب في غير أذان الصبح، كلاهما من طريق علي بن عاصم، عن عطاء بن السائب، عن أبي ليلى عن بلال فذكره.

٥ هو إسماعيل بن خليفة أبو إسرائيل الملائي قال الحافظ في "التقريب" "٦٩/١": صدوق سيء الحفظ لكنه لم ينفرد به.

٦ وأخرجه الدارقطني "٢٤٣/١"، حديث "٤١"، من طريق أبي مسعود عبد الرحمن بن الحسين الزجاج، عن أبي سعيد، هو البقال، عن عبد الرحمن به، قال البيهقي: وهذا الطريق مرسل، لأن عبد الرحمن لم يلق بلالا.." (١)

"افتتاح الصلاة وترك ما سوى ذلك قال ابن الجوزي بعد أن حكاه في التحقيق١ هذا الحديث لا أصل له ولا يعرف من رواه والصحيح عن ابن عباس خلافه وعن ابن الزبير نحوه

قال ابن الجوزي: لا أصل له ولا يعرف من رواه والصحيح عن ابن الزبير خلافه

وقال ابن الجوزي: وما أبله من يحتج بهذه الأحاديث ليعارض بها الأحاديث الثابتة

٣٢٩ - حديث أبي حميد الساعدي في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان من حديث عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن عطاء سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو قتادة قال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالوا: فلم؟ فوالله ما كنت بأكثرنا له تبعة ولا أقدمنا له صحبة قال: بلى، قالوا: فاعرض، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام للصلاة يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم يكبر حتى يقر كل عظم موضعه٢ الحديث بطوله وأعله الطحاوي بأن محمد بن عمرو لم يدرك أبا قتادة قال: ويزيد ذلك بيانا أن عطاف بن خالد رواه عن محمد بن عمرو قال: حدثني رجل أنه وجد عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا

وقال ابن حبان: سمع هذا الحديث محمد بن عمرو من أبي حميد وسمعه من عباس بن سهل بن سعد عن أبيه فالطريقان محفوظان قلت السياق يأبى ذلك كل الإباء

والتحقيق عندي: أن محمد بن عمرو الذي ورآه عطاف بن خالد عنه هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني وهو لم يلق أبا قتادة ولا قارب ذلك إنما يروي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وغيره من كبار التابعين وأما محمد بن عمرو الذي رواه عبد الحميد بن جعفر عنه فهو محمد بن عمرو بن عطاء

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٥٠٢/١

تابعي كبير جزم البخاري بأنه سمع من أبي حميد وغيره وأخرج الحديث من طريقه٣ وللحديث طرق عن أبي حميد سمي في بعضها من العشرة محمد بن مسلمة وأبو أسيد وسهل بن سعد وهذه رواية ابن ماجه من حديث عباس بن سهل بن سعد عن أبيه٤ ورواها ابن خزيمة من

---

١ ينظر " التحقيق "لابن الجوزي "١/٢٧٥"، حديث رقم "٤٦٤".

٢ تقدم حديث أبي حميد في أول الباب.

٣ أخرجه البخاري في صحيحه "٢/٥٦٧- الفتح": كتاب الأذان: باب سنة الجلوس في التشهد، حديث "٨٢٨"، من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي حميد الساعدي.

٤ أخرجه أحمد "٥/٤٢٤"، وأبو داود "١/٤٧١": كتاب الصلاة باب افتتاح الصلاة، الحديث "٧٣٤"، وابن ماجة "١/٢٨٠": كتاب إقامة الصلاة: باب رفع اليدين إذا ركع، الحديث، "٨٦٣"، والبيهقي "٢/٧٣" كتاب الصلاة: باب رفع اليدين عند الركوع، وابن خزيمة "١/٢٩٨"، رقم "٥٨٩"، من جهة فليح بن سليمان، حدثني عباس بن سهل قال: اجتمع أبو حميد، وأبو أسيد، وسهل بن سعد، ومحمد بن مسلمة، فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فكبر فرفع يده ثم رفع يديه حين كبر للركوع، الحديث.." (١)

"وعن ابن١ عباس نحوه للبخاري

حديث: "التكبير جزم" تقدم في أوائل الباب

حديث: رفع اليدين حذو المنكبين عند الركوع والرفع منه، تقدم في أوائل الباب

٣٦٥ - حديث: روي أنه صلى الله عليه وسلم قال: "إذا ركع أحدكم فقال: سبحان ربي العظيم ثلاثا فقد تم ركوعه وذلك أدناه وإذا سجد فقال في سجوده: سبحان ربي الأعلى ثلاثا فقد تم سجوده وذلك أدناه" ٢ الشافعي وأبو داود والترمذي وابن ماجه من طريق إسحاق بن يزيد الهذلي عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود به وفيه انقطاع ولأجله قال الشافعي بعد أن أخرجه إن كان ثابتا وأصل هذا الحديث عند أبي داود وابن ماجه والحاكم وابن حبان من حديث عقبة بن عامر قال لما نزلت: ﴿فسبح باسم ربك العظيم﴾ [الواقعة: ٧٤] قال النبي صلى الله عليه وسلم: "اجعلوها في ركوعكم" فلما نزلت: ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ [الأعلى: ١] قال: "اجعلوها في سجودكم" ٣

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ١/٥٤٧

١ أخرجه البخاري "٥٢٣/٢- فتح الباري"كتاب الأذان: باب إتمام التكبير في السجود، حديث "٧٨٧"، وابن خزيمة "٢٩٠/١، حديث "٥٧٧"، من طريق هشيم عن أبي بشر عن عكرمة عن ابن عباس، فذكره.

٢ أخرجه أبو داود "٢٩٦/١- ٢٩٧"كتاب الصلاة: باب مقدار الركوع والسجود حديث "٨٨٦" والترمذي "٤٦/٢- ٤٧"كتاب الصلاة: باب ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود حديث"٢٦١" وابن ماجة "٢٨٧/١- ٢٨٨"كتاب الصلاة: باب التسبيح في الركوع والسجود حديث "٨٩٠" والشافعي في "الأم" "٩٦/١" والبيهقي "٨٦/٢"كتاب الصلاة: باب القول في الركوع والدارقطني "٣٤٣/١"كتاب الصلاة: باب صفة ما يقول المصلي عند ركوعه، والبغوي في "شرح السنة " "٢٣٢/٢- بتحقيقنا"كلهم من طريق عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود به.

وقال أبو داود: هذا مرسل عون لم يدرك عبد الله.

وقال الترمذي: حديث ابن مسعود ليس إسناده بمتصل عون بن عبد الله بن عتبة لم يلق ابن مسعود.

قال العلائي في "جامع التحصيل" "ص ٢٤٩".

"عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عم أبيه عبد الله بن مسعود وهو مرسل. قاله الترمذي والدارقطني وذلك واضح. وعن ابن عمر أخرجه مسلم وأبي هريرة وعائشة وابن عباس وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم. وقد قيل إن روايته عن جميع الصحابة مرسلة. حكاه في التهذيب ".

٣ أخرجه الطيالسى "١٣٥/١"، الحديث "١٠٠٠"، وأحمد "١٥٥/٤"، والدارمي "٢٩٩/١": كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع، وأبو داود "٥٤٢/١": كتاب الصلاة: باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده، الحديث "٨٦٩"، وابن ماجة "٢٨١/١": كتاب إقامة الصلاة: باب التسبيح في الركوع والسجود، الحديث "٨٨٧"، والحاكم "٢٢٥/١": كتاب الصلاة: باب القنوت في الصلوات، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" "٢٣٥/١": كتاب الصلاة: باب ما ينبغي أن يقال في الركوع والسجود، والبيهقي "٨٦/٢" كتاب الصلاة: باب القول في الركوع، وابن خزيمة "٣٠٣/١"، رقم"٦٠٠"، وأبو يعلى "٢٧٩/٣"، رقم "١٧٣٨"، وابن حبان "٥٠٦- موارد"، والفسوي في "المعرفة والتاريخ " "٥٠٢/٢".

قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، فقد أخرجاه ولم يعللاه بشيء.." (١)

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٥٩٢/١

"صحاحهم من طريق شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه عنه قال البخاري والترمذي وابن أبي داود والدارقطني والبيهقي: تفرد به شريك.

قال البيهقي: وإنما تابعه همام عن عاصم عن أبيه مرسلا.

وقال الترمذي رواه همام عن عاصم مرسلا.

وقال الحازمي:١ رواية من أرسل٢ أصح وقد تعقب قول الترمذي بأن هماما إنما رواه عن شقيق يعني ابن الليث عن عاصم عن أبيه مرسلا ورواه همام أيضا عن محمد بن جحادة عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه موصولا وهذه الطريق في سنن أبي داود إلا أن عبد الجبار لم يسمع من أبيه وله شاهد من وجه آخر وروى الدارقطني والحاكم والبيهقي: من طريق حفص بن غياث عن عاصم الأحول عن أنس في حديث فيه: ثم انحط بالتكبير فسبقت ركبتاه يديه٣ قال البيهقي تفرد به العلاء بن إسماعيل العطار

= يبدأ بوضعه في السجود، والبيهقي "٩٨/٢": كتاب الصلاة: باب وضع الركبتين قبل اليدين، والدارقطني "٣٤٥/١": كتاب الصلاة: باب ذكر الركوع والسجود، الحديث "٦"، والحاكم "٢٢٦/١"، وابن خزيمة "٣١٨/١" رقم "٦٢٦"، وابن حبان "٤٨٧- موارد"، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" "٢٥٥/١"، من حديث يزيد بن هارون، عن شريك، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل به.

وقال الترمذي: "حسن غريب، لا نعرف أحدا رواه غير شريك، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، ووافقه الذهبي".

وأخرجه أبو داود "٥٢٤/١- ٥٢٦": كتاب الصلاة: باب كيف يضع ركبتيه، الحديث "٨٣٩"، والبيهقي "٩٨/٢- ٩٩"، من طريق همام، ثنا محمد بن جحادة، عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال: فلما سجد وقعت ركبتاه إلى الأرض قبل أن تقع كفاه. قال همام: وثنا شقيق، ثنا عاصم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا، وفي حديث أحدهما، وأكبر علمي أنه في حديث محمد بن جحادة: "فإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذيه" وعبد الجبار

لم يلق أباه.

١ ينظر الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ص ٢٢٢.

٢ في الأصل: أرسله.

٣ أخرجه الدارقطني "٣٤٥/١": كتاب الصلاة: باب ذكر الركوع والسجود، الحديث "٧"، والحاكم "٢٢٦/١": كتاب الصلاة: باب القنوت في الصلوات الخمس، والبيهقي "٩٩/٢": كتاب الصلاة: باب وضع الركبتين قبل اليدين، من حديث العلاء بن إسماعيل العطار، ثنا حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن أنس، قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر فحاذى بإبهامه أذنيه، ثم ركع حتى استقر كل مفصل منه، ثم انحط بالتكبير، حتى سبقت ركبتاه يديه ".

قال البيهقي: تفرد به العلاء بن العطار، والعلاء مجهول.

وقال الدارقطني: "تفرد به العلاء بن إسماعيل، عن حفص بهذا الإسناد"، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولا أعرف له علة، ووافقه الذهبي.

وذكره ابن أبي حاتم في "علل الحديث" "١٨٨/١"، رقم "٥٣٩"، ونقل عن أبيه قوله: هذا حديث منكر. ا.هـ.." (١)

"المشركين شغلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ما شاء الله فأمر بلالا فأذن ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ثم أقام فصلى المغرب ثم أقام فصلى العشاء١ فعلى هذا لم تفته إلا ثلاثة وقول الراوي إنه شغل عنها أما في الثلاثة فظاهر وأما في العشاء فالمراد أنه أخرها عن وقتها المعتاد ورواه النسائي وابن حبان من طريق عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه قال حبسنا يوم الخندق عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء حتى كفينا ذلك فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بلالا فأقام٢ الحديث وفي آخره وذلك قبل أن ينزل: ﴿فرجالا أو ركبانا﴾ [البقرة: ٢٣٩]

تنبيه: حديث: "لا صلاة لمن عليه صلاة". قال إبراهيم الحربي سألت عنه أحمد فقال: لا أعرفه وقال ابن العربي: في العارضة هو باطل٣.

٤٢٤ - حديث روي أنه صلى الله عليه وسلم قال: "إذا نسي أحدكم صلاة فذكرها وهو في صلاة مكتوبة فليبدأ بالتي هو فيها فإذا فرغ منها صلى التي نسي" ٤ الدارقطني والبيهقي من حديث ابن

---

١ أخرجه أحمد "٣٥/١"، والترمذي "٣٣٧/١": كتاب أبواب الصلاة: باب ما جاء في الرجل تفوته الصلوات، حديث "١٧٩"، والنسائي "٢٩٧/١": كتاب المواقيت: باب كيف يقضي الفائت من الصلاة، حديث "٦٢٢"، والبيهقي في "السنن الكبرى" "٢١٩/٢": كتاب الصلاة: باب قضاء الصلوات الأولى

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٦١٧/١

فالأولى، من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه، فذكره.
٢ أخرجه أحمد "٢٥/٣"، والنسائي "١٧/٢": كتاب الأذان: باب الأذان للفائت من الصلوات، حديث "٦٦١"، وابن حبان "١٤٧/٧، ١٤٨- الإحسان"، حديث "٢٨٩٠"، من حديث أبي سعيد الخدري.
٣ ينظر: "عارضة الأحوذي" لابن العربي "٢٩٣/١".
٤ أخرجه الدارقطني "٤٢١/١": كتاب الصلاة: باب الرجل يذكر صلاة، وهو في أخرى، الحديث "١"، وابن عدي في "الكامل" "٦٨٢/٥"، ومن طريقه البيهقي "٢٢٢/٢": كتاب الصلاة: باب من ذكر صلاة وهو في أخرى، من طريق بقية، ثنا عمر بن أبي عمر، عن مكحول، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم.
قال الدارقطني: عمر بن أبي عمر مجهول.
وقال ابن عدي: عمر بن أبي عمر مجهول، ولا أعلم يروي عنه غير بقية كما يروي عن سائر المجهولبن.
قال ابن العربي: جمع ضعفا، وانقطاعا.
أما الضعف فعرفناه.
وأما الانقطاع فهو بين مكحول، وابن عباس، وقد جزم به الحافظ فقال: مكحول لم يسمع منه- أي من ابن عباس- وقال العلائي في "جامع التحصيل" "ص ٢٨٥" رقم "٧٩٦":
"قال أبو حاتم: سألت أبا مسهر؛ هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال: ما صح عندي إلا أنس بن مالك، قلت: واثلة بن الأسقع؟ أنكره. وقال ابن معين: سمع مكحول من واثلة بن الأسقع، ومن فضالة بن عبيد، ومن أنس رضي الله عنهم، وقال أبو حاتم: لم يسمع من معاوية، ودخل على واثلة بن الأسقع، ولم يسمع منه ولا رأى أبا إمامة، وقال أبو زرعة: مكحول عن ابن عمر مرسل، ولم يسمع مكحول من واثلة بن الأسقع، ولا أبي ذر.
وقال أبو داود: لم ير عبادة بن الصامت.
وقال الدارقطني: لم يلق أبا هريرة، ولا شداد بن أوس.." (١)
"تنبيه: وقع لإمام الحرمين في النهاية وتبعه الغزالي في الوسيط وهم عجيب فإنه قال هذا الحديث مروي في الصحاح وإنما لم يقل به الشافعي لأنه مرسل ابن أبي مليكة لم يلق عائشة ورواه إسماعيل بن عياش عن بن أبي مليكة عن عروة عن عائشة وإسماعيل سيء الحفظ كثير الغلط فيما يرويه عن غير

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ١/٦٤٩

الشاميين وابن أبي مليكة ليس من الشاميين فاشتمل على أوهام عجيبة.

أحدها: قوله إن ابن أبي مليكة لم يلق عائشة وقد لقيها بلا خلاف.

ثانيها: أن إسماعيل رواه عن ابن أبي مليكة وإسماعيل إنما رواه عن ابن جريج عنه.

ثالثها: إدخاله عروة بينه وبين عائشة ولم يدخله أحد بينهما في هذا الحديث.

رابعها: دعواه أنه مخرج في الصحاح وليس هو فيها فليته سكت.

وفي الباب عن ابن عباس رواه الدارقطني وابن عدي والطبراني ولفظه: "إذا رعف أحدكم في صلاته فلينصرف فليغسل عنه الدم ثم ليعد وضوءه وليستقبل صلاته" ١ وفيه سليمان بن أرقم وهو متروك

وعن أبي سعيد الخدري ولفظه: "إذا قاء أحدكم أو رعف وهو في الصلاة أو أحدث فلينصرف فليتوضأ ثم ليجئ فليبن على ما مضى" ٢ رواه الدارقطني وإسناده ضعيف أيضا فيه أبو بكر الداهري وهو متروك ورواه عبد الرزاق في مصنفه موقوفا على علي٣ وإسناده حسن وعن سلمان نحوه٤ وروى الموطإ عن ابن عمر أنه كان إذا رعف رجع

---

١ أخرجه الدارقطني في "سننه""١٥٢/١": كتاب الطهارة: باب في الوضوء من الخارج من البدن كالرعاف والقيء والحجامة ونحوه، حديث "٨"، وابن عدي في الكامل "٢٥٤/٣"، ترجمة سليمان بن أرقم.

والطبراني في "الكبير" "١٦٥/١١"، برقم "١١٣٧٤"، وذكره الزيلعي في "نصب الراية" "٦٢/٢"، وعزاه للطبراني، وللدار قطني ولابن عدي، عن سليمان بن أرقم عن الحسن عن ابن عباس مرفوعا.

قال: وضعف سليمان بن أرقم عن أحمد وأبي داود والنسائي وابن معين، والبخاري، وقالوا كلهم: إنه متروك.

٢ أخرجه الدارقطني في "سننه" "١٥٧/١": كتاب الطهارة: باب في الوضوء من الخارج من البدن كالرعاف والقيء والحجامة ونحوه، رقم "٣٠"، من طريق أبي بكر الداهري عن حجاج عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري، فذكره.

وقال الدارقطني: أبو بكر الداهري عبد الله بن حكيم، متروك الحديث.

٣ أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" "٣٣٨/٢، ٣٣٩"، حديث "٣٦٠٦"، "٣٦٠٧"، وأخرجه الدارقطني في "سننه" "١٥٦/١": كتاب الطهارة: باب الوضوء من الخارج من البدن، حديث "٢٢"، والبيهقي في "السنن الكبرى" "٢٥٦/٢": كتاب الصلاة: باب من قال يبني من سبقه الحدث على ما مضى من صلاته.

٤ أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" "٣٣٩/٢"، رقم "٣٦٠٨"، وأشار إليه البيهقي في "السنن الكبرى" "٢٥٧/٢"، من حديث سلمان الفارسي موقوفا.." (١)

"[ذلك] ١ ابن حنبل وابن خزيمة وابن المنذر.

قال الخلال عن أحمد لا يصح فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء ولكن عمر كان يقنت.

حديث الحسن بن علي في القنوت في الوتر تقدم في باب صفة الصلاة.

٥٣٣ - حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعة الأولى من الوتر بـ "سبح" اسم ربك الأعلى٢ الحديث أبو داود والترمذي وابن ماجه عنها وفيه خصيف وفيه لين ورواه الدارقطني وابن حبان والحاكم من حديث يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة وتفرد به يحيى بن أيوب عنه وفيه مقال ولكنه صدوق وقال العقيلي إسناده صالح ولكن حديث ابن عباس وأبي بن كعب بإسقاط المعوذتين أصح.

وقال ابن الجوزي أنكر أحمد ويحيى بن معين زيادة المعوذتين.

---

١ سقط من ط.

٢ حديث عائشة: له طريقان الطريق الأول:

أخرجه أبو داود "٤٥١/١- ٤٥٢": كتاب الصلاة: باب ما يقرأ في الوترن "١٤٢٤"، والترمذي "٢/ ٣٢٦": أبواب الصلاة: باب ما جاء فيما يقرأ به في الوتر، "٤٦٣"، وابن ماجة "٣٧١/١": كتاب إقامة الصلاة: باب ما جاء في يقرأ في الوتر، "١١٧٣"، والبغوي في "شرح السنة" "٤٩٨/٢_ بتحقيقنا"، من طريق خصيف عن عبد العزيز بن جريج قال: سألت عائشة بأي شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر قالت: كان يقرأ في الأولى بسبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله أحد والمعوذتين.

وقال الترمذي: حسن غريب.

وفيه نظر خصيف ضعيف.

وعبد العزيز بن جريج مختلف في روايته عن عائشة قال العلائي في "جامع التحصيل" "ص ٢٢٨": عبد العزيز بن جريج قال حرب بن إسماعيل ذهب أحمد بن حنبل إلى أنه لم يلق عائشة رضي الله عنها وقال أبو زرعة عبد العزيز بن جريج عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه مرسل، وروى محمد بن سلمة عن خصيف

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٦٥٥/١

عن عبد العزيز بن ريج أنه قال: سألت عائشة بأي شيء كان يوتر النبي صلى الله عليه وسلم ... الحديث وهو في مسند أحمد وكتب أبي داود والترمذي وابن ماجة ولكن خصيف متكلم فيه. ا؟.

الطريق الثاني:

أخرجه ابن حبان "٦٧٥- موارد"، والدارقطني "٣٥/٢" رقم "١٨"، والحاكم "٣٠٥/١"، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" "٢٨٥/١"، البيهقي "٣٧/٣"، والبغوي في "شرح السنة" "٤٩٨/٢- بتحقيقنا"، من طريق يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة بمثل الطريق الأول.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي وصححه ابن حبان.." (١)

"علي١ ومن حديث علقمة والأسود عن عبد الله٢ ومن حديث مكحول أيضا عن واثلة٣،

= ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في "العلل" "٤٢٢/١" "٧١٧".

والحديث فيه عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة: قال ابن حبان في المجروحين: "١١/٢": كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، ويأتي عند هشام بن عروة ما لم يحدث به هشام قط، لا يحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه.

قال ابن الجوزي "٤٢٤/١-٤٢٥": ففي هذا الطريق عبد الله بن محمد بن يحيى، قال أبو حاتم الرازي: متروك الحديث.

أما الطريق الثالثة:

أخرجه الدارقطني "٥٦/٢" قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان النعماني ثنا محمد بن عمرو بن حنان ثنا بقية ثنا الأشعث عن يزيد بن يزيد بن جابر عن مكحول عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الصلاة واجبة عليكم مع كل أمير برا كان أو فاجرا وإن عمل الكبائر، والجهاد واجب عليكم مع كل أمير برا كان أو فاجرا وإن عمل بالكبائر، والصلاة واجبة على من يموت برا كان أو فاجرا وإن عمل الكبائر".

قال ابن الجوزي في العلل "٤٢٥/٢": في هذا الطريق أشعث وهو مجروح، وبقية لا يقوم على روايته، وقال الدارقطني: ومكحول لم يلق أبا هريرة، وقد روى محمد بن سعد أن جماعة من العلماء ضعفوا رواية مكحول ا؟.

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٤٧/٢

١ أخرجه الدارقطني "٥٧/٢" كتاب الصلاة: باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه، حديث "٧" من طريق فرات بن سلمان عن محمد بن علوان عن الحارث عن علي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أصل الدين الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد مع كل أمر ولك أجرك، والصلاة على كل من مات من أهل القبلة".

ومن طريق فرات أخرجه ابن الجوزي في "العلل" "٤١٨/١- ٤١٩" حديث "٧١٠".

قال الدارقطني: وليس فيها شيء يثبت. ا؟.

قال ابن الجوزي: "٤٢٤/١": حديث علي ففيه الحارث، قال ابن المديني: كان كذابا، وفيه فرات بن سليمان، قال ابن حبان: منكر الحديث جدا يأتي بما لا شك أنه معمول. ا؟.

في الأصول عند الدارقطني وابن الجوزي فرات بن سليمان وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه، ذلك لأن الذهبي في الميزان "٣٢٥/٧" أورد في ترجمة أبي إسحاق القنسريني عن فرات بن سلمان محمد بن علوان وعنه ابن حبان واه، وقال الدارقطني مجهول.

٢ أخرجه الدارقطني "٥٧/٢" كتاب الصلاة: باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه، حديث "١١" قال: حدثنا محمد بن أحمد بن أسد الهروي ثنا أبو الأحوص محمد بن نصر المخرمي، ثنا محمد بن أحمد الحراني، ثنا مخلد بن يزيد عن عمر بن صبح عن منصور عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاث من السنة: الصف خلف كل إمام لك صلاته وعليك إثمه، والجهاد مع كل أمير لك جهادك وعليه شره، والصلاة على كل ميت من أهل التوحيد وإن كان قاتل نفسه".

ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في "العلل" "٤١٩/١- ٤٢٠" حديث "٧١١".

قال الدارقطني: عمر بن صبح متروك ا؟.

قال ابن الجوزي "٤٢٤/١": فيه عمر بن الصبح، قال ابن حبان كان يضع الحديث ا؟.

٣ خرجه ابن ماجة "٤٨٨/١" كتاب الجنائز، باب في الصلاة على أهل القبلة، حديث "١٥٢٥" من طريق الحارث بن نبهان عن عتبة بن يقظان عن أبي سعيد عن مكحول عن واثلة بن الأسقع،................................=." (١)

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٩٣/٢

"حديث "لا يؤم الرجل الرجل في سلطانه" مسلم من حديث بن مسعود في الحديث الذي أوله "يؤم القوم أقرؤهم".

حديث كان ابن عمر يصلي خلف الحجاج يأتي في آخر الباب.

٥٨٠ - حديث "من السنة أن لا يؤمهم إلا صاحب البيت" الشافعي عن إبراهيم بن محمد عن معن بن عبد الرحمن عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود وفيه ضعف وانقطاع[١] وله شاهد رواه الطبراني من طريق إبراهيم النخعي قال أتى عبد الله أبا موسى فتحدث عنده فحضرت الصلاة فلما أقيمت تأخر أبو موسى فقال له عبد الله لقد علمت أن من السنة أن يتقدم صاحب البيت رجاله ثقات[٢] ورواه الأثرم وقال لا يعارض هذا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في بيت أنس لأنه كان الإمام حيث كان.

حديث أن ابن عباس وقف عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فأداره عن يمينه متفق عليه وتقدم في باب شروط الصلاة.

٥٨١ - حديث جابر صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقمت عن يمينه ثم جاء آخر فقام عن يساره فدفعنا جميعا حتى أقامنا خلفه[٣] مسلم وسمى الآخر جبار بن صخر.

٥٨٢ - حديث أنس صليت أنا ويتيم خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتنا وأم سليم خلفنا متفق على صحته[٤].

---

١ أخرجه الشافعي "١٠٨/١" كتاب الصلاة: باب في الجماعة وأحكام الإمامة، حديث "٣٢٠" من طريق إبراهيم بن محمد عن معن ... وإبراهيم بن محمد هو ابن أبي يحيى: متروك وقد تقدمت ترجمته.

وفيه علة أخرى وهي الانقطاع بين القاسم بن عبد الرحمن وابن مسعود.

قال العلائي في "جامع التحصيل" "٢٥٢- ٢٥٣": قال ابن المديني: لم يلق من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غير جابر بن سمرة، قيل له فلقي ابن عمر؟ فقال كان يحدث عن ابن عمر بحديثين ولم يسمع من ابن عمر شيئا. وقال أبو حفص الفلاس: لا شك إلا أنه قد لقيه يعني ابن عمر -رضي الله عنهما-.

ملحوظة: تحرف في المطبوع من مسند الشافعي "إبراهيم عن معن" إلى "إبراهيم بن معن" والصواب ما أثبتناه.

٢ عزاه الهيثمي في "مجمع الزوائد" "٦٨/٢" إلى الطبراني، وقال: رجاله رجال الصحيح.

٣ أخرجه أحمد "٣٢٦/٣"، ومسلم "٢٣٠٤/٤" كتاب الزهد: باب حديث جابر "٣٠١٠"، وأبو داود

"٤١٧/١": كتاب الصلاة: باب إذا كان الثوب ضيقا، الحديث "٦٣٤"، والبيهقي "٩٥/٣": كتاب الصلاة: باب الرجل يأتم برجل فيجيء آخر.

٤ أخرجه مالك "١٥٣/١"كتاب قصر الصلاة: باب جامع سبحة الضحى، الحديث "٣١"، والبخاري "٣٤٥/٢": كتاب الأذان: باب وضوء الصبيان، الحديث "٨٦١"، ومسلم "٤٥٧/١": كتاب المساجد: باب جواز الجماعة في النافلة، الحديث "٢٦٦/ ٦٥٨"، وأحمد "١٣١/٣"، وأبو داود "٤٠٧/١": كتاب الصلاة: باب إذا كانوا ثلاثة، الحديث "٦١٢"، والترمذي "١٤٨/١": كتاب الصلاة: باب الرجل يصلي ومعه الرجال والنساء، الحديث "٢٣٤"، والنسائي "٨٥/٢"كتاب الإمامة: باب إذا كانوا ثلاثة، وجماعة من حديث إسحاق بن عبد الله أبي طلحة، عن أنس بن مالك، أن جدته مليكة، دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فأكل منه، ثم قال: "قوموا فلأصلي لكم". قال أنس: فقمت إلى حصير لنا قد اسود، من طول ما لبس، فنضحته بماء، فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصففت أنا واليتيم وراءه، والعجوز من ورائنا، فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين، ثم انصرف.." (١)

"رواه بعضهم عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقال في الإمام من يحمل رواية الحسن عن سمرة على الاتصال يصحح هذا الحديث قلت وهو مذهب علي بن المديني كما نقله عنه البخاري والترمذي والحاكم وغيرهم وقيل لم يسمع منه إلا حديث العقيقة وهو قول البزار وغيره وقيل لم يسمع منه شيئا أصلا وإنما يحدث من كتابه ورواه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف عن الحسن عن أبي هريرة١ ووهم في ذلك أخرجه البزار من طريقه ورواه

= "١٤٢/١- منحة" رقم "٦٧٨"، وابن خزيمة "١٢٨/٣"، رقم "١٧٥٧"، والخطيب في "التاريخ" "٣٥٢/٢" والبغوي، من حديث الحسن عن سمرة، وقال الترمذي: حديث سمرة حديث حسن. وصححه ابن خزيمة.

قال الزيلعي في "نصب الراية" "٨٨/١- ٨٩- ٩٠": وفي سماع الحسن من سمرة ثلاثة مذاهب: أحدها: أنه سمع منه مطلقا، وهو قول ابن المديني، ذكره عنه البخاري في "أول تاريخه الوسط" فقال: حدثنا الحميدي، ثنا سفيان عن إسرائيل، قال: سمعت الحسن يقول: ولدت لسنتين بقيتا من خلافة عمر، قال علي: سماع الحسن من سمرة صحيح، انتهى. ونقله الترمذي في "كتابه" فقال في "باب الصلاة الوسطى":

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٩٨/٢

قال محمد بن إسماعيل -يعني البخاري-: قال علي -يعني ابن المديني-: سماع الحسن من سمرة صحيح، انتهى. ولم يحسن شيخنا علاء الدين، فقال مقلدا لغيره: قال الترمذي: سماع الحسن من سمرة صحيح، والترمذي لم يقل ذلك، إنما نقله عن البخاري، عن ابن المديني، كما ذكرناه، ولكن الظاهر من الترمذي أنه يختار هذا القول، فإنه صحح في "كتابه" عدة أحاديث من رواية الحسن، عن سمرة، واختار الحاكم هذا القول، فقال في "كتابه المستدرك" بعد أن أخرج حديث الحسن، عن سمرة: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان له سكتتان: سكتة إذا كبر، وسكتة إذا فرغ من قراءته، ولا يتوهم أن الحسن لم يسمع من سمرة، فإنه سمع، انتهى. وأخرج في "كتابه" عدة أحاديث من رواية الحسن عن سمرة، وقال في بعضها: على شرط البخاري، وقال في "كتاب البيوع" بعد أن روى حديث الحسن عن سمرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الشاة باللحم، وقد احتج البخاري بالحسن عن سمرة، انتهى. القول الثاني: أنه لم يسمع منه شيئا، اختاره ابن حبان في "صحيحه" فقال في النوع الرابع من القسم الخامس، بعد أن روى حديث الحسن عن سمرة: إن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له سكتتان، والحسن لم يسمع عن سمرة شيئا، انتهى. وقال صاحب "التنقيح": قال ابن معين: الحسن **لم يلق** سمرة، وقال شعبة: الحسن لم يسمع من سمرة، وقال البرديجي: أحاديث الحسن عن سمرة كتاب، ولا يثبت عنه حديث، قال فيه: سمعت سمرة، انتهى كلامه. القول الثالث: أنه سمع منه حديث العقيقة فقط، قاله النسائي، وإليه مال الدارقطني في "سننه"، فقال في حديث السكتتين: والحسن اختلف في سماعه من سمرة، ولم يسمع منه إلا حديث العقيقة، فيما قال قريش بن أنس، انتهى. واختاره عبد الحق في "أحكامه" فقال: عند ذكره هذا الحديث، والحسن لم يسمع من سمرة إلا حديث العقيقة، واختاره البزار في "مسنده" فقال في آخر ترجمة سعيد بن المسيب" عن أبي هريرة: والحسن سمع من سمرة حديث العقيقة، ثم رغب عن السماع عنه، فلما رجع إلى ولده أخرجوا له صحيفة سمعوها من أبيهم، فكان يرويها عنه من غير أن يخبر بسماع، لأنه لم يسمعها منه، انتهى. روى البخاري في "تاريخه" عن عبد الله بن أبي الأسود عن قريس بن أنس عن حبيب بن الشهيد، قال: قال محمد بن سيرين سئل الحسن ممن سمع حديثه في العقيقة؟ فسألته، فقال: سمعته من سمرة، وعن البخاري رواه الترمذي في "جامعه" بسنده ومتنه، ورواه النسائي عن هارون بن عبد الله عن قريش، وقال عبد الغني: تفرد به قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد، وقد رده آخرون، وقالوا: لا يصح له سماع منه. ا؟.

١ أخرجه ابن عدي في "الكامل" "٣/٣٢٣" والبزار في مسنده كما في "نصب الراية" "١/٩٢" من طريق

أبي بكر الهذلي عن الحسن وابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أتى الجمعة فتوضأ فبها ونعمت ومن اغتسل فهو أفضل". والبزار رواه من طريق ابن سيرين وحده وأبو بكر الهذلي.....=." (١)

"٧٥٦ – حديث أنه صلى الله عليه وسلم أمر بإلقاء قتلى بدر بالقليب على هيئاتهم مسلم من حديث أنس ومن حديث أنس١ أيضا عن عمر مطولا٢ ورواه البخاري عن أنس عن أبي طلحة٣ وروى ابن حبان والحاكم من حديث عائشة نحوه٤.

٧٥٧ – قوله روي أنه صلى الله عليه وسلم أمر بمواراتهم الحاكم من حديث يعلى بن مرة سافرت مع النبي صلى الله عليه وسلم غير مرة فما رأيته مر بجيفة إنسان إلا أمر بمواراته لا يسأل أمسلم هو أم كافر٥.

٧٥٨ – حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد الحديث وفيه ولم يغسلوا ولم يصل عليهم البخاري بلفظه وذكره الرافعي مختصرا أنه صلى الله عليه وسلم لم يصل على قتلى أحد ورواه الترمذي والنسائي وابن حبان وابن ماجه٦.

١أخرجه مسلم "٢٢٢/٩- نووي"كتاب الجنة وصفة نعيمها: باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار، حديث "٢٨٧٤/٧٧" وأبو داود "٥٨/٣"كتاب الجهاد: باب في الأسير ينال منه ويضرب، حديث "٢٦٨١" وأحمد "٢١٩/٣- ٢٢٠، ٢٨٧" وأبو يعلى "٧٢/٦" رقم "٣٣٢٦" وابن حبان "٦٤٩٨"كلهم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس.

٢أخرجه مسلم "٢٢٢/٩- نووي"كتاب الجنة وصفة نعيمها: باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار، حديث "٤٨٧٣/٧٦" وأحمد "٢٦/١- ٢٧" والنسائي "١٠٩/٤"كتاب الجنائز، وأبو يعلى "١٣٠/١- ١٣١" رقم "١٤٠" من طريق ثابت عن أنس عن عمر.

٣أخرجه البخاري "٣١/٨"كتاب المغازي: باب قتل بأبي جهل، حديث "٣٩٧٦" ومسلم "٢٢٣/٩- نووي"كتاب الجنة وصفة نعيمها: باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار، حديث "٢٨٧٥/٧٨" وأحمد "٢٩/٤".

٤أخرجه ابن حبان "٧٠٤٦" والحاكم "٢٢٤/٣" من حديث عائشة وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي وصححه ابن حبان.

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ١٦٤/٢

٥أخرجه الحاكم "٣٧١/١" من طريق عمر بن عبد اله بن يعلى بن مرة عن أبيه به.
وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي فقال: بل ضعيف منكر فإن عمر هو ابن عبد الله بن يعلى بن مرة مجمع على ضعفه وأبوه تابعي لم يلق عمر جده ا؟.
والحديث أخرجه أيضا البيهقي في "السنن الكبرى" "٣٨٦/٣"كتاب الجنائز: باب العمل في الجنائز عن الحاكم بسنده.
٦أخرجه البخاري "٢١٢/٣"كتاب الجنائز: باب من يقدم في اللحد، حديث "١٣٤٧"، والترمذي "٣٤٥/٣": كتاب الجنائز: باب ترك الصلاة على الشهيد، الحديث "١٠٣٦"، والنسائي "٦٢/٤": كتاب الجنائز: باب ترك الصلاة على الشهداء، وابن ماجة "٤٨٥/١"كتاب الجنائز: باب الصلاة على الشهداء ودفنهم، الحديث "١٥١٤"، وأحمد "٤٣١/٥" وأبو داود "١٩٦/٣": كتاب الجنائز: باب في الشهيد يغسل، حديث "٣١٣٨، ٣١٣٩" وابن أبي شيبة"٢٥٣/٣- ٢٥٤" وابن الجارود في "المنتقى" رقم "٥٥٢" والطحاوي في "شرح معاني الآثار" "٥٠١/١" وابن حبان رقم "٣١٩٧" والبيهقي في "السنن الصغرى" "٣٠٦/١- ٣٠٦"كتاب الجنائز: باب الشهيد، حديث "٥٤٢/١٤٩" وفي "السنن الكبرى" "١٠/٤" كتاب الجنائز: باب لا يغسل القتلى ولا يصلى عليهم، وفي "المعرفة" "١٤٠/٣- ١٤١"كتاب الجنائز: باب الشهيد ومن يصلي عليه ويغسل، حديث "٢٠٩٤" والبغوي في "شرح السنة" "٢٥٣/٣- بتحقيقنا" من حديث جابر. قال الترمذي: حسن صحيح.." (١)

"ورجح الترمذي والدارقطني في العلل الرواية المرسلة ويقال إن مسروقا أيضا لم يسمع من معاذ١ وقد بالغ ابن حزم في تقرير ذلك، وقال ابن القطان: هو على الاحتمال وينبغي أن يحكم لحديثه بالاتصال على رأي الجمهور.
وقال ابن عبد البر في التمهيد: إسناده متصل صحيح ثابت وهم عبد الحق فنقل عنه أنه قال مسروق لم يلق معاذا٢ وتعقبه ابن القطان بأن أبا عمر إنما قال ذلك في رواية مالك عن حميد بن قيس عن طاوس عن معاذ وقد قال الشافعي طاوس عالم بأمر معاذ.
وإن لم يلقه لكثرة من لقيه ممن أدرك معاذا وهذا مما لا أعلم من أحد فيه خلافا انتهى.
وقد رواه الدارقطني من طريق المسعودي عن الحكم أيضا عن طاوس عن ابن عباس قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا وهذا موصول لكن المسعودي اختلط وتفرد بوصله عنه بقية بن الوليد وقد

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٢٧١/٢

رواه الحسن بن عمارة عن الحكم أيضا لكن الحسن ضعيف ويدل على ضعفه قوله فيه إن م٤إذا قدم على النبي صلى الله عليه وسلم من اليمن فسأله ومعاذ لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم كان قد مات٣ ورواه مالك في الموطأ من حديث طاوس عن معاذ أنه أخذ من ثلاثين بقرة تبيعا،

=كم الجزية، قال أبو داود في بعض نسخ "السنن" هذا حديث منكر، بلغني عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث إنكارا شديدا. قال البيهقي: إنما المنكر رواية أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق ن معاذ فإنها محفوظة قد رواه عن الأعمشي جماعة منهم: سفيان الثوري وشعبة ومعمر وجرير وأبو عوانة ويحيى بن سعيد وحفص ويحيى بن سعيد وحفص بن غياث، وقال بعضهم عن معاذ يعني عن مسروق عن معاذ، وقال بعضهم عن مسروق أن النبي صلى اله عليه وسلم لما بعث معاذا إلى اليمن، وأما حديث الأعمش عن إبراهيم فالصواب كما أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل، فأسند عن يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن شفيق عن مسروق والأعمش عن إبراهيم قالا: قال معاذ: فذكر الحديث، ثم قال: هذا هو المحفوظ حديث الأعمش عن أبي وائل عن مسروق وحديثه عن إبراهيم منقطع ليس فيه ذكر مسروق، وقد رويناه عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وتنظر مسألة في أربعين من البقر مسنة في: "الأم" للشافعي "١٣/٢"، "شرح المهذب" "٣٨٤/٥"، "حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء" "٥٠/٣"، "فتح الوهاب" للشيخ زكريا "١٠٣/١"، "الحاوي" للماوردي "١٠٦/٣"، "روضة الطالبين" "٨/٢"، "بدائع الصنائع" "٢٨/٢"، "المبسوط" "١٨٧/٢"، "الهداية" "٩٩/١"، "شرح فتح القدير" "١٣٣/٢"، الأصل لمحمد بن الحسن الشيباني "٥٥/٢"، "تحفة الفقهاء" "٤٤١/١"، "الاختيار" "١٠٧/١"، "الكافي" لابن عبد البر ص "١٠٦"، "الخرشي على مختصر سيدي خليل" "١٥١/٢"، "حاشية الدسوقي على الشرح الكبير" "٤٣٥/١"، "المغني" لابن قدامة ""٣٠/٤"، "شرح المنتهى" "٤٠٤/١"، "كشاف القناع" "١٩١/٢"، "الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف" "٥٧/٣"، "بداية المجتهد" لابن رشد "٢٣٦/١"، "نيل الأوطار" "١٥٠/٤" "فتح العلام" ص "٣٢٢"، "سبل السلام" "١٧٦/٢".

١وهو قول علي بن المديني أيضا، وكذلك قول أبي زرعه.

ينظر: "جامع التحصيل" ص "٢٠١".

٢ينظر "الأحكام الوسطى" "١٦٥/٢".

٣ينظر "سنن الدارقطني" "٩٩/٢"..".(١)

"ومن أربعين بقرة مسنة وأتي بما دون ذلك فأبى أن يأخذ منه شيئا وقال لم نسمع فيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا حتى ألقاه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يقدم معاذ بن جبل١.

قال ابن عبد البر ورواه قوم عن طاوس عن ابن عباس عن معاذ إلا أن الذين أرسلوه أثبت من الذين أسندوه٢ قلت ورواه البزار والدارقطني من طريق ابن عباس بلفظ لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا أو تبيعة جذعا أو جذعة الحديث لكنه من طريق بقية عن المسعودي وهو ضعيف كما تقدم٣ وقال البيهقي طاوس وإن لم يلق معاذا إلا أنه يماني وسيرة معاذ بينهم مشهورة وقال عبد الحق ليس في زكاة البقر حديث متفق على صحته يعني في النصب وقال ابن جرير الطبري صح الإجماع المتيقن المقطوع به الذي لا اختلاف فيه أن في كل خمسين بقرة بقرة فوجب الأخذ بهذا وما دون ذلك فمختلف ولا نص في إيجابه٤ وتعقبه صاحب الإمام بحديث عمرو بن حزم الطويل في الديات وغيرها "فإن فيه في كل ثلاثين باقورة تبيع جذع أو جذعة وفي كل أربعين باقورة بقرة"٥.

وقال ابن عبد البر في الاستذكار لا خلاف بين العلماء أن السنة في زكاة البقر على ما في حديث معاذ هذا وأنه النصاب المجمع عليه فيها٦.

قوله ورد في الأخبار الجذع مكان التبيع تقدم قريبا وهو في رواية النسائي من طريق أبي وائل عن معاذ.

حديث أنس أن أبا بكر كتب له فريضة الصدقة التي أمرالله تعالى رسوله وفي صدقة الغنم في سائمتها الحديث البخاري وقد تقدم لكن الرافعي أورده عن الغزالي لتفسير الزيادة

١أخرجه مالك "٢٥٩/١"، كتاب الزكاة: باب ما جاء في صدقة البقر، حديث "٢٤"، والشافعي "٢٣٧/١"، كتاب الزكاة: الباب الثاني فيما يجب أخذه من رب المال من الزكاة وما لا ينبغي أن يؤخذ، حديث "٦٤٨"، والبيهقي "٩٨/٤"، كتاب الزكاة: باب فرض صدقة البقر من طريقه عن حميد بن قيس عن طاوس اليماني: "أن معاذ بن جبل أخذا من ثلاثين بقرة تبيعا، ومن أربعين بقرة مسنة، وأتي بما دون ذلك، فأبى أن يأخذ منه شيئا، وقال: لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا، حتى ألقاه فأسأله، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يقدم معاذ".

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٣٤٤/٢

٢ينظر: "الاستذكار" "٩/١٥٧- ١٥٨".

٣أخرجه البزار "١/٤٢٢- كشف"، والدارقطني "٢/٩٩"، من طريق المسعودي عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس وقال البزار: إنما يرويه الحفاظ عن الحكم عن طاوس مرسلا ولم يتابع بقية على هذا أحد ورواه الحسن بن عمارة عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس، والحسن لا يحتج بحديثه إذا تفرد به.

٤ينظر "الاستذكار" "٩/١٦٠".

٥وسيأتي تخريج حديث عمرو بن حزم في موضعه.

٦ينظر "الاستذكار" "٩/١٥٧".." (١)

"وانقطاع١ وروى الترمذي بعضه من حديث عيسى بن طلحة عن معاذ وهو ضعيف أيضا وقال الترمذي ليس يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء يعني في الخضراوات وإنما يروى عن موسى بن طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا٢ وذكره الدارقطني في العلل وقال الصواب مرسل وروى البيهقي بعضه من حديث موسى بن طلحة قال عندنا كتاب معاذ ورواه الحاكم وقال موسى تابعي كبير لا ينكر له لقي معاذ٣.

قلت قد منع ذلك أبو زرعة وقال ابن عبد البر لم يلق معاذا ولا أدركه٤ وروى البزار والدارقطني من طريق الحارث بن نبهان عن عطاء بن السائب عن موسى بن طلحة عن أبيه مرفوعا "ليس في الخضراوات صدقة" قال البزار لا نعلم أحدا قال فيه عن أبيه إلا الحارث بن نبهان ورواه ابن عدي للحارث بن نبهان وحكى تضعيفه عن جماعة٥ والمشهور عن موسى مرسل٦ ورواه الدارقطني من طريق مروان بن محمد السنجاري عن جرير عن عطاء بن السائب فقال عن أنس بدل قوله عن أبيه ولعله تصحيف منه ومروان مع ذلك ضعيف جدا٧.

وروى الدارقطني من حديث علي مثله وفيه الصقر بن حبيب وهو ضعيف جدا٨.

١أما الضعف فهو لضعف إسحاق بن يحيى أما الانقطاع فهو بين موسى بن طلحة ومعاذ. وينظر التعليق السابق.

٢أخرجه الترمذي "٣/٣٠"، كتاب الزكاة: باب ما جاء في زكاة الخضروات، حديث "٦٣٨".

٣أخرجه الدارقطني "٢/٩٦"، كتاب الزكاة: باب ليس في الخضروات صدقة، حديث "٨"، والحاكم

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٢/٣٤٥

"٤٠١/١"، والبيهقي في "السنن الكبرى" "١٢٨/٤- ١٢٩"، كتاب الزكاة: باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون.

وقال الحاكم: هذا حديث قد احتج بجميع رواته ولم يخرجاه وموسى بن طلحة تابعي كبير، وقال الذهبي على شرطهما.

٤ينظر: "جامع التحصيل" ص "٢٨٨".

٥أخرجه البزار "٤١٩/١- كشف" رقم "٨٨٥"، والدارقطني "٩٦/٢"، وابن عدي في "الكامل" "١٠٩/٢" كلهم من طريق الحارث بن نبهان به.

وقال البزار: لا نعلم أحدا أسنده فوصله الحارث ولا روى عطاء عن موسى هذا ورواه جماعة عن موسى مرسلا ا؟.

وقال الهيثمي في "المجمع" "٧١/٣": رواه الطبراني في "الأوسط"، والبزار وفيه الحارث بن نبهان وهو متروك.

٦أخرجه الدارقطني "٩٦/٢"، كتاب الزكاة رقم "٥" من طريق محمد بن جابر اليمامي عن الأعمش عن موسى بن طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا.

قال الزيلعي في "نصب الراية" "٣٨٧/٢" ومحمد بن جابر قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وقال الإمام أحمد رضي الله عنه: لا يحدث عنه إلا من هو شر منه ا؟.

٧أخرجه الدارقطني "٩٦/٢"، كتاب الزكاة: باب ليس في الخضروات صدقة.

٨أخرجه الداقطني "٩٥/٢"، كتاب الزكاة: باب ليس في الخضروات صدقة، حديث "١"، ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" "٤٩٨/٢". قال الزيلعي في "نصب الراية" "٣٥٧/٢"، قال ابن حبان في كتاب "الضعفاء": ليس هو من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما يعرف بإسناد منقطع فقلبه الصقر على أبي رجاء وهو يأتي بالمقلوب انتهى، وأحمد بن الحارث الراويعن الصقر هو الغساني.

قال أبو حاتم الرازي: هو متروك الحديث ا؟.." (١)

"حديث بلال وحديث علي١ وقال علي بن المديني اختلف فيه على الحسن فقال عطاء بن السائب عنه عن معقل بن سنان وقيل ابن يسار وقال أشعث عنه عن أسامة٢ وقال يونس نحوه وقال بعضهم عنه عن علي وبعضهم عنه عن أبي هريرة وهو أبو حرة.

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٣٦٥/٢

وأما حديث عائشة فرواه النسائي أيضا وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف٣.

---

١ حديث بلال:

أخرجه أحمد "١٢/٦" والنسائي في "الكبرى" "٢٢١/٢"كتاب الصيام: باب ذكر الاختلاف على خالد بن مهران الحذاء فيه حديث "٤١٥٦"، والبزار "٤٧٦/١- كشف" رقم "١٠٠٨"، والطبراني في "الكبير" "٣٦٥/١- ٣٦٦" رقم "١١٢٢" من طريق أبي العلاء عن قتادة عن شهر بن حوشب عن بلال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أفطر الحاجم والمحجوم".

قال النسائي خالفه همام فرواه عن قتادة عن شهر عن ثوبان ثم أخرجه من هذا الطريق.

وقال البزار: وشهر لم يلق بلالا مات بلال في خلافة عمر ا؟. وينظر: "جامع التحصيل" "ص- ١٩٧".

وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" "١٧١/٣": رواه أحمد والبزار والطبراني في "الكبير" وشهر لم يلق بلالا.

حديث علي بن أبي طالب:

أخرجه النسائي في "الكبرى" "٢٢٢/٢"، كتاب الصيام: باب ذكر الاختلاف على خالد بن مهران الحذاء فيه حديث "٣١٦١"، والبزار "٤٧٢/١- كشف" رقم "٩٩٦"، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" "٩٨/٢" من طريق عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أفطر الحاجم والمحجوم". قال النسائي: وقفه أبو العلاء.

ثم أخرجه "٢٢٣/٢" من طريق سعيد عن مطر عن الحسن عن علي مرفوعا فهذا الاختلاف في سند الحديث بين وقفه ورفعه.

وقال البزار: جميع ما يرويه الحسن عن علي مرسل كذا في "نصب الراية" "٤٧٥/٢".

والحديث ذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" "١٧٢/٣" وقال: رواه البزار والطبراني في "الأوسط" وفيه الحسن وهو مدلس ولكنه وثقه.

٢ حديث أسامة:

أخرجه أحمد "٢١٠/٥" والنسائي في "الكبرى" "٢٢٣/٢"، كتاب الصيام: باب ذكر الاختلاف على سعيد بن أبي عروبة فيه حديث "٣١٦٥"، والبزار "٤٧٢/١- كشف" رقم "٩٩٧" والبيهقي "٢٦٥/٤" من طريق أشعث بن عبد الملك عن الحسن عن أسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "افطر الحاجم والمحجوم".

قال النسائي: لا نعلم تابع أشعث على روايته أحد. قلت: وفيه نظر فقد أخرجه الخطيب "٣٧٨/٩" من طريق يونس عن الحسن عن أسامة.

وذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" "١٧٢/٣" وقال: رواه أحمد والبزار والحسن مدلس وقيل: لم يسمع من أسامة.

٣ حديث عائشة:

أخرجه أحمد "١٥٧/٦، ٢٥٨" والنسائي في "الكبرى" "٢٢٨/٢"، كتاب الصيام: باب ذكر الاختلاف على ليث حديث "٣١٩٠، ٣١٩١" والبزار "٤٧٣/١- كشف" رقم "٩٩٩" والطحاوي في "شرح معاني الآثار" "٩٩/٢" من طريق ليث بن أبي سليم عن عطاء عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أفطر الحاجم و ،لمحجوم".

وقال النسائي: وقفه الحسن بن موسى.

ثم أخرجه من طريقه عن شيبان عن ليث عن عطاء عن عائشة وقال: "٢٢٩/٢" وافقه عبد الواحد بن زياد – أي على وقفه- ثم أخرجه من طريق عبد الواحد بن زياد ثنا: ليث عن عطاء عن عائشة موقوفا.." (١)

"عكرمة في يوم شك وهو يأكل فقال لي هلم فقلت إني صائم فحلف لتفطرن قلت سبحان الله وتقدمت وقلت هات الآن ما عندك قال سمعت ابن عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "صوموا لرؤيته فإن حال بينكم وبينه سحابة أو ظلمة فأكملوا العدة عدة شعبان ثلاثين ولا تستقبلوا الشهر استقبالا ولا تصلوا رمضان بصوم يوم من شعبان" ورواه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من هذا الوجه وقالوا "فأكملوا العدة ثلاثين" وهو من صحيح حديث سماك لم يدلس فيه **ولم يلقن** أيضا فإنه من رواية شعبة عنه وكان شعبة لا يأخذ عن شيوخه ما دلسوا فيه ولا ما لقنوا١ وروى البخاري من وجه آخر عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين" قال الإسماعيلي تفرد به البخاري عن آدم عن شعبة٢.

وفي الباب عن حذيفة أخرجه أبو داود والنسائي وابن حبان من طريق جرير عن منصور عن ربعي عن حذيفة بلفظ "لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة قبله" ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربعي عن رجل من الصحابة غير مسمى ورجحه أحمد على رواية جرير٣ ولأبي داود من طريق معاوية بن صالح عن عبد الله بن أبي قيس عن عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال شعبان مالا

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٤١٩/٢

يتحفظ من غيره ثم يصوم رمضان لرؤيته فإن غم عليه عد ثلاثين يوما وإسناده صحيح٤.

---

١ أخرجه ابن أبي شيبة "٢٠/٣"، والطيالسي "١٢٨/١- منحة" رقم "٨٦٨"، وأحمد "٢٢٦/١"، وأبو داود "٢٣٦/٢"، كتاب الصوم: باب من قال: فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين "٢٣٢٧"، والنسائي "٢٣٦/٤"، كتاب الصيام: باب ذكر الاختلاف على منصور في حديث ربعي فيه، والترمذي "٩٨/٢"، كتاب الصوم: باب ما جاء في أن الصوم لرؤية الهلال والإفطار له "٦٨٨"، والدارقطني "١٥٨/٢"، كتاب الصيام، وابن حبان "٨٧٣- موارد" والحاكم "٤٢٥/١"، وابن خزيمة "١٩١٢" من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تصوموا قبل رمضان صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن حال دونه غيام فأكملوا ثلاثين".

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

٢ تقدم تخريجه شاهدا لحديث ابن عمر.

٣ تقدم تخريجه.

٤ أخرجه أبو داود "٢٣٢٥"، والدارقطني "١٥٦/٢- ١٥٧"، وابن خزيمة "٢٠٣/٣"، والبيهقي "٢٠٦/٤"، وأحمد "١٤٩/٦" عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤية رمضان فإن غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وقال الدارقطني: هذا إسناد صحيح.

وصححه ابن خزيمة وابن حبان.." (١)

"وابن ماجه وابن حبان من حديث عائشة وأعله ابن القطان بالراوي عنها وأنه مجهول وأخطأ في ذلك فهو صحابي١.

وفي الباب عن حفصة وأبي قتادة وأسامة بن زيد قاله الترمذي.

فأما حديث حفصة فأخرجه أبو داود٢ وأما حديث أبي قتادة فأخرجه مسلم٣ وأما حديث أسامة فأخرجه

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٤٣٢/٢

أبو داود والنسائي٤ وسيأتي.

---

١ أخرجه الترمذي "١٢١/٣"، كتاب الصوم: باب ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس، حديث "٧٤٥"، والنسائي "١٥٣/٤"، كتاب الصيام: باب ذكر الاختلاف على خالد بن معدان في هذا الحديث "٢١٨٧" وابن ماجه "٥٥٣/١"، كتاب الصيام: باب صيام يوم الاثنين والخميس "١٧٣٩"، وأبو يعلى "١٩٢/٨" رقم "٤٧٥١" وابن حبان "٣٦٥٠- الإحسان" من طريق ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان ورمضان ويتحرى صوم الاثنين والخميس.
وقال الترمذي حسن غريب.
وصححه ابن حبان:
وأخرجه أحمد "٧٠/٦"، والنسائي "٢٠٣/٤"، عن سفيان عن ثور عن خالد ين معدان عن عائشة.
وهذا إسناد منقطع قال أبو زرعة: خالد بن معدان لم يلق عائشة. ينظر: جامع التحصيل للعلائي ص "١٧١".
وأخرجه أحمد "٨٩/٦"، والنسائي "١٥٢/٤" من طريق بقية بن الوليد ثنا بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن حبير بن نفير أن رجلا سأل عائشة.
وبقية بن مدلس وصرح بالتحديث عن شيخه لا في كل طبقات السند.
٢ أخرجه أبو داود "٧٤٤/١"، كتاب الصيام: باب من قال الاثنين والخميس "٢٤٥١" عنها بلفظ: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من الشهر: الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الأخرى.
٣ أخرجه "٨١٩/٢- ١٢٠"، كتاب الصيام: باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس، حديث "١١٦٢/١٩٧" من حديث أبي قتادة.
٤ أخرجه أبو داود "٨١٤/٢"، كتاب الصوم: باب في صوم يوم الاثنين والخميس، حديث "٢٤٣٦"، والنسائي "٢٠١/٤، ٢٠٢"، كتاب الصيام: باب صوم النبي صلى الله عليه وسلم بأبي هو وأمي ذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، والطيالسي "١٩٣/١، ١٩٤"، كتاب الصيام: باب ما جاء في صيام أيام الاثنين والخميس، الخ حديث "٩٣١"، وأحمد "٢٠١/٥"، والبيهقي "٢٩٣/٤"، كتاب الصيام: باب صوم يوم الاثنين والخميس، وابن خزيمة "٢٩٩/٣"، باب في استحباب صوم يوم الاثنين والخميس أيضا، لأن الأعمال فيها تعرض على الله عز وجل، حديث "٢١١٩"، من طرق عن أسامة ين زيد، أن النبي صلى الله

عليه وسلم كان يصوم يوم الاثنين والخميس وسئل عن ذلك فقال: "إن أعمال العباد تعرض يوم الاثنين والخميس"، واللفظ لأبي داود، وزاد النسائي وغيره فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم.

وفي الباب عن أبي هريرة وواثلة بن الأسقع، وعبد الله بن مسعود وأبي رافع.

حديث أبي هريرة:

أخرجه الترمذي "١٢٢/٣"، كتاب الصوم: باب ما جاء في صوم يوم ال١ثنين والخميس "٧٤٧" وفي "الشمائل" "٣٠٨" وابن ماجه "٥٣٣/١"، كتاب الصيام: باب صيام يوم الاثنين والخميس، حديث "١٧٤٠"، وأحمد "٢٣٩/٢"، والدارمي "٢٠/٢"، والبغوي في "شرح السنة" "٥٢٦/٣- بتحقيقنا"، =." (١)

"وعرفة كلها موقف".

١٠٤٨ - حديث "عرفة كلها موقف وارتفعوا عن وادي عرنة" ١ ابن ماجه من حديث جابر بلفظ بطن عرنة وفي إسناده القاسم بن عبد الله بن عمر العمري كذبه أحمد ورواه مالك في الموطأ بلاغا بهذا اللفظ ورواه ابن حبان والطبراني والبيهقي والبزار وغيرهم من حديث جبير بن مطعم بلفظ "كل عرفات موقف وارفعوا عن محسر" ٢ الحديث وفي إسناده انقطاع فإنه من رواية عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن جبير بن مطعم **ولم يلقه** قاله البزار ورواه البيهقي عن ابن المنكدر مرسلا٣ ووصله عبد الرزاق عن معمر عن ابن المنكدر عن أبي هريرة ذكره ابن عبد البر٤ ورواه الحاكم من حديث ابن عباس بلفظ "ارفعوا عن بطن عرنة وارفعوا عن بطن محسر" ٥ ورواه من وجه آخر عن ابن

---

١ أخرجه ابن ماجه "١٠٠٢/٢"، كتاب المناسك: باب الوقف بعرفات، حديث "٣٠١٢" من طريق القاسم بن عبد الله العمري، ثنا محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل عرفة موقف، وارتفعوا على بطن عرفة، وكل المزدلفة موقف، وارتفعوا عن بطن محسر، وكل منى منحر إلا ما وراء العقبة".

قال الحافظ البوصيري في "الزوائد" "٢٧/٣"، هذا الإسناد ضعيف القاسم بن عبد الله بن عمر قال فيه أحمد بن حنبل: كان كذابا يضع الحديث ترك الناس حديثه وقال البخاري: سكتوا عنه وقال أبو حاتم أبو زرعة والنسائي متروك الحديث ا؟.

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٤٦٦/٢

وذكره مالك في "الموطأ" "٣٨٨/١"، كتاب الحج: باب الوقوف بعرفة والمزدلفة "١٦٦" بلاغا.
تنبيه: وقع في "سنن ابن ماجه": "وارتفعوا عن بطن عرفة".
٢ أخرجه أحمد "٨٢/٤"، والبزار "٢٧/٢"، كتاب الحج: باب عرفة كلها موقف، حديث "١١٢٦"، والطبراني "١٣٨/٢"، رقم "١٥٨٣"، وابن حبان في "موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان" للهيثمي ص "٢٤٩"، كتاب الحج: باب ما جاء في الوقوف بعرفة والمزدلفة، حديث "١٠٠٨"، والبيهقي "٢٣٩/٥"، كتاب الحج: باب النحر يوم النحر، وأيام منى كلها، وابن حزم في "المحلى" "١٨٨/٧".
والحديث ذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" "٢٥٤/٣"، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في "الكبير" ورجاله موثقون ا؟.
وصححه ابن حبان.
٣ أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" "١١٥/٥"، كتاب الحج: باب حيث ما وقف من عرفة أجزأه.
٤ ينظر: "التمهيد" لابن عبد البر "٤١٨/٢٤، ٤١٩"، وعن أبي هريرة أخرجه ابن عدي في "الكامل" "٢٧١٦/٧"، من جهة يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن داود بن فراهج عنه، قال الذهبي في "المغني" "٧٥١/٢"، مجمع على ضعف النوفلي.
٥ أخرجه الحاكم "٤٦٢/١"، كتاب المناسك، والبيهقي "١١٥/٥"، كتاب الحج: باب حيث ما وقف من عرفة أجزأه. من طريق سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي معبد عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عرفة كلها موقف، وارفعوا عن بطن عرفة، والمزدلفة كلها موقف، وارفعوا عن بطن محسر، وشعاب منى كلها منحر".
وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وشاهده على شرط الشيخين صحيح إلا أنه فيه تقصيرا في سنده، ثم أخرجه من طريق يحيى القطان، عن ابن جريج، أخبرني عطاء، عن ابن عباس قال: كان يقال: "ارتفعوا عن محسر، وارتفعوا عن عرفات".." (١)

"والراوي له عن محمد هو أحمد بن الحسن المقري دبيس قال الدارقطني ليس بثقة وقال ابن طاهر لا أصل له عن هشام١، ورواه بن حبان في الضفعاء من طريق بكر بن بكار عن عائذ بن شريح عن أنس بلفظ تهادوا فإن الهدية قلت أو كثرت تذهب السخيمة وضعفه بعائذ٢، قال ابن طاهر تفرد به عائذ وقد رواه عنه جماعة قال ورواه كوثر بن حكيم عن مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وكوثر متروك٣،

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٥٥٠/٢

وروى الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدر وفي إسناده أبو معشر المدني وتفرد به وهو ضعيف٤، ورواه ابن طاهر في أحاديث الشهاب من طريق عصمة بن مالك بلفظ الهدية تذهب بالسمع والبصر ورواه ابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عمر بلفظ تهادوا فإن الهدية تذهب الغل ورد بمحمد بن أبي الزعيزعة وقال لا يجوز الاحتجاج به وقال فيه البخاري منكر الحديث٥، وروى أبو موسى المديني في الذيل في ترجمة زعبل يرفعه تزاوروا تهادوا فإن الزيارة تنبت الود والهدية تذهب السخيمة وهو مرسل وليست لزعبل صحبة٦.

١٣١٥ - حديث "تهادوا تحابوا" رواه البخاري في الأدب المفرد والبيهقي وأورده ابن طاهر في مسند الشهاب من طريق محمد بن بكير عن ضمام بن إسماعيل عن موسى بن وردان عن أبي هريرة وإسناده حسن٧، وقد اختلف فيه على ضمام فقيل عنه عن أبي قبيل عن عبد الله بن عمرو٨، وأورده ابن طاهر ورواه في مسند الشهاب من حديث عائشة بلفظ تهادوا تزدادوا حبا وإسناده غريب فيه محمد بن سليمان قال بن طاهر ولا أعرفه٩،

---

١ أخرجه القضاعي في مسند الشهاب رقم ٦٦٠.

٢ أخرجه ابن حبان في المجروحين ١٩٤/٢، وأبو نعيم في تاريخ أصفهان ٩١/٢.

٣ أخرجه القضاعي في مسند الشهاب ٦٥٥.

٤ أخرجه الترمذي ٣٨٣/٤-٣٨٤، كتاب الولاء والهبة: باب في حث النبي صلى الله عليه وسلم على التهادي حديث ٢١٣٠.

٥ أخرجه ابن حبان في المجروحين ٢٨٨/٢، وابن عدي في الكامل ٢٢١١/٦.

٦ ذكره الحافظ في الإصابة ٥٣٥/٢-٥٣٦، من طريق أبي قدامة الحارث بن عبيد عن زعبل به وقال: زعبل تابعي مجهول وأبو قدامة **لم يلق** أحدا من الصحابة ولا من كبار التابعين.

٧ أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٥٩٤، والدولابي في الكنى ١٥٠/١، ٧/٢، وأبو يعلى ٩/١١، رقم ٦١٤٨، والبيهقي ١٦٩/٦، كتاب الهبات: باب التحريض على الهبة والهدية والقضاعي في مسند الشهاب ٦٥٧، كلهم من طريق ضمام عن موسى بن وردان عن أبي هريرة مرفوعا.

٨ أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٨٠، والقضاعي في مسند الشهاب رقم ٦٥٧، من طريق أبي قبيل المعافري عن عبد الله بن عمرو.

٩ أخرجه الطبراني في الأوسط كما في نصب الراية ١٢١/٤، والدولابي في الكنى ١٤٣/١، وأبو الشيخ في الأمثال ١٢٥، والقضاعي في مسند الشهاب ٦٥٣، كلهم من طريق المثنى أبي حاتم العطار عن عبيد الله بن العيزار عن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تهادوا تحابوا وهاجروا تورثوا أبناءكم مجدا وأقيلوا الكرام عثراتهم".==." [1]

"قال مالك يعني في الجزية وكذ رواه يحيي القطان عن جعفر أخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال وهو منقطع لأن محمد بن علي لم يلق عمر ولا عبد الرحمن وقد رواه أبو علي الحنفي عن مالك عن جعفر عن أبيه عن جده.

قال الخطيب في الرواة عن مالك تفرد بقوله عن جده أبو علي.

قلت وسبقه إلى ذلك الدارقطني في غرائب مالك وهو مع ذلك منقطع لأن علي بن الحسين لم يلق عمر ولا عبد الرحمن إلا أن يكون الضمير في جده يعود على محمد فجده حسين سمع منهما لكن في سماع محمد من حسين نظر كبير.

ورواه ابن أبي عاصم في كتاب النكاح بسند حسن قال نا إبراهيم بن الحجاج نا أبو رجاء جار لحماد بن سلمة نا الأعمش عن زيد بن وهب قال كنت عند عمر بن الخطاب فذكر من عنده المجوس فوثب عبد الرحمن بن عوف فقال أشهد بالله على رسول الله صلى الله عليه وسلم لسمعته يقول إنما المجوس طائفة من أهل الكتاب فاحمولهم على ما تحملون عليه أهل الكتاب.

١٥٣٣ - قوله روي عن عبد الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "سنوا بهم سنة أهل الكتاب غير ناكحي نسائهم وآكلي ذبائحهم" تقدم دون الاستثناء لكن روى عبد الرزاق وابن أبي شيبة والبيهقي من طريق الحسن بن محمد بن علي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام فمن أسلم قبل ومن أصر ضربت عليه الجزية على أن لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة١.

وفي رواية عبد الرزاق غير ناكحي نسائهم ولا آكلي ذبائحهم وهو مرسل وفي إسناده قيس بن الربيع وهو ضعيف.

قال البيهقي وإجماع أكثر المسلمين عليه يؤكده.

تنبيه: تبين أن الاستثناء في حديث عبد الرحمن مدرج ونقل الحربي الإجماع

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ١٦٣/٣

= كتاب أهل الكتاب: باب أخذ الجزية من المجوس، حديث ١٠٠٢٥، وابن أبي شيبة ٢٤٣/١٢، كتاب الجهاد: باب ما قالوا في المجوس تكون عليهم جزية، حديث ١٢٦٩٦، وأبو عبيد في الأموال ص ٤٠، حديث ٧٨، والبيهقي ١٨٩/٩-١٩٠، كتاب الجزية: باب المجوس أهل الكتاب والجزية تؤخذ منهم، وأبو يعلى ١٦٨/٢، رقم ٨٦٢، كلهم من حديث جعفر بن محمد عن أبيه، أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس فقال: ما أدري كيف أصنع في أمرهم، فقال عبد الرحمن بن عوف أشهد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "سنوا بهم سنة أهل الكتاب" وفي تنوير الحوالك ٢٠٧/١، قال ابن عبد البر: هذا حديث منقطع فإن محمد بن علي لم يلق عمر ولا عبد الرحمن بن عوف.

١ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٦٩/٦، ٧٠، رقم ١٠٠٢٨، وابن أبي شيبة ٤٢٩/٦، كتاب الجهاد: باب ما قالوا في المجوس تكون عليهم جزية، رقم ٣٢٦٤٥، والبيهقي في السنن الكبرى ١٩٢/٩، كتاب الجزية: باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبائحهم.." (١)

"قال ابن خزيمة وهم فيه ابن عيينة فقال نصر بن عاصم وإنما هو عيسى بن عاصم قال وكنت أظن أن الخطأ من الشافعي إلى أن وجدت غيره تابعه عليه وقد رواه محمد بن فضل والفضل بن موسى عن سعيد بن المرزبان عن عيسى بن عاصم قال الشافعي وحديث علي هذا متصل وبه نأخذ وهذا كالتوثيق منه لسعيد بن المرزبان١ وهو أبو سعد البقال وقد ضعفه البخاري وغيره.

وقال يحيى القطان لا أستحل الرواية عنه ثم هو بعد ذلك منقطع لأن الشافعي ظن أن الرواية متقنة وأنها عن نصر بن عاصم وقد سمع من علي وليس كذلك وإنما هي عن عيسى بن عاصم كما بيناه وهو لم يلق عليا ولم يسمع منه ولا ممن دونه كابن عباس وابن عمر نعم له شاهد يعتضد به أخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن الحسن الأشيب عن يعقوب العمى عن جعفر بن أبي المغيرة عن عبد الرحمن بن أبزى قال قال علي كان المجوس أهل كتاب وكانوا متمسكين به فذكر القصة وهذا إسناد حسن وحكى ابن عبد البر عن أبي عبيد أنه قال لا أرى هذا الأثر محفوظا.

قال ابن عبد البر وأكثر أهل العلم يأبون ذلك ولا يصححون هذا الحديث٢ والحجة لهم قوله تعالى: ﴿أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا﴾ الآية قلت قد [صح حديث، أن الصحابة أخذوا الجزية من نصارى العرب، وهم تنوخ وبهرا وبنو تغلب، هذا صحيح، وقد ذكره الشافعي] ٣.

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٣٧٥/٣

١ هو سعيد بن المرزبان، أبو سعد البقال الأعور، مولى حذيفة بن اليمان، كوفي مشهور.

قال الذهبي: تركه الفلاس.

وقال ابن معين: لا يكتب حديثه.

وقال أبو زرعة: صدوق مدلس.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابن عدي: هو من جملة الضعفاء الذين يجمع حديثهم.

ينظر: ميزان الاعتدال ٢٢٨/٣، ٢٢٩، بتحقيقنا، رقم ٣٢٧٤، تقريب التهذيب ٣٠٥/١، تاريخ البخاري الكبير ٥١٥/٣، ضعفاء النسائي ترجمة ٢٧٠، المغني ترجمة ٢٤٥٣، تاريخ يحيى ٢٠٧/٢، أبو زرعة الرازي ٦٢٢.

٢ وينظر: الاستذكار لابن عبد البر ٢٦٨/١٦، رقم ٢٣٤٩٨.

٣ سقط في ط.." (١)

"وأما حديث معاذ فمن رواية طاوس عن معاذ١، وهو مرسل وله طريق أخرى عند الدارقطني عن سعيد بن المسيب عن معاذ٢، وهي منقطعة أيضا وفيها يزيد بن عياض٣ وهو متروك.

وأما حديث جابر فمن رواية محمد بن المنكدر وله طرق عنه بينتها في تغليق التعليق وقد قال الدارقطني الصحيح مرسل ليس فيه جابر٤، وأعله ابن معين وغيره بشيء آخر سيأتي ومن رواية أبي الزبير رواه أبو يعلى الموصلي وفي إسناده مبشر بن عبيد٥، وهو متروك.

١ أخرجه الدارقطني ١٤/٤، برقم ٤٠، والحاكم ٤١٩/٢، والبيهقي ٣١٨/٧، من طريق طاوس عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتق إلا بعد ملك".

وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين طاوس ومعاذ. قال العلائي في جامع التحصيل ص ٢٠١: طاوس بن كيسان.

قال ابن المديني: لم يسمع من معاذ بن جبل شيئا. وقال يحيى بن معين: لا أراه سمع من عائشة، وقال

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٣٨٠/٣

أبو زرعة: لم يسمع من عثمان شيئا، وقد أدرك زمنه وطاوس عن عمر وعن علي وعن معاذ مرسل رضي الله عنهم. اهـ.

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٣٧/٤، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات إلا أن طاوسا لم يلق معاذ بن جبل.

تنبيه: صحح هذا الحديث الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي وهو وهم للانقطاع المعروف بين طاوس ومعاذ.

٢ أخرجه الدارقطني ١٧/٤، برقم ٤٩، وهو حديث مرسل، سعيد بن المسيب لم يدرك معاذ، وفيه أيضا يزيد بن عياض.

قال الدارقطني: ضعيف.

٣ قال البخاري وغيره: منكر الحديث.

وقال يحيى: ليس بثقة.

وقال علي: ضعيف ورماه مالك بالكذب.

وقال النسائي وغيره: متروك.

وقال الدارقطني: ضعيف.

وروى عباس عن يحيى: ليس بشيء، ضعيف.

وروى يزيد بن العبثم عن ابن معين: كان يكذب.

وروى أحمد بن مريم عن ابن معين: ليس بشيء، لا يكتب حديثه.

ينظر: ميزان الاعتدال ٢٥٩/٧.

٤ أخرجه ابن أبي شيبة ١٦/٥، والطيالسي ٣١٤/١ –منحة، والحاكم ٤١٩/٢-٤٢٠، والبيهقي ٣١٩/٧-٣٢٠، كتاب الخلع والطلاق: باب الطلاق قبل النكاح من طرق عن جابر.

وصححه الحاكم.

٥ قال أحمد: كان يضع الحديث.

وقال البخاري: روى عنه بقية، منكر الحديث.

ينظر: ميزان الاعتدال ١٧/٦.." (١)

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٤٥٣/٣

"لكن فيه: "بني مخاض"، بدل: "ابن لبون"، وبسط الدارقطني القول في السنن في هذا الحديث، ورواه من طريق أبي عبيدة عن أبيه موقوفا، وفيه: "عشرون بني لبون"، وقال: هذا إسناد حسن، وضعف الأول من أوجه عديدة، وقوى رواية أبي عبيدة. بما رواه عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود على وفقه، وتعقبه البيهقي بأن الدارقطني وهم فيه، والجواد قد يعثر، قال، وقد رأيته في جامع سفيان الثوري عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الله، وعن أبي إسحاق، عن علقمة، عن عبد الله، وعن عبد الرحمن بن مهدي، عن يزيد بن هارون، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، وعند الجميع: "بني مخاض".

قلت: وقد رد على نفسه بنفسه، فقال: وقد رأيته في كتاب ابن خزيمة -وهو إمام- من رواية وكيع عن سفيان، فقال: "بني لبون" كما قال الدارقطني.

قلت: فانتفى أن يكون الدارقطني غيره، فلعل الخلاف فيه من فوق.

١٦٩٦- حديث: "إن أعتى الناس عند الله ثلاثة: رجل قتل في الحرم، ورجل قتل غير قاتله، ورجل قتل بذحل[١] الجاهلية"، أحمد وابن حبان، من حديث عبد الله بن عمرو[٢]،

= والنسائي [٨/ ٤٣] ، كتاب القسامة: باب ذكر إسنان دية الخطأ وابن ماجة [٢/ ٨٧٩] ، كتاب الديات: باب دية الخطأ وابن ماجة [٢/ ٨٧٩] ، كتاب الديات: باب دية الخطأ، حديث [٢٦٣١] ، والدراقطني [٣/ ١٧٣] ، كتاب الحدود والديات حديث [٢٦٥] ، والبيهقي [٨/ ٧٠] ، كتاب الديات: باب الدية هي أخماس منها بني مخاض: من طريق الحجاج بن أرطأة عن زيد بن جبير عن خشف بن مالك الطائي عن عبد الله بن مسعود به، قال البيهقي: قال أبو الحسن الدارقطني الحافظ في تعليل هذا الحديث لا تعلم رواه إلا خشف بن مالك وهو رجل مجهول لم يرو عنه إلا زيد بن جبير بن حرملة الجثمي ولا تعلم أحدا رواه عن زيد بن جبير إلا حجاج بن أرطأة والحجاج رجل مشهور بالتدليس وبأنه يحدث عمن لم يلقه ولم يسمع منه [قال ورواة] جماعة من الثقاة عن الحجاج فاختلفوا عليه فيه فرواه عبد الرحيم بن سليمان وعبد الواحد بن زياد على اللفظ الذي ذكرناه عنه، ورواه يحيى بن سعيد الأموي عن الحجاج فجعل مكان الحقاق بني اللبون، ورواه إسماعيل بن عياش عن الحجاج فجعل مكان بني المخاض بني اللبون، ورواه أبو معاوية الضرير وحفص بن غياث وجماعة عن الحجاج بهذا الإسناد قال: جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية الخطأ أخماسا لم يزيدوا على هذا ولم يذكروا فيه تفسير الأخماس فيشبه أن يكون

الحجاج ربما كان يفسر الأخماس برأيه بعد فراغه من الحديث فيتوهم السامع أن ذلك في الحديث وليس كذلك [قال الشيخ] ، وكيف ما كان فالحجاج بن أرطأة غير محتج به، وخشف بن مالك مجهول والصحيح انه موقوف على عبد الله بن مسعود.

١ الذخل: الوتر وطلب المكافأة بجناية جنيت عليه من قتل أو جرح أو نحو ذلك.

والذخل: العداوة أيضا.

ي͏ن͏ظر: "النهاية" [٢/ ١٥٥] .

٢ أخرجه أحمد [٢/ ١٨٧] ، من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. =." (١)

"بنى قريظة١، وحنين٢، والطائف٣.

ومما لم يقاتل فيه: بني غطفان، وقرقرة الكدر٤، وبني لحيان٥، وبدرا بموعد،

---

١ غزوة بني قريظة في سنة ٥ هجرية وكذلك بنو قريظة نقضوا العهد وانضموا إلى الحلفاء في عزوة الأحزاب بتحريض من عدو الله حيي بن أخطب الذي أتى كعب بن أسد صاحب عقد بني قريظة؛ حتى نقض عهده وبرئ مما كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنهم قالوا لسعد بن معاذ ومن معه لما أرسلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم: "من رسول الله لا عهد بيننا وبين محمد ولا عقد" فشاتمهم سعد وشاتموه. فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأحزاب سار إليهم وحاصرهم خمسا وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار وقذف الله في قلوبهم الرعب فنزلوا على حكم الرسول فجعل الحكم فيهم إلى سعد بن معاذ، فحكم فيهم أن تقتل الرجل وتقسم الأموال وتسبى الذراري، ونفذ الحكم ...

٢ لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فتح مكة سنة ثمان من الهجرة خاف أشراف هوازان أن يكون سيره إليهم فمشوا إلى بعضهم، وتجهزوا القتلة، وسارت رؤساؤهم في العرب يجمعون ذلك فلما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة دخل هوزان من الزهو والإعجاب بأنفسهم ما حمل فريقا منهم على أن يقول: والله ما لقي محمدا قوم يحسنون القتال، وخافوا أن يغشاهم في ربوعهم، وقالوا: قد فرغ لنا فلا مانع له دوننا ولا ناهية له عنا، واعترفوا على أن يبادروه بالغزو قبل أن يصبحهم في دارهم.

وقلدت هوزان أمرهم مالك بن عوف وقد ظاهرتهم ثقيف وقائدهم كنانة بن عبد يا ليل، وانضم إليهم من أعداء سائر العرب جموع كثيرة.

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٤/٦٩

وقد ساق مالك بن عوف مع الناس أموالهم، ونساءهم وأبناءهم ليضرم بهم الحمية في القلوب. وساروا حتى نزلوا بحنين، فلما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم رجع إليهم في اثنى عشر ألفا من المقاتلة. والتقي الجيشان، وشد جيش المشركين على المسلمين حتى فروا لا يلوي أحد على أحد، وانحاز رسول الله صلى الله ذات اليمين، وكادت الدائرة تدور على المسلمين لولا أن الله أنزل سكينته عليهم فنادى في الناس: "هلموا إلي أنا رسول الله" ونادى عمه العباس: يا معشر الأنصار، يا أصحاب السمرة، فعادوا إلى الرسول، وحمل المسلمون على المشركين، وتم لهم النصر، وظفروا بالغنائم والسبايا.

٣ فر المنهزمون من ثقيف، ومن انضم إليهم من غيرهم في حنين إلى الطائف فسار إليهم المسلمون وحاصروهم مدة طويلة. ونصب رسول الله صلى الله عليه وسلم المنجنيق. واستعمل المسلمون الدبابات. ولما رأى الرسول عليه الصلاة والسلام أن أمد الحصار سيطول ارتحل إلى الجعرانة حيث قسم الغنائم فجاءه بعد ذلك وفد هوازن مسلمين نادمين فرد عليهم نساءهم وذراريهم كما جاءه عوف بن مالك فأسلم وأسلمت ثقيف بعده، ثم رجع إلى مكة معتمرا فجاءته الوقود تترى تقدم خضوعها للمسلمين، وتدخل في دينهم.

وبهذا تم فتح الحجاز، ودانت الجزيرة كلها للإسلام فلم ترتفع بعد ذلك للوثنية رأس.

٤ ما كاد النبي صلى الله عليه وسلم يستقر في المدينة بعد رجوعه من بدر حتى بلغة اجتماع بني سليم على ماء يقال له: الكدر فخرج إليهم في شوال سنة ٢ هجرية ورجع ولم يلق كيدا.

٥ غزوة بني لحيان كانت في جمادى الأولى من السنة السادسة للهجرة وفيها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بني لحيان ينتقم لحبيب بن عدي وأصحابه فوجدهم قد حذروا وتمنعوا في رؤوس الجبال فرجع إلى المدينة.." (١)

"ودومة الجندل١، وغير ذلك.

حديث: "أنه صلى الله عليه وسلم أنكر على معاذ طول الصلاة"، تقدم في أواخر كتاب "صلاة الجماعة".

حديث: "رفع القلم عن ثلاث"، تقدم في أثناء باب "المواقيت".

حديث ابن الزبير: "أن النبي صلى الله عليه وسلم رد يوم "بدر" نفرا من أصحابه استصغرهم" لم أره عن ابن الزبير، وقد روى البخاري عن البراء بن عازب قال: "استصغرت أنا وابن عمر يوم بدر" ٢.

وروى الحاكم في "المستدرك" من حديث سعد بن أبي وقاص: "أن النبي صلى الله عليه وسلم عرض جيشا، فرد عمير بن أبي وقاص فبكى، فأجازه" ٣، وروي في "مناقب سعد بن خيثمة"؛ أنه استصغر هو وزيد بن

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٤/٢٤٢

حارثة يوم بدر"٤، وروى الحاكم والبيهقي أنه رد أيضا أبا سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله٥، وفي ابن ماجه أنه رد ابن عمر٦.

١٨٢٧- حديث عائشة: "أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم هل على النساء جهاد؟ قال: نعم، جهاد لا شوك فيه، الحج والعمرة"، ابن ماجه والبيهقي من حديثها بلفظ: "لا قتال فيه"، وأصله في صحيح البخاري٧، وفسر الرافعي قوله: "لا شوك فيه": يعني: لا

---

١ غزوة دومة الجندل كانت في ربيع الأول من السنة الخامسة للهجرة بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن جمعا تجمعوا بدومة الجندل ودنوا من أطرافه فغزاهم الرسول عليه الصلاة والسلام ثم رجع ولم يلق كيدا.

٢ أخرجه البخاري [٨/ ١٧] ، كتاب المغازي: باب عدة أصحاب بدر، حديث [٣٩٥٥] ، وطرفه في [٣٩٥٦] .

٣ أخرجه الحاكم [٣/ ١٨٨] ، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بأن فيه يعقوب وقد ضعفوه.

٤ أخرجه الحاكم [٣/ ١٨٩] ، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بأن الحديث منكر، وقال: كيف يستصغر من هو نقيب.

٥ أخرجه الحاكم [٣/ ٥٦٣] ، وفيه أنه رد أبا سعيد، [٣/ ٥٦٥] ، وفيه أنه رد جابر.

وأخرجه البيهقي [٩/ ٢٢] ، كتاب السير: باب من لا يجب عليه الجهاد، من حديث زيد بن خارجة أنه صلى الله رد ناسا منهم أبو سعيد وجابر رضي الله عنهما.

٦ تقدم تخريجه بلفظ: عرضت على النبي صلى الله عليه يوم أحد ... الحديث.

٧ أخرجه ابن ماجة [٢/ ٩٦٧] ، كتاب المناسك: باب الحج جهاد النساء، حديث [٢٩٠١] ، والدارقطني [٢/ ٢٨٤] ، كتاب الحج، حديث [٢١٥] ، وأحمد [٦/ ١٦٥] ، من طريق محمد بن فضيل عن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله على النساء جهاد قال: "نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة".

وصححه ابن خزيمة [٤/ ٣٥٩] ، رقم [٣٠٧٤] من هذا الطريق. وأخرجه البخاري [٦/ ٨٩] ، كتاب الجهاد والسير: باب جهاد النساء، حديث [٢٨٧٥، ٢٨٧٦] ، وأحمد [٦/ ٦٧، ١٢٠] ، =." (١)

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٤/٢٤٣

"داود: هو حديث منكر، قال: وبلغني عن أحمد أنه كان ينكره، وذكر البيهقي الاختلاف فيه، فبعضهم رواه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ، وقال بعضهم عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق: "أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا"، وأعله ابن حزم بالانقطاع، وأن مسروقا لم يلق معاذا"، وفيه نظر، وقال الترمذي: حديث حسن، وذكر أن بعضهم رواه مرسلا، وأنه أصح.

١٩١٢- حديث: "أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة، فأخذوه فأتوا به، فحقن دمه، وصالحه على الجزية"، أبو داود والبيهقي من حديث محمد بن إسحاق حدثني يزيد بن رومان، وعبد الله بن أبي بكر: "أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر بن عبد الملك، رجل من كندة كان ملكا على دومة، وكان نصرانيا ... "، فذكره مطولا١، ورواه أبو داود من حديث أنس بن مالك؛ كما ساقه المؤلف مختصرا٢.

تنبيه: إن ثبت أن أكيدر كان كنديا ففيه دليل على أن الجزية لا تختص بالعجم من أهل الكتاب؛ لأن أكيدر عربي كما سبق.

١٩١٣- قوله: "روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأهل الكتاب في جزيرة العرب: "أقركم ما أقركم الله"، وقيل: إن هذا جرى في المهادنة حين وادع يهود خيبر، لا في عقد الذمة.

قلت: الثاني هو الصحيح، وهو في البخاري عن ابن عمر٣، وفي "الموطأ" عن

= والدارقطني [٢/ ١٠٢] ، كتاب الزكاة: باب ليس في الخضروات صدقة، حديث [٢٩] ، والحاكم [١/ ٣٩٨] ، كتاب الزكاة: باب زكاة البقر، والبيهقي [٤/ ٩٨] ، كتاب الزكاة: باب كيف فرض صدقة البقر و [٩/ ١٩٣] : كتاب الجزية: باب كم الجزية، وابن خزيمة [٤/ ١٩] ، رقم [٢٢٦٨] ، وابن حبان [٧٩٤- موارد] ، من طريق الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وأمرت أنه آخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا أو تبيعة، ومن كل أربعين حسنة، ومن كل حالم دينارا، أو عدله ثوب معافر.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ولذلك صححه ابن حبان وشيخه ابن خزيمة فأخرجه في "الصحيح".

وقال الترمذي: هذا حديث حسن قال رواه بعضهم عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا إلى اليمن وهذا أصح، وقال البيهقي [٩/ ١٩٣] ، كتاب الجزية:

باب كم الجزية؟ قال أبو داود في بعض نسخ السنن هذا حديث منكر، بلغني عن أحمد انه كان ينكر هذا الحديث.

١ أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" [٩/ ١٨٧] .

٢ أخرجه أبو داود [٣/ ١٦٦- ١٦٧] ، كتاب الخراج والإمارة والفيء: باب في أخذ الجزية، حديث [٣٠٣٧] ، والبيهقي في "السنن الكبرى" [٩/ ١٨٧] .

٣ أخرجه البخاري [٥/ ٢٦] ، كتاب الحرث والمزارعة: باب إذا قال رب الأرض: أقرك الله، حديث [٢٣٣٨] ، وفي [٥/ ٣٨٥] ، كتاب الشروط: باب إذا شئت أخرجتك، حديث [٢٧٣٠] .." [(١)]

"مسنده من طريق حمزة النصيبي، عن نافع، عن ابن عمر، وحمزة ضعيف جدا ضعفه ابن معين وغيره، ورواه الدارقطني في "غرائب مالك" من طريق جميل بن زيد، عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، وجميل لا يعرف، ولا أصل له في حديث مالك، ولا من فوقه، وذكره البزار من رواية عبد الرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب، عن عمر، وعبد الرحيم كذاب، ومن حديث أنس أيضا وإسناده واه، ورواه القضاعي في مسند الشهاب له من حديث الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وفي إسناده جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، وهو كذاب، ورواه أبو ذر الهروي في "كتاب السنة" من حديث مندل، عن جويبر، عن الضحاك بن مزاحم منقطعا، وهو في غاية الضعف، قال أبو بكر البزار: هذا الكلام لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقال ابن حزم: هذا خبر مكذوب موضوع باطل، وقال البيهقي في "الاعتقاد"١ عقب حديث أبي موسى الأشعري الذي أخرجه مسلم بلفظ: "النجوم أمنة أهل السماء، فإذا ذهبت النجوم أتي أهل السماء ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتي أمتي ما يوعدون" ٢، قال البيهقي: روي في حديث موصول بإسناد غير قوي يعني: حديث

= قال الحافظ في "تخريج المختصر" [١/ ١٤٦] ، وجويبر ضعيف جدا والضحاك لم يلق ابن عباس.
وأخرجه البيهقي في "المدخل" أيضا ١٥٣] ، من طريق جويبر عن جواب بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مرسل أو معضل كما قال الحافظ.
وأخرجه القضاعي في "مسند الشهاب" [١٣٤٦] ، من طريق جعفر ابن عبد الواحد قال: قال لنا وهب بن جرير بن حازم عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مثل

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٣١٤/٤

أصحابي مثل النجوم من اقتدى بشيء منها اهتدى". وجعفر بن عبد الواحد كذاب، كذبه غير واحد. فذكره برهان الدين الحلبي في كتابه "الكشف الحثيث عمن رمى بوضع الحديث" ص [١٢٧] ، رقم [١٩٧] ، وقال: قال الدارقطني: يضع الحديث، وساق له ابن عدي أحاديث وقال: كلها بواطيل وبعضها سرقة من قوم انتهى، ونقل ابن الجوزي عن ابن عدي أنه منهم، بوضع الحديث ذكر ذلك في غير مكان من الموضوعات.

١ ينظر: "الاعتقاد" ص [٣١٩] .

٢ أخرجه مسلم [٤/ ١٩٦١] ، كتاب فضائل الصحابة: باب بيان أن بقاء النبي صلى الله عليه وسلم أمان لأصحابه وبقاء أصحابه أمان للأمة، حديث [٢٠٧/ ٢٥٣١] ، وأحمد [٢/ ٣٩٨- ٣٩٩] ، وابن حبان [٧٢٤٩] ، والبيهقي في "الاعتقاد" ص [٣١٨- ٣١٩] ، من طريق أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه.

قال ابن حبان: يشبه أن يكون معنى هذا الخبر أن الله جل وعلا جعل النجوم علامة لبقاء السماء وأمنه لها عن الفناء فإذا غارت واضمحلت أتى السماء الفناء الذي كتب عليها وجعل الله جل وعلا المصطفى أمنة أصحابه من وقوع الفتن فلما قبضه الله جل وعلا إلى جنته أتى أصحابه الفتن التي أوعدوا وجعل الله أصحابه أمنة أمته من ضهور الجور فيها فإذا مضى أصحابه أتاهم ما يوعدون من ظهور غير الحق من الجوز والأباطيل ا. هـ.." (١)

"= الزبير لم يلق عمر بن الخطاب وإنما أرسل عنه كما ذكره العلائي في "جامع التحصيل" (ص ٢٣٦: ٥١٥)، حيث قال: "قال أبو حاتم، وأبو زرعة: حديثه عن أبي بكر الصديق، وعمر، وعلي رضي الله عنهم مرسل".

ولكن يشهد له حديث ابن عباس رضي الله عنه أن النبي -صلى الله عليه وسلم- خرج من الخلاء فأتى بطعام، فذكروا له الوضوء فقال: "أريد أن أصلي فأتوضأ؟ ".

أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٢٨٢، ٢٨٣: ٣٧٤)، وأبو داود في سننه (٤/ ١٣٦: ٣٧٦٠)، والترمذي في سننه (٤/ ٢٤٨، ٢٤٩: ١٨٤٧)، وقال: "حديث حسن صحيح"، وفي "الشمائل (ص ١٥٣: ١٨٦، ١٨٧)، والنسائي في سننه (١/ ٨٥: ١٣٢)، وابن حبان في صحيحه "الإحسان" (١٢/ ٨: ٥٢٠٨)، وأحمد في المسند (١/ ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٨، ٢٨٤، ٣٤٧، ٣٥٩)، والدارمي في سننه (٢/ ١٠٧، ١٠٨)، والبيهقي في سننه (١/ ٤٢)، وفي شعب الإيمان (١٠/ ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧: ٥٤٢٣، ٥٤٢٤

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٤/٤٦٣

، ٥٤٢٥)، وفي الآداب (١٦٣، ١٦٤: ٤٨٦، ٦٤٨)، وابن الجعد في مسنده (٢/ ٧٠٠، ٧٠١: ١٧٠٤، ١٧٠٥)، والحميدي في مسنده (١/ ٢٢٥: ٤٧٨)، والطبراني في الكبير (١١/ ١٢٢: ١١٢٤١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ١٣٤: ٢٤٤٦١)، والبغوي في "شرح السنة" (١١/ ٢٨٣: ٢٨٣٥).." [1]

"الحكم عليه:

الحديث بهذا الإسناد رجاله ثقات، ولا يشكل عليه عنعنة أبي إسحاق السبيعي، فإن الراوي عنه شعبة، وعنعة أبي إسحاق محمولة على الاتصال إذا كان شعبة هو الراوي عنه كما سبق، وإنما الذي يشكل عليه كونه مرسلا. إذ أن "عمرو بن شرحبيل" مخضرم، حيث كان مسلما على عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- **ولم يلقه**، ويحتمل أن يكون سمعه =." [2]

"٢٤٨٨ - الحكم عليه:

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن أبا أسامة لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر. قال موسى بن هارون كما في تهذيب التهذيب (٦/ ٢٦٦): روى أبو أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وكان ذلك وهما منه، هو **لم يلق** ابن جابر، وإنما لقي ابن تميم فظن أنه ابن جابر، وابن جابر ثقة، وابن تميم ضعيف. وعلى ذلك يكون هذا الإسناد ضعيفا لانقطاعه.

وذكر البوصيري الحديث في الإتحاف (ج ٢/ ق ٦٥ ب مختصر) وقال: رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وله شاهد من حديث أنس وأصله في الصحيح لا عدوى. اهـ.." [3]

"تخريجه:

تابع الزهري إبراهيم النخعي فرواه عن عبد الله رضي الله عنه بلفظه.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٤١) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم به بلفظه وتصحف قوله (لا تضر) إلى (لا تطير).

وإسناده منقطع إبراهيم **لم يلق** عبد الله بن مسعود، ولم يسمع منه. قال الحافظ في التهذيب (١/ ١٥٥): وقال الأعمش: قلت لإبراهيم أسند لي عن ابن مسعود، فقال إبراهيم: إذا حدثتكم عن رجل، عن عبد الله، فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد، عن عبد الله.

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٧٣٧/١٠

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٧٧٥/١٠

(٣) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ١٦٦/١١

وعليه يرتقي الحديث بهذه المتابعة إلى الحسن لغيره.

ويشهد له حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لا طيرة، والطيرة على من تطير، وإن يكن في شيء ففي المرأة، والدار، والفرس.

أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ١٠٩)، وابن حبان كما في الإحسان (٧/ ٦٤٢)، وابن جرير في تهذيب الآثار (مسند علي ص ٢٢)، كلهم من طريق زهير بن معاوية، عن عتبة بن حميد، قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر أنه سمع أنس رفعه.

ورجال ابن جرير ثقات، خلا عتبة بن حميد، قال عنه في التقريب (ص ٣٨٠): صدوق له أوهام فالإسناد حسن إن شاء الله.." (١)

"= الرابع: مقسم، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو صائم محرم في

الأخدعين والكتف، وأعطى الحجام أجره، ولو كان حراما لم يعطه.

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٤٤٥)، وأحمد (١/ ٢١٥)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٥٧٦)، والخطيب في تاريخ بغداد (٥/ ١٠)، وأبو يعلى (٤/ ٢٤٦) كلهم من طريق يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، به. ولم يذكر إعطاء الحجام إلا الخطيب.

وفي سنده يزيد بن أبي زياد، قال في التقريب (ص ٦٠١): ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعيا.

الخامس: عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس بنحو طريق الشعبي.

أخرجه أحمد (١/ ٣٣٣) من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، به. وفيه عنعنة الزهري وهو مدلس من الثالثة.

السادس: يزيد بن إبراهيم، عن ابن عباس بنحو طريق ابن سيرين.

أخرجه ابن أبي شيبة (٦/ ٢٦٨).

وإسناده منقطع، قال ابن المديني كما في جامع التحصيل (ص ٣٠٠): يزيد لم يلق أحدا من الصحابة.

السابع: أبو طالب، عن ابن عباس أن حجاما كان يقال له أبو طيبة الحجام حجم النبي -صلى الله عليه وسلم- وأعطاه أجره.

أخرجه الطحاوي في شرح المعاني (٤/ ١٣٠) من طريق قتادة، عن أبي طالب، به. وقتادة لم يصرح

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ١١/١٨٥

بالتحديث وهو مدلس من الثالثة.

وفي الباب عن أنس، وعلي رضي الله عنهما.

أما حديث أنس فله عنه أربع طرق:

الأولى: عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، أنه قال: حجم أبو طيبة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأمر له بصاع من تمر، وأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجه.

أخرجه البخاري (٤/ ٣٢٤)، ومسلم (ح ١٥٧٧)، وأبو داود (٩/ ٢٩٢ العون)، =." [(١)]

"= وفيه يزيد بن أبي زياد قال في التقريب (ص ٦٠١): ضعيف.

الثالثة: عن عروة، عن عائشة مرفوعا بنحو الطريق الأولى.

أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (ق ٢٤/ ب)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (ح ٨٢٥).

ومدار أسناديهما على إبراهيم بن هدبة قال الذهبي في المغني (١/ ٢٩): ساقط، متهم.

الرابعة: عن سالم بن أبي الجعد، عن عائشة بنحو الطريق الأولى.

أخرجه الخرائطي في المساوئ (ح ٨٢٢)، والبيهقي في الشعب (٦/ ١٥٨)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (ح ١٠٦٣).

ورجاله ثقات، إلا أنه منقطع، لأن سالما لم يلق عائشة كما في جامع التحصيل (ص ١٧٩).

الخامسة: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنحو الطريق الأولى.

أخرجه الخرائطي في المساوئ (ح ٨٢١)، والبيهقي في الشعب (٦/ ١٥٩)، وفي إسناديهما مطرح بن يزيد قال في التقريب (ص ٥٣٤): ضعيف، وعلي بن يزيد الألهاني قال في التقريب (ص ٤٠٦): ضعيف.

السادسة: عن سبيعة الأسلمية قالت: دخل على عائشة نسوة من أهل الشام فقالت عائشة الحديث بنحو الطريق الأولى.

أخرجه الحاكم (قال ٢٩٠).

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلت: فيه يحيى بن أبي أسيد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/ ١٢٩) وسكت عليه. ولم أجد

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٢٣٢/١١

من وثقه، فعلى ذلك يكون مستورا، والأسناد ضعيف.

أما حديث أم الدرداء أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لقيها يوما فقال: من أين جئت يا أم =." (١)

"= جعله موقوفا على ابن عمر وإسناد الخرائطي صحيح.

الثانية: عن سالم، عنه مرفوعا: لا تطرقوا النساء بعد صلاة العتمة.

أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٣٣٣) وفيه عنعنة الزهري وهو مدلس من الثالثة.

وأما حديث عبد الله بن رواحة فله عنه طريقان:

الأولى: عن أبي سلمة، عن عبد الله بن رواحة أنه قدم من سفر ليلا فتعجل إلى امرأته فإذا في بيته مصباح، وإذا مع امرأته شيء فأخذ السيف فقالت امرأته: إليك عني، فلانة تمشطني، فأتى النبي -صلى الله عليه وسلم- فأخبره، فنهى أن يطرق الرجل أهله ليلا.

أخرجه أحمد (٣/ ٤٥١)، والطبراني كما في المجمع (٤/ ٣٣٠)، والحاكم (٤/ ٢٩٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (ج ٩/ ق ١٩٧).

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي فقال: ذا مرسل.

وبتن الشيخ سعد الحميد في تحقيق مختصر استدراك الحافظ (٦/ ٢٩٢٥) مراد الذهبي بالإرسال وهو أن أبا سلمة لم يلق ابن رواحة رضي الله عنه، حيث توفي الأخير في غزوة مؤتة سنة ثمان كما هو في الصحيح. وأما أبو سلمة فتوفي سنة أربع وتسعين وقيل بعدها وله من العمر اثنتان وسبعون سنة، فيكون مولده سنة اثنين وعشرين أو بعدها. فالإسناد ضعيف.

الثانية: عن إبراهيم التيمي، عن عبد الله بن رواحة بنحو الطريق الأولى أخرجه عبد الرزاق (٧/ ٤٩٦).

وما قاله الشيخ سعد الحميد في الطريق السابق أقوله هنا، فإبراهيم التيمي مات سنة اثنتين وتسعين وله أربعون سنة كما في التقريب (ص ٩٥) فيكون مولده سنة اثنتين وخمسين، وبين وفاة ابن رواحة ومولد التيمي أربع وأربعون سنة. فالإسناد ضعيف للانقطاع. =." (٢)

"٢٦٧١ - الحكم عليه:

هذا إسناد منقطع، إبراهيم النخعي لم يلق أحدا من الصحابة كما في جامع التحصيل (ص ١٤٢) إلا أن

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٤٧٣/١١

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٦٦٨/١١

الأئمة صححوا مراسيله وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود.

وذكره البوصيري في الإتحاف (ج ٢/ ق ١٣٧ ب مختصر) وقال: رواه مسدد ورواته ثقات.." [١]

"= الثانية: يحيى بن جعدة **لم يلق** ابن مسعود قاله ابن معين وأبو حاتم: كما في جامع التحصيل (ص ٢٩٧).

وأما حديث عبد الله بن عمرو رفعه قال: من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أكبه الله على وجهه في النار.

فأخرجه أحمد (٢/ ٢١٥)، ومن طريقه البيهقي في الشعب (٦/ ٢٨٠)، وابن أبو الدنيا في التواضع (ح ١٩٦)، وهناد في الزهد (ح ٨٣١)، وابن أبي شيبة (٩/ ٨٩)، والخرائطي في المساوئ (ح ٦١٢).

وفي سند أحمد مروان بن شجاع الجزري قال في التقريب (ص ٥٢٦): صدوق، له أوهام، وبقية رجاله ثقات فالإسناد حسن إن شاء الله.

وأما حديث ابن عباس رضي الله عنه مرفوعا قال: لا يدخل الجنة مثقال حبة من خردل من كبر.

فأخرجه البزار: كما في كشف الأستار (١/ ٧٠)، والطبراني في الكبير (١١/ ٤٣٥)، وابن عدي في الكامل (٣/ ٧٢)، والقشيري في الرسالة: كما في إتحاف السادة المتقين (٨/ ٣٧٤) كلهم من طريق محمد بن كثير، عن هارون بن حيان، عن خصيف، عن سعيد بن حبير، عن ابن عباس مرفوعا.

ومحمد بن كثير هو المصيصي، قال في التقريب (ص ٥٠٤): صدوق، كثير الغلط.

وأما حديث عبد الله بن سلام قال: لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر.

أخرجه الحاكم (٣/ ٤١٦)، وعنه البيهقي في الشعب (٦/ ٢٩٢) وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه في ذكر عبد الله بن سلام وتعقبه الذهبي وقال: سلم واه.

قلت: سلم هو ابن إبراهيم الوراق، قال في التقريب (٢٤٥) ضعيف.

وأما حديث السائب بن يزيد مرفوعا: لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة =." [٢]

"٢٨٤٢ - تخريجه:

ذكره البوصيري في الإتحاف (٤/ ٥٧ ب).

ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/ ١١٦) في ترجمة خالد بن معدان وقال: وخالد **لم يلق** أبا

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٧٢٤/١١

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٧٤٢/١١

عبيدة.

ومن طريقه أيضا أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١/ ٤٧٤: ٧٥٥)، باب في الخوف من الله.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٣٠٧) كتاب الرقاق، قال حدثنا أبو عبد الله الصفار، ثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، حدثني سويد بن سعيد، حدثني بقية بن الوليد به بلفظه، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. =." (١)

"الحكم عليه:

الحديث بهذا السند ضعيف وعلته الانقطاع لأن خالد بن معدان لم يلق أبا عبيدة.

وقد صرح بذلك الحافظ ابن حجر في المطالب، والذهبي وأبو نعيم، ورجاله ثقات، وضعفه الألباني في الجامع الصغير (برقم ١٩٠٨) ورمز له السيوطي بالضعف.

وله شواهد بمعناه لكن دون تحديد التقلب، منها حديث أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "مثل القلب كمثل ريشة بأرض فلاة تقلبها الريح ظهرا لبطن".

رواه أحمد، ثنا يزيد، قال أنا الجريري عن غنيم بن قيس عن أبي موسى الأشعري.

ورواه ابن أبي عاصم في السنة، باب إن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن (١/ ١٠٢: ٢٢٧)، قال ثنا أبو بكر، ثنا يزيد بن هارون عن الجريري به.

وقال الألباني في ظلال الجنة (برقم ٢٢٧) إسناده صحيح على شرط مسلم.

ومنها حديث المقداد بن الأسود، قال سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "لقلب ابن آدم أسرع تقلبا من القدر إذا استجمعت غليانا.

ورواه الحاكم في المستدرك في التفسير، باب تفسير سورة آل عمران (٢/ ٢٨٩) وابن أبي عاصم في السنة (١/ ١٠٢: ٢٢٦) كلاهما عن طريق ابن جبير، عن أبيه، عن المقداد بن الأسود.

وقال الحاكم: هذا حديث على شرط البخاري ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وقال الألباني في ظلال الجنة (١/ ١٠٢): إسناده صحيح.." (٢)

"الحكم عليه:

الحديث بهذا السند ضعيف، وعلته الانقطاع لأنه إن كان الصحابي عائشة أم المؤمنين فهو منقطع لأن

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٢٢٤/١٢

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٢٢٥/١٢

خالدا لم يلق عائشة كما ذكر أبو زرعة.

وإن كان الصحابي أبا عائشة والد محمد فإني لم أجد رواية لخالد بن معدان عنه ولعله أرسل عنه لا سيما وهو مشهور بالإرسال.." (١)

"= وأخرج أبو عبيد في الخطب والمواعظ (ص ١٩١) من طريق وطر بن خليفة عن عبد الرحمن بن عبد الله قال لعمر بن عبد العزيز: حدثنا ابن عباس قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فذكر الحديث بطوله بلفظ قريب.

ووطر هذا لم أعرفه، إلا أن يكون الاسم تحرف من: فطر بن خليفة، فهو صدوق رمي بالتشيع (التقريب ص ٤٤٨)، وباقي رجال إسناده ثقات.

وروي آخره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعا، ذكره ابن ودعان في الأربعين (ص ٣٦) ولفظه: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-:"أيها الناس، لا تعطوا الحكمة غير أهلها فتظلموها، ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم، ولا تعاقبوا ظالما فيبطل فضلكم، ولا تراؤوا الناس فيحبط عملكم، ولا تمنعوا الموجود فيقل خيركم، أيها الناس إن الأشياء ثلاثة: أمر استبان رشده فاتبعوه، وأمر استبان غيه فاجتنبوه، وأمر اختلف عليكم فردوه إلى الله تعالى، أيها الناس، ألا أنبئكم بأمرين، خفيف مؤنتهما، عظيم أجرهما، لم يلق الله بمثلهما: الصمت، وحسن الخلق".

وفي قوله: "ألا أنبئكم بشراركم ... من نزل وحده، ومنع رفده، وجلد عبده" حديث ابن عمر، أخرجه ابن حبان في المجروحين (١/ ١٣٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٢٨) من طريق إسحاق بن وهب الطهرمسي، عن ابن وهب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "شرار الناس، من نزل وحده، وجلد عبده، ومنع رفده".

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

قلت: سنده واه لوجود إسحاق بن وهب (انظر الميزان ١/ ٢٠٣).." (٢)

"= وقد أخرجه الإمام أحمد في الزهد (ص ٢٠٦) من طريق معمر عن أيوب، عن أبي قلابة قال: قال أبو الدرداء: فذكره موقوفا.

وإسناده ضعيف لانقطاعه، أبو قلابة لم يسمع من أبي الدرداء (انظر تخريج أحاديث الكشاف ص ٣).

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٥٧٤/١٢

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ١٢٤/١٣

وأخرج أبو حنيفة في المسند (شرح القاري ص ١٩٤) واللفظ له، وابن عدي (٦/ ١٥٨) عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "البر لا يبلى، والإثم لا ينسى".

ولفظ ابن عدي: "الذنب لا ينسى، والبر لا يبلى، والديان لا يموت، فكن كما شئت، فكما تدين تدان".

وإسناد أبي حنيفة صحيح.

وأخرج الحسن بن سفيان في مسنده كما في الإصابة (١١/ ٧٠)، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا الحارث بن النعمان عن أبي هريرة الحمصي، حدثني علي بن أبي طلحة عن سالم بن أبي الجعد، عن أبيه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "البر لا يبلى والإثم لا ينسى، والذنب لا يفنى".

قال الحافظ: الحارث بن النعمان ضعيف، وشيخه ما عرفته. أهـ. وأعله أيضا بالإرسال؛ لكون والد سالم بن أبي الجعد، وهو أبو الجعد الغطفاني، لم يلق النبي -صلى الله عليه وسلم-.." (١)

"= أسيرها ولا يستغني فقيرها".

وإسناده ضعيف، فيه راو لم يسم.

وروي مرفوعا:

أخرجه البيهقي في الشعب (٢/ ٣٥٧)، من طريق عبد القدوس بن حبيب، أنه سمع الحسن، يحدث عن سمرة بن جندب أنه قال: أوصى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-بعض أصحابه فقال: فذكره بلفظ قريب.

قال البيهقي: عبد القدوس بن حبيب الشامي هذا ضعيف مرة، وقد أخطأ في إسناد هذا المتن، إن لم يتعمده، والله أعلم.

قلت: وفيه انقطاع، الحسن لم يلق سمرة بن جندب (انظر المراسيل ص ٣٣).." (٢)

"= وأخرجه ابن شبه في تاريخ المدينة (٣/ ٨٠١) قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أنبأنا إسماعيل بن أبي خالد به، بلفظ قريب.

وذكره ابن الجوزي في صفوة الصفوة (١/ ١٤٧) عن مصعب بن سعد به، بلفظ قريب.

وروي من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أخيه النعمان، عن مصعب بن سعد به.

أخرجه ابن المبارك (ص ٢٠١)، ومن طريقه كل من: النسائي في السنن الكبرى: كما في تحفة الأشراف (٨/ ١٠٨)، ومسند الفاروق لابن كثير (٢/ ٦٤٥)، والحاكم (١/ ١٢٣)، والبيهقي في الشعب (٧/

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ١٣٨/١٣

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ١٥٢/١٣

٣٦٧)، وأخرجه علي بن المديني: كما في مسند الفاروق (٢/ ٦٤٥)، وابن أبي شيبة (١٣/ ٢٢٧)، وعبد بن حميد في المنتخب (١/ ٦٩)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ١٨٨) قال: حدثنا ابن نمير، وأبو الليث السمرقندي في تنبيه الغافلين (ص ١٣٩)، والبيهقي أيضا من طريق عثمان بن أبي شيبة، والضياء في المختارة (١/ ٢١٠) من طريق الفضل بن سهل الأعرج، جميعهم: عن محمد بن بشر، كلاهما: عن إسماعيل بن أبي خالد به.

قال ابن المديني: وهذا عندنا مرسل؛ لأن مصعب بن سعد لم يلق حفصة، فانقطع من ها هنا.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرطهما، فإن مصعب بن سعد كان يدخل على أزواج النبي –صلى الله عليه وسلم– وهو من كبار التابعين من أولاد الصحابة رضي الله عنهم.

وخالفه الذهبي في التلخيص فقال: فيه انقطاع.

وذكر الدارقطني في العلل (٢/ ١٣٩) هذا الأثر، ولم يشر إلى هذه العلة، وإنما إلى علة أخرى فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه: فرواه عبد الله بن المبارك، ومحمد بن بشر العبدي عن إسماعيل، عن أخيه النعمان، عن مصعب بن سعد، عن حفصة، وخالفهما أبو أسامة، ويزيد بن هارون، فروياه عن إسماعيل، عن مصعب بن سعد، ولم يذكرا بينهما أخا إسماعيل. وقول ابن المبارك ومحمد بن بشر =." (١)

"= (المراسيل ص ٧١).

وفي الباب عن عكرمة بن خالد، أخرجه معمر في الجامع (١١/ ٢٢٣) واللفظ له، ومن طريقه البيهقي في الشعب (٥/ ٣٥) عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، أن حفصة، وابن مطيع، وعبد الله بن عمر كلموا عمر بن الخطاب فقالوا: لو أكلت طعاما طيبا، كان أقوى لك على الحق. قال: "أكلكم على هذا الرأي؟ " قالوا: نعم. قال: "قد علمت أنه ليس منكم إلا ناصح، ولكني تركت صاحبي على الجادة، فإن تركت جادتهم، لم أدركهما في المنزل"، قال: وأصاب الناس سنة، فما أكل عامئذ سمنا ولا سمينا حتى أحيي الناس.

وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

وفي معنى لفظ الباب، أخرج ابن المبارك (ص ٢٠٤)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٤٩) واللفظ له عن جرير بن حازم، ثنا الحسن، أن عمر رضي الله عنه قال: "والله إني لو شئت، لكنت من ألينكم لباسا، وأطيبكم

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ١٣/ ٢٣٠

طعاما، وأرقكم عيشا، وإن والله ما أجهل عن كراكر وأسنمة، وعن صلاء وصناب وصلابق، ولكني سمعت الله عز وجل عير قوما بأمر فعلوه، فقال: ﴿أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها﴾.

ولفظ ابن المبارك بأطول من هذا.

قلت: سنده منقطع، الحسن **لم يلق** عمر رضي الله عنه، قال ابن أبي حاتم في المراسيل (ص ٣١): سئل أبو زرعة: لقي الحسن أحدا من البدريين؟ قال: رآهم رؤية، رأى عثمان بن عفان، وعليا. قلت: سمع منهما حديثا؟، قال: لا.

قلت: والكراكر: جمع كركرة وهي صدر كل ذي خف من البهائم (انظر النهاية ٤/ ١٦٦). والصلاء: الشواء (النهاية ٣/ ٥٠) والصناب، هو الخردل المعمول بالزيت، وهو صباغ يؤتدم به (النهاية ٣/ ٥٥)، والصلابق: هي الخبز الرقاق، كذا في لفظ ابن المبارك.

وبالجملة فإن هذا الأثر يرتقي إلى مرتبة الصحيح لغيره، والله تعالى أعلم.." [1]

"= وأخرجه ابن أبي شيبة (١٣/ ٥٥٨)، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن إسماعيل بن أبي خالد قال: قال عثمان بن عفان: "من عمل عملا، كساه الله رداءه، إن خير فخير، وإن شر فشر".

ورجال مسنده ثقات، لكنه منقطع بين إسماعيل وبين عثمان رضي الله عنه، حيث أخرجه البيهقي في الشعب (٥/ ٣٥٩) من طريق المعتمر بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد، عن رافع، عن يحيى قال: سمعت عثمان بن عفان يقول: فذكره بلفظ ابن أبي شيبة.

قال البيهقي: هذا هو الصحيح، موقوفا على عثمان، وقد رفعه بعض الضعفاء.

قلت: يحيى، هو ابن سعيد بن العاص، ثقة (التقريب ص ٥٩١)، ورافع لم أعرفه.

وأخرج ابن أبي شيبة (١٣/ ٥٥٨) عن الثقفي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عثمان قال: "من عمل عملا، كساه الله رداء عمله".

وسنده ضعيف؛ لانقطاعه، أبو قلابة **لم يلق** النعمان بن بشير، ولا ابن عمر رضي الله عنهم (انظر مراسيل العلائي ص ٢١١)، فيبعد أن يسمع من عثمان رضي الله عنه، وقد قال الحافظ عنه: ثقة، فاضل، كثير الإرسال (التقريب ص ٣٠٤).

وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١/ ٤٧٩)، وفي الزهد (ص ١٨٥) عن عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن زيد، عن أيوب، به.

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٢٣٢/١٣

ولفظه: "ما من عامل يعمل عملا، إلا كساه الله رداء عمله".

وسقط من سنده في الزهد: أيوب عن أبي قلابة.

وروي عن عثمان رضي الله عنه مرفوعا، أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٠/ ٢١٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٠٦)، والبيهقي في الشعب (٥/ ٣٥٩) واللفظ له من طريق حفص بن سليمان، نا علقمة بن مرثد عن =." (١)

"= زهير بن عباد، نا الوليد بن مسلم عن الليث بن سعد، عن عياش بن عباس القتباني، أن علي بن أبي طالب قال: "الأبدال من الشام، والنجباء من أهل مصر، والأخيار من أهل العراق".

وسنده ضعيف، عياش بن عباس لم يدرك عليا رضي الله عنه. (انظر التهذيب ٨/ ١٧٦)، وفيه عنعنة الوليد بن مسلم، وهو مدلس، لا يقبل حديثه إلا إذا صرح بالسماع. (انظر طبقات المدلسين ص ٥١)، وفيه الحسين بن حميد الكعبي، قال الذهبي: ضعف. (المغني ١/ ١٧٠)، وفيه شيخ المصنف: نصر بن أحمد، قال الذهبي: شيخ مستور، لم يكن الحديث من شأنه. (السير ٢٠/ ٢٤٨).

وروي عن علي رضي الله عنه مرفوعا، كما يلي:

أخرج أحمد (١/ ١١٢)، وفي فضائل الصحابة (٢/ ٩٠٦)، ومن طريقه الضياء في المختارة (٢/ ١١٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق -خ- (١/ ١٣٠) من طريق شريح بن عبيد، قال: ذكر أهل الشام عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو بالعراق، فقالوا: العنهم يا أمير المؤمنين. قال: لا، إني سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "الأبدال يكونون بالشام، وهم أربعون رجلا، كلما مات رجل، أبدل الله مكانه رجلا، يسقى بهم الغيث، وينتصر بهم على الأعداء، ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب".

وأخرجه ابن عساكر أيضا بسند آخر من طريق شريح بن عبيد عن علي مرفوعا بلفظ قريب. ثم قال: هذا منقطع بين شريح وعلي، فإنه **لم يلقه**.

وذكره ابن القيم في المنار المنيف (ص ١٣٦)، وابن عبد الهادي في فضائل الشام (ص ٢٧)، وضعفاه لانقطاعه.

وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٦٢)، وأوهم بالاتصال، فكان له رحمه الله أن ينبه على انقطاعه، مع كون رجاله ثقات.

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٣٠٩/١٣

وذكره المدراسي في ذيل القول المسدد (ص ١١٠)، ثم قال: رجاله رجال الصحيح غير شريح، وهو ثقة. =." (١)

"= والبيهقي في الشعب (٤/ ٢٥٨)، كلاهما: من طريق معاوية بن عمرو، كلاهما: عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير قال: أخبرني آل عبد الله، أن عبد الله أوصى ابنه عبد الرحمن، فقال: "أوصيك بتقوى الله، وليسعك بيتك، وأملك عليك لسانك، وابك على خطيئتك".

وفي سند ابن أبي عاصم: عبد الملك بن عمير قال: أخبرني رجل قد سماه أبو بكر.

وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٩٩)، ثم قال: رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح إلا أن عبد الملك بن عمير قال: حدثني آل عبد الله أن عبد الله أوصى ابنه.

وأخرجه ابن المبارك (ص ٤٢) واللفظ له، ووكيع (٢/ ٥١٩)، وعنه الإمام أحمد في الزهد (ص ٢٢)، وأخرجه هناد (١/ ٢٦٦) قال: حدثنا المحاربي، ويعلى، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٣٥) من طريق عاصم بن علي، خمستهم: عن المسعودي، عن القاسم بن عبد الرحمن قال: قال رجل لابن مسعود: يا أبا عبد الرحمن، أوصني، قال: "ليسعك بيتك، وابك من ذكر خطيئتك، وكف لسانك".

وإسناده ضعيف؛ لانقطاعه، القاسم بن عبد الرحمن لم يلق جده ابن مسعود رضي الله عنه (انظر المراسيل ص ١٧٥)، والمسعودي وإن كان قد اختلط، إلا أن رواية وكيع عنه كانت قبل الاختلاط (انظر الكواكب النيرات ص ٢٩٣).

وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه وهو يوصي ابنه أبا عبيدة، أخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ١٠٥)، من طريق إسماعيل بن أبي خالد قال: أوصى ابن مسعود أبا عبيدة ابنه بثلاث كلمات: "أي بني، أوصيك بتقوى الله، وليسعك بيتك، وابك على خطينتك، وأمسك عليك لسانك".

وسنده ضعيف، لإنقطاعه، إسماعيل بن أبي خالد هو البجلي، لم يلق ابن مسعود (انظر التهذيب ١/ ٢٥٤). =." (٢)

"= عبد الملك بن عمير، عن أبي طلحة، عن أنس قال: فذكره بمعناه.

ولفظ أحمد: مررت مع النبي -صلى الله عليه وسلم- في طريق من طرق المدينة، فرأى قبة من لبن، فقال: "لمن هذه؟ فقلت: لفلان. فقال: أما إن كل بناء هد على صاحبه يوم القيامة، إلا ما كان في مسجد، أو

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ١٣/٣٦٨

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ١٣/٤٩١

في بناء مسجد -شك أسود- أو أو أو". ثم مر فلم يلقها، فقال: "ما فعلت القبه؟ " قلت: بلغ صاحبها ما قلت، فهدمها. قال: فقال: "رحمه الله".

وإسناده ضعيف، فيه شريك هو ابن عبد الله النخعي، قال الحافظ: صدوق يخطئ كثيرا (التقريب ص ٢٦٦)، وعبد الملك بن عمير مدلس، ذكره الحافظ في أهل المرتبة الثالثة، (انظر طبقات المدلسين ص ٤١) وقد عنعن، وفيه أبو طلحة، هو الأسدي، وهو مقبول. (التقريب ص ٦٥١).

وأخرجه ابن ماجه (٢/ ١٣٩٣) والطبراني في الأوسط كما في المجمع (٤/ ٦٩)، ومن طريقه الضياء في المختارة (٤/ ٣٧٠) من طريق عيسى بن عبد الأعلي بن أبي فروة. حدثني إسحاق بن أبي طلحة عن أنس: فذكره بمعناه.

قال المنذري في الترغيب (٣/ ٢٠): إسناد جيد. وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

قلت: عيسى هذا، قال الذهبي: لا يكاد يعرف (الميزان ٣/ ٣١٥) فالإسناد لأجله ضعيف، ولعله رواه عن أبي طلحة الأسدي، فأخطأ، فقال: عن إسحاق بن أبي طلحة.

وأخرجه البيهقي في الشعب (٧/ ٣٩١)، والأصبهاني في الترغيب (٢/ ٥٩٠) من طريق قيس بن الربيع، عن أبي حمزة، عن أنس رضي الله عنه، قال: فذكره بمعناه.

وأبو حمزة هو البصري: عبد الرحمن بن عبد الله، جار شعبة، قال الحافظ: مقبول (التقريب ص ٣٤٥)، وقيس بن الربيع هو الأسدي، قال الذهبي: صدوق سيء الحفظ (المغني ٢/ ٥٢٦).

وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ١٣٩)، والضياء في المختارة =." [1]

"= الداهري- عن عمرو بن قيس الملائي، عن زبيد، عن ابن عمر به.

قال أبو نعيم: كذا رواه زبيد عن ابن عمر، وأراه منقطعا.

قلت: نعم، فإن زبيدا هذا هو اليامي، ذكره العلائي في المراسيل (ص ١٧٦)، وقال: ذكره ابن المديني فيمن لم يلق أحدا من الصحابة. أهـ. لكن آفة هذا الحديث: أبو بكر الداهري، قال الذهبي: واه متهم بالوضع. (المغني ١/ ٣٣٥).

وأخرجه البيهقي في الشعب (٧/ ٣٣٨) من طريق سعيد بن سنان، حدثني

أبو الزاهرية عن أبي شجرة، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، قال: "لا يلقى الله أحد بشهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إلا دخل الجنة، ما لم يخلط معها غيرها" -رددها

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٦٠٢/١٣

ثلاثا-. قال قائل من قاصية الناس: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، وما يخلط معها غيرها؟، قال: "حب الدنيا، وأثرة لها، وجمعا لها، ورضى بها، وعمل الجبارين".

وسنده ضعيف جدا؛ لوجود سعيد بن سنان وهو الحنفي، قال الحافظ: متروك: ورماه الدارقطني وغيره بالوضع. (التقريب ص ٢٣٧).

٤ - حديث زيد بن أرقم قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "لا تزال شهادة أن لا إله إلا الله تحجز غضب الله عز وجل عن الناس، ما لم يبالوا ما ذهب من دنياهم إذا صلح لهم دينهم، فإذا لم يبالوا ما ذهب من دينهم إذا صلحت لهم دنياهم، فإذا قالوها حينئذ، قيل: كذبتم، لستم من أهلها".

أخرجه الشجري في الأمالي (١/ ١٢) من طريق نفيع بن الحارث عن زيد بن أرقم به.

وسنده ضعيف جدا، نفيع هذا متروك، وقد كذبه ابن معين. (التقريب ص ٥٦٥).

وخلاصة القول أن حديث الباب لا يمكن أن يرتقي بهذه الشواهد؛ لشدة ضعفها، والله أعلم.." [(١)]

"(١٢٩) وحديث جابر رضي الله عنه، في ذلك يأتي إن شاء الله تعالى في كتاب يوم القيامة (١).

وفي الباب عن أبي سعيد (٢)، وابن مسعود (٣)، وعائشة (٤) رضي الله عنهم.

---

(١) ذكره الحافظ في باب القصاص في القيامة حديث رقم (٣٣١٩ [١]).

(٢) ذكره الحافظ هنا في المطالب، وهو الحديث القادم برقم (٣٢٩٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ٢٧٤) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة بن هبيرة، عن ابن مسعود قال: لما قدم النبي -صلى الله عليه وسلم- المدينة، أقطع الدور، وأقطع ابن مسعود فيمن أقطع، فقال له أصحابه: يا رسول الله، نكبه عنا، قال: "فلم بعثني الله إذا؟ إن الله عز وجل لا يقدس أمة لا يعطون الضعيف منهم حقه".

وقال المنذري في الترغيب (٢/ ٦١٣): إسناد جيد.

وذكره الهيثمي في المجمع (٤/ ١٩٧)، ثم قال: رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، ورجاله ثقات.

قلت: يحيى بن جعدة لم يلق ابن مسعود، فروايته عنه منقطعة. (انظر المراسيل ص ٢٤٥).

وروي عن يحيى بن جعدة مرسلا، أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ١١٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ١٤٥) من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، فذكره بلفظ قريب.

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٦٦٤/١٣

(٤) أخرجه البزار كما في الكشف (٢/ ١٢٤) من طريق المثنى بن الصباح عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "لا يقدس الله أمة لا يؤخذ لضعيفها من شديدها".

قال البزار: لا نعلمه عن عائشة إلا من هذا الوجه.

وذكره الهيثمي في المجمع (٤/ ١٩٦)، ثم قال: رواه البزار، وفيه المثى بن الصباح وهو ضعيف، ووثقه ابن معين في رواية، وقال في رواية: ضعيف، يكتب حديثه ولا يترك، وقد تركه غيره.." (١)

"= وقد ذكر الحافظ هنا طريق أبي يعلى، وهي الطريق الثانية.

وأخرجه الطبراني أيضا من طريق سهل، وعثمان، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٧٨) من طريق أحمد بن عمر، والخطيب في تاريخ بغداد (٢/ ١٤٠) من طريق سفيان الثوري، أربعتهم: عن وكيع به، بلفظه عند الخطيب، وبلفظ قريب عند الطبراني، وأبي نعيم.

قال أبو نعيم: داود هو أخو شقيق بن أبي عبد الله، وابن جدعان [هو] عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان، تفرد به عنه داود.

وأخرجه أبو يعلى كما في المطالب قال: حدثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبي به، بمعناه مطولا، وهو الطريق القادم.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص ٤٩) من طريق أبي أسامة قال: حدثني داود بن أبي عبد الله به، بنحوه.

ويشهد له ما روي عن عمار بن ياسر، وأبي هريرة، وعائشة رضي الله عنهم، كما يلي:

١ – حديث عمار بن ياسر: أخرجه البزار كما في الكشف (٤/ ١٦٣) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن عمار بن ياسر قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "ما من رجل يضرب عبدا له، إلا أقيد منه يوم القيامة".

وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٥٣)، ثم قال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

قلت: سنده ضعيف؛ لعنعنة حبيب (انظر طبقات المدلسين ص ٣٧)، وميمون بن أبي شبيب لعله لم يلق عمار بن ياسر. (انظر التهذيب ١٠/ ٣٤٧).

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص ٤٨)، من هذه الطريق، لكن موقوفا على عمار بن ياسر.

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٧٠١/١٣

٢ – حديث أبي هريرة: أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص ٤٩) واللفظ له، والبزار: كما في الكشف (٤/ ١٦٤) من طريق قتادة عن زرارة، عن أبي هريرة =." (١)

"٣٣٨٠ – الحكم عليه:

الحديث بهذا الإسناد تالف وفيه علل:

١ – محمد بن القاسم الأسدي متهم بالكذب، والحمل عليه.

٢ – عنعنة حبيب ابن أبي ثابت وهو مدلس.

٣ – يحيى بن جعدة لم يلق أبا الدرداء رضي الله عنه كما نقل ابن حجر عن ابن المديني في التهذيب (١١/ ١٦٩).

وضعفه البوصيري محمد بن القاسم وقال: هو ضعيف كما في الإتحاف المسندة والمختصرة (٣/ ٢٠/ب).." (٢)

"= الله، تضرب بسيفك حتى ينقطع، ثم تضرب بسيفك حتى ينقطع، ثم تضرب به حتى ينقطع.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، في كتاب الدعاء، باب ثواب ذكر الله (١٠/ ٣٠٠)، وعنه عبد بن حميد في المنتخب (١/ ١٧١).

والطبراني في الكبير من طريق ابن أبي شيبة وأخيه عثمان (٢٠/ ١٦٦) وفي الدعاء (٣/ ١٦٣٠).

كلاهما عن أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الزبير، عن طاووس، عن معاذ به.

وهذا إسناد ضعيف: طاووس لم يلق معاذا ولم يسمع منه، كما في المراسيل (/٨٩). وأبو خالد الأحمر يخطئ كما سيظهر في ترجمته (رقم ٣٧٨)، وقد رواه بإسناد آخر عن يحيى بن سعيد، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، به مرفوعا.

رواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (/٤٣٣)، وفي الصغير (١/ ١٣٨) قال: حدثنا إبراهيم بن سفيان القيسراني، حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر به.

فإن كان حفظه هكذا فإسناده حسن. وقال البوصيري في الإتحاف (٣/ ٦ أ) (مختصر) سند صحيح.

ثانيا: أخرجه العقيلي في الضعفاء (٤/ ٤٥) حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جده رشدين، قال حدثني عميرة ابن أبي ناجية، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٧٥٣/١٣

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٣٩/١٤

المسيب، عن معاذ به.

وهذا إسناد ضعيف جدا من أحمد إلى جده الأعلى رشدين كلهم ضعفاء، وانظر لسان الميزان في ترجمة أحمد ١/ ٢٨٠.

ثالثا: أخرجه البيهقي في الشعب (هندية ٢/ ٤١٧) من طريق مروان بن سالم، عن الأحوص بن حكيم، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ =." [(١)]

"٣٤٥٠ - وقال الحارث: حدثنا يزيد بن هارون، ثنا (معان) (١) أبو عبد الله، حدثني رجل، عن الحسن رضي الله عنه، قال: كنا جلوسا مع رجل من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رضي الله عنه، فأتي، فقيل له: أدرك دارك، فقد احترقت، فقال: ما احترقت داري؟ فذهب، ثم جاء (فقال له (٢): أدرك دارك فقد احترقت، فقال: لا والله ما احترقت داري، فقيل له: يقال لك قد احترقت دارك، فتحلف بالله ما احترقت؟ فقال رضي الله عنه: (إني سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: من قال حين يصبح: إن ربي الله لا إله إلا هو عليه توكلت، وهو رب العرش العظيم، ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، أشهد أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قد أحاط بكل شيء علما، أعوذ بالله الذي يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه من شر كل دابة ربي آخذ بناصيتها، إن ربي على صراط مستقيم. لم ير يومئذ في نفسه ولا أهله، ولا ماله شيئا يكرهه، وقد قلتها اليوم).

قلت: رواه الطبراني في الدعاء من وجه آخر، وسمى الرجل الصحابي أبا الدرداء (٣) رضي الله عنه، ولا يجوز أن يفسر به المبهم هنا، فإن الحسن لم يجالس أبا الدرداء رضي الله عنه (٤).

---

(١) في النسخ معاذ وهو خطأ والتصويب من لسان الميزان وفي بغية الباحث (١٠٥٨) معاذ وفي نتائج الأفكار (٢/ ٤٠٣)، من طريق الحارث: معاذ بن عبد الله.

(٢) (سد)، و (عم): ٥ فقيل له".

(٣) أبو الدرداء: الصحابي الجليل، والحديث المذكور في الدعاء للطبراني (١/ ٩٥٣: ٣٤٣) بنحوه وسيأتي تفصيله في التخريج. وقال رحمه الله في النتائج (٢/ ٤٠٣): وهذا السند ضعيف من أجل الرجل المبهم، ويبعد تفسير الصحابي المذكور بأبي الدرداء لأن الحسن البصري **لم يلقه**، قال أبو زرعة الرازي:

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ١٤/٨٦

الحسن عن أبي الدرداء مرسل.

ويحتمل أن يكون قوله كنا جلوسا أراد به من جلس مع أبي الدرداء من أقران الحسن، ولم يرد إدخال نفسه معهم.

وانظر تمام الكلام عند تخريج الحديث.

(٤) (سد) و (عم): "عنهما".." [١]

"=كلهم بأسانيدهم عن محمد بن العلاء، ثنا عبد الله بن الأجلح، عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه، به.

وهذا إسناد حسن، عبد الله بن الأجلح، صدوق كما في ترجمته في التهذيب (٥/ ١٢٢)، وباقي رجاله رجال الصحيح.

ثانيا: ومن حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: إن هذا القرآن شافع مشفع، وما حل مصدق، من شفع له القرآن يوم القيامة، نجا، ومن محل به القرآن يوم القيامة، كتبه الله في النار على وجهه، وقال: تعلموا القرآن واقرؤا منه ما تيسر).

أخرجه أبو عبيد في الفضائل (٣٥) وابن نصر في قيام الليل (مختصر ١/ ١٦٤).

بإسناديهما عن ابن جريج، قال: قال أنس فذكره.

وهذا إسناد ضعيف:

ابن جريج لم يلق أحدا من الصحابة.

كما في جامع التحصيل (٢٢٩).

ثالثا: من حديث ابن مسعود رضي الله عنه بمثل حديث جابر رضي الله عنه، أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ٢٤٤).

وابن عدي (٣/ ٩٨٨)، في ترجمة الربيع بن بدر.

وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٠٨).

كلهم بأسانيدهم عن هشام بن عمار عن الربيع بن بدر عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا، به.

وهذا إسناد ضعيف جدا الربيع متروك كما في التقريب (١/ ٢٤٣).

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ١٤/١٠٩

والمحفوظ عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفا. انظر تفصيل ذلك في السلسلة الصحيحة (٥/ ٣١: ٢٠١٩).

رابعا: ومن حديث الحسن رحمه الله بلفظ حديث جابر إلى قوله مصدق. =." (١)

"٣٤٧٩ - [١] الحكم عليه:

هذا إسناد ضعيف للإنقطاع بين أبي سلمة وابن مسعود رضي الله عنهما.

فإن ابن مسعود رضي الله عنه مات سنة اثنتين وثلاثين، وأبا سلمة ذكر العلماء أنه لم يسمع من أبيه ولا من طلحة ولا أبي موسى رضي الله عنهم فسماعه من ابن مسعود من جنسه.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وتعقبه الذهبي بقوله: منقطع.

قال ابن عبد البر: هذا حديث لا يثبت؛ لأنه من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ولم يلق ابن مسعود.

وعقب عليه المصنف في (الفتح ٩/ ٢٩): وقد صحح الحديث المذكور ابن حبان والحاكم، وفي تصحيحه نظر لانقطاعه بين أبي سلمة وابن مسعود.

وسكت عليه البوصيري بعد أن عزاه لأبي يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه (٢/ ١٨٧/ب مختصر) موقوفا.." (٢)

"٣٥١٥ - الحكم عليه:

هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين فضيل بن عمرو وعلى ابن أبي طالب رضي الله عنه، قال العلائي في جامع التحصيل (٢٥٢)، ذكره ابن المديني فيمن لم يلق أحدا من الصحابة.

وسكت عليه البوصيري كما في الإتحاف (٢/ ١٦٤ مختصر).." (٣)

"= يوم الزحف وأكل الربا وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين وهكذا أخرجه الخطيب في الكفاية وخالفه حسن بن موسى عن أيوب بن عتبة فذكر الزنا بدل خصلة من السبع.

أخرجه البرديجي من طريق الصنعاني عن الحسن.

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٣٢٢/١٤

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٣٣٢/١٤

(٣) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٤٢٩/١٤

قلت: على أن أيوب قد رواه موقوفا كما أخرجه ابن جرير في التفسير (٥/ ٣٩)، حدثنا سليمان بن ثابت الخزاز الواسطي أخبرنا سلم بن سلام، أخبرنا أيوب، به بنحو حديث الباب وهذا يدل على سوء حفظ أيوب.

ورواه الجريري عن ابن عمر فقال: إني كنت أكون مع النجدات فذكر نحو الحديث.

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠/ ٤٠٦١).

أخبرنا معمر عن سعيد الجريري، فذكره.

وهذا منقطع بين الجريري وابن عمر رضي الله عنهما يعرف ذلك من اطلع على ترجمة الجريري.

قال المصنف في تخريج أحاديث المختصر (١/ ٣٤٥) رجال هذا الإسناد رجال الصحيح لكن الجريري لم يلق ابن عمر فإن كان حمله عن ثقة فهي متابعة قوية لرواية طيسلة وللحديث شاهد في المرفوع عن عبيد بن عمير رضي الله عنه بذكر الكبائر.

أخرجه ابن جرير في التفسير (٥/ ٣٩).

والطبراني في الكبير (١٧/ ٤٨).

كلاهما عن أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبيد بن عمير، عن أبيه به.

قلت: رواه حرب بن شداد عن يحيى، عن عبد الحميد بن سنان، عن عبيد بن عمير، عن أبيه به مرفوعا.

وحرب ثقة فروايته مقدمة على أيوب.

أخرجه النسائي في التحريم باب في ذكر الكبائر (٧/ ٨٨)، والطحاوي في المشكل (١/ ٢٨٣). =." [١]

"الحكم عليه:

الحديث بهذا الإسناد فيه أربع علل:

١ - عنعنة هشيم، وهو ثقة كثير التدليس.

٢ - ضعف أبي إسحاق الكوفي.

٣ - أبو حريز: عبد الله بن الحسين وهو صدوق يخطئ.

٤ - أبو جرير لم يلق عبد الله بن سلام.

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٥٧٠/١٤

وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف جدا.

وقول الحافظ -كما في المطالب هنا-: هذا إسناد حسن، ليس بحسن، والله أعلم.." (١)

"= قلت: هذا إسناد حسن، رواته ثقات، ما عدا خالد بن سلمة القرشي، وهو صدوق، رمي بالإرجاء والنصب، كما في التقريب (ص ١٨٨: ١٦٤١).

فالخلاصة: إن أثر الباب ضعيف بإسناد مسدد، ولكنه بهذا الطريق يرتقي إلى الحسن لغيره، وهو موقف على خالد بن الوليد.

وله شواهد مرفوعة في أخذ الجزية من المجوس، ومنها:

١ - حديث بجالة بن عبدة، قال: كنت كاتبا لجزء بن معاوية، عم الأحنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أخذها من مجوس هجر.

أخرجه البخاري في صحيحه، كما في الفتح (٦/ ٢٩٧: ٣١٥٦)، كتاب الجزية والموادعة، والإمام أحمد في المسند (١/ ١٩٠)، وأبو عبيد في الأموال (ح ٧٧)، وأبو داود في السنن (٣/ ١٦٨)، والترمذي (٤/ ١٤٧)، وابن زنجويه في الأموال (١/ ١٣٧: ١٢٣)، كلهم من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن بجالة بن عبدة، به.

٢ - حديث عبد الرحمن بن عوف، قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم-:يقول: "سنوا بهم سنة أهل الكتاب".

أخرجه مالك في الموطأ- رواية أبي مصعب الزهري (١/ ٢٨٩: ٧٤٢)، ومن طريقه، الإمام الشافعي في المسند (ح ٢٠٩)، وأبو عبيد في الأموال (ح ٧٨)، وابن زنجويه في كتاب الأموال (١/ ١٣٦: ١٢٢)، كلهم من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه، إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكر المجوس، فقال: ما أدري كيف أصنع في أمرهم؟ فقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ... فذكره.

قال ابن عبد البرقي التمهيد (٢/ ١١٤): "هذا حديث منقطع، لأن محمد بن علي، لم يلق عمر ولا عبد الرحمن بن عوف. رواه أبو علي الحنفي عن مالك، فقال =." (٢)

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٥٦٣/١٧

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٢٨/١٨

"= فيه: عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده، وهو مع هذا أيضا منقطع، لأن علي بن حسين لم يلق عمر ولا عبد الرحمن بن عوف". اهـ.

قلت: يشهد له حديث بجالة بن عبدة المتقدم آنفا وهو حديث صحيح، وعليه فإنه يرتقي إلى الحسن لغيره.

وجملة القول: إن قصة خالد بن الوليد، بإرسال الكتاب إلى أهل فارس ضعيفة بإسناد الباب، ولكن روي هذا الأثر من طريق أخرى عن عامر الشعبي، عن خالد بن الوليد، به، وهو حسن لذاته، وعليه، فإن الأثر يرتقي إلى الحسن لغيره، ولكن أخذ الجزية من المجوس ورد مرفوعا من طرق أخرى صحيحة كما تقدم ذكرها.." (١)

"٤٣٧٣ - درجته:

الأثر بهذا الإسناد ضعيف، رواته ثقات، لكن رواية الزهري عن كثير بن أفلح من قبيل الإرسال الخفي، وقد نقل الذهبي في تاريخ الإسلام (٦١ - ٨٠) ص (٢٢٠) عن النسائي قوله: روى عنه الزهري مرسلا لم يلحقه، فإن كثيرا أصيب يوم الحرة. اهـ. وقال أيضا في الكاشف (٣/ ٣): وعنه الزهري مرسلا.

قلت: وعلى ذلك فإنه إرسال خفي على التعريف الراجح فيه، إذ أنه عاصره **ولم يلقه**، حيث ولد الزهري سنة (٥٠ هـ)، وتوفي كثير سنة (٦٣ هـ) كما تقدم، وهو نوع من الانقطاع، وقال الحافظ ابن حجر عقب ذكره هنا: هذا إسناد حسن.

قلت: إن كان يقصد الحسن لذاته فلا، وإن كان يقصد الحسن لغيره، فنعم.

وذكره البوصيري في الإتحاف (٣/ ١٠٨ ل)، وقال: رواه إسحاق بإسناد حسن. =." (٢)

"٤٥٧٧ - وقال أبو يعلى: حدثنا عبد الصمد (١)، ثنا أبو شهاب، ثنا الأعمش، عن يزيد الرقاشي قال، قال أنس رضي الله عنه: قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "أقرع باب الجنة، فيفتح باب من ذهب، وحلقه من فضة (٢)، فيستقبلني النور الأكبر فأخر ساجدا، فألقى من الثناء على الله عز وجل ما لم يلق أحد (٣) قبلي، فيقال: ارفع رأسك، وسل تعطه، وقيل يسمع، واشفع تشفع، فأقول: أمتي، فيقال: لك من في قلبه مثقال شعيرة" إلى أن قال: "خردلة، إلى أن قال: "من قال لا إله إلا الله".

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٢٩/١٨

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٥٠/١٨

(١) هكذا في جميع النسخ والمقصد العلي، وفي مسند أبي يعلى المطبوع: "حدثنا عبد الغفار بن عبد الله ".

(٢) هكذا في الأصل وفي (ع)، وفي (س): "من ذهب".

(٣) في (س) و (ع): بالنصب: "أحدا".." [١]

"= رجال مسلم. وقد روى له البخاري مقرونا، مما يعني أنه إذا وافق الثقات فحديثه صحيح، ولذا قال البوصيري (مصباح الزجاجة ٣/ ١٠٨): إسناده صحيح، ورجاله ثقات. كما أن الألباني صححه (صحيح ابن ماجه ٢/ ٢٤٨: ٢٧٥٤).

ولهذا الحديث متابع، أخرجه أحمد (٢/ ٣٦٣) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسين، عن أبي هريرة رضي الله عنه بمعناه.

وهذا إسناد حسن، لولا عنعنة الحسن رحمه الله وهو البصري، وهو يرسل ويدلس. وقد صرح جمع كبير من الأئمة أنه لم يسمع من أبي هريرة، منهم أحمد، وابن المديني، وأيوب، وأبو زرعة، وأبو حاتم، بل صرح بهز بن حكيم ويونس بن عبيد الراوي عنه هنا، وابن معين بأنه لم يلق أبا هريرة. المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٣٤) وما بعدها. فيبقى الإسناد منقطعا.." [٢]

"= وهذا إسناد ورجاله ثقات، إلا إسماعيل بن زكريا، فإنه صدوق يخطىء قليلا. (انظر: التقريب ص ١٠٧)، فمثله حديثه حسن في المتابعات والشواهد.

٣ - قيس بن السكن، قال: إن عليا وعبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان وأبا هريرة لا يرون من مس الذكر وضوءا، وقالوا: لا بأس به. أخرجه عبد الرزاق (١/ ١٢٠: ٤٣٦، الإحالة السابقة) عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن قيس، به.

وهذا إسناد رجاله ثقات.

وأما عنعنة الأعمش فهو ممن احتمل الأئمة تدليسه.

٤ - إبراهيم النخعي مرسلا عن حذيفة، بنحوه.

أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ١٦٥ في الإحالة السابقة).

٥ - الحسن مرسلا: بنحو أثر قيس بن السكن السابق: أخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ٢٨٣: ٩٢١٨).

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٥٩٢/١٨

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ١٤١/٢

قال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٤٤): رجاله ثقات من رجال الصحيح إلا أن الحسن مدلس، ولم يصرح بالسماع.

قلت: بل جزما لم يلق من ذكره في هذا الأثر. (انظر: المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٣، وما بعدها).

وعزاه في الكنز (٩/ ٥٠٧: ٢٧١٨٠)، إلى سعيد بن منصور في سننه.." [١]

"طرقه وشواهده كما قال العقيلي -في كلامه على حديث عامر بن ربيعة-: وأما حديث عامربن ربيعة، فليس يروى من وجه يثبت متنه. اهـ. (الضعفاء الكبير ١/ ٣١)، وكما قال البيهقي -تقدم ذكر كلامه في التخريج-.

ومن شواهده:

١ - عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه، قال: (كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر في ليلة مظلمة، فلم ندر أين القبلة، فصلى كل رجل منا على حياله، فلما أصبحنا ذكرنا ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم -، فنزل: ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ [سورة البقرة: آية ١١٥].

رواه الترمذي (٢/ ١٧٦: ٣٤٥)، واللفظ له؛ وابن ماجه (١/ ٣٢٦: ١٠٢٠)؛ والطيالسي (ص ١٥٦: ١١٤٥)؛ وابن جرير في تفسيره (٢/ ٥٣١: ١٨٤١)؛ (ص ٥٣٢: ١٨٤٣)؛ والدارقطني (١/ ٢٧٢)؛ وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٧٩)؛ والبيهقي (٢/ ١١)، من طريق أشعث بن سعيد أبي الربيع السمان -زاد الطيالسي، ومن طريقه البيهقي: وعمر بن قيس- كلاهما عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عنه، به.

قال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بذاك، لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان. وأشعث بن سعيد أبو الربيع السمان يضعف في الحديث. اهـ.

قلت: عاصم بن عبيد الله بن عاصم. بن عمر بن الخطاب، ضعيف لسوء حفظه. انظر: الميزان (٢/ ٣٥٣)؛ التقريب (ص ٢٨٥).

وأشعث بن سعيد أبو الربيع السمان، متروك. انظر: التقريب (ص ١١٣).

ومتابعه -عند الطيالسي والبيهقي- عمر بن قيس المكي، المعروف بسندل، متروك، ولذلك لم يلق أهل العلم لمتابعته بالا واعتبروها كلا شيء. انظر ترجمته في: الكاشف (٢/ ٢٧٧)؛ التهذيب (٧/ ٤٩٠)؛

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٢/ ٤٠٠

التقريب (ص ٤١٦)، وقد تحرف اسمه في المطبوع من مسند الطيالسي إلى (عمرو)، أي أن الطابع زاد فيه واوا من جعبته، وهذه الواو كفيلة بتحويله من متروك إلى ثقة.=." (١)

"= وقد ذكر الزيلعي في نصب الراية (٤/ ٣٤٠)، أن البزار أخرجه من طريق قتادة عن عمرو بن دينار، به.

ولم يذكر اسم راويه عن قتادة، والظاهر أنه سعيد بن بشير -كما هنا- لأن ابن حزم رواه من طريق البزار.

لذا فالحديث ضعيف.

١٠ - عن حكيم بن حزام رضي الله عنه، أنه قال: (نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، أن يستقاد في المسجد، وأن تنشد فيه الأشعار، وأن تقام فيه الحدود).

رواه أبو داود (٤/ ٦٢٩: ٤٤٩٠)، والدارقطني (٣/ ٨٥)، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص ٤٨٤: ٦٤٩)، وقد تحرف (الشعيثي) في المطبوع إلى (الشعبي)، والحاكم (٤/ ٣٧٨)، والبيهقي (٨/ ٣٢٨: ١٠/ ١٠٣)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ٤٠٣: ٦٧٥)، والمزي في تهذيب الكمال (٩/ ٣٥٤)، من طرق عن محمد بن عبد الله الشعيثي، عن زفر بن وثيمة، به.

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال الدارقطني: محمد بن سهل متروك، وقال مرة، يضع الحديث. اهـ.

قلت: ليس محمد بن سهل عند أحد ممن ذكرت إلا ابن الجوزي، وهذا يدل على عدم تثبته -رحمه الله-، حيث غفل عن باقي طرق الحديث، وكان الأولى أن يعله بزفر بن وثيمة بن مالك بن الحدثان، لأن مدار الحديث عليه، ولم يتابعه إلا من هو دونه.

وزفر هذا قال فيه الحافظ. (التقريب ص ٢١٥): مقبول. اهـ.

ولم يرو عنه غير محمد بن عبد الله الشعيثي، لكن وثقه ابن معين، ودحيم، وزاد: لم يلق حكيم بن حزام.

وقال ابن القطان: علته -يعني الحديث- الجهل بحال زفر، تفرد عنه محمد بن عبد الله الشعيثي. اهـ. الميزان (٢/ ٧١)، التهذيب (٣/ ٣٢٨).=." (٢)

"= وحسنه الألباني في الإرواء (٧/ ٣٦١: ٢٣٢٧).

وعندي أن تحسينه بعيد، لما ذكرت من الكلام في زفر بن وثيمة، ولقول دحيم بأنه لم يلق حكيم بن حزام،

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٣/٣٤٥

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٣/٥١١

فهو منقطع.

١١ - وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، نهى عن إقامة الحد في المساجد.

رواه ابن ماجه (١/ ٨٦٧: ٢٦٠٠)، من طريق ابن لهيعة، عن محمد بن عجلان، أنه سمع عمرو بن شعيب، به.

وابن لهيعة، مدلس -وقد عنعن-، لين الحديث، واختلط بآخره.

١٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: (لا تقام الحدود في المساجد).

رواه ابن أبي شيبة غير، مصنفه (١٠/ ٤٣: ٨٦٩٧)، من طريق وكيع، عن مبارك، عن ظبيان بن صبيح، به.

قال ابن حزم في المحلى (١١/ ١٢٣): ظبيان، مجهول. اهـ.

وقال الذهبي في الميزان (٢/ ٣٤٨): لا يدرى من ذا. اهـ.

وذكره البخاري في التاريخ (٤/ ٣٦٨)، وابن حبان في الثقات (٤/ ٤٠٠)، وهو مجهول كما قال ابن حزم والذهبي رحمهما الله تعالى.

١٣ - وعن عمر رضي الله عنه، أنه كان يجمر المسجد في كل جمعة.

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٣٦٣)، من طريق وكيع، قال: نا العمري، عن نافع، عن ابن عمر، به.

والعمري: هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، وهو صدوق سيىء الحفظ، يزيد في الأسانيد كثيرا.

وعلى هذا فالأثر بهذا الإسناد ضعيف.

١٤ - وعن طارق بن شهاب قال: أتي عمر برجل في شيء، فقال: أخرجاه من المسجد، فاضرباه.=." (١)

"الحكم عليه:

الحديث بهذا الإسناد منقطع في موضعين كما قال الحافظ رحمه الله فإن فيه رجلا لم يسم، والحسن البصري لم يلق عبادة بن الصامت رضي الله عنه. لذا فالحديث ضعيف جدا.=." (٢)

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٥١٣/٣

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٧٦١/٣

"الحكم عليه:

الحديث بهذا الإسناد فيه ثلاث علل:

١ - عطاف بن خالد، وهو صدوق ربما وهم.

٢ - إسماعيل بن رافع، وهو ضعيف جدا.

٣ - لم أجد من ذكر لإسماعيل بن رافع رواية عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم، وكل من ذكر في شيوخه هم من التابعين، وقال ابن حجر: من السابعة. اهـ.

وهم عنده من لم يلق أحدا من الصحابة. لكن ابن سعد ذكره في الطبقة الخامسة من تابعي أهل المدينة. وسنه محتملة والله أعلم.

والحديث ضعيف جدا -لما تقدم ذكره-.

وللألفاظ الواردة فيه شواهد صحيحة كثيرة، عدا قوله: (أرأيتك إن صليت الليل كله؟ ... الحديث) فإنه مخالف لسنته العملية والقولية، فإنه -صلى الله عليه وسلم- كان يصلي وينام، وقد نهى من أراد أن يقوم فلا ينام، وبين أن ذلك مخالف لسنته.

فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال لي رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "ألم أخبر أنك تصوم النهار، وتقوم الليل؟ "، فقلت: بلى يا رسول الله. قال: (فلا تفعل، صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقا، وإن لعينك عليك حقا، وإن لزوجك عليك حقا، وإن لزورك عليك حقا ... " الحديث. رواه البخاري (٤/ ٢١٧: ١٩٧٥)؛ ومسلم (٢/ ٣١٢، ٣١٥: ١١٥٩).

وعن أنس رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي -صلى الله عليه وسلم-، يسألون عن عبادة النبي -صلى الله عليه وسلم-، فلما أخبروا، كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي -صلى الله عليه وسلم-؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فأنا أصلي=." (١)

"الحكم عليه:

الحديث بهذا الإسناد فيه علتان:

١ - حجاج بن فروخ، وهو ضعيف جدا.

٢ - الانقطاع بين العوام بن حوشب، وعبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه، فقد قال أحمد لم يلق ابن

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٨٣٧/٣

أبي أوفى.

فالحديث بهذا الإسناد ضعيف جدا.=." (١)

"٤٥٢ - تخريجه:

لم أجده في المطبوع ولا المخطوط من مسند أبي يعلى. فالظاهر أنه من الرواية المطولة. وقد ذكره البوصيري (الإتحاف ١/ ١٦٥ أ)، كتاب الإمامة، باب فيمن يلي الإمام ومتى يقوم الإمام، وعزاه لأبي يعلى، وعنده زيادة: (اللإمام) بعد قوله: (يكره).

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ٤٠٥)، كتاب الصلوات، في الإمام متى يكبر، إذا قال المؤذن: قد قامت الصلاة.

قال: حدثنا عبد الأعلى، عن هشام، عن الحسن: كره أن يقوم الإمام حتى يقول المؤذن: قد قامت الصلاة. وكره أن يكبر حتى يفرغ المؤذن من إقامته.

وعبد الأعلي بن عبد الأعلى البصري السامي ثقة. التقريب (ص ٣٣١).

وهشام بن حسان، ثقة، إلا أن في روايته عن الحسين مقالا، فقد قيل: إنه **لم يلقه**. (التقريب ص ٥٧٢، التهذيب ١١/ ٣٤)، وهو مدلس من الثالثة، وقد عنعن.

(مراتب المدلسين ص ١١٤).." (٢)

"٥٤٦ - وقال أبو يعلى: حدثنا زهير، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا (١) يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان (٢): أخبره (٣) [أن عمه واسع بن حبان] (٤) كان قائما يصلي في المسجد، و"ابن" (٥) عمر رضي الله عنهما مسندا ظهره إلى قبلة المسجد، فلما انصرف واسع (٦)، (٧) انصرف عن يساره إلى ابن عمر رضي الله عنهما، فجلس إليه: فقال له ابن عمر (٨) رضي الله عنهما: ما يمنعك (٩) أن تنصرف عن يمينك؟ قال (١٠): لأني رأيتك فانصرفت إليك، قال: فقال ابن عمر رضي الله عنهما: "إنك قد أحسنت!، إن ناسا يقولون: إذا كنت تصلي فانصرفت:

فانصرف عن يمينك، قال ابن عمر -رضي الله عنهما-: "إذا كنت تصلي فانصرفت، فانصرف إن شئت عن يمينك، وإن شئت عن يسارك" (١١).

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٨٤٨/٣

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٨٥٠/٣

(١) في (مح) و (حس) و (سد): "أنا"، وفي (عم): "أنبأنا"، وفي مسند أبي يعلى: "أخبرنا"، وهو ما أثبته هنا.

(٢) في (مح) و (حس): "حيان" بالياء التحتية المثناة، والصواب: "حبان" بالباء الموحدة كما سيأتي في ترجمته.

(٣) في (عم) و (حس) و (سد) ومسند أبي بعلى: "أخبره" بزيادة الهاء، وهي غير مرجودة في (مح).

(٤) ما بين المعكوفتين زيادة من مسند أبي يعلى، وهي ضرورية، والطبقة تقتضيها، فإن محمدا من الرابعة، على ما قرره الحافظ وعليه فلم يلق ابن عمر، وإنما أخذ عن عمه واسع: عنه، وليست هي في شيء من نسخ المطالب (الأربع).

(٥) زيادة: "وابن" في مسند أبي يعلى و (عم) و (سد)، بخلاف (مح) و (حس)، وسيأتي من السياق أيضا ما يوضح أن الصواب هو كونه "ابن عمر".

(٦) في النسخ الأربع "واتبع"، والصواب: "واسع"، وهو كذا في مسند أبي يعلى ومنه أثبته، والسياق أيضا يقتضيه.

(٧) في (سد): "وانصرف" بزيادة واو.

(٨) في (سد): زيادة "ابن الخطاب".

(٩) في (سد): "ما منعك" بصيغة الماضي.

(١٠) في (سد): "لا أني"، وفي مسند أبي يعلى:"لا، إلا أني ... ".

(١١) في النص طول وفيه بعض الزيادات عند أبي يعلى.." [١]

"٧٣٤ - الحكم عليه:

الإسناد ضعيف من حيث:

١ - ضعف حميد العقيلي، فقد ضعفه الدارقطني والذهبي. انظر: الميزان (١/ ٦١٤)

٢ - الضحاك لم يلق ابن عباس، فهو يروي عنه مرسلا. انظر: التهذيب (٤/ ٤٥٣)

٣ - مروان مدلس من المرتبة الثالثة الذين لا يقبل حديثهم إلا مصرحا بالسماع. وقد عنعن هنا.

ولذلك قال الحافظ ابن حجر هنا في المطالب: هذا موقوف ضعيف.." [٢]

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٤/٢٦٦

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٥/٩٤

"٧٧٢ - الحكم عليه:

هذا إسناد ضعيف فيه ثلاث علل:

١ - ضعف فرج بن فضالة.

٢ - اختلاط العلاء، ولم يعرف هل حدث عنه فرج قبل الاختلاط أو بعده.

٣ - الانقطاع بين مكحول ومعاذ، فإنه **لم يلقه**، قال أبو مسهر: لم يسمع مكحول عن أحد من الصحابة إلا أنسا. -نقلا عن المراسيل لابن أبي حاتم (٢١١) -.

وأرده البوصيري في الإتحاف (١/ ١١٢: أمختصر)، وقال: رواه أبو يعلى بسند فيه فرج بن فضالة وهو ضعيف، وهو منقطع أيضا بين مكحول ومعاذ بن جبل.." (١)

"٧٨٥ - الحكم عليه:

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن أبا أسامة لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال موسى بن هارون -كما في تهذيب التهذيب (٦/ ٢٩٨) - روى أبو أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وكان ذلك وهما منه، هو **لم يلق** ابن جابر، وإنما لقى ابن تميم فظن أنه ابن جابر، وابن جابر ثقة وابن تميم ضعيف -كما في التقريب (٣٥٣: ٤٠٤٠) -.وانظر: مزيد تفصيل وبيان لرواية أبي أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر. التهذيب (٦/ ٢٩٦).." (٢)

"تخريجه:

لم أجده هكذا مرسلا، وإنما ورد من طريق سالم بن أبي الجعد، عن أبي هريرة مرفوعا به.

أخرجه النسائي (٥/ ٧٤)، وابن ماجه (١/ ٥٨٩: ١٨٣٩)، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٠٧)، وابن الجارود (ص ١٣٢)، وابن حبان في صحيحه (٥/ ١٢٣ الإحسان)، والطحاوي في شرح الآثار (٢/ ١٤)، والدارقطني (٢/ ١١٨)، والبيهقي (٧/ ١٤)، وأحمد (٢/ ٣٧٧) كلهم عن أبي بكر بن عياش، أنبأنا أبو حصين، عن سالم به.

وسنده ظاهره الصحة، إلا أنه أعله صاحب التنقيح -كما في نصب الراية (٢/ ٣٩٩) - فقال: رواته ثقات، إلا أن أحمد بن حنبل قال: سالم بن أبي الجعد لم يسمع من أبي هريرة.

وأقره الزيلعي. وتعقعه الألباني في إرواء الغيل (٣/ ٣٨٣)، فقال: [وقول أحمد هذا لم يذكر في ترجمة سالم

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ١٩١/٥

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٢٢٨/٥

من التهذيب - (٣/ ٤٣٢) - وقد جاء فيه نقول كثيرة عن الأئمة، تبين أسماء الصحابة الذين لم يلقهم سالم، أو لم يسمع منهم، وليس فيهم أبو هريرة، بل جاء ذكره في جملة الصحابة الذين روى عنهم سالم، ولم يعل بالانقطاع، والله أعلم".

قلت: وكذا لم يذكر فيهم أبو هريرة في المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٧٩).

وجامع التحصيل (ص ٢١٧).=." (١)

"الحكم عليه:

هذا الأثر قال عنه الحافظ هنا: هذا منقطع موقوف. اهـ.

وكذا قال البوصيري. وزاد: القاسم لم يدرك جده. اهـ.

وهذا الكلام قد ذكره البيهقي في سننه (٦/ ٢٥٥).

قال ابن المديني في العلل (٦٣/ ٨١): لم يلق القاسم بن عبد الرحمن من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- غير جابر بن سمرة. اهـ.

وكذا أورده ابن أبي حاتم في المراسيل (ص ١٧٥: ٦٤١).

وقال الترمذي في الجامع (١/ ٢٧٣): لم يسمع من ابن مسعود.

فعلى هذا، فالأثر ضعيف بسبب الانقطاع الذي فيه بين القاسم وابن مسعود.

وأما رواية عبد الرزاق فهي عن معمر وابن جريج بلاغا، وهذا لا يقبل في الاحتجاج به ولا في جعله متابعا لغيره.

ولم أجد له طريقا أخرى عن ابن مسعود رضي الله عنه، والله أعلم.." (٢)

"= وأورده كذلك في المجردة (٢/ ١٩٦/ أ)، وقال: رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لجهالة التابعي.

وذكره الهيثمي في المقصد العلي (٥٩/ أ).

وذكره في المجمع (٣/ ٩٨)، وعزاه للطبراني وذكره في (٤/ ٢٣٠)، وعزاه لأبي يعلى والطبراني.

أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/ ١١٠: ٢٦٧)، من طريق عبد الأعلي بن حماد النرسي، به.

ورواه سعيد بن منصور، كما في أسد الغابة (٤/ ٧)، والإصابة (٢/ ٤٧٢)، والطبراني في الكبير (١٧/

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٥/٦٠٤

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٨/٥١

١١٠: ٢٦٩)، من طريق حفص بن ميسرة، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن عدي الجذامي أنه لقي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في بعض أسفاره فقال: يا رسول الله كانت لي امرأتان فاقتتلتا، فرميت إحداهما فقتلتها، فقال: "اعقلها ولا ترثها"، فكأني أنظر إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على ناقة حمراء جدعاء وهو يقول: "يا أيها الناس تعلموا فإنما الأيدي ثلاثة: فيد الله العليا، ويد المعطي الوسطى، ويد المعطى السفلى، فتعففوا ولو بحزم الحطب"، ثم رفع يديه فقال: "اللهم هل بلغت! ".

ورجال هذه الطريق ثقات إلا أنها مرسلة: قال ابن أبي حاتم في الجرح (٧/ ٢)، عن عدي الجذامي: روى عنه عبد الرحمن بن حرملة مرسل **لم يلقه**، سمعت أبي يقول ذلك. اهـ.

وقال ابن منده في الصحابة (كما في الإصابة): إن حفص بن ميسرة أرسله فقد رواه محمد بن فليح، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عن عدي بن زيد، به.

أخرجه من هذا الوجه الحسن بن سفيان في مسنده (كما في الإصابة).

وأخرجه البيهقي مختصرا (٦/ ٢١٩)، باب لا يرث القاتل، من طريق عبد الله بن وهب، أخبرني حفص بن ميسرة، أن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي =." (١)

"الحكم عليه:

أثر الباب قال عنه البوصيري في الإتحاف: هذا إسناد رجاله ثقات.

قلت: صدق في كلامه، ولكنه منقطع فإن الحسن البصري لم يسمع من علي بن أبي طالب، كما ذكره العلائي عن الترمذي (١٦٣).

ولم ينفرد به الحسن البصري بل تابعه الشعبي، ولكنه أيضا لم يسمع من علي، فقد قال الدارقطني في العلل (٤/ ٩٧): لم يسمع الشعبي من علي إلا حرفا واحدا ما سمع غيره. اهـ.

قال الحافظ في التهذيب (٥/ ٦٠) بعد إيراده لكلام الدارقطني: كأنه عني ما أخرجه البخاري في الرجم عنه عن علي حين رجم المرأة قال: رجمتها بسنة النبي -صلى الله عليه وسلم-.

وأما متابعة الحكم فهي مخالفة لما رواه غيره عن علي، إضافة إلى أن الحكم بن عتيبة **لم يلق** عليا، فقد ولد الحكم سنة خمسين، وكانت وفاة علي بن أبي طالب سنة =." (٢)

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٦٢/٨

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ١١٠/٨

"١٦٦٦ - تخريجه:

الحديث أورده البوصيري في الإتحاف (٣/ ٧٧/ أ)، بسند الحارث.

وهو في بغية الباحث (٣/ ٦٣١: ٤٨٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٠٥).

والإمام أحمد في المسند (٥/ ٢٢٨).

كلاهما عن ابن نمير، حدثنا الأعمش قال: سمعت أبا ظبيان يحدث عن رجل من الأنصار عن معاذ، به.

وأخرجه الإمام أحمد (٥/ ٢٢٧)، عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن معاذ، به. هكذا بحذف المبهم بين أبي ظبيان ومعاذ.

وقد ذكر الحافظ في التهذيب (٢/ ٣٢٧) أن أبا ظبيان لم يلق معاذا ولا أدركه.

ثم إني رأيت الحديث عن القاسم الشيباني، عن ابن أبي أوفى قال: لما قدم معاذ ... -الحديث سيأتي لفظه- فانقدح في ذهني أن عبد الله بن أبي أوفى لعله هو الرجل الأنصاري المبهم في الرواية الأولى، وذلك لأن لقاء أبي ظبيان به ممكن جدا، فكلاهما كان بالكوفة، ثم بعد ذلك راجعت تقريب التهذيب، وتعجيل =." (١)

"الحكم عليه:

إسناد الحارث رجاله ثقات، إلا أنه منقطع، اذ أن يحيى بن جابر الطائي لم يلق المقدام. وانظر جامع التحصيل (٢٩٧).

وعليه، فالإسناد ضعيف، وقد ضعف الألباني إسناد الطبراني في ضعيف الجامع (١٧٦٣).

ولكن له شواهد كثيرة، فمنها:

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "استوصوا بالنساء خيرا فإنهن خلقن من ضلع، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيرا".

أخرجه البخاري (٩/ ٢٥٣: ٥١٨٦)، كتاب النكاح، باب الوصية بالنساء.

ومسلم (٢/ ١٠٩١: ٦٠)، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء. =." (٢)

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٨/٣٣٩

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٨/٣٦١

"الحكم عليه:

هذا الإسناد رجاله ثقات، إلا أن أبا أسامة لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال موسى بن هارون، كما في التهذيب (٦/ ٢٩٨): روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وكان ذلك وهما منه، هو لم يلق ابن جابر، وإنما لقي ابن تميم فظن أنه ابن جابر، وابن جابر ثقة، وابن تميم ضعيف، كما في التقريب (٣٥٣).

وعليه، فالحديث ضعيف -بهذا الإسناد-، ولكن له شواهد ستأتي إن شاء الله تعالى، في الأحاديث الآتية.." (١)

"= ورواه ابن المنذر أيضا في الأوسط ، كتاب حد السرقة، ذكر تلقين السارق ما يزال به عنه القطع (٤/ ١٩٧/ أ) عن علي بن عبد العزيز عن حجاج عن حماد عن عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود قال: "ادرؤوا الحدود ما استطعتم".

وحماد هو ابن سلمة، ثقة تغير بأخرة، وقد خالف في هذه الرواية الثوري وشعبة، حيث ذكر زر بن حبيش بدل أبي وائل، ورواية الثوري وشعبة أولى.

قال البيهقي: "وأصح ما فيه -يعني هذا الباب- حديث الثوري عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قوله: (ادرؤوا الحدود بالشبهات، ادفعوا القتل عن المسلمين ما استطعتم) ". ينظر: (كشف الخفاء ١/ ٧١، التلخيص الحبير ٤/ ٥٦).

وكذا قال الذهبي. ينظر: (فيض القدير ١/ ٢٢٧).

وأخرجه عبد الرزاق (٧/ ٤٠٢: ١٣٦٤٠) عن الثوري ومعمر عن عبد الرحمن عن القاسم بن عبد الرحمن، قال: "قال ابن مسعود .. فذكره بنحوه".

ومن طريقه الطبراني في الكبير (٩/ ٣٤١: ٩٦٩٥).

وإسناده منقطع، القاسم بن عبد الرحمن لم يلق ابن مسعود، وهو جده. ينظر: (التهذيب ٨/ ٣٢١، وجامع التحصيل ٢٤٣).

ورواه الطبراني أيضا (٩/ ١٩٢: ٨٩٤٧) من طريق أبي نعيم عن المسعودي عن القاسم، قال: "قال ابن مسعود، فذكره بنحوه".

قال الهيثمي في المجمع (٦/ ٢٥١): "رواه الطبراني من رواية أبي نعيم عن المسعودي، وقد سمع منه قبل

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٨/٤٧٧

اختلاطه، ولكن القاسم لم يسمع من جده ابن مسعود ورواه البيهقي (٦/ ٢٣٨) من طريق إبراهيم النخعي عن ابن مسعود مطولا بنحوه، وقال: "منقطع وموقوف".

وابن أبي شيبة (٩/ ٥٦٦: ٨٥٤٣) والدارقطني (٣/ ٨٤) والبيهقي (٨/ ٢٣٨)، كلهم من طريق إسحاق بن أبي فروة عن عمرو بن شعيب عن أبيه أن معاذا وعبد الله وعقبة بن عامر رضي الله عنهم، قالوا: "إذا اشتبه الحد، فادرؤوه". =." [1]

"الحكم عليه:

رجال إسناد إسحاق كلهم ثقات، غير أنه منقطع ، لأن أبا زرعة لم يلق عمر، وحديثه عنه مرسل، كما نص عليه الحافظ في التهذيب (١٢/ ٩٩)، لكنه يتقوى بما ذكرناه من الشواهد.." [2]

"الحكم عليه:

إسناد ابن أبي عمر فيه انقطاع ، لأن يونس بن خباب لم يلق أبا هريرة، وإنما سمع مجاهدا. هذا مع مخالفته لرواية الثقات ، وحتى لو سلم من الانقطاع، فيونس رافضي جلد يشتم الصحابة، وهو متهم بالكذب، فالإسناد إذا واه بمرة.

لكن الحديث قد صح من طريق آخر عند ابن حبان في صحيحه ، والبيهقي وابن عساكر من طريق مجاهد عن أبي هريرة، كما هو في التخريج.

ورجال إسنادهم ثقات معروفون، وما قيل: من أن مجاهدا لم يسمع من أبي هريرة، فالصحيح ثبوت سماعه منه، كما في سنن أبي داود (٤/ ٣٨٨: ٤١٥٨) والبيهقي (٧/ ٢٧٠)، كما قرر غير واحد من الأئمة كأبي حاتم الرازي وغيره.

فالحديث إذا صحيح من غير طريق ابن أبي عمر العدني.." [3]

"الحكم عليه:

إسناد الحارث ضعيف جدا، فيه داود بن المحبر متهم بالوضع، وعباد بن كثير متروك، وفيه انقطاع بين ،

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٥٦/٩

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٢٥٨/٩

(٣) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٢٦٠/٩

لأن الشقري لم يلق سلمان الفارسي قطعا، فالأول توفي بعد المائة، والثاني وهو سلمان رضي الله عنه، مات سنة (٣٤ هـ)، فبينهما مفاوز.." (١)

"الحكم عليه:

إسناد الحارث رجاله كلهم ثقات، مسلسل بالشاميين والقضاة، ثلاثة منهم من حمص وتولوا القضاء فيها.

وإسناده منقطع؛ لأن يحيى بن جابر لم يلق أبا الدرداء، فالأول توفي سنة ١٢٦هـ، والثاني توفي سنة ٣٢ هـ. ونص المزي كما سبق في ترجمة يحيى أنه أرسل عن جماعة من الصحابة.

لكن هذا الانقطاع اليسير ينجبر بمجيء الحديث من طريق آخر عن أبي الدرداء عند أحمد والبيهقي. =." (٢)

"الحكم عليه:

رجال إسناد الحارث ثقات، لكنه منقطع ، لأن الحارث لم يرو عن زائدة ولم يلقه، فالأول ولد سنة (١٨٦ هـ)، والثاني توفي سنة (١٦٠ هـ)، فبينهما ٢٦ سنة.

وهكذا هو في بغية الباحث، ولعل هناك سقطا في السند ، لأن صيغة السماع صريحة، وهي (حدثنا).

وهو مع هذا مرسل ، لأن أبا عبيدة لم يلق النبي -صلى الله عليه وسلم-، ومتنه صحيح ثابت جاء من طريق كعب بن مرة وأبي نجيح السلمي، وتقدم ذكره في التخريج.." (٣)

"الحكم عليه:

إسناد حديث الباب رجاله ثقات، والمسعودي صدوق اختلط قبل موته، لكن أبا نعيم -وهو أحد الرواة عنه كما في التخريج- ممن سمع منه قبل الاختلاط، لكنه منقطع.

والانقطاع بين القاسم وبين جده ابن مسعود، فإنه لم يسمع منه ولم يلقه أصلا كما في جامع التحصيل (ص ٢٥٢).." (٤)

"، عن فليح، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: «نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن نتوضأ بالماء المشمس، أو نغتسل به وقال: إنه يورث البرص» قال الدارقطني: عمرو بن محمد منكر

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٣٢٨/٩

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٣٤٧/٩

(٣) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٣٩١/٩

(٤) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٥١٦/٩

الحديث، ولا يصح عن الزهري، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث.
(تنبيه) : وقع لمحمد بن معن الدمشقي في كلامه عن المذهب، عزو هذا الحديث عن عائشة إلى سنن أبي داود والترمذي، وهو غلط قبيح.
٦ - (٦) - حديث ابن عباس: «من اغتسل بالمشمس، فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه» رويناه في الجزء الخامس من مشيخة قاضي المرستان، من طريق عمر بن صبح، وعن مقاتل عن الضحاك عنه بهذا، وزاد: «ومن احتجم يوم الأربعاء أو السبت فأصابه داء، فلا يلومن إلا نفسه، ومن بات في مستنقع موضع وضوئه فأصابه وسواس، فلا يلومن إلا نفسه، ومن تعرى في غير كن فخسف به، فلا يلومن إلا نفسه، ومن نام وفي يده غمر الطعام فأصابه لمم فلا يلومن إلا نفسه، ومن نام بعد العصر، فاختلس عقله فلا يلومن إلا نفسه، ومن شك في صلاته فأصابه زحير، فلا يلومن إلا نفسه» وعمر بن صبح كذاب، والضحاك لم يلق ابن عباس.
وفي الباب عن أنس: رواه العقيلي بلفظ: «لا تغتسلوا بالماء الذي يسخن في الشمس، فإنه يعدي من البرص» وفيه سوادة الكوفي، وهو مجهول، ورواه الدارقطني في الأفراد من حديث زكريا بن حكيم، عن الشعبي، عن أنس،." (١)
"ذا الفقار، وكانت له قبيعة من فضة. . .» الحديث.
وفي الترمذي من حديث طالب بن حجير، ثنا هود بن عبد الله بن سعد، عن جده مزيدة، قال: «دخل النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم الفتح، وعلى سيفه ذهب وفضة. قال طالب: فسألت عن الفضة، فقال: كانت قبيعة سيفه فضة» . قال الترمذي: حسن غريب.
(تنبيه) القبيعة هي التي تكون على رأس قائم السيف وطرف مقبضه من فضة أو حديد وقيل ما تحت شاربي السيف مما يكون فوق الغمد وقيل هي التي فوق المقبض، والله أعلم.
٥١ - (١٣) - حديث: «أنه - صلى الله عليه وسلم - قال في الذهب والحرير: هذان حرامان على ذكور أمتي» الترمذي والنسائي وأحمد والطبراني «حرم لباس الذهب والحرير على ذكور أمتي وأحل لإناثهم» ، لفظ الترمذي وصححه، وهو عنده من طريق سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري، وقد قال أبو حاتم: إنه لم يلقه، وقال الدارقطني في العلل: يرويه عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن أبي موسى، ويرويه نافع، عن سعيد بن أبي هند، واختلف على نافع، فرواه أيوب وعبيد الله بن عمر، عن نافع، عن

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٢٥/١

سعيد مثله، ورواه عبد الله العمري، عن نافع، عن سعيد، عن رجل، عن أبي موسى، ويؤيد هذا أن أسامة بن زيد، روى عن سعيد، عن أبي مرة مولى عقيل، عن أبي موسى حديثا في النهي عن اللعب بالنرد، قال: وسعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى.

قلت: رواية أيوب عند عبد الرزاق، عن معمر عنه. وقال ابن حبان في صحيحه: حديث سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى معلول لا يصح.." (١)

"سياق طرقه بما اجتمع لي في الأطراف التي جمعتها لكتبهم، وبسط الدارقطني في علله، الكلام عليه في نحو من كراسين، وأما الطعن في مروان، فقد قال ابن حزم: لا نعلم لمروان شيئا يجرح به قبل خروجه على ابن الزبير، وعروة لم يلقه إلا قبل خروجه على أخيه.

(تنبيه) نقل بعض المخالفين عن يحيى بن معين أنه قال: ثلاثة أحاديث لا تصح: حديث: مس الذكر "، و " لا نكاح إلا بولي " و "كل مسكر حرام " ولا يعرف هذا عن ابن معين. وقد قال ابن الجوزي: إن هذا لا يثبت عن ابن معين، وقد كان من مذهبه انتقاض الوضوء بمسه، وقد روى الميموني عن يحيى بن معين أنه قال: إنما يطعن في حديث بسرة، من لا يذهب إليه وفي سؤالات مضر بن محمد له، قلت ليحيى: أي شيء صح في مس الذكر؟ قال: حديث مالك عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة، فإنه يقول فيه: سمعت؛ ولولا هذا لقلت: لا يصح فيه شيء، فهذا يدل بتقدير ثبوت الحكاية المتقدمة عنه على أنه رجع عن ذلك، وأثبت صحته بهذه الطريقة خاصة.

(تنبيه آخر) طعن الطحاوي في رواية هشام بن عروة، عن أبيه لهذا الحديث، بأن هشاما لم يسمعه من أبيه، إنما أخذه عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وكذا قال النسائي: إن هشاما لم يسمع هذا من أبيه. وقال الطبراني في الكبير: حدثنا علي بن عبد العزيز. حدثنا حجاج، حدثنا همام، عن هشام، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو، عن عروة، وهذه الرواية لا تدل على أن هشاما لم يسمعه من أبيه، بل فيها أنه أدخل بينه وبينه واسطة، والدليل على أنه سمعه من أبيه أيضا، ما رواه الطبراني أيضا، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثني أبي، حدثنا يحيى بن سعيد؛ قال: قال شعبة: لم يسمع هشام حديث أبيه في مس الذكر، قال يحيى: فسألت هشاما؛ فقال: أخبرني أبي. ورواه الحاكم من طريق عمرو بن علي، حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام، حدثني أبي، وكذا هو في." (٢)

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٨٦/١

(٢) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٢١٥/١

"ما سوى ذلك» قال ابن الجوزي بعد أن حكاه في التحقيق: هذا الحديث لا أصل له، ولا يعرف من رواه، والصحيح عن ابن عباس خلافه، وعن ابن الزبير نحوه، قال ابن الجوزي: لا أصل له، ولا يعرف من رواه، والصحيح عن ابن الزبير خلافه، وقال ابن الجوزي: وما أبلد من يحتج بهذه الأحاديث ليعارض بها الأحاديث الثابتة.

٣٣٠ - (١) - حديث أبي حميد الساعدي في صفة صلاة النبي - صلى الله عليه وسلم - أبو داود والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان، من حديث عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن عطاء: سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، منهم أبو قتادة، «قال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. قالوا: فلم؟ فوالله ما كنت بأكثرنا له تبعة، ولا أقدمنا له صحبة قال: بلى، قالوا: فاعرض قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا قام للصلاة يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يكبر حتى يقر كل عظم موضعه. . .» الحديث بطوله، وأعله الطحاوي بأن محمد بن عمرو لم يدرك أبا قتادة. قال ويزيد ذلك بيانا أن عطاف بن خالد رواه عن محمد بن عمرو؛ قال: حدثني رجل أنه وجد عشرة من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جلوسا. وقال ابن حبان: سمع هذا الحديث محمد بن عمرو من أبي حميد، وسمعه من عباس بن سهل بن سعد عن أبيه، فالطريقان محفوظان.

قلت: السياق يأبى ذلك كل الإباء، والتحقيق عندي: أن محمد بن عمرو الذي رواه عطاف بن خالد عنه، هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني وهو **لم يلق** أبا قتادة، ولا قارب ذلك، إنما يروي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وغيره من كبار التابعين، وأما محمد بن عمرو الذي رواه عبد الحميد بن جعفر عنه، فهو محمد بن عمرو بن عطاء، تابعي كبير، جزم البخاري بأنه سمع من أبي حميد." (١)

"والدارقطني من حديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: «قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: من أصابه قيء أو رعاف أو قلس أو مذي فلينصرف فيتوضأ وليبن على صلاته وهو في ذلك لا يتكلم» لفظ ابن ماجه وأعله غير واحد بأنه من رواية إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، ورواية إسماعيل عن الحجازيين ضعيفة، وقد خالفه الحفاظ من أصحاب ابن جريج فرووه عنه عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسلا، وصحح هذه الطريق المرسلة محمد بن يحيى الذهلي والدارقطني في العلل وأبو حاتم، وقال: رواية إسماعيل خطأ. وقال ابن معين: حديث ضعيف. وقال ابن عدي: هكذا رواه إسماعيل

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٤٠٣/١

مرة، وقال مرة، عن ابن جريج عن أبي عن عائشة وكلاهما ضعيف. وقال أحمد: الصواب عن ابن جريج عن أبيه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسلا، ورواه الدارقطني من حديث إسماعيل بن عياش أيضا عن عطاء بن عجلان، وعباد بن كثير عن ابن أبي مليكة عن عائشة.

وقال بعده: عطاء وعباد ضعيفان. وقال البيهقي: الصواب إرساله، وقد رفعه أيضا سليمان بن أرقم عن ابن أبي مليكة، وهو متروك.

(تنبيه) : وقع لإمام الحرمين في النهاية، وتبعه الغزالي في الوسيط، وهم عجيب فإنه قال: هذا الحديث مروي في الصحاح، وإنما لم يقل به الشافعي لأنه مرسل، ابن أبي مليكة **لم يلق** عائشة، ورواه إسماعيل بن عياش عن أبي مليكة عن عروة عن عائشة، وإسماعيل سيئ الحفظ كثير الغلط فيما يرويه عن غير الشاميين، وابن أبي مليكة ليس من الشاميين. فاشتمل على أوهام عجيبة، أحدها: قوله: إن ابن أبي مليكة **لم يلق** عائشة. وقد لقيها بلا خلاف. ثانيها: أن إسماعيل رواه عن ابن أبي مليكة. وإسماعيل إنما رواه عن ابن جريج عنه. ثالثها: إدخاله عروة بينه وبين عائشة.

ولم يدخله أحد بينهما في هذا الحديث.." (١)

"قوله: هذه اللفظة لم ترد في كتاب أبي بكر، صحيح، ليست فيه من الوجهين. قوله. وإنما نسب إلى أبي بكر؛ لأنه هو الذي كتبه لأنس لما وجهه إلى البحرين، صحيح، ذكره هكذا البخاري في كتاب الجهاد.

حديث: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فهو لأولى رجل ذكر» . متفق عليه من حديث ابن عباس، وسيأتي في الفرائض.

٨١٥ - (٤) - حديث معاذ بن جبل: «بعثني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى اليمن، فأمرني أن آخذ من كل أربعين مسنة، ومن كل ثلاثين تبيعا.» أبو داود والنسائي من رواية أبي وائل، عن معاذ، أتم منه، ورواه النسائي وباقي أصحاب السنن وابن حبان والدارقطني والحاكم من رواية أبي وائل، عن مسروق عنه، ورجح الترمذي والدارقطني في العلل الرواية المرسلة، ويقال: إن مسروقا أيضا لم يسمع من معاذ، وقد بالغ ابن حزم في تقرير ذلك، وقال ابن القطان: هو على الاحتمال وينبغي أن يحكم لحديثه بالاتصال على رأي الجمهور. وقال ابن عبد البر في التمهيد: إسناده متصل صحيح ثابت، وهم عبد الحق فنقل عنه أنه قال: مسروق **لم يلق** معاذا، وتعقبه ابن القطان بأن أبا عمر إنما قال ذلك في رواية مالك، عن حميد بن قيس،

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ١/٤٩٦

عن طاوس، عن معاذ، وقد قال الشافعي: طاوس عالم بأمر معاذ - وإن لم يلقه - لكثرة من لقيه ممن أدرك معاذا، وهذا مما لا أعلم من أحد فيه خلافا، انتهى.." (١)

"وقد رواه الدارقطني من طريق المسعودي، عن الحكم أيضا، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: لما بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - معاذا. . . وهذا موصول لكن المسعودي اختلط، وتفرد بوصله عنه بقية بن الوليد، وقد رواه الحسن بن عمارة عن الحكم أيضا، لكن الحسن ضعيف، ويدل على ضعفه قوله فيه: إن معاذا قدم على النبي - صلى الله عليه وسلم - من اليمن فسأله، ومعاذ لما قدم على النبي - صلى الله عليه وسلم - كان قد مات. ورواه مالك في الموطأ من حديث طاوس، عن معاذ أنه أخذ من ثلاثين بقرة تبيعا، ومن أربعين بقرة مسنة، وأتي بما دون ذلك، فأبى أن يأخذ منه شيئا، وقال: لم نسمع فيه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيئا حتى ألقاه، فتوفي - صلى الله عليه وسلم - قبل أن يقدم معاذ بن جبل قال ابن عبد البر: ورواه قوم، عن طاوس، عن ابن عباس، عن معاذ، إلا أن الذين أرسلوا أثبت من الذين أسندوه، قلت: ورواه البزار والدارقطني من طريق ابن عباس بلفظ: «لما بعث النبي - صلى الله عليه وسلم - معاذا إلى اليمن، أمره أن يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا، أو تبيعة جذعا أو جذعة» - الحديث - لكنه من طريق بقية عن المسعودي، وهو ضعيف كما تقدم، وقال البيهقي: طاوس وإن لم يلق معاذا إلا أنه يماني، وسيرة معاذ بينهم مشهورة. وقال عبد الحق: ليس في زكاة البقرة حديث متفق على صحته - يعني في النصب - وقال ابن جرير الطبري: صح الإجماع المتيقن المقطوع به الذي لا اختلاف فيه: أن في كل خمسين بقرة بقرة، فوجب الأخذ بهذا، وما دون ذلك فمختلف ولا نص في إيجابه، وتعقبه صاحب الإلمام بحديث عمرو بن حزم الطويل في الديات وغيرها، فإن فيه: في كل ثلاثين باقورة؛ تبيع جذع أو جذعة، وفي كل أربعين باقورة بقرة، وقال ابن عبد البر في الاستذكار: لا خلاف بين العلماء أن السنة في زكاة البقر على ما في حديث معاذ هذا، وأنه النصاب المجمع عليه فيها. قوله: ورد في الأخبار الجذع مكان التبيع، تقدم قريبا وهو في رواية النسائي." (٢)

"[باب زكاة المعشرات]

(باب زكاة المعشرات) ٨٣٨ - (١) - حديث معاذ: «فيما سقت السماء، والبعل، والسيل، العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر» . يكون ذلك في التمر، والحنطة، والحبوب، فأما القثاء، والبطيخ والرمان

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٢/٢٩٩

(٢) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٢/٣٠٠

والقصب، والخضراوات، فعفو، عفا عنه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. الدارقطني، والحاكم، والبيهقي، من حديث إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن عمه موسى بن طلحة، عن معاذ، وفيه ضعف وانقطاع.

وروى الترمذي بعضه من حديث عيسى بن طلحة، عن معاذ، وهو ضعيف أيضا وقال الترمذي: ليس يصح عن النبي – صلى الله عليه وسلم – في هذا الباب شيء – يعني في الخضراوات – وإنما يروى عن موسى بن طلحة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مرسلا وذكره الدارقطني في العلل، وقال: الصواب مرسل.

وروى البيهقي بعضه من حديث موسى بن طلحة قال: عندنا كتاب معاذ، ورواه الحاكم وقال: موسى تابعي كبير لا ينكر له، لقي معاذا، قلت: قد منع ذلك أبو زرعة، وقال ابن عبد البر: لم يلق معاذا ولا أدركه وروى البزار، والدارقطني من طريق الحارث بن نبهان، عن عطاء بن السائب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه مرفوعا: «ليس في الخضراوات صدقة» . قال البزار: لا نعلم أحدا قال فيه عن أبيه إلا الحارث بن نبهان، ورواه ابن عدي للحارث بن نبهان وحكى تضعيفه عن جماعة، والمشهور عن موسى مرسل." (١)

"وكيع، عن سفيان، عن سماك، عن عكرمة قوله، ورواه الخطيب في ترجمة محمد بن عيسى الآدمي، قال: ثنا أحمد بن عمر الوكيعي، ثنا وكيع فذكره، وزاد فيه ابن عباس. وفي الباب، عن أبي هريرة أخرجه ابن عدي في ترجمة علي القرشي، وهو ضعيف.

٨٩٦ – (٢٣) – حديث: «فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين، ولا تستقبلوا الشهر استقبالا، ولا تصلوا رمضان بصوم يوم من شعبان» . النسائي من حديث سماك بن حرب، قال: دخلت على عكرمة في يوم شك وهو يأكل، فقال لي: هلم، فقلت: إني صائم، فحلف لتفطرن قلت: سبحان الله، وتقدمت، وقلت: هات الآن ما عندك؟ قال: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «صوموا لرؤيته، فإن حال بينكم وبينه سحابة، أو ظلمة، فأكملوا العدة عدة شعبان ثلاثين، ولا تستقبلوا الشهر استقبالا، ولا تصلوا رمضان بصوم يوم من شعبان» . ورواه ابن خزيمة، وابن حبان والحاكم من هذا الوجه، وقالوا: «فأكملوا العدة ثلاثين» . وهو من صحيح حديث سماك لم يدلس فيه ولم يلقن أيضا، فإنه من رواية شعبة عنه، وكان شعبة لا يأخذ عن شيوخه ما دلسوا فيه ولا ما لقنوا.

وروى البخاري من وجه آخر عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «إذا رأيتم

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٢/٣٢١

الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين» . قال الإسماعيلي: تفرد به البخاري، عن آدم،." (١)

"١٠٥٠ - (٤٣) - حديث: «عرفة كلها موقف، وارتفعوا عن وادي عرفة» . ابن ماجه من حديث جابر بلفظ: «بطن عرفة» ، وفي إسناده القاسم بن عبد الله بن عمر العمري، كذبه أحمد، ورواه مالك في الموطأ بلاغا بهذا اللفظ، ورواه ابن حبان والطبراني، والبيهقي والبزار وغيرهم من حديث جبير بن مطعم بلفظ: «كل عرفات موقف وارفعوا عن محسر» . - الحديث - وفي إسناده انقطاع؛ فإنه من رواية عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن جبير بن مطعم، **ولم يلقه**. قاله البزار، ورواه البيهقي عن ابن المنكدر مرسلا، ووصله عبد الرزاق، عن قوله، عن ابن المنكدر، عن أبي هريرة ذكره ابن عبد البر، ورواه الحاكم من حديث ابن عباس بلفظ: «ارفعوا عن بطن عرفة، وارفعوا عن بطن محسر» . ورواه من وجه آخر عن ابن عباس قال: كان يقال: ارتفعوا عن محسر، وارتفعوا عن عرنة. ورواه البيهقي موقوفا ومرفوعا، ورواه الطحاوي والطبراني أيضا من حديث ابن عباس أيضا، ورواه ابن قانع في معجم الصحابة من حديث حبيب بن خماشة، وفي إسناده." (٢)

"المجوس - مالك في الموطأ، والشافعي، عنه، عن جعفر، عن أبيه، عن عمر أنه قال: ما أدري ما أصنع في أمرهم؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «وسنوا بهم سنة أهل الكتاب» . قال مالك: يعني في الجزية، وكذا رواه يحيى القطان، عن جعفر أخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال، وهو منقطع لأن محمد بن علي **لم يلق** عمر، ولا عبد الرحمن، وقد رواه أبو علي الحنفي، عن مالك، عن جعفر، عن أبيه، عن جده، قال الخطيب في الرواة عن مالك: تفرد بقوله عن جده أبو علي.

قلت: وسبقه إلى ذلك الدارقطني في غرائب مالك، وهو مع ذلك منقطع، لأن علي بن الحسين **لم يلق** عمر ولا عبد الرحمن، إلا أن يكون الضمير في جده يعود على محمد، فجده حسين سمع منهما، لكن في سماع محمد من حسين نظر كبير، ورواه ابن أبي عاصم في كتاب النكاح بسند حسن قال: نا إبراهيم بن الحجاج، نا أبو رجاء جار لحماد بن سلمة، نا الأعمش، عن زيد بن وهب قال: كنت عند عمر بن الخطاب فذكر من عنده المجوس، فوثب عبد الرحمن بن عوف فقال: أشهد بالله على رسول الله - صلى

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٢/٣٧٨

(٢) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٢/٤٨٨

الله عليه وسلم – لسمعه يقول: «إنما المجوس طائفة من أهل الكتاب، فاحملوهم على ما تحملون عليه أهل الكتاب» .

١٦٤٣ – (١٤) – قوله: روي عن عبد الرحمن بن عوف: «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: سنوا بهم سنة أهل الكتاب، غير ناكحي نسائهم، وآكلي ذبائحهم» . تقدم دون الاستثناء، لكن روى عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، والبيهقي من طريق الحسن بن محمد بن علي قال: «كتب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام، فمن أسلم قبل، ومن أصر ضربت عليه الجزية، على ألا تؤكل لهم ذبيحة. ولا تنكح لهم امرأة» . وفي رواية." (١)

"آدم، قد كان آدم ينكح بنيه من بناته، فأنا على دين آدم وما نرغب بكم عن دينه، فبايعوه على ذلك وقاتلوا من خالفهم، فأصبحوا وقد أسري على كتابهم، فرفع من بين أظهرهم، وذهب العلم الذي في صدورهم، وهم أهل كتاب، وقد أخذ رسول الله منهم الجزية. قال ابن خزيمة: وهم فيه ابن عيينة فقال: نصر بن عاصم، وإنما هو عيسى بن عاصم، قال: وكنت أظن أن الخطأ من الشافعي إلى أن وجدت غيره تابعه عليه، وقد رواه محمد بن فضل، والفضل بن موسى، عن سعيد بن المرزبان، عن عيسى بن عاصم، قال الشافعي: وحديث علي هذا متصل وبه نأخذ، وهذا كالتوثيق منه لسعيد بن المرزبان وهو أبو سعد البقال، وقد ضعفه البخاري، وغيره.

وقال يحيى القطان: لا أستحل الرواية عنه، ثم هو بعد ذلك منقطع، لأن الشافعي ظن أن الرواية متقنة، وأنها عن نصر بن عاصم، وقد سمع من علي وليس كذلك، وإنما هي عن عيسى بن عاصم، كما بيناه وهو لم يلق عليا، ولم يسمع منه، ولا ممن دونه كابن عباس، وابن عمر، نعم له شاهد يعتضد به أخرجه عبد بن حميد في تفسيره، عن الحسن الأشيب، عن يعقوب القمي، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن عبد الرحمن بن أبزى قال: قال علي: "كان المجوس أهل كتاب، وكانوا متمسكين به "، فذكر القصة وهذا إسناد حسن وحكى ابن عبد البر، عن أبي عبيد أنه قال: لا أرى هذا الأثر محفوظا، قال ابن عبد البر: وأكثر أهل العلم يأبون ذلك، ولا يصححون هذا الحديث.

والحجة لهم قوله تعالى: ﴿أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا﴾ [الأنعام: ١٥٦] الآية، قلت: قد.." (٢)

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٣/٣٥٣

(٢) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٣/٣٥٨

"لما وجهه إلى اليمن، أمره أن يأخذ من كل حالم دينارا أو عدله من المعافر» ثياب تكون باليمن - ". وقال أبو داود: هو حديث منكر، قال: وبلغني عن أحمد أنه كان ينكره، وذكر البيهقي الاختلاف فيه، فبعضهم رواه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ، وقال بعضهم: عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما بعث معاذا» . . . وأعله ابن حزم بالانقطاع، وأن مسروقا لم يلق معاذا، وفيه نظر، وقال الترمذي: حديث حسن، وذكر أن بعضهم رواه مرسلا، وأنه أصح.

٢٣٠١ - (٣) - حديث: «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة، فأخذوه فأتوا به، فحقن دمه، وصالحه على الجزية» . أبو داود والبيهقي من حديث محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن رومان وعبد الله بن أبي بكر: «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر بن عبد الملك» - رجل من كندة كان ملكا على دومة، وكان نصرانيا - فذكره مطولا. ورواه أبو داود من حديث أنس بن مالك، كما ساقه المؤلف مختصرا.

(تنبيه)

إن ثبت أن أكيدر كان كنديا ففيه دليل على أن الجزية لا تختص بالعجم من أهل الكتاب، لأن أكيدر عربي كما سبق.

٢٣٠٢ - (٤) - قوله: روي «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لأهل الكتاب في جزيرة العرب: أقركم ما أقركم الله» . وقيل: إن هذا جرى في المهادنة حين وادع يهود خيبر، لا في عقد الذمة قلت: الثاني هو الصحيح، وهو." (١)

"وهكذا رواه زهير بن محمد بن زيد بن أسلم فاتفق حفص بن ميسرة وأبو غسان وزهير على قولهم عبد الله الصنابحي.

وهكذا رواه زهير بن محمد عن زيد بن أسلم فاتفق حفص بن ميسرة وأبو غسان وزهير على قولهم عبد الله الصنابحي.

لكن قال ابن عبد البر في "التمهيد" بعد إشارته إلى ما قدمناه في حديث الموطأ: وما أظن هذا الاضطراب جاء إلا من زيد بن أسلم.

(قال: والصواب قول من قال فيه أبو عبد الله، وهو عبد الرحمن بن عسيلة تابعي ثقة ليست له صحبة قال:

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٤/٢٢٥

وروى زهير بن محمد هذا الحديث عن زيد بن أسلم).

عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي قال: سمعت رسول الله- صلى الله عليه وسلم -. فذكره.

قال: وهو خطأ عند أهل العلم والصنابحي لم يلق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - انتهى كلامه باختصار.

(وقال في "الاستيعاب": عبد الله الصنابحي روى عنه عطاء بن يسار، واختلف على عطاء فيه، فبعضهم قال عنه:." (١)

"عبد الله الصنابحي، وبعضهم قال عنه: عن أبي عبد الله الصنابحي، قال: وهو الصواب -إن شاء الله- قال: وأبو عبد الله الصنابحي من كبار التابعين، واسمه عبد الرحمن بن عسيلة، لم يلق النبي - صلى الله عليه وسلم - وعبد الله الصنابحي معروف في الصحابة، وقد اختلف قول ابن معين فيه فمرة قال: حديثه مرسل، ومرة قال: أبو عبد الله الذي يروي عنه المدنيون يشبه أن تكون له صحبة قال: والصواب عندي أنه أبو عبد الله لا عبد الله على ما ذكرناه انتهى).

وقال القاضي عياض في المشارق بعد أن ذكر أن يحيى بن يحيى والقعنبي وقتيبة، وأكثر رواة الموطأ. قالوا عن مالك عن عبد الله الصنابحي "قال البخاري وهم فيه مالك إنما هو أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمن بن عسيلة تابعي أسلم في حياة النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم قال القاضي: "قد رواه غير مالك عن زيد كما رواه مالك وليس الوهم فيه من مالك وقد رواه بعضهم عن الصنابحي غير مسمى ولا مكنى".

وقال الحافظ المزي في الأطراف في ترجمة حديثي الموطأ المصدر بهما ومن مسند عبد الله الصنابحي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وقيل: إنه أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمن بن عسيلة ثم أطرفهما من النسائي وابن ماجه.

وأورد حديث المخدجي في رواية أبي عبد الله عبد." (٢)

"الذهلي عن أحمد لم يسمع سالم من ثوبان، ولم يلقه بينهما معدان بن أبي طلحة، وليست هذه الأحاديث بصحاح" انتهى.

وسأشبع الكلام في نحو هذا في الترهيب من الدين أثناء كتاب البيوع من هذا الكتاب في شيء وقع للمصنف تخيله من كلام الترمذي في نظير هذا الحديث المذكور بعينه عن ثوبان في ذكر الغلول والدين

---

(١) عجالة الإملاء ط المعارف إبراهيم الناجي ٢٩٩/١

(٢) عجالة الإملاء ط المعارف إبراهيم الناجي ٣٠٠/١

والكبر، حيث رواه من طريقين أحدهما عن سالم وعن ثوبان كهذه، والثانية وهي الصحيحة المشهورة التي رواها النسائي وابن ماجة وغير واحد بإدخال معدان بينهما، وبمراجعة كلام أئمة هذا الفن في ذلك تظهر هذه العلة المذكورة. وبالله التوفيق.

١٣٤ - وقوله وربيعة الجرشي هو بالجيم المضمومة، والراء." (١)

"وقال الخطيب: "روى الكوفيون أحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، عن ابن جابر، ووهموا في ذلك، فالحمل عليهم في تلك الأحاديث، ولم يكن ابن تميم ثقة، وقال موسى بن هارون الحمال: روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وكان ذلك وهما منه -رحمه الله- هو لم يلق ابن جابر وإنما لقي ابن تميم، فظن أنه ابن جابر، وابن جابر ثقة، وابن تميم ضعيف".

وقد أشار غير واحد من الحفاظ إلى ما ذكره هؤلاء الأئمة، لكن يجاب عنه بأن حسينا الجعفي قد صرح بسماعه له من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

فقال ابن حبان في "صحيحه" حدثنا ابن خزيمة حدثنا أبو كريب، حدثنا حسين بن علي، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، فصرح بسماعه له منه.

وكذا رواه أحمد بن حنبل في المسند عن حسين عن ابن جابر بالعنعنة.

ثم روى بعد ذلك حديثين آخرين قال فيهما حسين حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

وقولهم إنه ظن أنه ابن جابر، وإنما هو ابن تميم، فغلط في اسم جده بعيد، فإنه لم يكن يشتبه على حسين هذا بهذا مع نقده." (٢)

"قال: الصرد أول طير صام وقال أبو نعيم في الحلية حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر حدثنا محمد بن يحيى حدثنا بندار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا عبد الله بن الحسن بن النضر عن أبيه عن جده عن قيس بن عباد قال: كانت الوحش تصوم يوم عاشوراء والله أعلم.

(الحاكم) حدثنا عبد العزيز بن محمد بن إسحاق حدثنا علي بن محمد بن الوراق حدثنا الحسين بن بشر حدثنا محمد بن الصلت حدثنا جويبر عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعا: من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا.

قال الحاكم: أنا أبرأ إلى الله من عهدة جويبر (قلت) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان عن الحاكم وقال

---

(١) عجالة الإملاء ط المعارف إبراهيم الناجي ٣٢٧/١

(٢) عجالة الإملاء ط المعارف إبراهيم الناجي ٦٧٨/٢

إسناده ضعيف بمرة قال وكذلك رواه بشر بن حمدان بن بشر النيسابوري عن عمه الحسين بن بشر ولم أر ذلك في رواية غيره عن جويبر وجويبر ضعيف والضحاك لم يلق ابن عباس انتهى.

وأخرج ابن النجار في تاريخه من طريق أبي بكر بن مردويه حدثنا أبو علي أحمد بن أحمد بن عثمان بن الأبهري حدثنا محمد بن محمد بن عروة حدثنا علي بن سلمة البغدادي حدثنا محمد بن المغيرة حدثنا إسماعيل ابن معمر بن قيس حدثنا محمد بن قيس الحبطي حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا: من اكتحل يوم عاشوراء بإثمد فيه مسك عوفي من الرمد.

إسماعيل بن معمر.

قال في الميزان: ليس بثقة والله أعلم.

(الطبراني) حدثنا عبد الوارث بن إبراهيم حدثنا علي بن أبي طالب البزار حدثنا هيضم بن شداخ عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله: من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته.

قال العقيلي: الهيضم مجهول والحديث غير محفوظ (قلت) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان وقال تفرد به هيضم عن الأعمش وقال الحافظ ابن حجر في أماليه اتفقوا على ضعف الهيضم وعلي تفرد به والله أعلم.

(ابن عدى) حدثنا الحسن بن علي الأهوازي حدثنا معمر بن سهل حدثنا حجاج بن نصير حدثنا محمد بن ذكوان عن يعلى بن حكيم عن سليمان بن أبي عبد الله عن أبي هريرة رضي الله عنهما قال قال رسول الله: من وسع على عياله وأهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته.

قال العقيلي سليمان مجهول والحديث غير محفوظ (قلت) قال الحافظ أبو الفضل العراقي في أماليه: قد ورد من حديث أبي هريرة من طرق صحح بعضها الحافظ أبو." (١)

"صنيع الناس أفعال النبيين وأخلاقهم حفظوها هم وتمسكوا بها يا أسامة بن زيد الفائز من رغب إلى الله في مثل رغبتهم والمغتر المغبون من لم يلق الله بمثل رغبتهم وأدائهم والخاسر من خسر تقويم وضيع أفعالهم يا أسامة بن زيد لكل أرض أمان تبكي الأرض إذا فقدتهم ويسخط الجبار على بلد ليس فيه منهم ولا تزال الأرض باكية حتى يبدل الله مثله يا أسامة بن زيد اتخذهم لنفسك أصدقاء وأصحابا حتى تنجو بهم وإياك أن تدع ما هم عليه فتزل قدمك فتهوى في النار يا أسامة بن زيد زهدوا في الحلال فحرموه على أنفسهم وقد أحله الله لهم طلبا للفضل فتركوه لينالوا به الزلفى والكرامات عند الله عز وجل ولم يتكابوا على

---

(١) اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة السيوطي ٢/٩٤

الدنيا تكاب الكلاب على الجيف شغل الناس بالدنيا شغلوا هم أنفسهم بطاعة الله عز وجل ولم يكن ذلك إلا بتوفيق الله عز وجل لهم أكلوا حلو الطعام وحامضه شعثا غبرا هزلا يراهم الناس فيظنون أن بهم داء ويقال قد خلطوا وما بالقوم داء ولا خولطوا ويقال قد ذهبت عقولهم ولكنهم نظروا بقلوبهم إلى من أذلهم عن الدنيا وما فيها فهم عند أهل الدنيا يمشون بلا عقول حين ذهبت عقول الناس في سكرهم بحب الدنيا ورفض الآخرة أولئك لهم البشرى والكرامة برفضهم لهواهم وإيثارهم حق الله عز وجل على حقوق من عاشروا فقال أسامة يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فقال اللهم اجعله منهم أو قال أنت منهم.

والله أعلم بالصواب.

(ابن عدي) حدثنا علي بن محمد بن مهرويه حدثنا إبراهيم بن الحسين حدثنا داهر بن نوح حدثنا بشر بن إبراهيم حدثنا أبو حرة عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعا: إن الله تعالى وملائكته يترحمون على المقرين على أنفسهم بالذنوب.

لا يصح بشر يضع (أخبرنا) محمد بن ناصر أنبأنا الحسن بن أحمد بن البنا أنبأنا عبيد الله بن أحمد حدثنا أحمد بن إبراهيم حدثنا عمرو بن علي حدثنا المعتمر بن سليمان حدثنا الفضل بن عيسى عن أبي الحكم العجلي عن أبي هريرة مرفوعا.

إذا قال أستغفر الله وأتوب إليه ثم عاد كتبه الله في الرابعة من الكذابين.

لا يصح الفضل كذاب.

(أخبرنا) محمد بن ناصر أنبأنا المبارك بن عبد الجبار أنبأنا أبو طالب العشاري أنبأنا أبو نصر محمد بن محمد بن سهل القاضي حدثنا محمد بن عبيد الله بن النعمان حدثنا أبو مسعود يزيد بن خالد الأصبهاني حدثنا محمد بن إبراهيم الشامي حدثنا وهب بن جويرة السلمي عن أبي داود سليمان بن عمرو النخعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس مرفوعا: أربع من الشقاء جمود العين وقساوة القلب والحرص على الدنيا وطول الأمل.

لا يصح أبو داود النخعي ومحمد بن إبراهيم الشامي كانا يضعان الحديث." (١)

"(٣١١٢) ((إن الشيطان خساس لحاس فاحذروه على أنفسكم من بات في يده ريح غمر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه)) (ت ك) عن أبي هريرة.

(٣١١٣) ((إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم يأخذ الشاة القاصية والناحية فإياكم والشعاب وعليكم

---

(١) اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة السيوطي ٢٦٣/٢

بالجماعة والعامة والمسجد)) (حم) عن معاذ.

(٣١١٤) ((إن الشيطان عرض لي فشد علي ليقطع الصلاة علي فأمكنني الله تعالى منه فذعته ولقد هممت أن أوثقه إلى سارية حتى تصبحوا فتنظروا إليه فذكرت قول سليمان رب هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي فرده الله خاسئا)) (خ) عن أبي هريرة.

(٣١١٥) ((إن الشيطان قال وعزتك يا رب لا أبرح أغوي عبادك ما دامت أرواحهم في أجسادهم فقال الرب وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني)) (حم ع ك) عن أبي سعيد.

(٣١١٦) ((إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون ولكن في التحريش بينهم)) (حم م ت) عن جابر.

(٣١١٧) (((ز) إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه فقعد له بطريق الإسلام فقال تسلم وتذر دينك ودين آبائك وآباء آبائك فعصاه فأسلم ثم قعد له بطريق الهجرة فقال تهاجر وتدع أرضك وسماءك وإنما مثل المهاجر كمثل الفرس في الطول فعصاه فهاجر ثم قعد له بطريق الجهاد فقال تجاهد فهو جهد النفس والمال فتقاتل فتقتل فتنكح المرأة ويقسم المال فعصاه فجاهد فمن فعل ذلك كان حقا على الله أن يدخله الجنة ومن قتل كان حقا على الله أن يدخله الجنة وإن غرق كان حقا على الله أن يدخله الجنة وإن وقصته دابته كان حقا على الله أن يدخله الجنة)) (حم ن حب) عن سبرة بن فاكه.

(٣١١٨) ((إن الشيطان لم يلق عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه)) (طب) عن سديسة.

(٣١١٩) ((إن الشيطان ليأتي أحدكم وهو في صلاته فيأخذ بشعرة من دبره فيمدها فيرى أنه أحدث فلا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا)) (حم ع) عن أبي سعيد.

(٣١٢٠) (((ز) إن الشيطان ليستحل الطعام الذي لم يذكر اسم الله عليه وإنه لما جاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذت بيده وجاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها." (١)

"فأخذ فقال ادعي الله لي ولا أضرك فدعت الله فأطلق ثم تناولها ثانية فأخذ مثلها أو أشد فقال ادعي الله لي ولا أضرك فدعت فأطلق فدعا بعض حجبته فقال إنك لم تأتني بإنسان إنما أتيتني بشيطان فأخدمها هاجر فأتته وهو قائم يصلي فأومأ بيده مهيا قالت رد الله كيد الفاجر في نحره وأخدم هاجر)) (حم ق) عن أبي هريرة.

(٩٩٠٨) ((لم يكذب من نمى بين اثنين ليصلح)) (م د) عن أم كلثوم بنت عقبة.

(٩٩٠٩) ((لم يكن مؤمن ولا يكون إلى يوم القيامة إلا وله جار يؤذيه)) (أبو سعيد النقاش في معجمه وابن

---

(١) الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير السيوطي ٢٨٦/١

النجار) عن علي.

(٩٩١٠) ((لم يلق ابن آدم شيئا قط منذ خلقه الله أشد عليه من الموت ثم إن الموت لأهون مما بعده)) (حم) عن أنس.

(٩٩١١) ((لم يمت نبي حتى يؤمه رجل من قومه)) (ك) عن المغيرة.

(٩٩١٢) ((لم يمنع قوم زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا)) (طب) عن ابن عمر.

(٩٩١٣) ((لما أسلم عمر أتاني جبريل فقال قد استبشر أهل السماء بإسلام عمر)) (ك) عن ابن عباس.

(٩٩١٤) (((ز) لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة تأكل من ثمارها وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ إخواننا عنا أنا أحياء في الجنة نرزق لئلا يزهدوا في الجهاد ولا يتكلوا عند الحرب فقال الله تعالى أنا أبلغهم عنكم)) (حم د ك) عن ابن عباس.

(٩٩١٥) (((ز) لما أغرق الله فرعون قال آمنت أنه لا إل صلى الله عليه وسلم

١٦٤٨ - ؛ هـ إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل قال جبريل يامحمد فلو رأيتني وأنا آخذ من حال البحر فأدسه في فيه مخافة أن تدركه الرحمة)) (حم ت) عن ابن عباس.

(٩٩١٦) ((لما ألقي إبراهيم الخليل في النار قال حسبي الله ونعم الوكيل فما احترق منه إلا موضع الكتاف)) (ابن النجار) عن أبي هريرة.

(٩٩١٧) ((لما ألقي إبراهيم في النار قال: اللهم أنت في السماء واحد وأنا في الأرض واحد أعبدك)) (ع حل) عن أبي هريرة.." (١)

"العمل)) (ابن النجار فر) عن أنس.

(١٠١٩٥) ((ليس البر في حسن اللباس والزي ول صلى الله عليه وسلم

١٦٤٨ - ؛كن البر السكينة والوقار)) (فر) عن أبي سعيد.

(١٠١٩٦) ((ليس البيان كثرة الكلام ول صلى الله عليه وسلم

١٦٤٨ - ؛كن فصل فيما يحب الله ورسوله، وليس العي عي اللسان، ول صلى الله عليه وسلم

١٦٤٨ - ؛كن قلة المعرفة بالحق)) (فر) عن أبي هريرة.

---

(١) الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير السيوطي ٢٩/٣

(١٠١٩٧) ((ليس الجهاد أن يضرب رجل بسيفه في سبيل الله تعالى إنما الجهاد من عال والديه وعال ولده فهو في جهاد ومن عال نفسه فكفها عن الناس فهو في جهاد)) (ابن عساكر) عن أنس.

(١٠١٩٨) ((ليس الخبر كالمعاينة)) (طس) عن أنس، (خط) عن أبي هريرة.

(١٠١٩٩) ((ليس الخبر كالمعاينة إن الله تعالى أخبر موسى صلى الله عليه وسلم

١٦٤٨ - ؛ بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت)) (حم طس ك) عن ابن عباس.

(١٠٢٠٠) ((ليس الخلف أن يعد الرجل، ومن نيته أن يفي، ول صلى الله عليه وسلم

١٦٤٨ - ؛ كن الخلف أن يعد الرجل، ومن نيته أن لا يفي)) (ع) عن زيدبن أرقم.

(١٠٢٠١) ((ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب)) (حمق) عن أبي هريرة.

(١٠٢٠٢) ((ليس الصيام من الأكل والشرب إنما الصيام من اللغو والرفث، فإن سابك أحد، أو جهل عليك فقل إني صائم إني صائم)) (كهق) عن أبي هريرة.

(١٠٢٠٣) ((ليس الغنى صلى الله عليه وسلم

١٦٤٨ - ؛ عن كثرة العرض ول صلى الله عليه وسلم

١٦٤٨ - ؛ كن الغنى صلى الله عليه وسلم

١٦٤٨ - ؛ غنى صلى الله عليه وسلم

١٦٤٨ - ؛ النفس)) (حم ق ت هـ) عن أبي هريرة.

(١٠٢٠٤) ((ليس الفجر بالأبيض المستطيل في الأفق ول صلى الله عليه وسلم

١٦٤٨ - ؛ كنه الأحمر المعترض)) (حم) عن طلق بن علي.

(١٠٢٠٥) ((ليس الكذاب بالذي يصلح بين الناس فينمي خيرا ويقول خيرا)) (حم ق دت) عن أم كلثوم بنت عقبة، (طب) عن شداد بن أوس.." (١)

"قال: وأما حكم الشيخ على الإسناد بالصحة ففيه نظر لأن أبا مجلز لم يلق سمرة بن جندب، ولا عمران بن حصين فيما قاله علي بن المديني، وقد تأخر بعد أبي موسى ففي سماعه من أبي موسى نظر وقد عهدن منه الإرسال عمن لم يلقه.

قوله: (وعطية أيضا ضعيف) .

---

(١) الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير السيوطي ٥٤/٣

قال الحافظ: ضعف عطية إنما جاء من قبيل التشييع ومن قبيل التدليس وهو في نفسه صدوق وقد أخرج له البخاري في الأدب المفرد، وأخرج له أبو داود عدة أحاديث ساكتا عليها، وحسن له الترمذي عد أحاديث بعضها من أفراد فلا يظن أنه مثل الوازع، فإنه متروك باتفاق، وقال فيه ابن معين والنسائي: ليس بثقة.

وقال الحاكم: روى أحاديث موضوعة.

وقال ابن عدي: أحاديثه كلها غير محفوظة.

وحديث أبي سعيد المشار إليه حسن أخرجه أحمد، وابن." (١)

"على ما ابتعثه به، وادع لأمته أن يأخذوا ما أتاهم به نبيهم بالحق، فقال: ومن أرسلك فكرهت أن أخبره ولم استأمر رسول الله، فقلت: رحمك الله وما يضرك من أرسلني ادع بما قلت لك، فقال لا أو تخبرني بمن أرسلك، قال فرجعت إلى رسول الله، فقلت يا رسول الله أبى أن يدعو بما قلت له حتى أخبره بمن أرسلني، فقال: ارجع إليه فقل له أنا رسول رسول الله، فرجعت إليه فقلت له فقال مرحبا برسول الله وبرسوله أنا كنت أحق أن آتيه اقرأ على رسول الله مني السلام وقل له يا رسول الله الخضر يقرأ عليك السلام ورحمة الله ويقول لك يا رسول الله إن الله عز وجل قد فضلك على النبيين كما فضل شهر رمضان على سائر الشهور، وفضل أمتك على الأمم كما فضل يوم الجمعة على سائر الأيام، قال فلما وليت سمعته يقول: الله اجعلني من هذه الأمة المرشدة المرحومة المتاب عليها ". (الحسين) بن المنادي من طريق وضاح بن عباد الكوفي وقال: واه بالوضاح وغيره وهو منكر الإسناد سقيم المتن ولم يراسل الخضر نبينا **ولم يلقه**. (تعقب) بأن الحافظ ابن حجر قال في الإصابة: قد جاء الخبر من وجهين آخرين عن أنس أحدهما عند ابن عساكر، والآخر عند ابن شاهين والدارقطني في الأفراد من طريق محمد بن عبد الله، قال الحافظ وليس هو شيخ البخاري قاضي البصرة ذاك ثقة وهذا أبو سلمة الأنصاري واهي الحديث جدا. (قلت) بل متهم بالوضع والكذب. وقال بعض شيوخي: في طريق ابن عساكر أبو داود. والظاهر أنه النخعي سليمان بن عمرو الكذاب الوضاع فلا يصلح واحد من الطريقين تابعا والله تعالى أعلم.

(١٦) [أثر] " ابن عباس يلتقي الخضر وإلياس كل عام ويتفرقان عن هذه الكلمات بسم الله ما شاء الله لا يسوق الخير إلا الله ما شاء الله لا يصرف السوء إلا الله، ما شاء الله ما يكون من نعمة فمن الله، ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله. قال ابن عباس من قالها حين يصبح ويمسي كل يوم ثلاث مرات عوفي من الغرق والحرق والسرق ". (أبو إسحق المزكي) في فوائده تخريج الدارقطني من طريق الحسن بن رزين وقد

---

(١) تحفة الأبرار بنكت الأذكار للنووي السيوطي ص/٤٤

تفرد به وهو مجهول وحديثه غير محفوظ. (تعقب) بأن ابن عدي أخرجه من هذا الطريق وقال: هو بهذا الإسناد منكر: وبأن الحافظ ابن حجر قال في الإصابة: جاء من غير طريق الحسن، لكن من وجه واه جدا أخرجه ابن الجوزي في الواهيات من طريق أحمد بن عمار ومهدي بن." (١)

"(٥) [حديث] " من يمشي إلى خير حافيا فكأنما يمشي على أرض الجنة تستغفر له الملائكة وتسبح أعضاؤه " (ابن الجوزي) من حديث جعفر بن نسطور الرومي، وفي سنده مجهولون، ولا يعرف جعفر بن نسطور في الصحابة، قال ابن الجوزي وقد رأينا من طلبة العلم من يمشي حافيا عملا بهذه الأحاديث الموضوعة التي تنزه عنها الشريعة، فإن المشي حافيا يؤذي العين والقدم ولا يمكن معه توقي النجاسات، ولو علموا أنها لا تصح صلاتهم وأنه يحتوي على شهرة زهد لم يفعلوا فلله در العلم.

(٦) [حديث] " المعلمون خير الناس كلما خلق الذكر جددوه، أعطوهم ولا تستأجروهم فتحرجوهم فإن المعلم إذا قال للصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم وقال الصبي بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله براءة للصبي وبراءة لوالديه وبراءة للمعلم من النار ". (مر) من حديث ابن عباس وفيه الجويباري.

(٧) [حديث] " اللهم اغفر للمعلمين ثلاثا وأطل أعمارهم وبارك لهم في كسبهم " (خط) من حديث ابن عباس من طريقين. في الأول أصرم بن حوشب ونهشل بن سعيد. وفيه محمد بن علي شيخ مجهول أحاديثه منكرة، والضحاك ولم يلق ابن عباس، وفي الثاني محمد بن الفرخان، ولفظه: اللهم اغفر للمعلمين وأطل أعمارهم وأظلهم تحت ظلك يوم لا ظل إلا ظلك فإنهم يعلمون كتابك المنزل، قال الذهبي في تلخيصه افتراه ابن الفرخان وألصقه بالحسن بن عرفة بسند صحيح (قلت) لم يتعقبه السيوطي مع أنه أورده في كتابه تمهيد الفرش في الخصال الموجبة لظل العرش باللفظ الثاني، وقال بعد أن نقل عن الخطيب أنه قال محمد بن الفرخان غير ثقة. قلت له شواهد (قال) جامعه: وتابع نهشلا عن الضحاك سعيد بن سنان أخرجه ابن فنجويه في كتاب المعلمين، غير أن في سنده من لم أعرفه، وسعيد متهم أيضا والله تعالى أعلم.

(٨) [حديث] " معلم الصبيان إذا لم يعدل بينهم كتب يوم القيامة مع الظلمة " (مر) من حديث أبي هريرة، وفيه عبد الرحمن بن القطامي وأبو المهزم. وإنما يعرف هذا من قول مكحول قال السيوطي: ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب العيال عن الحسن قوله (قلت) ورواه الحسين بن فنجويه في كتاب المعلمين عن مجاهل قوله، وعن ابن عباس موقوفا." (٢)

---

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ابن عراق ٢٣٤/١

(٢) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ابن عراق ٢٥٢/١

"(تعقب) بأن له شواهد، فمنها في التعليم، ما أخرجه أبو داود والحاكم وصححه عن عبادة ابن الصامت قال " علمت ناسا من أهل الصفة الكتابة والقرآن، فأهدى إلي رجل منهم قوسا، فأتيت النبى فأخبرته، فقال: إن كنت تحب أن تطوق طوقا من نار فاقبلها، وفي الأذان ما أخرجه الترمذي وحسنه وابن ماجه عن عثمان بن أبي العاص قال: إن آخر ما عهد إلي رسول الله أن اتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا، " وفي أذان المحتسب أحاديث كثيرة،

الفصل الثالث

(٥٣) [حديث] " حملة العلم في الدنيا خلفاء الأنبياء وفي الآخرة من الشهداء " (خط) من حديث ابن عمر، وقال منكر، وقال الذهبي في الميزان باطل (قلت) : وقال في تلخيص الواهيات، كذب وضعوه على أبي مصعب، حدثنا مالك بن نافع عن ابن عمر، وقال في الميزان أحمد بن محمد بن أحمد البسطامي القاضي أتى بخبر كذب. فذكر هذا الحديث وقضيته اتهام البسطامي به والله تعالى أعلم.

(٥٤) [حديث] " أبي حنيفة: حججت مع أبي ولي ست عشرة سنة، فمررنا بحلقة فإذا رجل فقلت من هذا؟ قالوا عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي، فتقدمت إليه فسمعته يقول: سمعت رسول الله يقول: من تفقه من دين الله كفاه الله تعالى همه ورزقه من حيث لا يحتسب ". (حا) من طريق أحمد بن الصلت الحماني حدثنا محمد بن سماعة عن أبي يوسف عن أبي حنيفة. قال في الميزان: هذا كذب فابن جزء مات بمصر، ولأبي حنيفة ست سنين، والآفة من أحمد بن الصلت، وقال الحافظ ابن حجر في اللسان: وقد وقع لنا هذا الحديث من وجه آخر أخرجه ابن النجار وهو باطل أيضا فذكره، ثم قال: وقال حمزة السهمي: سمعت الدارقطني يقول: **لم يلق** أبو حنيفة أحدا من الصحابة، إنما رأى أنسا بعينه ولم يسمع منه. (قلت) تابع أحمد بن الصلت أبو علي عبد الله بن جعفر الرازي، أخرجه الخطيب في التاريخ، وأبو عمر ابن عبد البر، ولفظه " حججت مع أبي سنة ثلاث وتسعين ولي ست عشرة سنة، " فإذا شيخ، فذكره،." (١)

"تاريخه بثلاث طرق إليه وعبد الله بن معاوية ثقة انتهى وقال في الميزان هذا حديث منكر والله تعالى أعلم.

(٣٢) [حديث] من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا (حا) من حديث ابن عباس من طريق جويبر

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ابن عراق ١/ ٢٧١

وقال أبرأ إلى الله من عهدة جويبر (تعقب) بأن البيهقي أخرجه في الشعب عن الحاكم وقال إسناده ضعيف بمرة قال وكذلك رواه بشر بن حمدان بن بشر النيسابوري عن عمه الحسين بن بشر ولم أر ذلك في رواية غيره عن جويبر وجويبر ضعيف والضحاك لم يلق ابن عباس انتهى وجاء من حديث أبي هريرة أخرجه ابن النجار وفيه إسماعيل بن معمر بن قيس قال في الميزان ليس بثقة (قلت) وجاء من حديث سلمان رأيته بخط العلامة أبي الفتح المراغي منسوبا إلى تخريج الحافظ السلفي وفي سنده محمد بن عبد الرحمن بن بحير، وفي الجزء المسمى بالمغني عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب للحافظ أبي حفص بن بدر الموصلي ما نصه الاكتحال يوم عاشوراء قال الحاكم لم يرد فيه شيء عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بدعة ابتدعها قتلة الحسين انتهى وفي بعض كتب الحنفية ما نصه يكره الكحل يوم عاشوراء لأن يزيد أو ابن زياد اكتحل بدم الحسين وقيل بالأثمد لتقر عينه بقتله انتهى والله أعلم.

(٣٣) [حديث] من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته (طب) من حديث ابن مسعود وفيه هيصم بن شداخ (عد) من حديث أبي هريرة وفيه سليمان بن عبد الله مجهول قال العقيلي والحديثان غير محفوظين (تعقب) بأن حديث ابن مسعود أخرجه الطبراني في الكبير والبيهقي في الشعث وحديث أبي هريرة قال الحافظ العراقي في أماليه ورد من طرق صحح بعضها الحافظ ابن ناصر وسليمان الذي قال ابن الجوزي مجهول ذكره ابن حبان في الثقات قال فالحديث حسن على رأي ابن حبان وقد روي من حديث أبي سعيد وجابر أخرجهما البيهقي في الشعث وقال فيهما وفي حديث أبي هريرة وابن مسعود أسانيدهما ضعيفة ولكنها إذا ضم بعضها إلى بعض أخذت قوة انتهى والحديث جابر طريق آخر غير الذي أخرجه منه البيهقي وهو على شرط مسلم أخرجه ابن عبد البر في الاستذكار من حديث شعبة عن أبي الزبير عن جابر فذكره ثم قال قال جابر جربناه فوجدناه كذلك وقال أبو الزبير مثله وقال شعبة مثله (قلت) قال الحافظ." (١)

"بلفظ إن الله عز وجل يوكل بآكل الخل ملكين يستغفران الله له حتى يفرغ (قلت) لم يبين علة هذا الطريق الثاني.

(١٣٢) [حديث] من أكل لقمة من حرام، لم يقبل الله له صلاة أربعين ليلة، ولم يستجب له دعوة أربعين صباحا وكل لحم ينبته الحرام فالنار أولى به، وإن اللقمة الواحدة من الحرام لتنبت اللحم (مي) من حديث ابن مسعود وفيه الفضل بن عبد الله بن مسعود اليشكري الهروي قال ابن حبان لا يحتج به وقال الحافظ

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ابن عراق ١٥٧/٢

ابن حجر في اللسان هذا حديث منكر لا يعرف إلا من رواية الفضل بن عبد الله (قلت) هذا لا يقتضي الحكم عليه بالوضع والله أعلم.

(١٣٣) [حديث] من أكل طعام متق نقى الله قلبه وجوفه من الحرام أربعين سنة، وكتب الله له عبادة أربعين سنة (نع) من حديث أنس من طريق أبي هدبة.

(١٣٤) [حديث] علي: دعى النبي إلى وليمة، فقال: يا علي مر بنا نأكل كسرة نسد بها كلب الجوع، ولتحسن مواكلتنا مع الناس (مي قلت) لم يبين علته، وهو من حديث الحسن عن علي **ولم يلقه** وفيه أبو علي الطوسي ما عرفته والله تعالى أعلم.

(١٣٥) [حديث] الأكل مع الخادم من التواضع ومن أكل معه اشتاقت إليه الجنة (مي) من حديث أم سلمة من طريق جعفر بن محمد الحسيني صاحب كتاب العروس.

(١٣٦) [حديث] من قتل جرادة فكأنما قتل عقربا (حا) من حديث ابن مسعود (قلت) لم يبين علته وفيه عمر بن سعيد بن وردان قال الحافظ ابن حجر في اللسان عمر ابن سعيد بن وردان القشيري عن فضيل بن عياض وعنه أحمد بن حفص جهله البيهقي في الشعب انتهى وأحمد بن حفص أظنه السعدي شيخ ابن عدي اتهمه الذهبي بالاختلاق والله أعلم.

(١٣٧) [حديث] إذا لعق الرجل القصعة استغفرت له القصعة فتقول اللهم أعتقه من النار كما أعتقني من الشيطان (شا) من حديث أنس من طريق سمعان بن مهدي.

(١٣٨) [حديث] أكل العنب دو دو.

(١٣٩) [حديث] من أكل مع مغفور له غفر له قال ابن تيمية موضوعان. @ ٢٦٨ @

كتاب اللباس والزينة والطب

الفصل الأول

(١) [حديث] نزل جبريل على النبي وعليه قباء ومنطقة متخنجرا فيها بخنجر (خط) من حديث جابر ومن مرسل أبي جعفر محمد الباقر وهو من وضع أبي البختري القاضي وروى شاه الخراساني من حديث جابر أتاني جبريل وعليه قباء أسود وشاه كان يضع الحديث.

(٢) [حديث] من سره أن يجلس مع الله فليجلس مع أهل الصوف (ابن الجوزي) من حديث أبي هريرة من طريق الجويباري وهو المتهم به.

(٣) [حديث] ابن عباس مات النبي في الصوف وعليه اثنتا عشر رقعة بعضها من أدم ومات أبو بكر الصديق في الصوف وعليه اثنتا عشر رقعة بعضها من أدم ومات عمر بن الخطاب وعليه ثلاثة عشر رقعة وبعضها من أدم (ابن الجوزي) من طريق هناد النسفي ومقاتل بن سليمان ومجاهيل بينهما.

(٤) [حديث] أبغض العباد إلى الله من كان ثوباه خيرا من عمله أن تكون ثيابه ثياب الأنبياء وعمله عمل الجبارين (عق) من حديث عائشة وفيه سليم بن عيسى مجهول في النقل قال السيوطي وكذلك قال الذهبي في الميزان هذا الحديث باطل إلا أنه قال: سليم ابن عيسى الكوفي القارئ إمام في القراءة ولعل راوي هذا الحديث غير القارئ انتهى.

(٥) [حديث] من طول شاربه في دار الدنيا طول الله قادمته يوم القيامة وسلط عليه بكل شعرة على شاربه شيطانا فإن مات على ذلك الحال لا يستجاب له دعوة ولا تنزل عليه رحمة ولا ينظر الله إليه يوم القيامة ومن أطال شاربه تسميه الملائكة نجسا وإن مات مات عاصيا وقام من قبره مكتوبا بين عينيه آيس من رحمة الله ولا يطول شاربه إلا ملعون على لسان الملائكة والنبيين ويمشي على الأرض والأرض تلعنه من تحته ومن طول شاربه فلا يصيب شفاعتي ولا يشرب من حوضي وضيق الله عليه قبره وينزل عليه ملك الموت وهو غضبان ومن قص شاربه فله عند الله بكل شعرة من الثواب ألف مدينة من در وياقوت." (١)

"بلفظ إن الله عز وجل يوكل بآكل الخل ملكين يستغفران الله له حتى يفرغ (قلت) لم يبين علة هذا الطريق الثاني.

(١٣٢) [حديث] من أكل لقمة من حرام، لم يقبل الله له صلاة أربعين ليلة، ولم يستجب له دعوة أربعين صباحا وكل لحم ينبته الحرام فالنار أولى به، وإن اللقمة الواحدة من الحرام لتنبت اللحم (مي) من حديث ابن مسعود وفيه الفضل بن عبد الله بن مسعود اليشكري الهروي قال ابن حبان لا يحتج به وقال الحافظ ابن حجر في اللسان هذا حديث منكر لا يعرف إلا من رواية الفضل بن عبد الله (قلت) هذا لا يقتضي الحكم عليه بالوضع والله أعلم.

(١٣٣) [حديث] من أكل طعام متق نقى الله قلبه وجوفه من الحرام أربعين سنة، وكتب الله له عبادة أربعين سنة (نع) من حديث أنس من طريق أبي هدبة.

(١٣٤) [حديث] علي: دعى النبي إلى وليمة، فقال: يا علي مر بنا نأكل كسرة نسد بها كلب الجوع، ولتحسن مواكلتنا مع الناس (مي قلت) لم يبين علته، وهو من حديث الحسن عن علي **ولم يلقه** وفيه أبو

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ابن عراق ٢/٢٦٧

علي الطوسي ما عرفته والله تعالى أعلم.

(١٣٥) [حديث] الأكل مع الخادم من التواضع ومن أكل معه اشتاقت إليه الجنة (مي) من حديث أم سلمة من طريق جعفر بن محمد الحسيني صاحب كتاب العروس.

(١٣٦) [حديث] من قتل جرادة فكأنما قتل عقربا (حا) من حديث ابن مسعود (قلت) لم يبين علته وفيه عمر بن سعيد بن وردان قال الحافظ ابن حجر في اللسان عمر ابن سعيد بن وردان القشيري عن فضيل بن عياض وعنه أحمد بن حفص جهله البيهقي في الشعب انتهى وأحمد بن حفص أظنه السعدي شيخ ابن عدي اتهمه الذهبي بالاختلاق والله أعلم.

(١٣٧) [حديث] إذا لعق الرجل القصعة استغفرت له القصعة فتقول اللهم أعتقه من النار كما أعتقني من الشيطان (شا) من حديث أنس من طريق سمعان بن مهدي.

(١٣٨) [حديث] أكل العنب دو دو.

(١٣٩) [حديث] من أكل مع مغفور له غفر له قال ابن تيمية موضوعان.." [١]

"المسكنة التي يرجع معناها إلى القلة، وإنما سأل المسكنة التي يرجع معناها إلى الإخبات والتواضع.

(٧١) [حديث] فكرة ساعة خير من عبادة ستين سنة (يخ) في العظمة من حديث أبي هريرة وفيه عثمان بن عبد الله وإسحاق بن نجيح (تعقب) بأن الحافظ العراقي اقتصر في تخريج الإحياء على تضعيفه وله شاهد من حديث أنس أخرجه الديلمي وعن عمرو بن قيس الملائي بلغني أن تفكر ساعة خير من عمل دهر من الدهر، أخرجه أبو الشيخ في العظمة.

(٧٢) [حديث] من أخلص العبادة لله أربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة على لسانه (عد) من حديث أبي أيوب؛ ولا يصح فيه محمد بن إسماعيل مجهول عن يزيد الواسطي كثير الخطأ عن حجاج مجروح عن مكحول عن أبي أيوب ومكحول لم يلق أبا أيوب ومن حديث أبي موسى؛ وقال منكر وفيه عبد الملك بن مهران الرقاعي بالقاف مجهول (ابن الجوزي) من حديث ابن عباس وفيه سوار بن مصعب متروك (تعقب) بأن الحافظ العراقي اقتصر في تخريج الأحياء على تضعيف الحديث (قلت) وحديث ابن عباس ذكره رزين العبدري في جامعه، وقال الحافظ المنذري لم أقف له على إسناد صحيح ولا حسن؛ وإنما ذكر في كتب الضعفاء كالكامل وغيره والله تعالى أعلم، وله طريق آخر عن مكحول مرسلا، وليس فيه محمد بن إسماعيل، ولا يزيد أخرجه أبو نعيم وهناد في الزهد وابن أبي شيبة في المصنف، وله شاهد عن صفوان بن سليم مرسلا:

---

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ابن عراق ٢/٢٦٩

من زهد في الدنيا أدخل الله الحكمة في قلبه، أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الدنيا، وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعا: من أخرجه الله من ذل المعاصي إلى عز التقوى، أغناه الله بلا مال، وأعزه بلا عشيرة، وأمنه بلا منعة ومن لم يستحيي من طلب المعيشة رخى الله باله ونعم عياله، ومن زهد في الدنيا أنبت الله الحكمة في قلبه وأنطق بها لسانه وبصره داءها ودواءها وعيوبها وأخرجه الله عز وجل سالما إلى دار السلام، أخرجه أبو نعيم.

(٧٣) [حديث] اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله تعالى (نع) من حديث ابن عمر (ابن عرفة) في جزئه من حديث أبي سعيد (طب) من حديث أبي أمامة." (١)

"هارون بن يحيى الحاطبي أحد رواته هو منكر ظاهر النكارة وقال السخاوي في القول البديع في حديث ابن عمر لا يصح والله أعلم.

(٥٠) [حديث] الحسن بن علي: قالوا يا رسول الله أرأيت قول الله إن الله وملائكته يصلون على النبي، فقال: إن هذا من العلم المكنون أنكم سألتموني عنه ما أخبرتكم إن الله وكل بي ملكين، لا أذكر عند عبد مسلم فيصلي علي إلا قال ذانك الملكان: غفر الله لك وقال الله وملائكته جوابا لذينك الملكين آمين، ولا أذكر عند عبد مسلم فلا يصلي علي إلا قال ذانك الملكان لا غفر الله لك، وقال الله وملائكته جوابا لذلك الملكين آمين (طب) وفيه الحكم بن عبد الله بن خطاف.

(٥١) [حديث] أكثروا من الاستغفار في شهر رجب فإن لله في كل ساعة منه عتقاء من النار، وإن لله مدائن لا يدخلها إلا من صام رجب (مي) من حديث علي من طريق الأصبغ بن نباتة.

(٥٢) [حديث] معاشر أصحابي ما يمنعكم أن تكفروا ذنوبكم بكلمات يسيرة تقولون ما قال أخي الخضر اللهم إني أستغفرك لما تبت منه ثم عدت فيه، وأستغفرك لما أعطيتك من نفسي ثم لم أف لك به وأستغفرك بكل خير أردت به وجهك فخالطني فيه ما ليس لك، اللهم لا تخزني فإنك بي عالم، ولا تعذبني فإنك علي قادر (مي) من حديث ابن عمر (قلت) لم يبين علته وفي سنده من لم أعرفهم والله تعالى أعلم.

(٥٣) [حديث] ألا أنبئكم بفضائل القرآن وفوائده وتوحيد الله عز وجل في كتاب الله في ستة وثلاثين موضعا لا إله إلا الله من قالها مرة واحدة في دهره مخلصا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وما أسر وما أعلن وما أخفى وما أبدى (مي) من حديث ابن عباس (قلت) لم يبين علته وفيه جويبر هالك والضحاك **لم يلق** ابن عباس وفيه إبراهيم البلدي وفيه من لم أعرفهم.

---

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ابن عراق ٢/٣٠٥

والله تعالى أعلم.

(٥٤) [حديث] ما من عبد يقول سبحان الله العظيم وبحمده إلا خلق الله منها طائرا يتعلق بأركان العرش فيقولها حتى تقوم الساعة ويكتب له أجرها (مي) من حديث أبي هريرة وفيه من لا يعرف.." [1]

"ويحرم حرامه خلطه الله بلحمه ودمه وجعله رفيق السفرة الكرام البررة، وإذا كان يوم القيامة كان القرآن له حجيجا فقال: يا رب كل عامل يعمل في الدنيا يأخذ بعمله من الدنيا إلا فلان كان يقوم بي آناء الليل والنهار فيحل حلالي ويحرم حرامي يا رب فأعطه، فيتوجه الله بتاج الملك، ويكسوه من حلل الكرامة ثم يقول: هل رضيت فيقول: يا رب أرغب له في أفضل من هذا فيعطيه الله عز وجل الملك بيمينه والخلد بشماله ثم يقال له هل رضيت فيقول: نعم يا رب، ومن أخذه بعد ما يدخل في السن فأخذه وهو ينفلت منه أعطاه الله أجره مرتين". (هب) عن أبي هريرة.

٢٤٢١ – "ما من رجل علم ولده القرآن إلا توج أبواه يوم القيامة بتاج الملك وكسيا حلتين لم ير الناس مثلهما". (ابن عساكر عن إبان بن أبي عياش الشني) عن رجاء بن حيوة عن معاذ بن جبل وقال هذا الحديث منكر وإبان ضعيف ورجاء لم يلق معاذ بن جبل.

٢٤٢٢ – "نعم الشفيع القرآن لصاحبه يوم القيامة يقول: يا رب أكرمه فيلبس تاج الكرامة ثم يقول: يا رب زده فيكسى كسوة الكرامة ثم يقول: يا رب زده ارض عنه فليس بعد رضى الله شيء". (أبو نعيم) عن أبي هريرة (ش) عنه موقوفا.." [2]

"عن أبي أمامة".

٢٩٨٩- "لما خلق الله الخلق وقضى القضية أخذ أهل اليمين بيمينه وأهل الشمال بشماله فقال: يا أصحاب اليمين قالوا لبيك وسعديك قال: ألست بربكم قالوا: بلى قال: يا أصحاب الشمال قالوا لبيك وسعديك قال: ألست بربكم قالوا: بلى ثم خلط بينهم فقال قائل: يا رب لم خلطت بينهم؟ قال لهم: أعمال من دون ذلك هم لها عاملون أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين ثم ردهم في صلب آدم". "طب عن أبي أمامة".

٢٩٩٠- "يرحم الله موسى ليس المعاين كالمخبر أخبره ربه أن قومه فتنوا فلم يلق الألواح فلما رآهم وعاينهم ألقى الألواح". "ك١ عن ابن عباس".

---

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ابن عراق ٢/٣٣٣

(٢) كنز العمال المتقي الهندي ١/٥٤٠

٢٩٩١- "كانت حواء لا يعيش لها ولد فنذرت لئن عاش لها ولد لتسمينه عبد الحارث فعاش لها ولد فسمته عبد الحارث وإنما كان ذلك عن وحي من الشيطان". "ك عن سمرة".

---

١ في تفسير ابن كثير في سورة الأعراف: وفي هذا دلالة على ما جاء في الحديث "ليس الخبر كالمعاينة" راجع كشف الخفا للعجلوني رقم/٢١٣٧.." (١)

"يروى، فاتقوا الله وأحسنوا الغسل فإنها من الأمانة التي حملتم، والسرائر التي استودعتم". "طب عن ميمونة بنت سعد".

٢٦٦٠٤- "وأي وضوء أفضل من الغسل". "ك عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم "سئل عن الوضوء بعد الغسل قال: فذكره".

٢٦٦٠٥- "إن الله حيي عليم ستير فإذا اغتسل أحدكم فليستتر ولو بجذم حائط". "ابن عساكر عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده".

٢٦٦٠٦- "إن الله حيي يحب الحياء، ستير يحب الستر، فإذا اغتسل أحدكم فليتوار". "عبد الرزاق عن عطاء مرسلا".

٢٦٦٠٧- "يا أيها الناس إن ربكم حيي كريم فإذا اغتسل أحدكم فليستتر". "طب عن يعلى بن منبه".

٢٦٦٠٨- "لا تدخلوا الماء إلا بمئزر فإن للماء عينين"."الديلمي عن جابر".

٢٦٦٠٩- "إن موسى بن عمران كان إذا أراد أن يدخل الماء لم يلق ثوبه حتى يواري عورته في الماء." "حم عن أنس".

٢٦٦١٠- "لا أراك تستحيي من ربك خذ إجارتك لا حاجة لنا بك". "عبد الرزاق عن ابن جريج قال: "بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج فإذا هو بأجير له يغتسل في البر قال: فذكره".." (٢)

"أقتلك قال علي: ولكني والله أحب أن أقتلك فحمي عمرو عند ذلك فأقبل إلى علي فتنازلا فتجاولا فقتله علي. ابن جرير.

٣٠١٠١- عن عروة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صاف المشركين يوم الخندق وكان يوما شديدا لم يلق المسلمون مثله قط قال: ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالس وأبو بكر معه جالس، وذلك

---

(١) كنز العمال المتقي الهندي ٢/٢٤

(٢) كنز العمال المتقي الهندي ٩/٣٨٧

زمان طلع النخل، وكانوا يفرحون به فرحا شديدا لأن عيشهم فيه فرفع أبو بكر رأسه فبصر بطلعة وكانت أول طلعة رؤيت فقال: - هكذا بيده: طلعة يا رسول الله من الفرح فنظر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال: اللهم لا تنزع منا صالح ما أعطيتنا - أو: صالحا أعطيتنا. "ش".

٣٠١٠٢- عن عكرمة " أن نوفلا أو ابن نوفل تردى به فرسه يوم الخندق فقتل فبعث أبو سفيان إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بديته مائة من الإبل، فأبى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال: خذوه فإنه خبيث الدية خبيث الجنة". "ش".

٣٠١٠٣- حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة قال: لما كان يوم الخندق قام رجل من المشركين فقال: من يبارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: قم يا زبير فقالت صفية: يا رسول الله واجدي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:." (١)

"٣٢٧١٦- الصدق والحق بعدي مع عمر حيث كان. "ابن النجار - عن الفضل".

٣٢٧١٧- إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وهو الفاروق فرق الله به بين الحق والباطل. "ابن سعد - عن أيوب بن موسى مرسلا".

٣٢٧١٨- إن الله وضع الحق على لسان عمر يقول به. "هـ - عن أبي ذر".

٣٢٧١٩- إن الشيطان لم يلق عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه. "طب عن سديسة الأنصارية مولاة حفصة بنت عمر".

٣٢٧٢٠- إن الشيطان ليفرن منك يا عمر. "حم، ت ١، حب عن بريدة".

٣٢٧٢١- إني لأنظر إلى شياطين الإنس والجن قد فروا من عمر. "عد - عن عائشة".

٣٢٧٢٢- رأيت شياطين الإنس والجن فروا من عمر. "عد - عن عائشة".

٣٢٧٢٣- ما في السماء ملك إلا وهو يوقر عمر ولا في الأرض شيطان إلا وهو يفرق ٢ من عمر. "عد - عن ابن عباس".

---

١ أخرجه الترمذي كتاب المناقب باب في مناقب عمر رقم "٣٦٩٠" وقال: حسن صحيح غريب ص.

٢ يفرق: الفرق: الخوف. المختار "٤٣٩" ب.." (٢)

---

(١) كنز العمال المتقي الهندي ٤٥٥/١٠

(٢) كنز العمال المتقي الهندي ٥٧٤/١١

"٣٥٦٤٢- عن الزهري عن أيوب بن بشير بن أكال قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " صبوا علي من سبع قرب من آبار شتى حتى أخرج إلى الناس وأعهد إليهم، فخرج عاصبا رأسه حتى صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن عبدا من عباد الله خير بين الدنيا وبين ما عند الله فاختار ما عند الله"، **فلم يلقنها** إلا أبو بكر فبكى وقال: نفديك بآبائنا وأمهاتنا وأبنائنا! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " على رسلك أفضل الناس عندي في الصحبة وذات اليد ابن أبي قحافة، انظروا هذه الأبواب الشوارع في المسجد فسدوها إلا ما كان من باب أبي بكر فإني رأيت عليه نورا". "طس، كر وقال: هذا وهم فإن معاوية لم يرو هذا الحديث، وإنما رواه الزهري عن أيوب ابن النعمان أحد بني معاوية مرسلا، فظن "أحد بني" معاوية "حدثني" معاوية فغير حدثني بسمعت ونسب معاوية إلى أبي سفيان"١.

٣٥٦٤٣- "مسند ربيعة بن كعب الأسلمي" كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم فأعطاني أرضا وأعطى أبا بكر أرضا، وجاءت الدنيا فاختلفنا في عذق نخلة فقال أبو بكر: هي في حدي، وقلت أنا: هي في حدي، فكان بيني وبين أبي بكر كلام، فقال أبو بكر كلمة كرهتها وندم،

١ أورده الهيثمي في مجمع الزوائد "٤٢/٩" وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير وإسناده حسن. ص.."

(١)

"مقام إبراهيم مصلى﴾ ، وقلت: يا رسول الله! لو ضربت على نسائك الحجاب! فإنه يدخل عليهن البر والفاجر، فأنزل الله: ﴿وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب﴾ ، ونزلت هذه الآية: ﴿ولقد خلقنا الأنسان من سلالة من طين﴾ - إلى قوله: ﴿ثم أنشأناه خلقا آخر﴾ فلما نزلت قلت أنا: تبارك الله أحسن الخالقين، فنزلت: ﴿فتبارك الله أحسن الخالقين﴾ ، ودخلت على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لهن: لتنتهين أو ليبدلنه الله أزواجا خيرا منكن! فنزلت هذه الآية: ﴿عسى ربه إن طلقكن﴾ . "ط وابن أبي حاتم وابن مردويه، كر، وهو صحيح".

٣٥٧٤٨- عن عقيل بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر بن الخطاب: "إن غضبك عز ورضاك حكم". "كر".

٣٥٧٤٩- عن مصعب بن سعد قال: قالت حفصة بنت عمر لعمر: لو لبست ثوبا هو ألين من ثوبك!

(١) كنز العمال المتقي الهندي ٥٠٢/١٢

وأكلت طعاما هو أطيب من طعامك! فقد وسع الله من الرزق وأكثر من الخير، فقال: إني س أ خاصمك إلى نفسك، أما تذكرين ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقى من شدة العيش؟ فما زال يكررها حتى أبكاها فقال لها: والله إن قلت ذلك، إني والله إن استطعت لأشاركنها بمثل عيشهما." (١)

"أسامة بن زيد رضي الله عنه

٣٦٧٩٣- "مسند عمر" عن أسلم أن عمر فرض لأسامة في ثلاثمائة آلاف وخمسمائة، وفرض لعبد الله بن عمر في ثلاثة آلاف، فقال عبد الله بن عمر لأبيه: لم فضلت أسامة علي؟ فوالله ما سبقني إلى مشهد! قال: لأن زيدا كان أحب إلى رسول الله من أبيك وكان أسامة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك، فآثرت حب رسول الله صلى الله عليه وسلم على حبي.

"ش" وأبو سعد وأبو عبيد في الأموال، "ت" وقال: حسن١ غريب، "ع حب، ق".

٣٦٧٩٤- عن محمد بن قيس قال: لم يلق عمر أسامة بن زيد قط إلا قال: السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله وبركاته أمير أمره

---

١ أخرجه الترمذي كتاب أبواب المناقب باب مناقب زيد بن حارثة رقم ٣٨١٥ وقال حسن غريب. ص."

(٢)

"الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر! من سره أن ينظر إلى تواضع عيسى ابن مريم فلينظر إلى أبي ذر - وفي لفظ: أشبه الناس بعيسى نسكا وزهدا وبرا. "أبو نعيم".

٣٦٨٩٩- عن أبي جمرة أن ابن عباس أخبرهم عن بدء إسلام أبي ذر قال: بلغه أن رجلا خرج بمكة يزعم أنه نبي فبعث أخاه فقال: انطلق إلى مكة حتى تأتيني بخبره - وذكر قصة إسلامه أنه انطلق حتى أتى مكة معه شنة١ فيها ماؤه وزاده فدخل المسجد ولم يسأل أحدا عن شيء ولم يلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في ناحية المسجد حتى أمسى فمر به علي بن أبي طالب فقال: أما آن للرجل أن يعرف منزله، فمضى معه على أثره حتى دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبر خبره ثم أسلم فقال: يا رسول الله! مرني بما شئت، قال: ارجع إلى أهلك حتى يأتينك خبري، فقال: والله ما كنت لأرجع حتى أصرخ بالإسلام! فخرج إلى المسجد فصاح بأعلى صوته: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، فقال

---

(١) كنز العمال المتقي الهندي ٥٥٥/١٢

(٢) كنز العمال المتقي الهندي ٢٧٠/١٣

المشركون

---

١ شنة: الشنان: الأسقية الخلقة، واحدها شن وشنة، وهي أشد تبريدا للماء من الجدد ومنه حديث قيام الليل "فقام إلى شن معلقة" أي قربة. النهاية ٥٠٦/٢، ب." (١)

"في الجنة، فلما أسلم عكرمة بن أبي جهل قال: يا أم سلمة هذا هو، قالت: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وشكى إليه عكرمة أنه إذا مر بالمدينة قالوا: هذا ابن عدو الله أبي جهل، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فحمد الله وأثنى عليه فقال: الناس معادون، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا. "كر".

٣٧٤٢٢- عن الزهري عن مصعب بن عبد الله بن أبي أمية عن أم سلمة قالت: لما قدم عكرمة بن أبي جهل جعل يمر بالأنصار فيقولون: هذا ابن عدو الله أبي جهل، فشكا ذلك إلى سلمة وقال: ما أظنني إلا راجع إلى مكة، فأخبرت أم سلمة ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس فقال: إنما الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، لا يؤذين مسلم بكافر. "كر".

٣٧٤٢٣- "مسند عكرمة" قال كر: روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا روى عنه مصعب بن سعد وأظنه لم يلقه. عن مصعب بن سعد عن عكرمة بن أبي جهل قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جئته مهاجرا: مرحبا بالراكب المهاجر! قلت: والله يا رسول! لا أدع نفقة أنفقتها عليك إلا أنفقت مثلها في سبيل الله. "ت" وقال: هكذا حديث البغوي وابن منده، "كر".." (٢)

"رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أسلمت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأديت إليه ثلاث صدقات ولم ألقه."كر"١

---

١ أبو عثمان النهدي هو عبد الرحمن بن مل بن عمر بن عدي، سكن الكوفة ثم البصرة ادرك الجاهلية وأسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدق إليه ولم يلقه وحج ستين ما بين حجة وعمرة كان

---

(١) كنز العمال المتقي الهندي ٣١٧/١٣

(٢) كنز العمال المتقي الهندي ٥٤٥/١٣

ثقة وعريف قومه توفي سنة "٩٥"هـ وعمره "١٣٠" سنة. تهذيب التهذيب لابن حجر"٢٧٨/٦". ص.." (١)

"عمان

٣٨٢٦٣- "مسند الصديق" عن الزبير بن الخريت عن أبي لبيد قال: خرج رجل من طاحية مهاجرا يقال له بيرح بن أسد فقدم المدينة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأيام، فرآه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فعلم أنه غريب فقال له: من أين أنت؟ قال: من أهل عمان قال: من أهل عمان؟ قال: نعم، فأخذ بيده فأدخله على أبي بكر رضي الله عنه فقال: هذا من الأرض التي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إني لأعلم أرضا يقال لها عمان ينضح بناحيتها البحر، بها حي من العرب، لو أتاهم رسولي ما رموه بسهم ولا حجر." حم وأبو نعيم وقال حم: إنما هو: سمعت - يعني أبا بكر، وقال يزيد بن هارون: سمعت - بالرفع، يعني عمر، قال ابن كثير: رواية النصب وجعله في مسند الصديق أولى، فإن الإمام علي بن المديني رواه في مسند الصديق ثم قال: هذا إسناد منقطع من ناحية أبي لبيد واسمه لمازة بن زبار الجهضمي فإنه لم يلق أبا بكر ولا عمر وإنما له رؤية لعلي وإنما يحدث عن كعب بن سور وضربه من الدجال، قال ابن كثير: وهو من الثقات: ورواه ع أيضا في مسند الصديق".." (٢)

"القيامة ولا فخر، وأنا أول من يدخل الجنة يوم القيامة ولا فخر، وآتي باب الجنة فإذا الجبار عز وجل مستقبلي فأسجد له فيقول: ارفع رأسك، فإذا بقي من بقي من أمتي في النار قال أهل النار: ما أغنى عنكم كنتم تعبدون الله ولا تشركون به شيئا! فيقول الجبار: فبعزتي لأعتقنهم من النار، فيخرجون وقد امتحشوا ١ويدخلون في نهر الحياة فينبتون فيه كما تنبت الحبة في غثاء السيل ويكتب بين أعينهم: هؤلاء عتقاء الله عز وجل، فيقول أهل الجنة هؤلاء الجهنميون، فيقول الجبار: بل هؤلاء عتقاء الجبار." حم، ن والدارمي وابن خزيمة، ص - عن أنس".

٣٩٠٩٠- "إني لقائم انتظر أمتي تعبر على الصراط إذ جاءني عيسى فقال: هذه الأنبياء قد جاءتك يا محمد يشتكون - أو قال: يجتمعون - ويدعون الله أن يفرق جمع الأمم إلى حيث شاء الله لغم ما هم فيه والخلق ملجمون في العرق فأما المؤمن فهو عليه كالزكمة وأما الكافر فيغشاه الموت، قال: انتظر حتى أرجع إليك، فذهب نبي الله فقام تحت العرش فلقي ما لم يلقى ملك مصطفى ولا نبي مرسل فأوحى الله إلى

---

(١) كنز العمال المتقي الهندي ٢٢/١٤

(٢) كنز العمال المتقي الهندي ١٦٩/١٤

جبريل أن: اذهب إلى محمد فقل له:

---

١ امتحشوا: المحش: احتراق الجلد وظهور العظم. النهاية ٤/٣٠٢. ب." (١)

"سكرات الموت

٤٢٢٠٧- إن المؤمن تخرج نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله."حب - عن ابن عباس".

٤٢٢٠٨- أدنى جبذات الموت بمنزلة مائة ضربة بالسيف."ابن أبي الدنيا في ذكر الموت - عن الضحاك بن حمرة مرسلا" "١

٤٢٢٠٩- لم يلق ابن آدم شيئا قط منذ خلقه الله أشد عليه من

---

١ أورده السيوطي في الجامع الكبير برقم ٩٠٥/٥٠ وفي الجامع الصغير برقم ٣٢٥.وقال المناوي في الفيض ٤٣٣١ جبذات: جمع جبذة بجيم فموحدة والجبذ الجذب وليس مقلوب بل لغة صحيحة كما نبه ابن السراج وتبعه القاموس فجزم به موهما للجوهري، وقال الحافظ في التقريب: ٣٧٢١ الضحاك ابن حمرة ضعيف من السادسة. ص.." (٢)

"طب - عن أبي الدرداء".

٤٤١١٠- ليس الخبر كالمعاينة. "طس - عن أنس؛ خط - عن أبي هريرة".

٤٤١١١- ليس الخبر كالمعاينة، إن الله تعالى أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت. "حم، طس، ك - عن ابن عباس".

٤٤١١٢- مع كل فرحة ترحة. "خط - عن ابن مسعود".

٤٤١١٣- منهومان لا يشبعان: طالب علم وطالب دنيا. "عد - عن أنس، البزار - عن ابن عباس".

٤٤١١٤- الناس ثلاثة: سالم، وغانم، وشاجب١. "طب - عن عقبة بن عامر وأبي سعيد".

٤٤١١٥- لاهم إلا هم الدين، ولا وجع إلا وجع العين. "عد، هب - عن جابر".

٤٤١١٦- إن الود يورث، والعداوة تورث. "طس - عن غفير".

٤٤١١٧- الود يتوارث، والبغض يتوارث. "طب، ك - عن غفير".

---

(١) كنز العمال المتقي الهندي ٤٠٥/١٤

(٢) كنز العمال المتقي الهندي ٥٦٩/١٥

١ شاجب: أي هالك. أهـ ٢/٤٤٥ النهاية. ب.." (١)

"في الذيل «حدثني عبد الله بن أحمد الشعيثي ثنا إسماعيل بن محمد حدثنا أحمد بن الصلت الحماني حدثنا محمد بن سماعة عن أبي يوسف عن أبي حنيفة قال حججت مع أبي ولي ست عشرة سنة فمررنا بحلقة فإذا رجل فقلت من هذا قالوا عبد الله بن الحارث بن جزء فتقدمت إليه فسمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تفقه في دين الله كفاه الله تعالى همه ورزقه من حيث لا يحتسب» في الميزان هذا كذب فابن جزء مات بمصر ولأبي حنيفة ستة سنين والآفة من الحماني قال ابن عدي ما رأيت في الكذابين أقل حياء منه، قال الدارقطني كان يضع الحديث وقع لنا هذا الحديث من وجه آخر وهو باطل أيضا وأخرجه ابن الجوزي في الواهيات قال الدارقطني **لم يلق** أبو حنيفة أحدا من الصحابة إنما رأى أنسا بعينه ولم يسمع منه.." (٢)

"وفي جامع الأصول في مقدمته قيل للمأمون بن أحمد المروزي ألا ترى إلى الشافعي وإلى من تبع له بخراسان فقال حدثنا أحمد بن عبيد الله حدثنا عبيد الله بن معدان عن أنس رفعه «يكون من أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس أضر على أمتي من إبليس ويكون من أمتي رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج أمتي» جعله مما وضع تقربا وفيه في آخره وكان في أيام أبي حنيفة أربعة من الصحابة أنس بن مالك بالبصرة وعبد الله بن أبي أوفى بالكوفة وسهل الساعدي بالمدينة وأبو الطفيل عامر بن واثلة [لعله: وائلة] بمكة **ولم يلق** أحدا منهم ولا أخذ عنه وأصحابه يقولون أنه لقي جماعة من الصحابة وروى عنهم ولا يثبت ذلك عند أهل النقل.." (٣)

"في المقاصد «ليس الخبر كالمعاينة» لأحمد وجماعة بزيادة "إن موسى أخبر أن قومه قد ضلوا **فلم يلق** الألواح فلما رأى ما أحدثوا ألقى الألواح وقد صححه ابن حبان والحاكم وغيرهما وعلله البعض بالتدليس وهو لا يمنع الصحة سيما وله شاهد.." (٤)

(١) كنز العمال المتقي الهندي ١٦/١١٦

(٢) تذكرة الموضوعات للفتني الفتني ص/١١١

(٣) تذكرة الموضوعات للفتني الفتني ص/١١١

(٤) تذكرة الموضوعات للفتني الفتني ص/٢٠٤

"٢٦٠ - ابن عباس رفعه: ((ليس الخبر كالمعاينة، إن الله أخبر موسى بما صنع قومه في العجل **فلم يلق** الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت)). لأحمد، وللبزار والكبير (والأوسط) (١) (٢)

---

(١) ساقطة من (ب)، و (ج).

(٢) رواه أحمد ١/ ٢٧١، والبزار كما في «كشف الأستار» ١/ ١١١ (٢٠٠)، والطبراني ١٢/ ٥٤ (١٢٤٥١)، ورواه في «الأوسط» ١/ ١٢ (٢٥)، ورواه الحاكم ٢/ ٣٢١، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قال الهيثمي في «المجمع» ١/ ١٥٣: ورجاله رجال الصحيح وصححه ابن حبان.." [١]

"١٢٠٠ - (عمر) رفعه: ((من صلى في مسجد جماعة أربعين ليلة لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء كتب الله له بها عتقا من النار)). للقزويني (١).

---

(١) رواه ابن ماجه (٧٩٨)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/ ١٠٢: هذا إسناد فيه مقال، عمارة لم يدرك أنسا **ولم يلقه** قاله الترمذي، والدارقطني، وإسماعيل بن عياش كان يدلس، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجة (٦٥٠) دون قوله "لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء".." [٢]

"١٦٦٧ - عمر رفعه: ((من صلى في مسجد جماعة أربعين ليلة لا تفوته الركعة الأولى من صلاة كتب الله له عتقا من النار)). لرزين (١).

---

(١) رواه ابن ماجه (٧٩٨) بزيادة من صلاة العشاء، وقال البوصيري في «زوائده» ص١٣٥ (٢٦٩): وإسناد حديث عمر بن الخطاب رسل ضعيف، قال الترمذي، والدارقطني: لم يدرك عمارة أنسا، **ولم يلقه**، وإسماعيل كان يدلس وقد سبق تخريجه.." [٣]

"٣٩٧٧ - ميمونة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أصبح عندها يوما واجما فقالت له: قد استنكرت هيئتك منذ اليوم فقال: ((إن جبريل كان وعدني أن يلقاني **فلم يلقني**، أما والله ما أخلفني)) فظل

---

(١) جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد الروداني، محمد بن سليمان المغربي ٥٠/١

(٢) جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد الروداني، محمد بن سليمان المغربي ٢٠٢/١

(٣) جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد الروداني، محمد بن سليمان المغربي ٢٧٣/١

يومه ذلك على ذلك، ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط فأمر به فأخرج ثم أخذ ماء فنضح مكانه فلما أمسى لقيه جبريل، فقال: ((كنت وعدتني أن تلقاني البارحة)) قال: أجل، ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة، فأصبح فأمر بقتل الكلاب يومئذ، حتى إنه يأمر بقتل كلب الحائط الصغير، وترك كلب الحائط الكبير (١).

---

(١) مسلم (٢١٠٥).." (١)

"١٧٦٤- على الخبير سقطت١.

قال في المقاصد هو كلام يقوله المسئول عما يكون به عالما، وجاء عن جماعة منهم ابن عباس -أي وعائشة- مما صح عنه: حيث سئل عن البدنة إذا عطبت، وللبيهقي في "دلائل النبوة": أن أبا حاضر الحضرمي قاله حين سئل عنه وقال النجم قلت رواه أبو داود عن العلاء بن عبد الرحمن قال: "سألت أبا سعيد الخدري عن الإزار فقال على الخبير سقطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إزرة المسلم إلى نصف الساق ولا حرج -أو لا جناح- فيما بينه وبين الكعبين، ما أسفل من الكعبين فهو في النار، من جر إزاره بطرا لم ينظر الله إليه". انتهى.

١٧٦٥- العلم علمان: علم الأديان وعلم الأبدان

قال في "الخلاصة": موضوع وكذا ما روي في الذيل مسلسلا عن الحسن عن حذيفة أنه قال: "سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن علم الباطن ما هو؟ فقال: سألت جبريل عنه فقال: هو سر بيني وبين أحبابي وأوليائي وأصفيائي أودعه في قلوبهم لا يطلع عليه ملك مقرب ولا نبي مرسل"؛ فقد قال الحافظ ابن حجر: موضوع، ولم يلق الحسن حذيفة.

ونقل السيوطي في أوائل خطبة كتاب "الطب النبوي" أنه من كلام الإمام الشافعي رضي الله عنه، فاعرفه.

١٧٦٦- العلم ضالة المؤمن حيث وجده أخذه

رواه ابن عساكر

١٧٦٧- على كل خير مانع

قال في التمييز ليس بحديث. ومعناه صحيح،

وقال النجم وفي معناه: "على كل كنز مانع ولكل كنز مانع". انتهى، فتأمل.

---

(١) جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد الروداني، محمد بن سليمان المغربي ٨٩/٢

وقال في الأصل هو كلام صحيح بالنظر للشيطان ومكائده وحيله، وقد روى أحمد والنسائي وابن حبان، وصححه عن سبرة بن الفاكه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه فقعد له بطريق الإسلام؛ فقال: أتسلم وتذر دينك ودين آبائك؟ قال فعصاه

---

١ هو من كلام عائشة رضي الله عنها، كما في صحيح مسلم.
٢ انظر في معناه حديث "١١٥٩".." (١)

"٢١٣٦- "ليس بين العبد والكفر إلا ترك الصلاة" ١.

تقدم في "بين العبد". ورواه ابن ماجه عن أنس بلفظ: "ليس بين العبد والشرك إلا ترك الصلاة؛ فإذا تركها فقد أشرك". وأطال النجم في ذلك.

٢١٣٧- "ليس الخبر كالمعاينة" ٢.

رواه أحمد وابن منيع والطبراني والعسكري وابن حبان والحاكم، عن ابن عباس رضي الله عنهما بزيادة "إن الله قال لموسى: إن قومك فعلوا كذا كذا؛ فلما عاين ألقى الألواح".

وفي لفظ: "إن موسى أخبر أن قومه قد ضلوا من بعده فلم يلق الألواح؛ فلما رأى ما أحدثوا ألقى الألواح".

ورواه في "الجامع الصغير" عن أحمد والطبراني في "الأوسط" والحاكم عن ابن عباس بلفظ: "ليس الخبر كالمعاينة، إن الله تعالى أخبر موسى بما صنع قومه في العجل؛ فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا؛ ألقى الألواح فانكسرت".

وفي "التحفة" لابن حجر قبيل "باب الربا": ومن ثم ورد: "ليس الخبر كالعيان -بكسر العين- وروى كثيرون منهم أحمد وابن حبان خبر: "يرحم الله موسى، ليس المعاين كالمخبر؛ أخبره ربه تبارك وتعالى أن قومه فتنوا؛ بعده فلم يلق الألواح؛ فلما رآهم وعاينهم؛ ألقى الألواح فتكسر منها ما تكسر". ورواه البغوي والدارقطني في "الأفراد"، والطبراني في "الأوسط"، عن هشيم، وصححه الحاكم وابن حبان وغيرهما، وأورده الضياء في "المختارة" وابن عدي وأبو يعلى الخليلي في "الإرشاد" من حديث ثمامة عن أنس. ومن هذا الوجه أورده الضياء في "المختارة".

وفي لفظ قال العسكري: أراد صلى الله عليه وسلم أنه لا يهجم على قلب المخبر من الهلع بالأمر والاستفظاع له بمثل ما يهجم على قلب المعاين.

---

(١) كشف الخفاء ت هنداوي العجلوني ٢/٨٠

قال وطعن بعض الملحدين في حديث موسى عليه السلام فقال: "لم يصدق بما أخبره به ربه، ورد بأنه ليس في هذا ما يدل على أنه لم يصدق، أوشك فيما أخبره، ولكن للعيان روعة للقلب؛ فهو أبعث لهلعه من المسموع".

---

١ سبق، انظر حديث "٩٣٤".

٢ صحيح: رقم "٥٣٧٣".." (١)

"١٧٦٢ - علموا بنيكم السباحة والرمي، ولنعم لهو المرأة مغزلها، وإذا دعاك أبوك وأمك فأجب أمك.

رواه ابن منده في المعرفة والديلمي عن بكر بن عبد الله الأنصاري مرفوعا، وسنده ضعيف.

لكن له شواهد: فعند الديلمي عن بكر بن جابر مرفوعا علموا أبناءكم السباحة والرمي والمرأة الغزل، إلى غير ذلك مما بينه السخاوي في القول التام في فضل الرمي بالسهام.

١٧٦٣ - علموا ولا تعنفوا.

تقدم في: عرفوا ولا تعنفوا.

وله شواهد منها

ما رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد عن ابن عباس علموا، ويسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا، وإذا غضب أحدكم فليسكت والله أعلم.

١٧٦٤ - على الخبير سقطت.

قال في المقاصد هو كلام يقوله المسئول عما يكون به عالما، وجاء عن جماعة منهم ابن عباس أي وعائشة مما صح عنه حيث سئل عن إذا عطبت، وللبيهقي في دلائل النبوة أن أبا حاضر الحضرمي قاله حين سئل عنه، وقال النجم قلت رواه أبو داود عن العلاء بن عبد الرحمن قال سألت أبا سعيد الخدري عن الإزار فقال على الخبير سقطت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إزرة المسلم إلى نصف الساق، ولا حرج - أو لا جناح فيما بينه وبين الكعبين، ما أسفل من الكعبين فهو في النار، من جر إزاره بطرا لم ينظر الله إليه، انتهى.

١٧٦٥ - العلم علمان: علم الأديان، وعلم الأبدان.

---

(١) كشف الخفاء ت هنداوي العجلوني ٢/١٩٧

قال في الخلاصة موضوع، وكذا ما روي في الذيل مسلسلا عن الحسن عن حذيفة أنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن علم الباطن ما هو؟ فقال سألت جبريل عنه، فقال هو سر بيني وبين أحبابي وأوليائي وأصفيائي أودعه في قلوبهم، لا يطلع عليه ملك مقرب ولا نبي مرسل.

فقد قال الحافظ ابن حجر موضوع، ولم يلق الحسن حذيفة.

ونقل السيوطي في أوائل خطبة كتاب الطب النبوي أنه من كلام الإمام الشافعي رضي الله عنه فاعرفه.

١٧٦٦ - العلم ضالة المؤمن، حيث وجده أخذه.

رواه ابن عساكر.

١٧٦٧ - على كل خير مانع.

قال في التمييز ليس بحديث.

ومعناه صحيح." (١)

"ورواه ابن ماجه عن أنس بلفظ ليس بين العبد والشرك إلا ترك الصلاة فإذا تركها فقد أشرك، وأطال النجم في ذلك.

٢١٣٧ - ليس الخبر كالمعاينة.

رواه أحمد وابن منيع والطبراني والعسكري وابن حبان والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما بزيادة إن الله قال لموسى إن قومك فعلوا كذا كذا فلما عاين ألقى الألواح.

وفي لفظ إن موسى أخبر أن قومه قد ضلوا من بعده فلم يلق الألواح فلما رأى ما أحدثوا ألقى الألواح، ورواه في الجامع الصغير عن أحمد والطبراني في الأوسط والحاكم عن ابن عباس بلفظ ليس الخبر كالمعاينة أن الله تعالى أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت.

وفي التحفة لابن حجر قبيل باب الربا ومن ثم ورد ليس الخبر كالعيان _ بكسر العين، وروى كثيرون منهم أحمد وابن حبان خبر يرحم الله موسى ليس المعاين كالمخبر أخبره ربه تبارك وتعالى أن قومه فتنوا بعده فلم يلق الألواح فلما رآهم وعاينهم ألقى الألواح فتكسر منها ما تكسر، ورواه البغوي والدارقطني في الأفراد والطبراني في الأوسط عن هشيم وصححه الحاكم وابن حبان وغيرهما، وأورده الضياء في المختارة وابن عدي وأبو يعلى الخليلي في الإرشاد من حديث ثمامة عن أنس.

ومن هذا الوجه أورده الضياء في المختارة.

---

(١) كشف الخفاء ط القدسي العجلوني ٢/٦٨

وفي لفظ قال العسكري أراد صلى الله عليه وسلم أنه لا يهجم على قلب المخبر من الهلع بالأمر والاستفظاع له بمثل ما يهجم على قلب المعاين.

قال وطعن بعض الملحدين في حديث موسى عليه السلام فقال لم يصدق بما أخبره به ربه، ورد بأنه ليس في هذا ما يدل على أنه لم يصدق أوشك فيما أخبره ولكن للعيان روعة للقلب فهو أبعث لهلعه من المسموع.

قال ومن هذا قول إبراهيم عليه الصلاة والسلام ولكن ليطمئن قلبي لأن للمشاهدة والمعاينة حالا ليست لغيره ولله در من قال: ولكن للعيان لطيف معنى ... له سأل المعاينة الخليل وقد أشار ابن الحاجب في المختصر إلى هذا الحديث.

وقال الزركشي ظن أكثر." (١)

"قال في اللآليء: وقد ورد ذكر الأبدال من حديث على رضي الله عنه وسنده حسن (١) .

ومن حديث [عبادة بن الصامت. وسنده حسن (٢) ، ومن حديث]

= قال (وكلاهما لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح) أقول: حال هذه كحال رواية الخلال المتقدمة، وفي اللآليء إشارة الى رواية أخرى من طريق ابن البيلماني عن أبيه عن ابن مسعود، وابن البيلماني تالف، قال ابن حبان (حدث عن أبيه بنسخه شبيها بمائتي حديث كلها موضوعة، ولاأدري كيف بقية السند

(١) هو من طريق شريح بن عبيد الحضرمي الشامي، قال (ذكر أهل الشام عند علي بن أبي طالب.. الخ) قال ابن عساكر ٢٧٨/١ (هذا منقطع بين شريح وعلي، فإنه لم يلقه) هذا هو الصواب، ووهم الهيثمي اغترارا بما ذكره المزي في ترجمة شريح، وقد تعقبه ابن حجر.

(٢) كذا في اللآليء للسيوطي، ويقال أنه قال في النكت (صحيح) وكلاهما مردود، ذكر الإمام أحمد في المسند سند هذا الخبر، وبعض متنه، ثم قال (فيه كلام غير هذا، وهو منكر) وهو من طريق الحسن بن ذكوان عن عبد الواحد ابن قيس عن عبادة، وفيه أمور، الأول: أن في الحسن، وعبد الواحد كلاما شديدا، راجع ترجمتيهما في التهذيب، وإنما خرج البخاري للحسن حديثا واحدا متابعة، لأنه قد ثبت من روايه غيره، وصرح فيه بالسماع. الثاني: أن الحسن يدلس تدليسا شديدا يسمع الخبر من كذاب عن ثقة، فيذهب يرويه عن ذاك الثقة، ويسقط اسم الكذاب، ولم يصرح هنا بالسماع. الثالث: أن عبد الواحد ابن قيس لا

---

(١) كشف الخفاء ط القدسي العجلوني ١٦٨/٢

يتحقق له ادراك لعبادة، بل الظاهر البين أنه لم يدركه. توفي عبادة سنة ٣٤، ومن زعم أنه تأخر الى خلافة معاوية، إنما اغتر بحوادث جرت له مع معاوية في إمارته، والمراد بالإمارة إذ كان عاملا على الشام فب خلافة عمر وعثمان، ولو عاش عبادة بعد عثمان لكان له شأن، وعامة شيوخ عبد الواحد من التابعين، روى عن أبي أمامة المتوفى سنة ٨٦، وذكروا أنه روى عن أبي هريرة ولم يره فإن لم يدرك أبا هريرة، فلم يدرك عبادة؛ لان أبا هريرة عاش بعد عبادة نيفا وعشرين سنة، وإن كان أدركه، ومع ذلك روى عنه ولم يسمعه، فهذا ضرب من التدليس يحتمل أن يقع منه في الرواية عن عبادة على فرض ادراكه له.." (١)

"العجل فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت ". رواه أحمد، وصححه ابن حبان، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

١٢١٤ - خبر: " ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب ". متفق عليه.

١٢١٥ - خبر: " ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا أو يقول خيرا ". متفق عليه.

١٢١٦ - خبر: " لي مه الله وقت لا يسعني فيه ملك مقرب ولا نبي مرسل ". هذا يذكره المتصوفة، ولم يبين في الأصل حاله بشيء، وليس له سند، بل ذكره القشيري.

١٢١٧ - خبر: " لي الواجد يحل عرضه وعقوبته ".." (٢)

"به وقال النسائي والدارقطني وغيرهما متروك الحديث قلت له عن أنس شيء روى عنه حماد بن زيد وابن المبارك ويزيد بن هارون وطائفة أبو مالك عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعا قال تجب الصلاة على الغلام إذا عقل والصوم إذا أطاقه ويروي عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس حديث من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبد قال أبو قدامة السرخسي قال يحيى القطان تساهلوا في أخذ التفسير عن القوم لا توثقوهم في الحديث ثم ذكر ليث بن أبي سليم وجويبر والضحاك ومحمد بن السائب وقال هؤلاء لا يحمد حديثهم ويكتب التفسير عنهم انتهى.

وأخرج البيهقي حديث الكحل من طريق الحاكم وقال سنده ضعيف بمرة وكذلك رواه بشر بن حمدان بن بشر النيسابوري عن عمه الحسين بن بشر ولم أر ذلك في رواية غيره عن جويبر وجويبر ضعيف والضحاك لم يلق ابن عباس انتهى.

وأخرجه ابن النجار في تاريخه من حديث أبي هريرة بلفظ من اكتحل يوم عاشوراء بإثمد فيه مسك عوفي

---

(١) الفوائد المجموعة الشوكاني ص/٢٤٧

(٢) أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب الحوت ص/٢٤٠

من الرمد وفي سنده إسماعيل بن معمر قال الذهبي في الميزان ليس ثقة. انتهى. وقال ابن عراق في تنزيه الشريعة وجاء في حديث سلمان رأيت بخط العلامة أبي الفتح المراغي منسوبا إلى تخريج الحافظ السلفي وفي سنده محمد بن عبد الرحمن ضعيف وفي الجزء المسمى بالغنى عن الحافظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب للحافظ أبي حفص بن بدر الموصلي ما نصه الاكتحال يوم عاشوراء لم يرد فيه شيء عن النبي وهو بدعة ابتدعها قتلة الحسين انتهى وفي بعض كتب الحنفية ما نصه يكره الكحل يوم عاشوراء لأن يزيدا وابن زياد اكتحل بدم الحسين وقيل بالأثمد لتقر عينه بقتله الحسين انتهى كلام ابن عراق.." (١)

"شامي ثقة.

هذا الحديث ظاهر سنده الحسن، ولكن ابن ماجه رواه (ج٢ص١٤٣٨) فقال حدثنا محمود بن خالد ثنا مروان بن محمد ثنا محمد بن مهاجر حدثنى العباس ابن سالم نبئت عن أبى سلام ... فذكره.

فعلم من هذا أن العباس لم يسمعه من أبى سلام، وأيضا أبو سلام وهو ممطور الحبشي قال يحيى ابن معين وعلى بن المدينى: لم يسمع من ثوبان، وتوقف أبو حاتم كما في "جامع التحصيل".

٦٨-قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمه الله (ج١ص١٠١) :

حدثنا علي بن محمد حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن.

الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم ثقات ولكنه منقطع، فالإمام أحمد يقول: إن سالما لم يلق ثوبان، وأبو حاتم يقول لم يدرك ثوبان. اهـ من" جامع التحصيل"." (٢)

"البصري. ولكن في "تهذيب التهذيب": قال أبو زرعة لم يلق جابرا. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي: سمع الحسن من جابر؟ قال ما أرى. ولكن هشام بن حسان يقول عن الحسن: ثنا جابر وأنا أنكر هذا إنما الحسن عن جابر كتاب مع إنه أدرك جابرا. اهـ.

وهشام بن حسان مضعف في الحسن ففي "تهذيب التهذيب": قال أبو بكر بن أبي شيبة عن ابن علية: ما كنا نعد هشام بن حسان في الحسن شيئا. وفيه: وقال أبو داود: غنما تكلموا في حديثه عن الحسن

---

(١) الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة اللكنوي، أبو الحسنات ص/٩٨

(٢) أحاديث معلة ظ ا هرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٧٩

وعطاء، لأنه كان يرسل وكانوا يرون أنه أخذ كتب حوشب.

٨١-قال الإمام محمد بن يزيد الشهير بابن ماجه رحمه الله (ج١ص٢٩٢) :
حدثنا محمد بن زياد حدثنا المعتمر بن سليمان (ح) وحدثنا يحيى بن حكيم حدثنا محمد بن بكر قالا حدثنا أيمن بن نابل حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن باسم الله وباللہ التحيات لله والصلوات والطيبات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار.

هذا الحديث ظاهر سنده أنه حسن وإن كان ابن الزبير مدلسا ولم يصرح بالتحديث فليس تضعيف الحديث من أجله ففي طتهذيب التهذيب" في ترجمة لأيمن بن نابل بعد أن ذكر من وثقه، وقال الدارقطني: ليس بالقوى خالف الناس ولو لم يكن إلا حديث التشهد.
وقال الحافظ: قلت زاد في أول الحديث الذي رواه عن أبى الزبير عن طاوس عن ابن عباس في التشهد: (بسم الله وبالله) وقد رواه الليث وعمرو بن الحارث وغيرهما عن أبى الزبير بدون هذا قال النسائي بعد تخريجه: لا نعلم أحدا تابع أيمن على هذا وهو." (١)
"ولكن ابن الجوزي ذكر هذا الحديث في "الموضوعات" (ج١ص٢٧٣) وذكر أن في سنده يحيى ابن أبي زكريا واتهمه به.
وذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره (ج١ص٥٣٨) إن شيخ الإسلام أبا العباس ابن تيمية قال: هذا حديث موضوع مختلق باتفاق أهل المعرفة.
وقال ابن قتيبة في"تأويل مختلف الحديث ص (٢٣٦) : الحديث ضعيف عند أهل الحديث.
وقال الحافظ الذهبي في "ميزان الاعتدال": (يحيى بن زكريا) صوابه (يحيى أبو زكريا) ، ثم ذكر الحديث وقال: إنه باطل. إلى أن قال الحافظ الذهبي: وبقيت مدة أظن أن يحيى هو ابن أبي زائدة وأن الحديث أدخل على بيبي في" جزئها "ثم إذا به في الأمل من حديث ابن أخي ميمي البغدادي عن البغوي أيضا والبغوي فصاحب حديث وفهم وصدق، وشيخه فثقة فتعين أن الحمل في هذا الحديث على يحيى ابن

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٩٠

زكريا هذا المجهول التالف ثم ذكر له الحافظ الذهبي طريقا أخرى فيها يحيى ابن سابق وقال: وهو واه وسيأتي. اهـ

وأعلم أن الحديث جاء من طريق عبد الله بن عمر. ومن حديث عبد الله ابن عمرو ولا يصح منها شئ. والحمد لله.

٨٨-قال الإمام أبو داود رحمه الله (ج١٠ ص٣٤٨) :
حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق حدثنا عقيل بن معقل قال سمعت وهب بن منبه يحدث عن جابر بن عبد الله قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن النشرة فقال هو من عمل الشيطان.

إذا نظرت إلى رجال هذا الحديث وجدتهم رجال الصحيح إلا عقيل بن معقل وقد وثقه ابن معين ولكن العلائي في جامع التحصيل يقول في ترجمة وهب: قال ابن معين: **لم يلق** جابر بن عبد الله إنما هو كتاب وقال في موضع آخر هو صحيفة ليست." (١)

"ورواية الثوري عند ابن ماجه عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس منقطعة فإن الحكم لم يسمع من مقسم عن ابن عباس إلا خمسة أحاديث ليس هذا منها.

١٠٠- قال أبو داود رحمه الله (ج٤ص٣٠) : حدثنا ابن أبي خلف حدثنا محمد بن عبيد حدثنا مسعر عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله قال: أتت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بواكي فقال اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا نافعا غير ضار عاجلا غير آجل قال فأطبقت عليهم السماء.

وأخرجه الطبراني في الدعاء (ج٣ص١٧٨٦) فقال رحمه الله: حدثنا عبد الله بن محمد، ثنا أحمد بن محمد بن أبي خلف به.

قال أبو عبد الرحمن: الحديث ظاهر سنده أنه على شرط مسلم، ولكن قال الحافظ في "التلخيص الحبير" (ج٢ص٢٠٢) : وقد أعله الدارقطني في "العلل" بالإرسال وقال: رواية من قال: عن يزيد الفقير من غير ذكر جابر أشبه بالصواب.

وكذا قال أحمد بن حنبل رحمه الله، وجرى النووي في الأذكار على ظاهره فقال: صحيح على شرط

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٩٤

مسلم. اهـ

١٠١-قال ابن القيم في المنار المنيف (ص٩٤) : وقال الحارث بن أبي أسامة في مسنده حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم حدثنا إبراهيم بن عقيل عن أبيه عن وهب بن منبه عن جابر قال: قال رسول الله ينزل عيسى بن مريم فيقول أميرهم المهدي تعال صل بنا فيقول لا إن بعضهم أمير بعض تكرمة الله لهذه الأمة. وهذا إسناد جيد.

هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدته ظاهره الصحة، ولكن وهب ابن منبه قال ابن معين: **لم يلق** جابر بن عبد الله إنما هو كتاب، وقال في موضع آخر صحيفة ليست بشيء، وفى "التهذيب" أنه اختلف في سماعه من عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله." (١)

"بالإغتسال فاغتسل فكز (١) فمات. فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال (قتلوه. قتلهم الله. أو لم يكن شفاء العي السؤال) . قال عطاء وبلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال (لو غسل جسده وترك رأسه حيث أصابه الجراح) .

هشام ابن عمار فيه كلام، وليس هو المقصود هنا، وبقية رجال السند ثقات، ولكن البوصيري يقول في "مصباح الزجاجة": هذا إسناد منقطع قال الدارقطني الأوزاعي عن عطاء مرسل انتهى. رواه أبو داود عن نضر بن عاصم الأنطاكي حدثنا محمد بن شعيب أخبرني الأوزاعي أنه بلغه عن عطاء بن أبي رباح فذكره بإسناده ومتنه. اهـ المراد من "مصباح الزجاجة".

وقد ذكر للأوزاعي متابعا، ولسنا بصدد صحة الحديث من ضعفه، ولكن المقصود بيان سند ظاهره الصحة وفيه كلام.

٢٢٢- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج١ص٣٠٧) : حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال أخبرني عكرمة مولى ابن عباس زعم أن ابن عباس أخبره أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قسم غنما يوم النحر في أصحابه وقال اذبحوها لعمرتكم فإنها تجزئ عنكم فأصاب سعد بن أبي وقاص تيس.

هذا الحديث إذا نظرت إلى ظاهره قلت: هو على شرط البخاري، ولكني رجعت إلى " تحفة الأشراف" فلم أجد في هذه الترجمة إلا حديثين خارج "الصحيحين"، فعلمت أن بهما شيئا، فرجعت إلى "جامع

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/١٠١

التحصيل" فإذا علي بن المديني يقول: لم يلق ابن جريج عكرمة، وما ذكر في "المسند" (أخبرني عكرمة) يحمل على أنه وهم من حجاج بن محمد ذلك لأنه لم يثبت أحد سماع ابن جريج من عكرمة، فعلم أن ما في "المسند" وهم. والله أعلم.

---

(١) الكز مرض يؤخد من شدة البرد. كما في "مختار الصحاح".." [1]

"٢٢٣- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج١ص٢٤٠) : حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال في السلف في حبل الحبلة ربا.

الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الشيخين، ولكن الإمام الترمذي بعد أن ذكره (ج٤ص٤٢٣) فقال: حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن بيع الحبل الحبلة قال وفي الباب عن عبد الله بن عباس وأبي سعيد الخدري

قال حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم وحبل الحبلة نتاج النتاج وهو بيع مفسوخ عند أهل العلم وهو من بيوع الغرر وقد روى شعبة هذا الحديث عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وروى عبد الوهاب الثقفي وغيره عن أيوب عن سعيد بن جبير ونافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهذا أصح. اهـ

قال أبو عبد الرحمن: وحديث ابن عمر متفق عليه، وحديث ابن عباس شاذ.

٢٢٤- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج١ص٢٣١) : حدثنا أسباط حدثنا أبو إسحاق الشيباني عن حماد عن إبراهيم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا أرسلت الكلب فأكل من الصيد فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه وإذا أرسلته فقتل ولم يأكل فكل فإنما أمسك على صاحبه)

قال عبد الله: (وكان في كتاب أبي عن إبراهيم قال سمعت ابن عباس فضرب عليه أبي كذا قال أسباط) .

هذا الحديث إذا نظرت في سنده وجدت رجاله رجال الصحيح، وحماد هو ابن أبي سليمان، ولكن الحديث

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٢١١

ضعيف، لأن إبراهيم هو ابن يزيد النخعي لم يسمع من ابن عباس ففي "تهذيب التهذيب": وقال ابن المديني لم يلق النخعي أحدا من أصحاب." (١)

"والصحيح من حديث معمر، عن الزهري أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، مرسلا.

وأما نفس الحديث فالصحيح عندنا على ما روي في كتاب ابن جريج: عن عبد الله بن أبي لبيد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

قلت: أليس هشام وأبان العطار رويا عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري: أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم؟ قال: بلى، ولكن زيادة الحافظ على الحافظ تقبل. اه

فالحاصل أن رواية عبد الرزاق معلة، ورواية ابن جريج، عن عبد الله بن أبي لبيد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم صحيحة والله أعلم.

٢٣٣- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج١ص٢١٥) : حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ليس الخبر كالمعاينة

وقال (ص٢٧١) حدثنا سريج بن النعمان حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ليس الخبر كالمعاينة إن الله عز وجل أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت

أخرجه الحاكم رحمه الله (ج٢ص٣٢١) وابن حبان (١٤/رقم٦٢١٣) وابن عدي في "الكامل (ج٧ص٢٥٩٦) كلهم من طريق هشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير عن بن عباس مرفوعا.

وساق ابن عدي سنده إلى يحيى بن حسان يقول هشيم لم يسمع حديث أبى بشر عن سعيد بن جبير عن بن عباس (ليس الخبر كالمعاينة) إنما دلسه.

قال ابن عدي: ويقال ان هذا لم يسمعه هشيم من أبى بشر إنما سمعه من أبى عوانة عن أبى بشر فدلسه. اهـ." (٢)

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٢١٢

(٢) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٢١٩

"مسند أبي موسى الأشعري (عبد الله بن قيس) رضي الله عنه

٢٨٢- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج٤ص٣٩٩) : حدثنا عبد الله بن محمد وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة حدثنا معتمر بن سليمان عن عباد بن عباد عن أبي مجلز عن أبي موسى قال أتيت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بوضوء فتوضأ وصلى وقال اللهم أصلح لي ديني ووسع علي في ذاتي وبارك لي في رزقي)

هذا الحديث إذا نظرت في سنده وجدتهم رجال الصحيح وقد صححه النووي كما في "تخريج عمل اليوم الليلة"للنسائي قال المخرج: وخالفه الحافظ ابن حجر فقال: لان أبا مجلز في سماعه من أبي موسى نظر، وقد عهد منه الإرسال عمن **لم يلقه**. اهـ المراد منه.

٢٨٣-قال قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج٥ص٣٨٣) : حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله قال: "حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي وأحل لإناثهم"
هذا حديث حسن صحيح.

إذا نظرت في السند وجدتهم رجال الصحيح، ولكن الحديث منقطع قال الحافظ." (١)
"العلائي في"جامع التحصيل"في ترجمة سعيد بن أبي هند: قال أبو حاتم: **لم يلق** أبا موسى الأشعري. اهـ
والحديث في "مسند أحمد" (ج٤ص٣٩٢) و (٣٩٣) عن سعيد بن أبي هند، عن رجل عن أبي موسى.

٢٨٤- قال الإمام أبو داود رحمه الله (ج١٣ص٢٨٣) حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن موسى بن ميسرة عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: " من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله".

هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح إلا موسى بن ميسرة قد وثقه ابن معين والنسائي

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٢٦٣

كما في "تهذيب التهذيب" على أنه قد توبع قال ابن ماجه رحمه الله (ج٢ص١٢٣٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان وأبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى فذكره.
فهذا السند الظاهر أنه على شرط الشيخين، ولكن في "جامع التحصيل" أن سعيد بن أبي هند لم يلق أبا موسى الأشعري قاله أبو حاتم.

٢٨٥- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج٤ص٤١٤) : حدثنا وكيع قال ثنا علي بن علي بن رفاعة عن الحسن عن أبي موسى رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات فأما عرضتان فجدال ومعاذير وأما الثالثة فعند ذلك تطير الصحف في الأيدي فآخذ بيمينه وآخذ بشماله) .

هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح، إلا علي بن علي بن رفاعة، وقد وثقه ابن معين وأبو زرعة كما في " تهذيب التهذيب" وتكلم فيه أبو حاتم.
وأبو حاتم رحمه الله من المتشددين في الجرح، ولكن الحديث ضعيف من أجل أن الحسن." (١)
"قضيبه فإذا هو أبيض يصلد) .

هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح، ولكن رواية عبيد الله عن عبد الله بن مسعود مرسلة كما في "تهذيب التهذيب" وفي "تحفة الأشراف" في ترجمة عبيد الله بن عبد الله: لم يدركه.

٣٠٢- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج١ص٤٤٤) : حدثنا محمد بن سابق حدثنا إسرائيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ليس المؤمن بطعان ولا بلعان ولا الفاحش البذيء وقال ابن سابق مرة بالطعان ولا باللعان) .

هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح، ولكن في "تهذيب التهذيب" بعد أن ذكر رواه أبو بكر بن أبي شيبة رواه عن محمد بن سابق قال إن كان ابن أبي شيبة حفظه فهو غريب وقال ابن

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٢٦٤

المديني هذا حديث منكر من حديث إبراهيم عن علقمة وإنما روى هذا أبو وائل عن عبد الله من غير حديث الأعمش عنه. اهـ مختصرا من ترجمة محمد بن سابق.

٣٠٣- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج١ص٣٨٩) : حدثنا وكيع عن سفيان عن عمار بن معاوية الدهني عن سالم بن أبي الجعد الأشجعي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ابن سمية ما عرض عليه أمران قط إلا اختار الأرشد منهما) .

هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح، ولكن في "جامع التحصيل" في ترجمة سالم بن أبي الجعد قال ابن المديني: **لم يلق** ابن مسعود، **ولم يلق** عائشة.

٣٠٤- قال الإمام أبو عبد الله ابن ماجه رحمه الله (ج٢ص١١٤٢) : حدثنا علي بن سلمة. حدثنا زيد بن الحباب. حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي." (١)

"المفضل بن غسان الغلابي: إن أبا لبيد لمازة **لم يلق** عمر. فعلم أن الحديث منقطع.

٣٤٦- قال الإمام أبو داود رحمه الله (ج٩ص٤٤٣) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة قالا أخبرنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير أن عمر بن الخطاب قال قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: " إن من عباد الله لأناسا ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله. قالوا: يارسول الله تخبرنا من هم؟ قال: هم قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها فوالله إن وجوههم لنور وإنهم لعلى نور، لا يخافون إذا خاف الناس، ولا يحزنون إذا حزن الناس، وقرأ هذه الآية: ﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ ".

هذا الحديث إذا نظرت إلى رجاله وجدتهم رجال الصحيح، ولكنه منقطع أبو زرعة أرسل عن عمر كما في "تهذيب التهذيب".

وقال الحافظ المزي في "تحفة الأشراف": إن أبا زرعة لم يدرك عمر.

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٢٧٩

٣٤٧- قال الإمام أبو عبد الله ابن ماجه رحمه الله (ج١ص١٥٩) :

حدثنا علقمة بن عمرو الدارمي. حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عبد الله بن عطاء البجلي عن عقبة بن عامر الجهني عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء. ثم يقول أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إى فتحت له ثمأنية أبواب." [1]

"مسند عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه

٣٦٧- قال الإمام أبو عبد الله ابن ماجه رحمه الله (ج٢ص١٤٤٤) : حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد حدثنا جابر قال سمعت سليم ابن عامر يقول سمعت عوف بن مالك الأشجعي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (أتدرون ما خيرني ربي الليلة؟) قلنا الله ورسوله أعلم. قال (فإنه خيرني بين أن يدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة. فاخترت الشفاعة) قلنا يا رسول الله ادع الله أن يجعلنا من أهلها. قال (هي لكل مسلم)

الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح، ولكن الإمام ابن خزيمة رواه في"التوحيد"ص (٢٦٣) وقال ص (٢٦٤) : أخاف أن يكون قوله: سمعت عوفا وهما وان بينهما معدي كرب. ثم ساقه بسنده إلى يسلم بن عامر، عن معدي كرب، عن عوف بن مالك. اهـ المراد منه.

وأخرج الحديث يعقوب الفسوي في "المعرفة والتاريخ" (ج٢ص٣٣٧) بسنده إلى سليم بن عامر، عن معدي كرب، عن عوف به. اهـ

وفي"تهذيب التهذيب"في ترجمة سليم: وقال ابن أبي حاتم في"المراسيل": روى عن عوف بن مالك مرسلا **ولم يلقه**. اهـ وقال ابن أبي حاتم في"العلل" (ج٢ص٢١٣) عن أبيه: لم يسمع سليم بن عامر من عوف بن مالك شيئا، بينه بين عوف نفسان. اهـ المراد منه. ويراجع ما كتبته في "الشفاعة" على هذا الحديث ص (٨٤) .." [2]

"وحدثنا به عن أبي عبد الرحمن النسائي وهو إمام عصره عن قتيبة بن سعيد ولم يذكر أبو عبد الرحمن ولا أبو علي للحديث علة فنظرنا فإذا الحديث موضوع وقتيبة بن سعيد ثقة مأمون

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٣١٩

(٢) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٣٤١

حدثني أبو الحسن محمد بن موسى بن عمران الفقيه قال ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال سمعت صالح بن حفصويه النيسابوري قال أبو بكر وهو صاحب حديث يقول سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول قلت لـ قتيبة بن سعيد: مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل؟ فقال: كتبته مع خالد المدايني قال البخاري وكان خالد المداني يدخل الأحاديث على الشيوخ. اهـ

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله في "العلل" (ج٢ص٧٠٢) بع ذكره الحديث: وهو غريب جدا، فاستنكره الحفاظ، ويقال: إنه سمعه مع خالد بن الهيثم فأدخله على الليث، وهو لا يشعر، كذا ذكره الحاكم في "علوم الحديث" اهـ

وقوله (خالد بن الهيثم) الظاهر أنه غلط مطبعي وهو خالد بن القاسم أبو الهيثم كما في "ميزان الإعتدال".

٣٨٨- قال الإمام أبو عبد الله ابن ماجه رحمه الله (ج١ص٥٨٠) : حدثنا عمرو بن سواد المصري، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني سليمان بن بلال عن شريك بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعثه إلى اليمن وقال له (خذ الحب من الحب. والشاة من الغنم. والبعير من الإبل. والبقرة من البقر) .

هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح، ولكن في "تهذيب التهذيب" في ترجمة عطاء بن يسار: روى عن معاذ وفي سماعه منه نظر.

وقال الحاكم رحمه الله (ج١ص٣٨٨) : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين إن صح سماع عطاء ابن يسار من معاذ بن جبل فاني لا أتقنه.

فتعقبه الذهبي فقال: قلت: **لم يلقه**.." (١)

"به. فيكون عبد الوارث خالف الأربعة المتقدمين، وزاد أبا الدهماء، فتكون الزيادة شاذة لمخالفته من هو أرجح منه. والله أعلم.

وتابع أيوب السختياني على روايته (عن حميد عن هشام بدون ذكر الواسطة بين حميد وهشام) سليمان بن المغيرة كما عند النسائي (٢٠١٥) والطبراني (ج٢٢ص١٧٣) فرواه عن حميد عن هشام به.

وخالفهما جرير بن حازم فرواه عن حميد عن سعد بن هشام عن هشام به، ولكن قال ابن أبي حاتم في "العلل" (ج١ص٤٥) وسألت أبي عن حديث؛ رواه حميد بن هلال في قتلى يوم أحد، فقال النبي صلى

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٣٦١

الله عليه وعلى آله وسلم: (احفروا، وأعمقوا، وقدموا أكثرهم قرآنا) قال أبي: ورواه سليمان بن المغيرة، وأيوب، عن حميد بن هلال، عن هشام بن عامر.

وقال جرير بن حازم: عن حميد بن هلال، عن سعد بن هشام.

ورواه غيرهما، فقال: عن حميد بن هلال، عن أبي الدهماء، أو غيره، عن هشام بن عامر.

فقلت لأبي: أيهما أصح؟ فقال: أيوب، وسليمان بن المغيرة أحفظ من جرير بن حازم. اهـ

فيكون الراجح من هذه الرواية (والله أعلم) هي رواية أيوب وسليمان بن المغيرة عن حميد عن هشام بن عامر به، وهذه الطريق هي منقطعة كما قال ابن أبي حاتم في "المراسيل" (ص٤٦) سمعت أبي يقول حميد بن هلال لم يلق هشام بن عامر يدخل بينه وبين هشام أبو قتادة العدوي ويقول بعضهم عن أبي الدهماء والحفاظ لا يدخلون بينهم أحدا. اهـ

أفادنا بهذا الأخ أبو الحسن الرازحي

٤٠٧- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج٤ص٢٠) : قال حدثنا حسين بن محمد قال حدثنا سليمان بن المغيرة عن حميد يعني ابن هلال عن هشام بن عامر الأنصاري قال سمعت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول ما بين خلق آدم إلى أن تقوم الساعة فتنة أكبر من فتنة الدجال) .." (١)

"واخرجه أبو عونه كما في"اتحاف المهرة" (ج١٣ص٦٣١) ، واخرجه الحاكم (ج٤ص٥٢٨) من طريقين عن ايوب، عن حميد بن هلال، عن هشام به. مع زيادة فيه وهي: انهم كانوايمرون على هشام وياتون عمران بن الحصين، فقال هشام بن عامر: هؤلاءيجتازون الى رجل قد كنا اكثر مشاهدة الرسول الله واحفظ عنه، ولقد سمعت رسول الله فذكره.

وجاءعنداحمد، والطبراني (ج٢٢ص١٧٤ (منطريق حماد بن زيد، عن ايوب عن ابي الدرهماء عن هشام بمثل حديث الحاكم، وقد تقدم لك قول ابي حاتم في "المرسيل": ان حميد بن هلال لم يلق هشام بن عامر، وان الحفاظ لايدخلون بينهم احدا. ان يعني ان الصحيح فيها هوالا نقطاع. والحمدالله رب العالمين.

افادنا بهذا الاخ ابوالحسن الرازحي

٤٠٨- قال الإمام الطبراني رحمه الله (ج٢٢ص١٧١-١٧٢) : حدثنا عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٣٨٦

بن علي ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال: جاء هشام بن عامر إلى الصلاة فأسرع المشي فدخل في الصلاة وقد حفزه النفس فجهر بالقراءة خلف الإمام فلما قضى صلاته قيل له أتقرأ خلف الإمام؟ قال: إنا لنفعل

قال الهيثمي في"المجمع" (ج٢ص١١٤) : رواه الطبراني ورجاله موثقون. اهـ
وعاصم بن علي فيه كلام لايضر، فهوحسن الحديث.
وقدتقدم لك في الحديثين السابقين ان الصحيح في هذا السندهوالانقطاع.
افادنا بهذاالاخ ابوالحسن الرازحي

٤٠٩- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج٤ص١٩) : قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا أيوب عن أبي قلابة قال كان الناس يشترون الذهب بالورق نسيئة." (١)
"الشياطين فلم أرها)
كان سعيد يقول: لا أراها إلا هذه الأقفاص التي يستر الناس بالديباج.

هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدت رجاله رجال الصحيح، إلا عبد الله بن أبي يحي، وقد وثقه احمد وابن معين وأبو داود كما في"تهذيب التهذيب". ولكن قال ابن أبي حاتم ص (٦٧) من"المراسيل": سمعت أبي يقول: سعيد بن أبي هند **لم يلق** أبا هريرة.

٤٢٩- قال الإمام النسائي رحمه الله (ج٥ص١١٣) : أخبرنا عيسى بن إبراهيم بن مثرود قال حدثنا ابن وهب عن مخرمة عن أبيه قال سمعت سهيل بن أبي صالح قال سمعت أبي يقول سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وفد الله ثلاثة الغازي والحاج والمعتمر) .

هذا الحديث إذا نظرت في سنده حكمت عليه بأنه حسن، ولكن مخرمة بن بكير لم يسمع من أبيه، فالحديث منقطع وقد كتبت شيئا من هذا في تحقيق ودراسة "التتبع" في الكلام على حديث أبي موسى في ساعة الجمعة.

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٣٨٧

٤٣٥- قال الإمام أبو داود رحمه الله (ج٧ص٦) : حدثنا مسدد أخبرنا عيسى بن يونس أخبرنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: "من ذرعه قيء وهو صائم فليس عليه قضاء، وإن استقاء فليقض".

هذا الحديث إذا نظرت سنده وجدتهم رجال الصحيح، والكن الحافظ المنذري كما في"عون المعبود"يقول: إن الترمذي (١) يقول: قال محمد- يعني البخاري-: لا أراه محفوظا. قال أبو عيسى: وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة، ولا يصح

---

(١) وذكره في "العلل الكبير" (ج١ص٣٤٢) .." [1]

"إسناده. قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل قال: ليس من ذا شيء. قال الخطابي: يريد أن الحديث غير محفوظ. اهـ

وفي"فيض القدير": وأنكره احمد. وقال الدارمي: زعم أهل البصرة أن هشاما وهم فيه. اهـ

٤٣١- قال الإمام أبو داود رحمه الله (ج٦ص٤٤١) : حدثنا محمد بن عبيد أخبرنا حماد في حديث أيوب عن محمد ابن المنكدر عن أبي هريرة، ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيه قال: "وفطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحر، وكل فجاج مكة منحر وكل جمع موقف".

هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح ولكن في"جامع التحصيل"في ترجمة محمد بن المنكدر قال ابن معين وأبو زرعة: لم يسمع من أبي هريرة **ولم يلقه**. اهـ

وتمثيلنا بأي حديث لا يعني انه لم يثبت من طريق أخرى، فقد اخرج الترمذي (ج٣ص٣٨٢) وقال: هذا حديث غريب حسن من حديث المقبري عن أبي هريرة، وقد أخرجته في "الصحيح المسند". ولكن مقصودنا التنبيه على أن الحديث بهذا المسند لا يثبت، والله اعلم.

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٤٠٨

٤٣٢ - قال البزار رحمه الله كما في "كشف الأستار" (ج٢ص٣٦٦) : حدثا يحيى بن حبيب، ثنا المعتمر بن سليمان، قال سمعت عوفا قال: سمعت خلاسا يقول قال أبو هريرة: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ذهب ثلاثة نفر رادة لأهلهم قال: فأخذهم مطر فلجؤوا إلى غار قال: فوقع عليهم - أحسبه قال: من فم الغار - حجر فسد عليهم فم الغار ووقع متجاف عنهم." (١)

"٤٣٥- قال ابن حبان رحمه الله (٤٨٥) : أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن قال: حدثنا أحمد بن يوسف السلمي قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (إن الله يبغض كل جعظري جواظ سخاب بالأسواق جيفة بالليل حمار بالنهار عالم بأمر الدنيا جاهل بأمر الأخرة)

هذا الحديث كثيرا ما حدثنا به، وذلك لأن رجاله كلهم ثقات، ولكن أبا حاتم يقول: سعيد بن أبي هند لم يلق أبا هريرة كما في "المراسيل" ونقل هذا الحافظ العلائي في "جامع التحصيل" مقرا له.

- قال ابن حبان رحمه الله (٤٨٥) أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن قال: حدثنا أحمد بن يوسف السلمي قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (إن الله يبغض كل جعظري جواظ سخاب ب،لأسواق جيفة بالليل حمار بالنهار عالم بأمر الدنيا جاهل بأمر الأخرة)

هذا الحديث كثيرا ما حدثنا به، وذلك لأن رجاله كلهم ثقات، ولكن أبا حاتم يقول: سعيد بن أبي هند لم يلق أبا هريرة كما في "المراسيل" ونقل هذا الحافظ العلائي في "جامع التحصيل" مقرا له.

٤٣٦- قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج٤ص٧٠) : حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا عبد العزيز بن المختار عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبي قال: "من غسله الغسل، ومن حمله الوضوء يعني الميت".

هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وافقت أبا عيسى على الحكم عليه بالحسن، ولكن الحافظ في "الفتح" (ج٣ص١٢٧) يقول: وهو معلول لأن أبا صالح لم يسمعه من أبي هريرة.

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٤٠٩

وللحديث طرق أخرى إلى أبي هريرة، قال ابن أبي حاتم في "العلل" (ج١ص٣٥١) وسئل أبي عن حديث رواه هدبة، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: (من غسل ميتا فليغتسل، ومن حمله فليتوضأ) .

قال أبي: هذا خطأ، إنما هو موقوف عن أبي هريرة، لا يرفعه الثقات. اهـ." (١)

"مروان الرقي أخبرنا مروان بن معاوية عن أبي حيان (١) التيمي أخبرنا أبو زرعة عن أبي هريرة،: " أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يسمي الأنثى من الخيل فرسا".

الحديث رجاله رجال الصحيح إلا موسى بن مروان، وقد روى عنه جماعة ولم يوثقه معتبر، ولكن الظاهر أنه متابع لما سيأتي في "العلل".

وإليك ما قاله أبو حاتم قال ولده في كتاب "العلل" (ج١ص٣٠١) وسألت أبي عن حديث؛ رواه مروان الفزاري، عن أبي حيان التيمي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم سمى الأنثى من الخيل الفرس.

فقال: هذا حديث مشهور، رواه جماعة، عن أبي حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أنه ذكر الغلول، فقال: لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على عنقه فرس فاختصر مروان هذا الحديث لما قال: يحملها على رقبته أي: جعل الفرس أنثى حين قال: يحملها ولم يقل: (يحمله) . هـ

٤٣٩- قال الإمام البخاري رحمه الله في "الأدب المفرد" ص (٢٧٢) حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا بن أبي فديك عن عبد الله بن أبي يحيى عن سعيد بن أبي هند عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: لا تقوم الساعة حتى يبني الناس بيوتا يوشونها وشى المراحيل.

قال إبراهيم يعني الثياب المخططة.

هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح، إلا عبد الله بن أبي يحيى وهو عبد الله بن

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٤١٣

محمد بن أبي يحيى، وقد وثقه أحمد وابن معين وأبو داود كما في "تهذيب التهذيب".

ولكن في "جامع التحصيل" عن أبي حاتم رحمه الله أن سعيد بن أبي هند **لم يلق** أبا." [1]

"مسند أسماء بنت عميس رضي الله عنها

٤٧٦- قال الإمام النسائي رحمه الله (ج٥ص١٢٧) : أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن أسماء بنت عميس أنها ولدت محمد بن أبي بكر الصديق بالبيداء فذكر أبو بكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال مرها فلتغتسل ثم لتهل) .

هذا الحديث إذا نظرت في سنده وجدتهم ثقات، ولكن في حاشية"جامع التحصيل"بعد إشارته إلى هذا الحديث أن صاحب"الإلمام"قال: وهذا منقطع عندهم. زاد: القاسم بن محمد **لم يلق** أسماء. اهـ المراد منه.

وإما ما ذكر عن أبي محمد انه لا ينكر سماعه منها فهذا بالظن والتخمين، ولا يكفي في تصحيح الحديث، ومما يؤيد ما قاله صاحب"الإلمام"أن القاسم ليس له في الأمهات الست عن أسماء بنت عميس إلا هذا الحديث كما في "تحفة الأشراف".." [2]

"الحديث أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم وابن السني كما في "تحفة الأحوذي".

وأنت إذا نظرت سنده وجدته مسلسلا بالأثبات، ولكن الحديث منقطع ففي "تهذيب التهذيب" في ترجمة الشعبي عن علي بن المديني لم يسمع من زيد بن ثابت، **ولم يلق** أبا سعيد الخدري ولا أم سلمة.

وللحديث علة أخرى، ففي"عمل اليوم والليلة"للنسائي ص (١٧٦) : ورواه زبيد عن الشعبي مرسلا. اخبرنا محمد بن بشار، عن حديث عبد الرحمن، عن سفيان، عن زبيد، عن الشعبي، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مثله، ولم يذكر بسم الله.

٥١٨- قال الإمام أبو عبد الله ابن ماجه رحمه الله (ج٢ص٨٨٠) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون حدثنا همام عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن سفينة عن أم سلمة أن رسول الله صلى

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٤١٦

(٢) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٤٤٦

الله عليه وعلى آله وسلم كان يقول في مرضه الذي توفي فيه الصلاة وما ملكت أيمانكم فما زال يقولها حتى ما يفيض بها لسانه) .

قال البوصيري في"مصباح الزجاجة" (ج٢ص٥١) : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته ثم ذكر مخرجيه.

قال أبو عبد الرحمن: الحديث منقطع، ففي "تهذيب التهذيب" في ترجمة صالح بن أبي مريم أبي خليل انه أرسل عن سفينة.

٥١٩- قال الإمام أبو عبد الله ابن ماجه رحمه الله (ج١ص٥١٩) : حدثنا علي بن محمد حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله حدثنا حماد بن سلمة عن أبي هاشم الرماني عن حبيب بن أبي ثابت عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان إذا اطلى بدأ بعورته فطلاها بالنورة وسائر جسده أهله." (١)

"ظاهر السند الصحة، ولكن منقطع قال البوصيري: وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة، قاله أبو زرعة. اهـ وهكذا قاله صاحب "جامع التحصيل".

٥٢٠-قال الإمام أحمد (ج٦ص٢٩٤) : حدثنا وكيع حدثنا القاسم بن الفضل عن أبي جعفر محمد بن علي عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم الحج جهاد كل ضعيف) .

هذا الحديث رجاله رجال الصحيح، وهو منقطع ففي"المراسيل"لابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: أبو جعفر بن علي **لم يلق** أم سلمة.

وفي"العلل"للترمذي (ج١ص٢٧٤) انه سأل البخاري عن هذا الحديث فقال: هو مرسل، لم يدرك محمد بن علي أم سلمة.

٥٢١- قال الحاكم رحمه الله (ج١ص٢٣٢) : حدثنا أبو أحمد محمد بن محمد بن الحسين الشيباني ثنا أبو العلاء محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي بمصر ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة قالت: كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقرأ بسم الله

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٤٨٠

الرحمن الرحيم ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ يقطعها حرفا حرفا.)
هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه
الحديث ظاهره الصحة كما يقول الحاكم رحمه الله وان كان عليه مؤاخذة وهو أنهما لم يخرجا لابن أبي مليكة عن أم سلمة كما"تحفة الأشراف"، بل ليس له في "تحفة الأشراف"عن أم سلمة إلا حديث غريب وليس إسناده بمتصل، لان الليث روى شيئا منه عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك يعن عن أم سلمة. اهـ." (١)

"وقال الإمام محمد بن نصر المروزي ـ رحمه الله ـ في «قيام الليل» : «حدثنا نصر بن علي قال: وجدت في كتاب عبد الله بن داود (وهو الخريبي) عن حسن بن صالح قال: حدثني هارون أبو محمد ثنا مقاتل بن حيان ... » به مختصرا. كما في «مختصره» للمقريزي (ص٧٣) .
وقد علق العلامة المباركفوري ـ رحمه الله ـ على الجملة الوسطى من كلام الترمذي تعليقا غريبا غير مرضي، فقال في «تحفة الأحوذي» (١٩٧/٨) :
«لعل مقصود الترمذي بهذا الكلام أن أهل العلم بالحديث بالبصرة لا يعرفون من حديث قتادة عن صحابي إلا من هذا الوجه أي إلا عن أنس لأن قتادة لم يسمع من صاحبي غير أنس (١) (!) . قال الحافظ في تهذيب التهذيب: وقال الحاكم في علوم الحديث: لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس. وقال ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل: «أنبأ حرب بن إسماعيل فيما كتب إلي، قال: قال أحمد بن حنبل: ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب النبى – صلى الله عليه وسلم – إلا عن أنس ـ رضي الله عنه .

---

(١) قلت: كلا، فقد قال أبو حاتم الرازي ـ رحمه الله ـ: «ولم يلق قتادة من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – إلا أنسا، وعبد الله بن سرجس» كما في «المراسيل» لابنه (٦٤٠) .
وقال الحافظ العلائى في «جامع التحصيل» (ص٢٢٥) : «وصحح أبو زرعة سماعه من عبد الله بن سرجس وزاد ابن المديني: أبا الطفيل» .
قلت: روى شعبة عنه عن أبي الطفيل رضي الله عنه قوله: «لكل مقام مقال» . رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» كما في «المنتقي منه» (٢٤٠) ، وابن عدي في «الكامل» (١٧٤١/٥) ، وكذا رواه ابن عساكر

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٤٨١

(٨٣١/٨) من طريق شعبة وغيره به، وهذا إسناد صحيح جليل.
وإحدى هذه الطرق في «التاريخ الكبير» (٥٩/٣) ، لكن إسنادها تالف.." [١]

"بل رواه بعض الضعفاء عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه . بدون هذه الزيادة المنكرة عند ابن عدي . ورواية هؤلاء في "المعجم الكبير" (١٠ /٣٤٠ . ٣٤١) . بل تقدم أن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان . أحد الضعفاء أيضا . رواه عن داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه به عند ابن عدي، وهي كذلك

عند الطبراني في "الكبير".

وهذا أصح من الرواية التي أبهمت شيخ ابن ثوبان لضعف في (غسان بن الربيع الموصلي) ، وكان شيخا صالحا . رحمه الله ..

أما (موسى بن عامر) الذي خالف دحيما في إسناد الحديث، وزاد الزيادة المنكرة، فهو (ابن عمارة بن خريم أبو عامر المري الخزيمي الدمشقي) روى عنه أبو داود (١) ، والنسائي في "الكنى" له ترجمة جيدة في "الكامل" (٦ /٢٣٤٩) ، قال ابن حبان في " الثقات " (٩ /١٦٢) : " يغرب ".

وقال الذهبي في "الميزان" (٤ /٢٠٩) : " صدوق صحيح الكتب، تكلم فيه بعضهم بغير حجة، ولا ينكرله تفرده عن الوليد، فإنه أكثر عنه ".

قلت: ولكن ينكر له مخالفة مثل دحيم . رحمه الله . الذي لم يلق (عبد الله

---

(١) وأما ما وقع في صدر ترجمته من "الكامل" عن عبدان الأهوازي أن أبا داود كان لا يحدث عنه فمحمول على ترك الإكثار، وإلا فإن الأئمة قد نصوا على روايته عنه بل نفس النص عن عبدان يدل على ذلك، والله تعالى أعلم.." [٢]

"وتدرك العلة:

بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له ممن هو أحفظ واضبط أو أكثر عددا مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه الناقد الحاذق البصير بهذا الفن على وهم وقع بإرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو وصل مرسل، أو رفع موقوف، أو دخول حديث في حديث، أو إبدال راو ضعيف بثقة أو غير ذلك من الأشياء القادحة

---

(١) أحاديث ومرويات في الميزان ١ - حديث قلب القرآن يس محمد عمرو بن عبد اللطيف ٢٠/١

(٢) أحاديث ومرويات في الميزان ٢ - حديث الفينة محمد عمرو بن عبد اللطيف ص/١٤٩

بحيث يقع في نفسه أن الحديث معل، ويغلب على ظنه ذلك فيحكم بعدم صحة الحديث أو يتردد فيتوقف فيه.

وربما تقصر عبارته عن إقامة الحجة على دعواه فيما ذهب إليه بأن يعلم أن في الحديث قصورا لكن لا يقدر على بيانه كالصيرفي١ في نقد الدينار والدرهم إذ قد يصل إلى اكتشاف العلة بضرب من الإلهام.

قال عبد الرحمن بن مهدي: "معرفة الحديث إلهام٢ فلو قلت للعالم بعلل الحديث: من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة".

قال السخاوي: "يعني يعبر بها غالبا وإلا في نفسه حجج للقبول والرد" اه.

---

١ الصيرفي: بفتح الصاد وسكون الياء وفتح الراء ينسب إلى صرف الدنانير والدراهم.

٢ شيء يرد على قلوبهم وعلم يلقيه الله في نفوسهم.." (١)

"وراقه محمد بن أبي حاتم أنه قال: "كتبت عن ألف وثمانين نفسا ليس فيهم إلا صاحب حديث".

وقال أيضا: "لم أكتب إلا عمن قال: الإيمان قول وعمل".

وذكر ابن حجر في "هدي الساري" مراتب مشايخ البخاري الذين كتب وحدث عنهم، فحصرهم في خمس طبقات اشير إليها هنا:

الطبقة الأولى: من حدثه عن التابعين: مثل محمد بن عبد الله الأنصاري حدثه عن حميد الطويل.

الطبقة الثانية: من كان من عصر هؤلاء لكن لم يسمع من ثقات التابعين كآدم بن أبي إياس.

الطبقة الثالثة: هي الطبقة الوسطى من مشايخه، وهم من لم يلق التابعين بل أخذ عن كبار تبع الأتباع كسليمان بن حرب وقتيبة بن سعيد، ونعيم بن حماد، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبي بكر، وعثمان ابني أبي شيبة، وأمثال هؤلاء وهذه الطبقة قد شاركه مسلم في الأخذ عنهم.

الطبقة الرابعة: رفقاؤه في الطلب ومن سمع قبله قليلا كمحمد بن يحيى الذهلي، وأبي حاتم الرازي.

قال ابن حجر: "وإنما يخرج عن هؤلاء ما فاته عن مشايخه أو ما لم يجده عند غيرهم".

---

(١) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٤٤/١

الطبقة الخامسة: قوم في عداد طلبته في السن والإسناد سمع منهم للفائدة كعبد الله بن حماد الآملي.." (١)

"وذكر ابن أبي حاتم عن أحمد بن حنبل مثل ذلك، فقال في المراسيل١: "أخبرنا حرب بن إسماعيل –فيما كتب إلي– قال: قال أحمد ابن حنبل: ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا عن أنس رضي الله عنه. قيل: فابن سرجس؟ ٢ فكأنه لم يره سماعا".

قال في الجرح والتعديل٣: سمعت أبي يقول: لم يلق قتادة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنسا، وعبد الله بن سرجس.

فهذا يفهم منه أن روايات قتادة عن الصحابة –بما فيهم زيد– مرسلة باستثناء أنس، أما ابن سرجس فمحل اختلاف كما لا يخفى.

وقد ذكر كل من ابن أبي حاتم، والعلائي، وابن حجر، جماعة من الصحابة، وأيضا من غيرهم الذين أرسل عنهم قتادة.

---

١ /١٦٨ بعناية شكر الله بن نعمة الله قوجاني. وانظر "جامع التحصيل في أحكام المراسيل" ٦١٠/٢ نسخة بالآلة الكاتبة مقدمة لنيل الماجستير بمكة "وتهذيب التهذيب" ٣٥٥/٨.

٢ عبد الله بن سرجِس (بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة) المزني حليف بني مخزوم صحابي، سكن البصرة، روى له مسلم والأربعة. (تقريب التهذيب) ٤١٨/١ وانظر: "الإصابة في تمييز أسماء الصحابة" ٣١٥/٢.

٣ ١٣٣/٢/٣.." (٢)

"وبرجوعي إلى شيء من تلك المصادر وجدت العلائي١ ينقل عن أحمد بن حنبل أنه قال: "لم يلق رجاء بن حيوة ورادا يعني كاتب المغيرة".

قال العلائي٢: وكذلك ذكر الترمذي عن البخاري وأبي زرعة عقب حديث رجاء عن وراد كاتب المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم ... فذكر الحديث، ونقل كلام البخاري وأبي زرعة عليه الذي حكاه عنهما الترمذي.

---

(١) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٢٠٥/١

(٢) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٢٣٥/١

كما نجد ابن حجر في "تهذيب التهذيب"٣ بعد أن نقل ذلك عن أحمد قال: "وكذا حكى الترمذي عن البخاري وأبي زرعة" ا؟. فاتضح أن لما ذكره الترمذي عن البخاري وأبي زرعة نصيبا من الصحة والصواب.

ثالثا: أنه مدلس: وذلك أن الوليد بن مسلم لم يصرح فيه بالسماع من ثور بن يزيد بل قال فيه: "عن ثور"، والوليد مدلس٤ فلا يحتج بعنعنته ما لم يصرح بالسماع.

---

١ جامع التحصيل ٣٧٧/١ وانظر "المغني لابن قدامة" ٣٠٧/١.

٢ كلام العلائي هذا ألحقته هنا من نسخة جامع التحصيل التي طبعت مؤخرا في العراق بتحقيق وتخريج حمدي عبد المجيد السلفي/٢١١، وهو زائد على ما في نسخة جامع التحصيل المحققة؛ لنيل درجة الماجستير بمكة؛ والتي استعملها في جميع هذه الرسالة.

٣ ٢٦٦/٣.

٤ ذكره ابن حجر في الطبقة الرابعة من "طبقات المدلسين"/١٣ وهي من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل. وقد قال فيه: "الوليد بن مسلم الدمشقي معروف موصوف بالتدليس الشديد مع الصدق" ا؟.." (١)

"وقد قال ابن معين١ وأبو بكر البزار٢:"لم يسمع من أبي هريرة".

وقال أبو زرعة٣: "**لم يلقه**".

وإذا كان الأمر كذلك فلم يسمع من عائشة أيضا؛ لأنها ماتت قبل أبي هريرة، وبذلك جزم ابن حجر في ترجمة ابن المنكدر من "تهذيب التهذيب"٤، وقد اعتمد ابن حجر في سنة وفاتها، على قول هشام بن عروة فقال في "تقريب التهذيب"٥ في ترجمتها: "ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح".

ويفهم من كلامه هذا أنه مختلف في سنة وفاتها، وهو كذلك فقد قيل٦: أنها توفيت سنة ثمان وخمسين ليلة الثلاثاء لسبع عشرة ليلة خلت من رمضان.

---

١ التاريخ ٤٤٦/٢ وانظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم/١٨٩ و"جامع التحصيل في أحكام المراسيل" ٦٥٥/٢ و"تهذيب التهذيب" ٤٧٤/٩.

٢ انظر: تهذيب التهذيب ٤٧٤/٩.

---

(١) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٣٠٧/١

٣ انظر "المراسيل" لابن أبي حاتم/١٨٩ و"جامع التحصيل في أحكام المراسيل" ٦٥٥/٢ و"تهذيب التهذيب" ٤٧٤/٩.

٤ ٤٧٤/٩.

٥ ٦٠٦/٢.

٦ انظر: "سير أعلام النبلاء" ١٣٥/٢ و"الإصابة في تمييز أسماء الصحابة" ٣٦١/٤ و"تهذيب التهذيب" ٤٣/١٢.." (١)

"هذا ونقل ابن حجر عن ابن سعد ما يفيد عدم لقيه لعائشة فقال١: وأخرج ابن سعد من طريق أبي معشر قال: دخل المنكدر على عائشة رضي الله عنها فقال: إني قد أصابتني جائحة فأعينيني، فقالت: ما عندي شيء لو كان عندي عشرة آلاف لبعثت بها إليك، فلما خرج من عندها جاءتها عشرة آلاف من خالد بن أسد، فقالت: وما أوشك ما ابتليت، ثم أرسلت في أثره فدفعتها إليه، فدخل السوق فاشترى جارية بألف درهم فولدت له ثلاثة فكانوا عباد أهل المدينة محمد، وأبو بكر، وعمر.

قال ابن حجر: "وإذا كان كذلك **فلم يلق** عائشة؛ لأنها ماتت قبله".

وإذا تقرر ذلك فإن مما يدعو للتوقف ما نقله الترمذي هنا عن شيخه البخاري من إثبات سماع ابن المنكدر من عائشة رضي الله عنها، حيث قال الترمذي: سألت محمدا. قلت له: محمد ابن المنكدر سمع من عائشة؟ قال: نعم يقول في حديثه سمعت عائشة.

ولا أكتم للقارئ أنني بقيت حائرا أمام هذه المسألة التي أرى أنها من المسائل العويصة؛ نظرا لأن البخاري يثبت فيها أمرا تنفيه سائر المصادر٢.

---

١ تهذيب التهذيب ٤٧٥/٩ وانظر: "الطبقات الكبرى" ٢٨/٥ و"سؤالات السلمي" للدارقطني ورقة صلى الله عليه وسلم١٥) .

٢ يلاحظ عدم تعرض ابن أبي حاتم في كتابه "المراسيل" والعلائي في كتابه "جامع التحصيل" لسماع ابن المنكدر من عائشة رضي الله عنها مع أن كلا منهما أورد ابن المنكدر في كتابه.." (٢)

---

(١) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٥٩٦/٢

(٢) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٥٩٧/٢

"وإذا كان البخاري واحدا في هذا الأمر، ويجوز عليه الوهم والخطأ، حتى إنه ألف ابن أبي حاتم كتابا في بيان خطأ البخاري في تاريخه، وكذا ألف الخطيب البغدادي "موضع أوهام الجمع والتفريق"، وهو في بيان أوهام البخاري في تاريخه بالنسبة لهذا النوع، فإن من الصعوبة بمكان توهيم البخاري أو إلصاق الخطأ به قبل التثبت والتأكد، وتجميع الأدلة، فالبخاري ليس رجلا عاديا. ورد عنه أنه قال١: "قل اسم في التاريخ إلا وله عندي قصة".

والواقع أنني قمت أول ما قمت بالتأكد والتثبت من نقل الترمذي عن البخاري، وقد تحققت من صحته فهو موجود في نسخة العراقي مع شرحه٢ لسنن الترمذي، وذكره ابن حجر في كتابين من كتبه.

أحدهما: "تهذيب التهذيب"٣: وفيه أثبت عقب ذكره أن ابن المنكدر لم يلق عائشة رضي الله عنها.

الثاني: "التلخيص الحبير"٤: وفيه علق إمكان سماع ابن

---

١ هدي الساري مقدمة فتح الباري.

٢ ٣ ورقة ٦٤ وجه/ب.

٣ ٩/ ٤٧٤.

٤ ٢/ ٢٥٧ أما في "بلوغ المرام"/١١٢ فأنه اكتفى بإيراد الحديث معزوا للترمذي، وسكت عنه وانظر: سبل السلام ٢/ ٦٣." (١)

"قال الشوكاني في "نيل الأوطار"١: "وضعفه أيضا البيهقي" ا؟.

قال البيهقي في "السنن الكبرى"٢: "قال الشافعي في "كتاب البويطي": "الحديث منقطع؛ لأنه لم يلق عطاء رافعا".

قال العراقي في "شرح سنن الترمذي"٣: "هكذا وقع في السنن في هذا الحديث، عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع، ولم يسمعه أبو إسحاق من عطاء، ولا عطاء من رافع إلى أن قال: والحديث قد ضعفه غير واحد من الأئمة، منهم الدارقطني" ا؟.

قال ابن عدي في "الكامل"٤: "وهذا يعرف بشريك بهذا الإسناد، وكنت أظن أن عطاء عن رافع بن خديج مرسل، حتى تبين لي أن أبا إسحاق أيضا -عطاء- مرسل" ا؟.

ومما سبق يمكن حصر العلل التي أعل بها الحديث، وكانت سببا في تضعيفه وهي:

---

(١) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٢/ ٥٩٨

تفرد شريك به عن أبي إسحاق.

تفرد أبي إسحاق به عن عطاء.

أن أبا إسحاق أرسله عن عطاء، ولم يسمعه منه.

أن عطاء لم يلق رافعا.

---

١ ٥/٣٥٩.

٢ ٦/١٣٦.

٣ ٣ ورقة ١٢٦ وجه/أ-ب.

٤ ٣ قسم ١ صفحة ١٥٥-١٥٦.." (١)

"قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيما رجل زرع في أرض قوم بغير إذنهم، فليس له من الزرع شيء، وترد عليه قيمة نفقته".

قال يوسف: غير حجاج لا يقول: "عبد العزيز" يقول: "عن أبي إسحاق عن عطاء".

فاستدل ابن عدي بهذه الواسطة "عبد العزيز بن رفيع" بين أبي إسحاق وعطاء على أن أبا إسحاق في السند الخالي من الواسطة أرسله عن عطاء.

والفرق بين قول البرديجي وما قاله ابن عدي أن قول البرديجي عام يتناول جميع الأحاديث التي يروي فيها أبو إسحاق عن عطاء، وما قاله ابن عدي خاص بهذا الحديث الذي معنا، فهو يصلح مثالا لما ذكره البرديجي.

العلة الرابعة: وهي أن عطاء١ لم يلق رافعا، موجودة في كلام الشافعي، وموسى بن هارون الحمال، وأبي زرعة، وابن عدي، والعراقي.

---

١ عطاء بن أبي رباح، بفتح الراء والموحدة، واسم أبي رباح، أسلم القرشي، مولاهم، المكي، ثقة فقيه، فاضل، لكنه كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة أربع عشرة أي ومئة على المشهور، وقيل أنه تغير بأخرة ولم يكن ذلك منه/ روى له الجماعة. "تقريب التهذيب" ٢/٢٢ وانظر في مصادر ترجمته: "تهذيب التهذيب" ٧/١٩٩ و"ميزان الاعتدال" ٣/٧٠ و"تذكرة الحفاظ" ١/٩٨ و"الطبقات الكبرى" لابن سعد

---

(١) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٢/٦٨٤

٣٨٦/٢ و"الجرح والتعديل" ٣٣٠/١/٣ و"التاريخ الكبير" ٤٦٣/٢/٣ و"التاريخ الصغير" ٢٧٧/١ و"تهذيب الأسماء واللغات" الجزء الأول القسم الأول/٣٣٣ و"الخلاصة" للخزرجي/٢٦٦ و"الطبقات" لخليفة بن خياط/٢٨٠ و"القد الثمين في تاريخ البلد الأمين" ٨٤/٦ و"حلية الأولياء" ٣١٠/٣ و"البداية والنهاية" ٣٠٦/٩.." (١)

"قال البيهقي في "السنن الكبرى"١: قال الشافعي في كتاب البويطي الحديث منقطع؛ لأنه لم يلق عطاء رافعا.

وقال موسى بن هارون الحمال –فيما حكاه الخطابي٢ عنه– وعطاء لم يسمع من رافع بن خديج شيئا.

قال أبو زرعة٣: "لم يسمع عطاء من رافع بن خديج".

قال ابن عدي٤: "وكنت أظن أن عطاء، عن رافع بن خديج مرسل، حتى تبين لي أن أبا إسحاق أيضا، عن عطاء مرسل".

قال العراقي٥: "ولم يرد ابن عدي أنه تبين له خلاف ما كان يظنه من الانقطاع بين عطاء ورافع، وإنما معنى كلامه أنه كان يظن أنه مرسل في موضع واحد، فإذا هو مرسل في موضعين. والله أعلم" ا؟.

وقال العراقي في "شرح سنن الترمذي"٦: "هكذا وقع في السنن في هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع، ولم يسمعه أبو إسحاق من عطاء ولا عطاء من رافع".

---

١ ١٣٦/٦.

٢ معالم السنن ٦٤/٥ مع مختصر وتهذيب سنن أبي داود.

٣ انظر المراسيل لابن أبي حاتم/١٥٥ وجامع التحصيل في أحكام المراسيل ٥٦٢/٢ و"تهذيب التهذيب" ٢٠٣/٧.

٤ الكامل قسم ١ صفحة ١٥٦.

٥ شرح سنن الترمذي ٣ ورقة ١٢٦ وجه/أ.

٦ ٣ ورقة ١٢٦ وجه/أ.." (٢)

---

(١) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٦٨٨/٢

(٢) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٦٨٩/٢

"فالحديث يوجد فيه عقبات فيما بعد شريك وقيس في أبي إسحاق وفي عطاء، وقد مضى الكلام عليها، ومن أجل هذه العقبات لم يحسن البيهقي الحديث، فضلا عن تصحيحه مع أنه روى هذه المتابعة من طريق يحيى بن آدم، وتكلم عليها ولم يرها شيئا؛ لتدليس أبي إسحاق، وهو بعدهما، وقد روى عن عطاء بالعنعنة، ولما نقله عن الشافعي من أن عطاء لم يلق رافع بن خديج، وفيما يلي ننقل ما قاله البيهقي قال١:

"الحديث الأول ينفرد به شريك بن عبد الله وقيس بن الربيع، وقيس ابن الربيع ضعيف عند أهل العلم بالحديث، وشريك بن عبد الله مختلف فيه، كان يحيى بن سعيد القطان لا يروي عنه، ويضعف حديثه جدا، ثم هو مرسل قال الشافعي في "كتاب البويطي": "الحديث منقطع؛ لأنه لم يلق عطاء رافعا". بعد هذا نقل البيهقي كلام ابن عدي كله، ثم قال: "أبو إسحاق كان يدلس، وأهل العلم بالحديث يقولن: عطاء عن رافع منقطع". ثم نقل كلام الخطابي. اهـ.

وحتى يرد أحمد شاكر على الخطابي ومن معه تضعيف الحديث، فإنه أدخلنا في مشكلة، وهي أن عطاء في سند الحديث يظنه الخطابي عطاء ابن أبي رباح، بينما الذي يترجح لدى أحمد شاكر أنه عطاء بن صهيب مولى رافع بن خديج.

---

١ السنن الكبرى ٦/١٣٦.." (١)

"وهذا الذي نقله الترمذي عن شيخه هنا قد حكاه عنه في "العلل". قال العلائي١: "وحكى الترمذي في "العلل" عن البخاري أنه قال: "سالم بن أبي الجعد لم يسمع من أبي أمامة، ولا ثوبان. وسمع من جابر وأنس ابن مالك" اهـ.

ولم يكن البخاري وحده في هذا النفي نفي سماع سالم من ثوبان، بل شاركه فيه شيخه أحمد بن حنبل، وأبو حاتم، والرازي. ففي "ميزان الاعتدال"٢ قال أحمد: "لم يسمع من ثوبان ولم يلقه" اهـ.

وفي "جامع التحصيل"٣: "قال أبو حاتم: "لم يدرك ثوبان" اهـ.

وإذا كان البخاري اكتفى بنفي السماع من غير أن يتعرض لبيان الواسطة بينهما، فإن أحمد، وأبا حاتم لم يكتفيا بذلك، فاتفق قولهما على "معدان بن أبي طلحة"، وأنه هو الواسطة بينهما.

قال ابن أبي حاتم في "المراسيل"٤: "حدثنا محمد بن يحيى قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: "سالم

---

(١) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٢/٧٠١

ابن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان، بينهما "معدان بن أبي طلحة"، ونقل عن أبيه أنه قال: "سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان شيئا، يدخل بينهما "معدان".

---

١ جامع التحصيل في أحكام المراسيل ٣٩٢/٢.

٢ ١٠٩/٢ وانظر: "المغني في الضعفاء" ٢٥٠/١.

٣ ٣٩٢/٢ وانظر: "تهذيب التهذيب" ٤٣٤/٣.

٤ /٧٩-٨٠.." [1]

"وقال ابن حجر في "تقريب التهذيب"١: "شامي، ثقة، من الثانية، روى له مسلم، وأهل السنن الأربعة".

ولا أفهم من ذكر هذه الواسطة (معدان بن أبي طلحة) في كلام أحمد وأبي حاتم أكثر من التأكيد بها على نفي السماع، واللقي بين سالم وثوبان، وكونه يدخل بينهما كما قال أبو حاتم؛ لأن معدان كان تلميذا لثوبان، وشيخا لسالم، وقد وجد سالم يروي عن ثوبان بواسطة معدان، فمن الغالب أن سالما تلقى مرويات ثوبان من طريقه، ومع هذا، ومع أن معدان ثقة قال الذهبي٢: "سمعت أحمد بن حنبل، وذكر أحاديث سالم ابن أبي الجعد عن ثوبان فقال: "لم يسمع سالم من ثوبان، **ولم يلقه**، بينهما معدان بن أبي طلحة، وليست هذه الأحاديث بصحاح".

وشبيه بما معنا ما جاء في "فتح المغيث"٣ قوله: "وكذا قيل في حميد الطويل٤ أنه لم يسمع من أنس إلا اليسير، وجل حديثه إنما هو عن

---

١ ٢٦٣/٢ وانظر في مصادر ترجمته: "التاريخ الكبير" ٣٨/2/٤ "الجرح والتعديل" ٤٠٤/١/٤ "الطبقات لخليفة بن خياط/٣٠٨ "اللباب في تهذيب الأنساب" ٤١٤/٣.

٢ الجرح والتعديل ١٨١/١/٢ و"تهذيب التهذيب" ٤٣٢/٣.

٣ ١٧٥/١.

٤ حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس،

---

(١) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٨٧٢/٢

وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، من الخامسة، مات سنة اثنتين، ويقال ثلاث وأربعين أي ومئة، وهو قائم يصلي، وله خمس وسبعون، روى له الجماعة. "تقريب التهذيب" ١/ ٢٠٢.." [١]

"وخالفه زيد بن سلام١ فرواه عن جده أبي سلام، عن عبد الرحمن بن عائش عن مالك بن يخامر٢ عن معاذ.

قال الترمذي: صحيح، وقال أبو عمر٣: هو الصحيح عندهم، قاله البخاري وغيره.

وقد ذكره مطولا، وفيه قصة هكذا رواه جهضم٤ بن عبد الله اليماني عن يحيى ابن أبي كثير٥ عن زيد.

---

١ زيد بن سلام بن أبي سلام ممطور الحبشي -بالمهملة والموحدة والمعجمة- ثقة، من السادسة، روى له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، وأهل السنن الأربعة. "تقريب التهذيب" ١/ ٢٧٥.

٢ مالك بن يخامر (بفتح التحتانية والمعجمة وكسر الميم) الحمصي، صاحب معاذ مخضرم، ويقال له صحبة، روى له البخاري، وأهل السنن الأربعة. "المصدر السابق" ٢/ ٢٢٧. "وانظر الإصابة في تمييز أسماء الصحابة" ٣/ ٣٣٨ ووقع في الأصل "مالك بن عامر" وهو خطأ.

٣ الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢/ ٤١٧.

٤ جهضم بن عبد الله بن أبي الطفيل القيسي، مولاهم اليماني، وأصله من خراسان، صدوق يكثر عن المجاهيل، من الثامنة، روى له الترمذي، وابن ماجه. "تقريب التهذيب" ١/ ١٣٥.

٥ يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم أبو نصر اليماني، ثقة ثبت، لكنه يدلس ويرسل، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومئة، وقيل قبل ذلك، روى له الجماعة. "المصدر السابق" ٢/ ٣٥٦.

وفي "ميزان الاعتدال" ٤/ ٤٠٢ قال يحيى القطان: "مرسلات يحيى بن أبي كثير شبه الريح" قال الذهبي: "قلت هو في نفسه عدل حافظ، من نظراء الزهري، وروايته عن زيد بن سلام منقطعة؛ لأنها من كتاب وقع له".

وفي المراسيل "لابن أبي حاتم/ ٢٤١ قال: سمعت أبي يقول: يحيى ابن أبي كثير لم يسمع من زيد ابن سلام شيئا، قال أبي: وقد سمع منه. قال أبو حاتم: حدثنا أبو توبة عن معاوية يعني ابن سلام- قال: قال يحيى بن أبي كثير: قد كان أبوك يجيئنا فنسمع منه".

وفي "جامع التحصيل" ٢/ ٧٣٦ قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله: يحيى ابن أبي كثير سمع من زيد بن سلام؟

---

(١) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٢/ ٨٧٤

قال: ما أشهد.

وفي "تهذيب التهذيب" ٤١٥/٣ في ترجمة زيد بن سلام "قال معاوية أخذ مني ابن أبي كثير كتب أخي زيد، وقال ابن معين: **لم يلقه**". ذكره ابن حجر في طبقات المدلسين في الثانية منها؛ وهي من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى، فقال/٨ يحيى بن أبي كثير من صغار التابعين حافظ مشهور، كثير الإرسال، ويقال: لم يصح له سماع من صحابي ووصفه النسائي بالتدليس.." (١)

"وأجاب عن ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله، فقال: "والانفصال عن ذلك أن يقال: قول الصحابي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. ظاهر في أنه سمعه منه أومن صحابي آخر، فالاحتمال أن يكون سمعه من تابعي ضعيف نادر جدا لا يؤثر في الظاهر، بل حيث رووا عن من هذا سبيله، بينوه وأوضحوه"١.

وقد تعرض ابن القيم – رحمه الله – لهذه المسألة أثناء مناقشته لابن القطان في حديث أعله بأنه مرسل صحابي، ففي الحديث الذي رواه أبو بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف، وأن النبي صلى الله عليه وسلم "صلى بالقوم صلاة المغرب ثلاث ركعات، ثم انصرف، وجاء الآخرون فصلى بهم ثلاث ركعات، وكانت له ست ركعات، وللقوم ثلاث ركعات" قال ابن القطان – عن هذا الحديث، وحديث آخر لأبي بكرة –: "وعندي أن الحديثين غير متصلين؛ فإن أبا بكرة لم يصل معه صلاة الخوف؛ لأنه بلا ريب أسلم في حصار الطائف ... وهذا كان بعد فراغه صلى الله عليه وسلم من هوازن، ثم **لم يلق** صلى الله عليه وسلم كيدا إلى أن قبضه الله".

فرد ابن القيم – رحمه الله – ذلك عليه قائلا: "وهذا الذي قاله لا ريب فيه، لكن مثل هذا ليس بعلة ولا انقطاع عند جميع أئمة الحديث والفقه، فإن أبا بكرة وإن لم يشهد القصة، فإنه إنما سمعها من صحابي غيره، وقد اتفقت الأمة على قبول رواية ابن عباس ونظرائه من الصحابة، مع أن عامتها مرسلة عن

---

١ النكت على ابن الصلاح: (٥٧٠/٢) .." (٢)

"عدي في (الكامل) ١ كلهم من طريق: عبد الملك بن عبد العزيز٢، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن عبد الرحمن بن أبي الحسين، عن جبير رضي الله عنه به مرفوعا.

---

(١) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٨٩٨/٢

(٢) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٤٠٨/١

ولكن هذا الإسناد منقطع أيضا، حكم عليه بذلك البزار رحمه الله، فقال: " ... ابن أبي حسين لم يلق جبير بن مطعم، وإنما ذكرنا هذا الحديث لأنا لا نحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في: "كل أيام التشريق ذبح". إلا في هذا الحديث، فكذلك ذكرناه، وبينا العلة فيه"٣.

وقد أخرجه الطبراني في (معجمه الكبير) ٤، والدارقطني، والبيهقي في (سننيهما) ٥ من طرق، عن: سويد بن عبد العزيز٦، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن نافع بن جبير٧، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم، ولفظه عند الدارقطني والبيهقي مختصر، كما أورده ابن القيم أول الباب.

(١١١٩/٣) في ترجمة "سليمان بن موسى".

٢ القشيري، النسائي، أبو نصر التمار، ثقة عابد، من صغار التاسعة، مات سنة ٢٢٨هـ / م س. (التقريب ٣٦٣) .

٣ انظر: نصب الراية: (٦١/٣) .

(١٤٤/٢) ح ١٥٨٣.

٥ قط: (٢٨٤/٤) ح ٤٧. هق: (٢٩٦/٩) .

٦ ابن نمير، السلمي مولاهم، الدمشقي، وقيل أصله حمصي، وقيل غير ذلك، ضعيف، من كبار التاسعة، مات سنة ١٩٤هـ، ت ق. (التقريب ٢٦٠) .

٧ ابن مطعم النوفلي، أبو محمد وأبو عبد الله، المدني، ثقة فاضل، من الثالثة، مات سنة ٩٩هـ / ع. (التقريب ٥٥٨) .." (١)

"وقال في كتابه (الكلام على مسألة السماع) ١: "صح ذلك عنه - أي ابن مسعود - ومن الناس من يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، والصحيح أنه موقوف".

قلت: أما الموقوف على ابن مسعود، فقد أخرجه البيهقي في (سننه) ٢ عن ابن أبي الدنيا، وذلك من طريقين:

الطريق الأول: - وهو الذي ساقه ابن القيم - عن غندر٣، عن شعبة، عن الحكم٤، عن إبراهيم٥، عن ابن مسعود٦.

وهذا الإسناد صحيح، إلا أنه منقطع بين إبراهيم وابن مسعود؛ لأنه لم يلقه على قول أكثر أهل العلم٧،

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٤٤٨/٢

ولكن احتمل بعض الأئمة مراسيله وقدمها على مراسيل غيره، قال يحيى بن معين: "مراسيل إبراهيم أحب إلي من مراسيل الشعبي"٨. ونقل العلائي عن الإمام أحمد بن حنبل

(ص ٤٧٣) .

(٢٢٣/١٠) .

٣ هو: محمد بن جعفر الهذلي، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة/ ع. (التقريب ٤٧٢) .

٤ هو: ابن عتيبة، الكوفي.

٥ هو: النخعي.

٦ وانظر: ذم الملاهي: (ص ٣٨) ح 31.

٧ انظر: المراسيل لابن أبي حاتم: (ص ٨-١٠) ، وجامع التحصيل: (ص ١٦٨) .

٨ تاريخ الدوري عن يحيى: (١٨/٢) .." (١)

"١٢١ - محمد بن العباس بن الحسن أبو النمر الغساني الخشاب:

حدث عن حاجب بن أركين، وعنه مكي بن محمد وابن الحيان.

[تاريخ دمشق: ١٥/ق ٢٤٨/أ- ب].

١٢٢ - محمد بن عبد الله بن أحمد بن خالد أبو بكر السامري الفقيه الحافظ:

حدث عن البغوي وابن أبي داود.

قال الخطيب: روى عنه تمام وذكر أنه كان حافظا.

[تاريخ بغداد: ٥/ ٤٦٠، تاريخ دمشق: ١٥/ ٢٥١/ب].

١٢٣ - محمد بن عبد الله بن أحمد بن سليمان بن زبر أبو سليمان الربعي:

حدث عن أبيه والبغوي وابن أبي داود، وعنه الميداني وعبد الغني بن سعيد.

قال الكتاني: جمع الجموع الكثيرة، وكان ثقة نبيلا مأمونا. وقال ابن ماكولا: حافظ ثقة نبيل. ولد في ذي الحجة سنة (٢٩٨) وتوفي في جمادى الأولى سنة (٣٧٩).

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٢٢٥/٣

[الإكمال: ٤/ ١٦٣، تاريخ دمشق: ١٥/ق٢٥٢/أ- ب، النبلاء: ١٦/ ٤٤٠ - ٤٤١، التذكرة: ٣/ ٩٩٦ - ٩٩٧، العبر: ٣/ ١٢].

١٢٤ - محمد بن عبد الله بن جبلة بن عبد الله بن عبد الرحمن أبو بكر المقري المضري البغدادي الطرسوسي:
حدث عن يوسف بن سعيد وأحمد بن سنان- قال الحافظ: والظاهر أنه لم يلقهما. وعنه ابن أبي نصر وعبد الرحمن بن عمر بن نصر. قال الكتاني: فيه نظر. كان حيا سنة (٣٤٠).
[تاريخ بغداد: ٥/ ٤٥٢، تاريخ دمشق: ١٥/ ق ٢٥٧/أ- ب، الميزان: ٣/ ٦٠٥، لسانه: ٥/ ٢٢٧].." (١)

"إسناده صحيح، إلا أن فيه علة.
وأخرجه ابن ماجه (٤١) وابن أبي عاصم في "السنة" (٢٦) وابن نصر في "السنة" (ص ٢١، ٢٢) من طريق الوليد بن مسلم، والطبراني في "الكبير" (١٨/ ٢٤٨ - رقم: ٦٢٢) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن العلاء، والحاكم (١/ ٩٧) من طريق عمرو بن أبي سلمة التنيسي كلهم عن عبد الله بن العلاء بن زبر به.
وأشار السخاوي في تخريج الأربعين"- كما في الفتوحات الربانية (٧/ ٣٧٧) إلى رواية تمام هذه.
قال ابن رجب الحنبلي في "جامع العلوم" (ص ٢٥٣ - ٢٥٤): "وهذا في الظاهر: إسناد جيد متصل، ورواته ثقات مشهورون، وقد صرح فيه بالسماع (يعني: ابن أبي المطاع). وقد ذكر البخاري في تاريخه (١) أن يحيى بن أبي المطاع سمع من العرباض اعتمادا على هذه الرواية، إلا أن حفاظ أهل الشام أنكروا ذلك، وقالوا: يحيى بن أبي المطاع لم يسمع من العرباض ولم يلقه وهذه الرواية غلط. وممن ذكر ذلك [أبو] زرعة الدمشقي وحكاه عن دحيم، وهؤلاء أعرف بشيوخهم من غيرهم، والبخاري -رحمه الله- يقع له في تاريخه أوهام في أخبار أهل الشام" أهـ.
قال أبو زرعة الدمشقي في "تاريخه" (١/ ٦٠٥): قلت: لعبد الرحمن بن إبراهيم تعجبا لقرب يحيى بن أبي المطاع، وما يحدث عنه عبد الله بن العلاء بن زبر أنه سمع من العرباض، فقال: "أنا من أنكر الناس لهذا".

٦٤ - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن سعيد: نا أبو الحسن علي بن غالب بن سلام السكسكي: نا

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ١/ ٤٠

علي بن المديني: نا الوليد بن مسلم: قال ثور بن يزيد: نا خالد بن معدان قال: حدثني عبد الرحمن بن عمرو السلمي.

---

(١) التاريخ الكبير (٨/ ٣٠٦).." [١]

"وهذه أسانيد جيدة، عبد الله بن أبي بكر متفق على ثقته وجلاله، قال أحمد: حديثه شفاء. وقال النسائي: ثقة ثبت. ووثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما، واحتج به الستة.

وحاول الطحاوي أن يقلل من شأنه فقال (١/ ٧٢): "ولا عبد الله بن أبي بكر -عندهم- حديثه بالمتقن" ثم ساق بسنده عن ابن عيينة أنه قال: كنا إذا رأينا الرجل يكتب الحديث عند واحد من -نفر سماهم، منهم: عبد الله بن أبي بكر- سخرنا منهم؛ لأنهم لم يكونوا يعرفون الحديث.

قلت: هذا جرح غير مفسر لا ينتهض أمام توثيق الأئمة المتقدم ذكرهم.

وقد أعل هذا الحديث بعلتين غير قادحتين:

الأولى: أنه من رواية مروان بن الحكم وهو ممن لا يحتج بحديثه، وأفعاله في كتب التاريخ معلومة.

الثانية: أن الواسطة بين مروان بن الحكم وبسرة هو شرطيه، وهو غير معروف.

وقد أجيب عن ذلك بأجوبة، قال ابن حزم في المحلى (١/ ٢٣٦): "مروان ما نعلم له جرحة قبل خروجه على أمير المؤمنين عبد الله بن الزبير -رضي الله عنهما، **ولم يلقه** عروة إلا قبل خروجه على أخيه لا بعد خروجه، هذا مما لا شك فيه". أهـ.

قال الحافظ في الهدى الساري (ص ٤٤٣) دفاعا عن مروان: "يقال: له رؤية، فإن ثبتت فلا يعرج على من تكلم فيه. وقال عروة بن الزبير: كان مروان لا يتهم في الحديث. وقد روى عنه سهل بن سعد الساعدي الصحابي اعتمادا على صدقه- .. ثم ذكر بعض ما طعن عليه به، وقال بعد أن ذكر بعض الرواة عنه: وهؤلاء أخرج البخاري أحاديثهم عنه في صحيحه لما كان أميرا عندهم بالمدينة قبل أن يبدو منه في الخلاف على ابن الزبير ما بدا". أهـ.." [٢]

"٢٠٣ - ٢٠٤ و ٧/ ٢٨٧ و ١٠/ ١٣١ - ١٣٢) من طرق عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن قيس بن أبي غرزة مرفوعا.

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ١/١٢٠

(٢) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ١/٢٤١

وإسناده صحيح.

٦٦٥ - أخبرنا أبو الحسن خيثمة بن سليمان: نا محمد بن عيسى بن حيان المدائني: نا سلام بن سليمان عن حمزة الزيات عن الأجلح عن الضحاك.

عن ابن عباس قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إن الله -عز وجل (١) - بعثني ملحمة ومرحمة، ولم يبعثني تاجرا ولا زراعا، وإن شرار الناس يوم القيامة: التجار والزراعون (٢) إلا من شح على دينه".

أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣/ ١١٥٨) -ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢/ ٢٣٧) - من طريق محمد بن عيسى به.

قال ابن الجوزي: "لا يصح، قال يحيى: سلام لا يكتب حديثه. وقال البخاري والنسائي والدارقطني: هو متروك. قال ابن حبان: الأجلح كان لا يدري ما يقول. قال الدارقطني: ومحمد بن عيسى ضعيف". أهـ.

قلت: أما الأجلح فمختلف توثيقه، وقال الحافظ في "التقريب": صدوق. وأما محمد بن عيسى فإنه لم ينفرد به، فقد تابعه الحسين بن نصر الحوشي عند الدارقطني في "الأفراد" -كما في "اللآلئ المصنوعة" (٢/ ١٤٣)، لكن الحسين لا يعرف كما قال ابن القطان- كما في "اللسان" (٢/ ٣١٦).

وفي السند أيضا انقطاع، فالضحاك لم يلق ابن عباس كما قال النقاد.

وله طريق آخر:

---

(١) ليس في (ف).

(٢) في الأصول: (الزراعين) وعليه تضبيب في (ف)، والتصويب من (ظ) ومخرجي الحديث.." [1]

"هذا الحديث رجل. وساقه (٤١٧٧) من طريق عمر بن عطاء بن أبي الخوار أنه سمع يحيى يخبر عن رجل أخبره عن عمار.

وقال الدارقطني -كما في "التهذيب" (١١/ ٣٠٥) -: "لم يلق عمارا". وقال أبو بكر بن أبي عاصم - كما في "جامع التحصيل" (ص ٣٧٠) -: "لم يسمع من عمار".

وأخرجه أبو داود (٤١٨٠) والبيهقي (٥/ ٣٦) من طريق الحسن بن أبي الحسن عن عمار، ولفظه: "ثلاثة لا تقربهم الملائكة: جيفة الكافر، والمتضمخ بالخلوق، والجنب إلا أن يتوضأ".

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٢/٢٧٤

قال المنذري في "مختصر السنن" (٦/ ٩٣): "الحسن لم يسمع من عمار، فهو منقطع". أهـ.

وأخرج الطبراني في "الأوسط" (مجمع البحرين: ق ٢٢١/ ب) من طريق زكريا بن يحيى الضرير عن شبابة بن سوار عن المغيرة بن مسلم عن هشام بن حسان عن كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة عن مولاه مرفوعا: "ثلاثة لا تقربهم الملائكة: الجنب، والكافر، والمتضمخ بالزعفران".

قال الهيثمي (٥/ ١٥٦): "وفيه زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح خلا كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة وهو ثقة". أهـ. قلت: زكريا ذكره الخطيب في "تاريخه" (٨/ ٤٥٧) ولم يحك فيه جرحا ولاتعديلا، ففيه جهالة.

وأخرج البخاري في "التاريخ" (٥/ ٧٤) -ومن طريقه العقيلي في "الضعفاء" (٢/ ٢٤١) وابن عدي في "الكامل" (٤/ ١٤٥٩) - والبزار (كشف- ٢٩٢٩) والطبراني في "الأوسط" (مجمع البحرين: ق ٢٢١/ ب) من طريق عبد الله بن حكيم الداهري عن يوسف بن صهيب عن عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعا: "ثلاثة لا تقربهم الملائكة: السكران، والجنب، والمتخلق". وعند البزار: "الحائض أو الجنب".." [1]

"ابن عدي: صالح. وضعفه النسائي، ونقل عن ابن معين توثيقه وتضعيفه. فمثله حسن الحديث لا سيما وقد توبع. وقد أخرجه الحاكم (١/ ٢٣) من طريق أحمد بن يحيى بن رزين: ثنا هارون بن معروف: ثنا ابن وهب: ثني أبو صخر عن أبي حازم عن أبي هريرة، فأسقط أبا صالح. وقد تفرد ابن رزين بذلك، ورواه أحمد وابنه، وعثمان بن سعيد -عند البيهقي- عن هارون به بذكر أبي صالح، وهكذا رواه عن ابن وهب: يونس بن عبد الأعلى -عند أبي الشيخ-، وأصبغ بن الفرج -عند البزار-، وسليمان بن داود العتكي -عند ابن عدي-، وكلهم ثقات. فتحرر من ذلك خطأ ابن رزين فيما رواه.

وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين، ولا أعلم له علة". فتعقبه الذهبي قائلا: "علته انقطاعه، فإن أبا حازم هذا هو المديني لا الأشجعي، ولم يلق أبو صخر الأشجعي، ولا المديني لقي أبا هريرة".

وقال الهيثمي (٨/ ٨٧): "رجال أحمد ورجال الصحيح".

وله طريق آخر:

أخرجه القضاعي في "مسند الشهاب" (١٢٩) من طريق علي بن بهرام: ثنا عبد الملك بن أبي كريمة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر مرفوعا نحوه.

وقال الهيثمي (٨/ ٨٧): "رواه الطبراني في "الأوسط" من طريق علي بن بهرام عن عبد الملك بن أبي كريمة

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٢٨٨/٣

ولم أعرفهما، وبقية رجاله رجال الصحيح".
قلت: أما ابن أبي كريمة فله ترجمة في "التهذيب" (٦/ ٤١٨)، وقد وثقه أبو العرب وأبو جعفر المقرىء، وأما ابن بهرام فقد ذكره الخطيب في "التاريخ" (١١/ ٣٥٣) ولم يحك فيه جرحا ولا تعديلا. وفي السند عنعنة ابن جريج وهو مدلس.
فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح لغيره إن شاء الله.." (١)

"أخرجه أحمد (٣/ ١٠٩، ٢٣٥)، وأبو داود (٥٢٠٣) وابن ماجه (٣٧٠٠) -باختصار- من طرق عن حميد به.
وإسناده صحيح.

٤٢ - باب: المصافحة
١١٨٣ - أخبرنا أبو بكر يحيى بن عبد الله بن الحارث بن الزجاج: نا أبو بكر محمد بن هارون بن محمد بن بكار بن بلال: نا سليمان بن عبد الرحمن: نا بشر بن عون: نا بكار بن تميم عن مكحول.
عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "تمام التحية: الأخذ باليد". وقال: "المصافحة باليمين".

. . . .

قال المنذري، (مكحول لم يلق أبا أمامة. قاله أبو حاتم الرازي).

. . . .

إسناده تالف: بشر قال ابن حبان: "روى عن بكار بن تميم عن مكحول عن واثلة نسخة فيها نحو مائة حديث كلها موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به بحال". وقال أبو حاتم: "بشر وبكار مجهولان". (المجروحين: ١/ ١٩٠، اللسان: ٢/ ٢٨).
وأخرجه الروياني في "مسنده" (ق ٢١٧/ أ) من طريق عثمان بن عبد الرحمن عن مكحول عن أبي أمامة وعن واثلة مرفوعا: "من تمام التحية الأخذ باليمين".
وعثمان هذا هو الوقاصي متروك وكذبه ابن معين. كذا في "التقريب". فالسند تالف.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٦٢٠) وأحمد (٥/ ٢٦٠) وهناد في "الزهد" (رقم: ٣٧٤) والترمذي (٢٧٣١)

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٣٩٦/٣

وابن أبي الدنيا في "الإخوان" (١١٧) -موقوفا- والروياني في "مسنده" (ق ٢١٢/ أ) وابن عدي في "الكامل"." (١)

"٣٨ - باب: فضل الرملة

١٥٥٣ - أخبرنا أبو بكر أحمد بن عبد الله بن الفرج بن البرامي قراءة عليه سنة أربعين وثلاثمائة: نا أبو بكر محمد بن أحمد بن إبراهيم المعافري الرملي: نا عيسى بن يحيى: نا أبي: يحيى بن صدقة: نا سعيد بن عبد العزيز عن عمر مولى غفرة.

عن أنس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مشى في الرمل في شدة الحر فأحرق قدميه، فقال: "لولا رمل بين غزة وعسقلان لعنت الرمل".

الصواب: (سويد بن عبد العزيز)، والله أعلم.

إسناده واه: محمد بن أحمد المعافري قال الدارقطني: ليس بثقة. وقال الحسين بن أحمد بن غياث: كان ضعيفا. (اللسان: ٥/ ٥٩ - ٦٠) وعيسى وأبوه لم أعثر على ترجمة لهما. وعمر مولى غفرة ضعيف كما في "التقريب"، وروايته عن أنس مرسلة: قال أبو حاتم: لم يلق أنسا. وقال ابن معين: لم يسمع من أحد من الصحابة. وسويد بن عبد العزيز -على ما استصوبه تمام- ضعيف كما في "التقريب". والمتن منكر إن لم يكن موضوعا.

٣٩ - باب: فضل عمان

١٥٥٤ - حدثنا أبي -رحمه الله-: نا أبو عبد الله محمد بن أيوب الرازي: نا أبو عون محمد بن عون الزيادي: نا حماد بن يزيد المنقري: نا مخلد بن عقبة بن شرحبيل الجعفي.

عن جده: شرحبيل -وقد لقي النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من تعذرت عليه التجارة فعليه بعمان".." (٢)

"وإسناده صحيح. وقال الهيثمي (١٠/ ٨٨): "رجاله ثقات".

وأخرجه أحمد (٣/ ٤٤٣ و٤/ ٢٣٧) عن عفان بن مسلم عن أبان العطار عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن أبي سلام عن مولى لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - مرفوعا، وأخرجه (٥/ ٣٦٦) من

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٤٠٦/٣

(٢) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٣٨٧/٤

طريق هشام الدستوائي عن يحيى عن أبي سلام أن رجلا حدثه أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.

وأخرجه من هذا الوجه الروياني في "مسنده" (ق ٢١٧/ ب)، لكن قال: (عن أبي أمامة).

ويحيى مدلس وقد عنعنه، وقال ابن معين: لم يلق زيدا. وقال الهيثمي (١٠/ ٨٨): "ورجاله رجال الصحيح".

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (مجمع البحرين: ق ٢٣٥/ ب) من طريق عكرمة بن عمار عن يحيى عن أبي سلام عن سفينة مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مرفوعا. وعكرمة مضطرب الحديث عن يحيى كما قال أحمد وابن المديني والبخاري وغيرهم.

١٥٥٩ - حدثنا أبو بكر أحمد بن القاسم بن معروف بن أبي نصر: نا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو: نا إبراهيم بن عبد الله بن العلاء بن زبر، قال: حدثني أبي عن أبي سلام الأسود، قال:

أخبرني ثوبان مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "بخ! بخ! خمس ما أثقلهن في الميزان: لا إله إلا الله، وسبحان الله، والله أكبر، والحمد لله، والولد الصالح يتوفى للمرء المسلم فيحتسبه".

وقد تابع إبراهيم جماعة.

أخرجه الطبراني في "الدعاء" (١٦٧٩) و"مسند الشاميين" (٨٠١) من طريق إبراهيم به.." [(١)]

"والحديث أخرجه مسلم (٤/ ٢١٩١) من حديث أبي هريرة بلفظ: "رب أشعث مدفوع بالأبواب، لو أقسم على الله لأبره". ولفقره: "لو سأل الله .. " إلخ شاهد من حديث ثوبان:

أخرجه الطبراني في "الأوسط" (مجمع البحرين: ق ٢٦٥/ ب) من طريق سهل بن عثمان عن أبي معاوية عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عنه مرفوعا: "إن من أمتي من لو جاء أحدكم يسأله دينارا لم يعطه، ولو سأل الله الجنة لأعطاه إياها، ذو طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره". قال المنذري في "الترغيب" (٤/ ١٥٢): "ورواته محتج بهم في الصحيح".

وقال الهيثمي (١٠/ ٢٦٤): "رجاله رجال الصحيح". وقال العراقي في "تخريج الإحياء" (٣/ ٢٧٧): "إسناده صحيح". أهـ. وفاته الانقطاع بين سالم وثوبان: قال أحمد: لم يسمع ثوبان، ولم يلقه. وقال أبو حاتم: لم يدرك ثوبان.

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٤/٣٩٦

وأخرجه البيهقي في "الشعب" (٧/ ٣٢٠) من طريق مصبح بن هلقام عن قيس بن الربيع عن عمرو بن مرة عن سالم عن ثوبان. ومصبح قال الذهبي: لا أعرفه. وذكره ابن حبان في "ثقاته". (اللسان: ٦/ ٤٢) وقيس لين وقد صرح سالم بإرساله:

فقد أخرجه أحمد في "الزهد" (ص ١٢) وهناد في "الزهد" (٥٨٧) عن شيخهما أبي معاوية عن الأعمش عن سالم مرسلا، ولم يذكر ثوبان. وأخرجه ابن أبي الدنيا في "التواضع والخمول" (١) من هذا الطريق. وهكذا أخرجه الحارث بن أبي أسامة "في مسنده" (المطالب: في ١١٥/ أ) عن معاوية بن عمرو عن زائدة عن الأعمش به، وأخرجه ابن أبي الدنيا في." [1]

"صاحب الضحاك قال فيه ابن معين: "ليس بشيء"، وقال الجوزجاني: لا يشتغل به، وقال النسائي والدارقطني وغيرهما: "متروك الحديث"، وقال أبو قدامة السرخسي: قال يحيى القطان: "تساهلوا في أخذ التفسير عن القوم لا تولعوهم في الحديث ثم ذكر ليث بن أبي سليم وجويبر هذا والضحاك ومحمد بن السائب وقال هؤلاء لا يحمد حديثهم ويكتب التفسير عنهم". اهـ.

والضحاك هو ابن مزاحم الهلالي لم يلق ابن عباس، بعد هذا العرض السريع لرجال هذا السند تبين لنا أن الرواية ساقطة لا تقوم بها حجة في ميزان العلم الصحيح والنقد النزيه.." [2]

"قال: قلت: يا نبي (١) الله! لقد سمعتك تدعو بكذا وكذا. قال: "وهل تركن من شيء؟ ".

١٢ - باب ما يقول إذا فرغ من وضوئه

٣٠ - حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر قال: حدثنا سعيد (٢) بن محمد البيروتي قال: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن حدثنا عبد الرحمن بن سوار الهذلي قال: حدثنا عمرو بن ميمون بن مهران عن أبيه عن جده قال: كنت

ففيه نظر؛ لأن أبا مجلز لم يلق سمرة بن جندب ولا عمران بن حصين فيما قاله علي بن المديني، وقد تأخرا بعد أبي موسى؛ ففي سماعه من أبي موسى نظر، وقد عهد منه الإرسال ممن لم يلقه".

ووافقه شيخنا العلامة الألباني - رحمه الله - في "تمام المنة" (ص ٩٥).

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٥/٥٤

(٢) نظرات في حديث أصحابي كالنجوم صالح بن سعيد بن هلابي ص/١٣٨

ثم قال شيخنا - رحمه الله - (ص ٩٦): "وقد وجدت للحديث علة أخرى: وهي الوقف؛ فقد أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١/ ٢٩٧) من طريق أبي بردة قال: كان أبو موسى إذا فرغ من صلاته قال: (فذكره).

وسنده صحيح، وهذا يرجح أن الحديث أصله موقوف ، وأنه لا يصح رفعه، وأنه من أذكار الصلاة لو صح" أ. هـ.

وللدعاء الوارد في هذا الحديث شاهد من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -: أخرجه الترمذي والطبراني في "الصغير"؛ فهو به حسن.

تنبيه: جعل المصنف - رحمه الله - الحديث من أذكار الوضوء وليس كذلك بدليل ما رواه الإمام أحمد في "المسند"، وابنه عبد الله في "زوائده" من طريق عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ثنا معتمر بن سليمان عن عباد بن عباد عن أبي مجلز عن أبي موسى به مختصرا بلفظ: "فتوضأ وصلى، وقال: اللهم ... " وهذا يدفع ترجمة المصنف - رحمه الله - له، وكذلك ترجمه الإمام النسائي له، وصنيع ابن قيم الجوزية - رحمه الله - في "زاد المعاد" (٢/ ٣٨٩)، ويتبين أنه من أذكار الصلاة -لو صح- ولكنه غير صحيح؛ فلا يصح التعبد به في أذكار الوضوء أو الصلاة، وإنما يصح الدعاء به مطلقا؛ لثبوت ذلك؛ كما تقدم، والله أعلم.

٣٠ - موضوع؛ فيه شيخ ابن السني، وهو عبد الله بن محمد بن جعفر، راوي مصر؛ متهم بالوضع.

---

(١) في "ل": "رسول".

(٢) في "ل": "سعد".." (١)

"(قال) (١): حدثنا رجل عن الحسن قال: كنا جلوسا مع رجل من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأتي، فقيل له: أدرك، فقد احترقت دارك! فقال: ما احترقت داري، فذهب ثم جاء فقيل له: أدرك دارك فقد احترقت؛ فقال: لا والله، ما احترقت (داري) (٢)، فقيل له: احترقت دارك وتحلف بالله ما احترقت! فقال: إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من قال حين يصبح: ربي الله (الذي) (٢) لا إله إلا هو، عليه توكلت وهو رب العرش العظيم، ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، أشهد أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قد أحاط بكل شيء علما، أعوذ بالله الذي (٣) يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه من شر كل دابة ربي آخذ بناصيتها، إن

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٧٢/١

ربي على صراط مستقيم؛ لم يصبه في نفسه ولا أهله ولا ماله شيء يكرهه"، وقد قلتها اليوم (ثم قال) (٤): انهضوا بناء؛ فقام وقاموا معه؛ فانتهوا إلى داره، وقد احترق ما حولها، ولم يصبها (٥) شيء.

نوع آخر:

٦٠ - حدثني محمد بن بشر وإبراهيم بن محمد قالا: حدثنا إبراهيم بن

المذكور بأبي الدرداء؛ لأن الحسن البصري **لم يلقه**؛ قال أبو زرعة الرازي: "الحسن عن أبي الدرداء مرسل"، ويحتمل أن يكون قوله: كنا جلوسا: أراد من جلس مع أبي الدرداء من أقران الحسن، ولم يرد إدخال نفسه معه، وقد قالوا في قوله: خطبنا ابن عباس بالبصرة أراد: خطب أهل البصرة، ولم يكن يومئذ بالبصرة، وهو تجوز بعيد" أ. هـ.

وقال البوصيري في "مختصر إتحاف الخيرة المهرة" (٨/ ٥٠٢ - ٥٠٣/ ٦٨١٧): "رواه الحارث بسند فيه راوه لم يسم".

قلت: إسناده ضعيف؛ من أجل الرجل المبهم، ومعان أبو عبد الله؛ لا يعرف.

ولا يشهد له ما قبله؛ لضعفه الشديد.

٦٠ - ضعيف جدا؛ أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٧/ ٨٨)، والبزار

---

(١) زيادة من "ل".

(٢) سقطت من "ل".

(٣) في "ل": "أعوذ بالذي".

(٤) سقطت من "ل".

(٥) في "ل": "يصبه".." [1]

"عنها - أن النبي - صلى الله عليه وسلم -كان إذا خرج من بيته قال: "بسم الله، توكلت على الله، اللهم إني أعوذ بك من أن نزل (١) (أو نزل) (٢) أو نضل أو نظلم (أو نظلم) (٣) أو نجهل أو يجهل علينا".

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ١/ ١٠٧

وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (٢/ ٩٨٨/ ٤١٥)، و"الكبير" (٢٣/ ٢٦٢/ ٧٢٨)، وابن المفضل المقدسي في "الأربعين" (ص ١٦٢ - ١٦٤)، وابن نجيح في "جزئه"؛ كما في "النتائج" (١/ ١٦٠) من طريق إدريس الأودي عن منصور به.

وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (٢/ ٩٨٨/ ٤١٦)، و"الكبير" (٢٣/ ٢٦٢/ ٧٣١) من طريق مسعر بن كدام ومعمر كلاهما عن منصور به.

وأخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد" (١١/ ١٤١) من طريق أبي الأحوص عن منصور به.

قال الترمذي: "حسن صحيح".

وقال الحاكم: "صحيح على شرطهما؛ فقد صح سماع الشعبي من أم سلمة ومن عائشة - رضي الله عنهما -" ووافقه الذهبي.

وقال المقدسي: "هذا حديث حسن صحيح ثابت على شرط أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي".

قلت: وليس كما قالوا؛ لأنه منقطع بين الشعبي وأم سلمة؛ فهو لم يسمع منها:

قال علي بن المديني - رحمه الله - في "العلل"؛ كما في "تهذيب التهذيب" (٥/ ٦٨): "لم يسمع من زيد بن ثابت ولم يلق أبا سعيد الخدري ولا أم سلمة".

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في "نتائج الأفكار" (١/ ١٥٩ - ١٦٠) متعقبا الحاكم: "هكذا قال؟! وقد خالف ذلك في "علوم الحديث" [(ص ١١١)] له، فقال: "لم يسمع الشعبي من عائشة"، وقال علي بن المديني في كتاب "العلل": لم يسمع الشعبي من أم سلمة؛ وعلى هذا فالحديث منقطع. وله علة أخرى: وهي الاختلاف على الشعبي"، ثم ذكر وجوه الاختلاف؛ فقال: "وهذا العلة غير قادحة؛ فإن منصورا ثقة حافظ ولم يختلف عليه فيه" ثم ذكر ما يرجح ذلك ثم قال: "فما له علة سوى الانقطاع، فلعل من صححه سهل الأمر فيه لكونه من الفضائل. ولا يقال: اكتفي بالمعاصرة؛ لأن محل ذلك أن لا يحصل الجزم بانتفاء التقاء المتعاصرين إذا كان النافي واسع الاطلاع مثل ابن المديني، والله أعلم".

وقد سبق لي تصحيح هذا الحديث في "صحيح الأذكار وضعيفه" (١/ ٩٩/ ٥٥) ولم تتبين لي علته - وقتئذ- فليحرر.

---

(١) في "م": "أزل".

(٢) زيادة من "هـ".

(٣) ساقطة من "م".." [1]

"قال: حدثنا ابن أبي فديك قال: حدثني إبراهيم بن الفضل عن المقبري عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان إذا أهمه أمر نظر إلى السماء وقال: "سبحان الله العظيم".

١٧٥ - باب ما يقول إذا أصابه هم أو حزن

٣٤٠ - حدثني أبو عروبة قال: حدثنا عمرو بن هشام قال: حدثنا مخلد بن يزيد عن جعفر بن برقان عن فياض عن عبد الله بن زبيد (١) عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من أصابه هم أو حزن؛

وأخرجه الترمذي (٥/ ٤٩٥ - ٤٩٦/ ٣٤٣٦) من طريق أخرى عن ابن أبي فديك به.

قال الترمذي؛ كما في "تحفة الأشراف" (٩/ ٤٦٧)، و"تحفة الأحوذي" (٩/ ٣٩٦): "هذا حديث غريب".

وفي "المطبوع": "حسن غريب"؛ وأظنه خطأ.

وقال البغوي في "شرح السنة" (٥/ ١٢٣): "وهو حديث غريب" أ. هـ.

وقال شيخنا أسد السنة العلامة الألباني - رحمه الله - في "الكلم الطيب" (ص ٧٢): "ضعيف جدا؛ فيه إبراهيم بن الفضل وهو متروك؛ كما في "التقريب"" أ. هـ.

قلت: وهو كما قال - رحمه الله -.

٣٤٠ - إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: عبد الله بن زبيد؛ هو ابن الحارث اليامي الكوفي، وهو مستور.

قال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢/ ٦٢): "روى عنه الكوفيون، سمعت أبي يقول ذلك".

الثانية: الانقطاع بين عبد الله هذا وأبي موسى الأشعري؛ فإن عبد الله هذا يروي عن أبيه زبيد بن الحارث وقد عده الحافظ في "التقريب" من الطبقة السادسة الذين لم يلق أحد منهم أي صحابي؛ كما نص عليه في المقدمة، فإذا كان الأب كذلك؛ فالابن من باب أولى، والله أعلم.

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٢٢٨/١

والحديث ذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٠/ ١٣٦ - ١٣٧) وقال: "رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه".
قلت: لكن يشهد له ما بعده.

---

(١) في "هـ" وهامش "م": "زيد".." (١)

"خالد الأزرق حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا زهير بن محمد عن منصور بن عبد الرحمن الحجبي عن أمه صفية بنت شيبة عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا رأى ما يحب؛ قال: "الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات"، وإذا رأى ما يكره؛ قال: "الحمد لله على كل حال".

(٢/ ١٦٦/ ٥٣٣)، وأبو الشيخ في "أخلاق النبي - صلى الله عليه وسلم -" (٦٨/ ١٤٦ و ٩٠/ ١٩٥)، والبغوي في "شرح السبة" (٥/ ١٨٠/ ١٣٨٠) من طريق يحيى بن أبي بكير عن إسرائيل عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن عمه عبيد الله بن أبي رافع عن علي به.
قلت: وهذا سند ضعيف؛ محمد بن عبيد الله بن أبي رافع؛ مجهول الحال، لكن لا بأس به في الشواهد.
والحديث مما أغفله الهيثمي؛ فلم يذكره في "مجمع الزوائد" مع أنه على شرطه؛ فليستدرك.
الثاني: عن عبد الله عباس - رضي الله عنهما - به؛ أخرجه أبو أحمد الحاكم في "الكنى والأسماء" (في ١٣٦/ ٢)، والخطيب في "التاريخ" (٣/ ١٣١)، والنسفي في "القند في ذكر علماء سمرقند" (ص ١٤٩) من طريق الوليد بن محمد البصري: ثنا شعبة، عن عبد الرحمن بن سعيد، عن الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس مرفوعا به.
قال شيخنا - رحمه الله -: "وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات، لولا أنه منقطع، الضحاك لم يلق ابن عباس، بينهما سعيد بن جبير؛ كما ذكروا، ولكنه شاهد حسن لما قبله، والله أعلم".
الثالث: عن أبي هريرة: أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٣/ ١٥٧) وفي إسناده الفضل بن عيسى الرقاشي، وهو متروك؛ فلا يفرح بمثله، ولا كرامة.
وله طريق آخر: أخرجه ابن خزيمة في "حديث علي بن حجر" (٤٣١/ ٣٧٠)، والبغوي في "شرح السنة" (٥/ ١٧٩ - ١٨٠/ ١٣٧٩) عن محصن الفهري عن النبي - صلى الله عليه وسلم -".

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٣٩٠/١

ثم قال: "ورواه سليمان بن بلال عن عمرو عن محصن بن علي الفهري عن أبي هريرة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ".

قلت؛ هذا إسناد فيه انقطاع وجهالة؛ لأن محصن الفهري لم يدرك أبا هريرة وهو مستور، ولكنه يعتبر به.

وبالجملة؛ فالحديث حسن بشواهده؛ فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

تنبيه: هذا الحديث مما توقف فيه شيخنا الألباني - رحمه الله - في "الصحيحة" (٢٦٥ - الطبعة القديمة)، و"تخريج الكلم الطيب" (١٣٩) ومع ذلك ذكره في "صحيح الجامع الصغير" (٤٧٢٧)، و"صحيح ابن ماجه" (٣٠٦٦)، و"صحيح الكلم الطيب" (١١٣).

قلت: وهو الصواب؛ فقد حسنه - رحمه الله - في "الصحيحة" (٢٦٥ - الطبعة الجديدة) لحديث ابن عباس - رضي الله عنهما -.." (١)

"نوع آخر:

٤٧٠ - أخبرنا محمد بن زبان (١) حدثنا محمد بن رمح ثنا الليث عن سعيد بن أبي هلال عن من حدثه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من قال حين يفرغ من طعامه: الحمد لله الذي أطعمني؛ فأشبعني، وسقاني؛ فأرواني، بلا حول مني ولا قوة؛ ففد أذى شكر ذلك الطعام".

٢٨١ - باب ما يقول إذا شرب

٨٧١ - أخبرنا أبو يعلى حدثنا أبو همام ثنا ابن وهب أخبرني سعيد بن

---

٤٧٠ - إسناده ضعيف؛ شيخ سعيد بن أبي هلال لم يسم، ثم هو مرسل؛ لأن سعيد بن أبي هلال من الطبقة السادسة؛ كما ذكر ابن حجر في "التقريب"، وهم الذين لم يلقوا أي صحابي أو رووا عن أي صحابي، فالذي لم يسم يحتمل أن يكون تابعيا أو من طبقة سعيد.

فإن كان الأول فهو مرسل، وإن كان الثاني فهو معضل.

٤٧١ - إسناده صحيح؛ أخرجه أبو يعلى في "مسنده"؛ كما في "نتائج الأفكار" (ج ٢/ق ٢٦٥) -وعنه ابن حبان في "صحيح" (١٣٥١ - موارد) - بسنده سواء.

وأخرجه أبو داود (٣/ ٣٦٦/ ٣٨٥١) -ومن طريقه البيهقي في "الدعوات الكبير" (٢/ ٢٢٦ - ٢٢٧/

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٤٣٠/١

٤٥٥) -، والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (٢٦٤/ ٢٨٥)، و"السنن الكبرى" (٤/ ٢٠١/ ٦٨٩٤)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٤/ ١٨٢/ ٤٠٨٢) -ومن طريقه الحافظ ابن حجر في "نتائج الأفكار" (ج ٢/ق ٢٦٥ - ٢٦٦ - نسخة مكتبة المسجد النبوي) -، وقوام السنة الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٣/ ٤٩/ ٢٠٥٣) بطرق عن ابن وهب به.

قال شيخنا ناصر السنة العلامة الألباني - رحمه الله - في "الصحيحة" (٢/ ٣٢٣/ ٧٠٥): "هذا سند صحيح على شرط الشيخين".

وأحسن منه قوله في (٥/ ٩٤): "وهذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات رجال البخاري".

وقال النووي في "الأذكار" (٢/ ٥٩٦ - بتحقيقي): "روينا في "سنن" أبي داود، والنسائي بالإسناد الصحيح عن أبي أيوب (وذكره) ".

وقال الحافظ: "هذا حديث صحيح".

---

(١) هكذا في "ل" و"هـ"، وفي "م": "زيان"، وفي بعض المطبوعات: "ريان"، والمثبت هو الصحيح.." (١)

"ثنا الأعمش عن رجل عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: دخل النبي - صلى الله عليه وسلم - على رجل، يعوده؛ فقال: "هل تشتهي شيئا؟ هلا تشتهي كعكا؟ "، قال: نعم، فطلبه له.

٣٣٢ - باب تلقين المريض الصبر

٥٤٢ - حدثنا عبدان حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة عن

---

٥٤٢ - إسناده ضعيف جدا؛ أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣/ ٢٢٩) -وعنه ابن ماجه (٢/ ١١٤٩/ ٣٤٧٠)، والطبراني في "الدعاء" (٥٦١) - بسنده سواء.

وأخرجه هناد السري في "الزهد" (١/ ٢٣٣/ ٣٩١) -وعنه الترمذي (٤/ ٤١٢/ ٢٠٨٨) -، وأحمد (٢/ ٤٤٠) -ومن طريقه الطبراني في "الدعاء" (٥٦١) -، والترمذي (٤/ ٤١٢/ ٢٠٨٨)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (٣٠ - ٣١/ ١٩) -ومن طريقه قوام السنة الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١/

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٢/٥٣٤

٣٤٠/ ٥٧٤) -، وابن عبد البر في "التمهيد" (٦/ ٣٥٩)، وأبو نعيم الأصبهاني في "حلية الأولياء" (٦/ ٨٦)، والحاكم (١/ ٣٤٥) -وعنه البيهقي في "شعب الإيمان" (٧/ ١٦١/ ٩٨٤٤) -، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٩/ ٧٨) بطرق عن أبي أسامة به.

وأخرجه المصنف (٥٤٣)، والطبري في "جامع البيان" (١٦/ ٨٣ - ٨٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣/ ٣٨١ - ٣٨٢)، وابن عساكر (١٩/ ٧٨) بطرق عن أبي المغيرة عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عن إسماعيل بن عبيد الله به.

قلت: السند الأول ظاهره الصحة، لكن فيه علة خفية؛ فإن عبد الرحمن بن يزيد الذي في السند الأول ليس هو ابن جابر -الثقة- وإن صرح بأنه هو عند ابن أبي شيبة وأحمد وغيرهما؛ فأبو أسامة لم يلق ابن جابر وأخطأ في اسم شيخه ووهم فيه، وشيخه على الحقيقة فيه هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وهو متروك. وهو الذي جاء اسمه صريحا في رواية أبي المغيرة عنه عند المصنف وغيره في السند الثاني.

قال البخاري في "التاريخ الكبير" (٥/ ٣٦٥/ ١١٥٦): "عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الشامي عن مكحول، سمع منه الوليد بن مسلم؛ عنده مناكير.

ويقال: هو الذي روى عنه أهل الكوفة: أبو أسامة وحسين؛ فقالوا: عبد الرحمن بن يزيد بن تميم".

وقال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٥/ ٣٠٠/ ١٤٢٣): "حدثني أبي قال: سألت محمد بن عبد الرحمن بن أخي حسين الجعفي: عن عبد الرحمن بن يزيد؟ فقال: قدم الكوفة وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم ويزيد بن يزيد بن جابر، ثم قدم عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بعد ذلك بدهر؛ فالذي يحدث عنه أبو أسامة ليس هو ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم.." (١)

"عبد الرحمن بن يزيد عن إسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح الأشعري عن

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي: عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم؟ فقال: عنده مناكير، يقال: هو الذي روى عنه أبو أسامة وحسين الجعفي؛ فقالا: هو ابن يزيد بن جابر وغلطا في نسبه ويزيد بن تميم أصح، وهو ضعيف الحديث" أ. هـ.

وقال أبو داود في "سؤالات الآجري" (١/ ٢٤٢/ ٣٢٧): "عبد الرحمن بن يزيد بن تميم هو السلمي؛ متروك الحديث، حدث عنه أبو أسامة وغلط في اسمه؛ فقال: نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر السلمي؛

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٢/٦١٣

وكل ما جاء عن أبي أسامة: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد فهو ابن تميم" أ. هـ.

وقال موسى بن هارون الحمال الحافظ؛ كما في "تاريخ بغداد" (١٠/ ٢١٢)، و"تهذيب الكمال" (١٨/ ٨)، و"تهذيب التهذيب" (٦/ ٢٩٨): "روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وكان ذلك وهما منه – رحمه الله – وهو لم يلق ابن جابر، وإنما يلقي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم؛ فظن أنه ابن جابر، وابن جابر ثقة، وابن تميم ضعيف" أ. هـ.

وقال يعقوب بن سفيان الفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٣/ ٣٦٦) – ونقله عنه المزي في "تهذيب الكمال" (١٧/ ٤٨٤)، والذهبي في "تاريخ الإسلام" (٩/ ٤٩٩)، وابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٦/ ٢٩٥ – ٢٩٦) –: "قال محمد بن عبد الله بن نمير –وذكر أبا أسامه– فقال: "الذي يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر نرى أنه ليس بابن جابر المعروف – ذكر لي: أنه رجل يسمى باسم ابن جابر.

قال يعقوب: صدق؛ هو عبد الرحمن بن فلان بن تميم، فدخل عليه أبو أسامة فكتب عنه هذه الأحاديث فروى عنه، وإنما هو إنسان يسمى باسم ابن جابر".

وقال أيضا: "وكأني رأيت ابن نمير يتهم أبا أسامة؛ أنه علم ذلك وعرف ولكن تغافل عن ذلك".

قال: "قال لي ابن نمير: أما ترى روايته لا تشبه سائر حديثه الصحاح الذي روى عنه أهل الشام وأصحابه".

وقال أبو بكر بن أبي داود نحو ذلك. كما في المصادر المتقدمة.

وقال الإمام الحافظ الدارقطني في "تعليقه على المجروحين لابن حبان" (ص ١٥٧ – ١٥٨): "وأبو أسامة يروي عن عبد الرحمن بن يزيد، وهذا ابن تميم؛ فيقول: ابن جابر، فيغلط في اسم جده" أ. هـ.

وقال الحافظ الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٧/ ١٧٧ – ١٧٨): "عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الدمشقي ... وقد سمع أبو أسامة من هذا السلمي واعتقد أنه ابن جابر فوهم".

قلت: وهذا الكلام هو الحق والصواب بلا ريب من هؤلاء الكبار في هذا العلم، ويؤيده ما يلي:." (١)

"أبي هريرة – رضي الله عنه – عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه عاد مريضا، ومعه

ﷺ سئل إمام العلل الحافظ الدارقطني عن هذا الحديث؟ فقال في "العلل" (١٠/ ٢١٩/ ١٩٨٧): "يرويه إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر المخزومي، واختلف عنه:

فرواه أبو المغيرة عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عن إسماعيل عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة.

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٢/٦١٤

ورواه أبو أسامة؛ فقال: عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ووهم في نسبه؛ وإنما هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم. وتابع أبا المغيرة على الإسناد" أ. هـ.

ﷺ وقال ابن عساكر: "قوله: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وهم من أبي أسامة، إنما هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، والحديث محفوظ عنه" أ. هـ.

ﷺ وقال الشيخ العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - في تحقيق "مسند أحمد بن حنبل" (١٨/ ٢٠١/ ٩٦٧٤): "ظاهر إسناده الصحة ولكنه ضعيف؛ فإن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة ولكن أبا أسامة **لم يلقه** وأخطأ فيه؛ فشيخه في الحقيقة هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الدمشقي وهو ضعيف" أ. هـ.

قلت: وهو كما قالوا؛ فإذا تقرر لك هذا: فاعلم أن مدار الحديث على عبد الرحمن بن يزيد بن تميم هذا وهو متروك الحديث؛ كما قال أبو داود والنسائي والدارقطني وغيرهم، وقال البخاري ودحيم: منكر الحديث، فالسند ضعيف جدا.

وقد خفيت هذه العلة القادحة على الحاكم فصحح الحديث، وكذا الذهبي في موافقته في "التلخيص"، وكذا شيخنا العلامة الألباني - رحمه الله - حين صححه في "الصحيحة" (٢/ ٩٨ و ٤/ ٤٣٨).

وخالف عبد الرحمن بن يزيد هذا سعيد بن عبد العزيز التنوخي؛ فرواه عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح الأشعري عن كعب الأحبار قوله.

أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٣/ ٣٨٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٩/ ٧٨ و ٧٨ - ٧٩) بطرق عن سعيد به.

قلت: وسعيد التنوخي هذا ثقة إمام، كما في "التقريب"، فروايته أصح بلا ريب.

ولذلك قال الإمام الحافظ الدارقطني في "العلل" (١٠/ ٢٢١): "وهو الصواب".

وخالف إسماعيل بن عبيد الله بن المهاجر -وهو ثقة- أبو الحصين؛ فرواه عن أبي صالح الأشعري عن أبي أمامة مرفوعا بلفظ. "الحمى كير من جهنم، فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار" أ. هـ.

أخرجه أحمد (٥/ ٢٥٢ و ٢٦٤)، وأحمد بن منيع في "مسنده"، كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٥/ ٤٨٧/ ٥٢٤٤)، وابن ماجه في "التفسير"؛ كما في "تهذيب الكمال" (٣٣/ ٤١٤)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٥/ ٤٦٨/ ٢٢١٦)، وابن أبي الدنيا في." (١)

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٢/٦١٥

"لي مرحبا برسول الله ومرحبا برسوله أنا كنت أحق أن آتيه أقرئ رسول الله ص السلام وقل له الخضر يقرئك السلام ويقول لك إن الله قد فضلك على النبين كما فضل شهر رمضان على سائر الشهور وفضل أمتك عل الأمم كما فضل يوم الجمعة على سائر الأيام فلما وليت عنه سمعته يقول: اللهم اجعلني من هذه الأمة المرحومة المرشدة المتاب عليها.

قال الطبرانى:

"لم يرو هذا الحديث عن أنس إلا عاصم ولا عن عاصم إلا الوضاح بن عباد، تفرد به محمد بن سلام ".

(قلت رضي الله عنك!

فلم يتفرد به عاصم، عن أنس.

فقد ذكر الحافظ فى " الإصابة " (٢ / ٣٠٣ - ٣٠٤) كلام الطبرانى ثم قال: " قلت وقد جاء من وجهين آخرين عن أنس وقال أبو الحسين بن المنادي هذا حديث واه بالوضاح وغيره وهو منكر الإسناد سقيم المتن ولم يراسل الخضر نبينا صلى الله عليه وسلم **ولم يلقه** واستبعد بن الجوزي إمكان لقيه النبي صلى الله عليه وسلم واجتماعه معه ثم لا يجيء إليه.

وأخرج بن عساكر من طريق أبي خالد مؤذن مسجد مسيلمة حدثنا أبو داود عن أنس فذكر نحوه.

وقال بن شاهين حدثنا موسى بن أنس بن خالد بن عبد الله بن أبي طلحة بن موسى بن أنس بن مالك حدثنا أبي حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثنا حاتم بن أبي رواد عن معاذ بن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن أنس: قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة لحاجة." (١)

"وقد تكلم في سماعه من معاذ.

قال علي بن المديني: (ما أقدم على مسروق أحدا من أصحاب عبد الله، صلى خلف أبي بكر، ولقي عمر، وعليا، ولم يرو عن عثمان شيئا، وزيد بن ثابت، وعبد الله، والمغيرة، وخباب بن الأرت. هذا ما انتهى إلينا من لقائه أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -) (١).

وقال عبد الحق الأشبيلي: (مسروق **لم يلق** معاذا، ولا ذكر من حدث به عن معاذ، ذكر ذلك أبو عمر، وغيره) (٢).

وتعقبه ابن القطان الفاسي بقوله: [أبو عمر أخاف أن يكون تصحف من (أبو محمد)، ولم أبت بهذا (٣)، ولذلك لم أذكره فيما سلف في باب الأسماء المغيرة، وإنما خفت ذلك، لأن أبا عمر بن

(١) تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر فى كتب الأماجد أبو إسحق الحويني ٥٥٣/١

عبد البر، المعروف له خلاف هذا، هو يقول في رواية مسروق هذه عن معاذ: إنها متصلة.

وأبو محمد بن حزم هو الذي كان رماها بالانقطاع، ثم رجع.

ولننص لك قوليهما، حتى تنظر في ذلك:

قال أبو عمر في التمهيد – في باب حميد بن قيس – وقد روي هذا الخبر عن معاذ بإسناد

---

(١) «العلل» لابن المديني (٨٥)، وأخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٥/ ٣١٣)، وابن عساكر في «تاريخه» (٥٧/ ٤٠٦) من طريق عثمان بن أحمد الدقاق، عن محمد بن أحمد بن البراء، قال: قال علي المديني ... فذكره.

وفي «المراسيل» لابن أبي حاتم (٨١١) عن ابن المديني قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي ينكر أن يكون مسروق صلى خلف أبي بكر – (- وقال: لم يقل هذا إلا هشام إ. هـ. قال العلائي: (فتكون روايته عن أبي بكر مرسلة) «جامع التحصيل» (٢٧٧).

(٢) «الأحكام الوسطى» (٢/ ١٦٢)، ويريد بأبي عمر: ابن عبد البر، وقد نقل عبد الحق في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٥٨٢) قول ابن عبد البر: إسناده صحيح ثابت متصل. وسيأتي تعقب ابن القطان، ففيه مزيد بيان.

(٣) ذكر ابن حجر أن عبد الحق وهم في نسبته إلى ابن عبد البر، ونقل تعقب ابن القطان مختصرا «التلخيص الحبير» ... (٣/ ١٢٩٧).." (١)

"متصل صحيح ثابت، ذكره عبد الرزاق قال: حدثنا معمر والثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ بن جبل قال: «بعثه النبي – صلى الله عليه وسلم – إلى اليمن فأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا أو تبيعة، ومن كل أربعين مسنة، ومن كل حالم دينارا أو عدله معافر» (١).

وقال في الاستذكار في باب صدقة الماشية – ولا خلاف بين العلماء أن السنة في زكاة البقر ما في حديث معاذ هذا وأنه النصاب المجتمع عليه فيها، وحديث طاوس هذا عندهم عن معاذ غير متصل، والحديث عن معاذ ثابت متصل من رواية معمر والثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ، بمعنى حديث مالك (٢)، فهذا نص آخر له، بأن الحديث من رواية مسروق، عن معاذ متصل.

وأما أبو محمد بن حزم، فإنه قال: إنه منقطع، وأنه لم يلق معاذا (٣).

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/١١٦

ثم استدرك في آخر المسألة، فقال: «وجدنا حديث مسروق إنما ذكر فيه فعل معاذ باليمن في زكاة البقر، ومسروق بلا شك عندنا، أدرك معاذا بسنه وعقله، وشاهد أحكامه يقينا، وأفتى في أيام عمر وهو رجل، وأدرك النبي وهو رجل، وكان باليمن أيام معاذ يشاهد أحكامه، هذا ما لا شك فيه؛ لأنه همداني النسب كما في الدار (٤)، فصح أن مسروقا وإن كان لم يسمعه من معاذ، فإنه عنده بنقل الكافة من أهل بلده لذلك (٥)، عن معاذ في أخذه لذلك عن عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الكافة»

---

(١) «التمهيد» - ط. الفاروق - (٧/ ٥٧).

(٢) «الاستذكار» (٩/ ١٥٧).

(٣) «المحلى» (٦/ ١١).

(٤) كذا في «المحلى»، و «بيان الوهم والإيهام»، وهو تصحيف صوابه «يماني الدار»، كما في «البدر المنير» لابن الملقن ... (٥/ ٤٣٢).

(٥) كذا في «المحلى» و «بيان الوهم» ولعله: «كذلك عن معاذ» كما في «البدر المنير» (٥/ ٤٣٢).." (١)

"والحاكم في «المستدرك» (١) حيث صححه على شرطهما، وسكت عنه الذهبي؛ وابن عبد البر، وابن حزم - بعد تراجعه - وابن القطان (٢)، وابن بطال (٣) والألباني (٤) - رحم الله الجميع -.

والقول بالإرسال: قول ابن المديني (٥) في ظاهر كلامه فيمن لقيه مسروق من صحابة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. وهو ظاهر ترجيح الترمذي للرواية المرسلة عقب الحديث، قال الصنعاني: وكأن رأي الترمذي رأي البخاري، إنه لابد من تحقق اللقاء (٦). وقول عبد الحق الأشبيلي كما سبق. وهو قول الحافظ ابن حجر (٧).

أما ابن دقيق العيد فقد توقف في ذلك، فقد أورد الحديث وتصحيح الحاكم على شرطهما ثم قال: (إن كان مسروق سمع من معاذ، فالأمر كما قال الحاكم) (٨).

وقد بحثت في كتب السنن النبوية عن أحاديث مسروق عن معاذ، فلم أجد إلا هذا

---

(١) «المستدرك» (١/ ٣٩٨).

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/١١٧

(٢) وقد سبق النقل عنهم.

(٣) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٣/ ٤٧٧)، وعنه: ابن حجر في «الفتح» (٣/ ٣٢٤) وتعقبه.

(٤) «إرواء الغليل» (٣/ ٢٦٩).

(٥) سبق في أول ترجمة مسروق.

(٦) «سبل السلام» (٤/ ١٤).

(٧) «فتح الباري» (٣/ ٣٢٤) حيث تعقب ابن بطال بقوله: (وفي الحكم بصحته نظر، لأن مسروقا لم يلق معاذا، وإنما حسنه الترمذي، لشواهده). وقال في «التخليص الحبير» (٣/ ١٢٩٧): (ويقال إن مسروقا لم يسمع من معاذ، وقد بالغ ابن حزم في تقرير ذلك). قلت: وقد علم في الصفحة السابقة أن ابن حزم تراجع عن قوله.

(٨) «الإلمام بأحاديث الأحكام» (٥٨٩).." [(١)]

"جابر، وأن أهل الكوفة رووا عنه أحاديث مناكير قال: [روى الكوفيون أحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ووهموا في ذلك، فالحمل عليهم في تلك الأحاديث، ولم يكن ابن تميم ثقة، وإلى تلك الأحاديث أشار عمرو بن علي (١)، وأما ابن جابر فليس في حديثه منكر، والله أعلم.

ثم ذكر عن موسى بن هارون قوله: روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وكان ذلك وهما منه - رحمه الله - هو لم يلق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وإنما لقي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، فظن أنه ابن جابر، وابن جابر ثقة، وابن تميم ضعيف (٢)]. ا. هـ من «تاريخ بغداد».

وقال ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٠) في ترجمة ابن تميم: [وقد روى عنه الكوفيون أبو أسامة والحسين الجعفي وذووهما].

وذكر ابن رجب في «شرح العلل» (٢/ ٦٨٤) أن ممن قال بهذا: البخاري، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وأبو داود، وابن حبان، وغيرهم.

قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٢/ ٤): وله علة دقيقة، أشار إليها البخاري وغيره، وقد جمعت طرقه في جزء.

وقال أيضا (٢/ ١٥٥): وله علة، وقد جمعت طرقه في جزء مفرد، فذكر العلة ثم نقل قول البخاري من

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/١١٩

«التاريخ الكبير» وقول الخطيب، ثم قال: وقد أشار غير واحد من الحفاظ إلى ما ذكره هؤلاء الأئمة.
قال السخاوي في «القول البديع» (صـ ٣١٩): لهذا الحديث علة خفية، وهي أن حسينا الجعفي أخطأ في اسم جد شيخه عبد الرحمن بن يزيد، حيث سماه جابرا، وإنما هو تميم، كما جزم به

---

(١) أي الفلاس.
(٢) وبمثل قول موسى بن هارون عن أبي أسامة، قاله أبو داود كما في «سؤالات الآجري له» (١/ ٢٤٢) (٣٢٧).." (١)

"وقد وصف بالتدليس: وصفه جمع من الأئمة منهم: ابن المبارك، وابن معين، وأحمد بن حنبل، والعجلي، وأبو زرعة وأبو حاتم، وابن حبان، وغيرهم.
قال عبد الله بن المبارك: كان الحجاج يدلس، وكان يحدثنا الحديث عن عمرو بن شعيب مما يحدثه العرزمي، والعرزمي متروك، لا نقر به (١).
وقال ابن معين كما سبق: صدوق، ليس بالقوي، يدلس عن محمد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو بن شعيب. قال أحمد بن حنبل: كان يدلس.
وسبق وصف العجلي له بالتدليس. وقال أبو زرعة: صدوق مدلس. وقال أبو حاتم: صدوق، يدلس عن الضعفاء، يكتب حديثه، فإذا قال: حدثنا، فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بين السماع، لا يحتج بحديثه. قال البزار: كان حافظا مدلسا. وقال النسائي كما في «السنن الكبرى»: ضعيف، صاحب تدليس. وقال ابن خراش: كان مدلسا، وكان حافظا للحديث. وقال ابن حبان: كان الحجاج مدلسا عمن رآه وعمن لم يره، وكان يقول: إذا حدثني أنت بشيء عن شيخ، لم أبال أن أرويه عن ذلك الشيخ، وكان يروي عن أقوام لم يرهم.
وقال ابن عدي: إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري وغيره، وربما أخطأ في بعض الروايات، فأما أن يتعمد الكذب فلا، وهو ممن يكتب حديثه.
قال الدارقطني في «سننه»: الحجاج بن أرطاة رجل مشهور بالتدليس، وبأنه يحدث عمن **لم يلقه**، ومن لم يسمع منه ...
قال الذهبي في «الكاشف»: أحد الأعلام، على لين فيه.

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/٢٠٠

(١) كذا، وفي «التاريخ الأوسط» للبخاري (٣/ ٥٢٢) (٧٨٥): لا نقويه، وذكر محققه أن في رواية الخفاف للتاريخ: لا نقر به. وهو أيضا في مصادر ترجمته: «التاريخ الكبير»، و «الكامل»، و «الضعفاء» للعقيلي، و «تهذيب المزي»، وغيرها.." [(١)]

"وذكره ابن حبان «الثقات»، وقال: يخطيء.

وقال أبو حاتم: لا بأس به.

قال العلائي: ذكره ابن المديني فيمن لم يلق أحدا من الصحابة.

قال في «تقريب التهذيب»: ثقة. ت ١١٠ هـ.

[«الطبقات» لابن سعد (٦/ ٣٣٤)، «الثقات» للعجلي (٢/ ٢٠٧)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٧/ ٧٣)، «الثقات» لابن حبان (٧/ ٣١٤)، «تهذيب الكمال» (٢٣/ ٢٧٨)، «جامع التحصيل» (٦٢٢)، «تحفة التحصيل» (ص ٤٠٩)، «تهذيب التهذيب» (٨/ ٢٩٣)، «تقريب التهذيب» (ص ٧٨٦)]

- سالم بن وابصة بن معبد الأسدي الرقي.

مجهول الحال.

مختلف في صحبته، والصحيح أنه تابعي.

روى عن أبيه، وروى عنه: جعفر بن برقان، وابن أخيه صخر بن عبد الرحمن بن وابصة، وفضيل بن عمرو.

ذكره الإمام مسلم في التابعين، في كتابه «الطبقات».

قال عنه ابن منده، وأبو نعيم، وابن الأثير: مجهول.

وذكره ابن أبي حاتم في كتابه، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: «يروي عن أبيه، روى عنه أهل الجزيرة».

كان أميرا على الرقة ثلاثين سنة، وكان خطيبا شاعرا فاضلا.

توفي في آخر خلافة هشام بن عبد الملك.

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/٢٢٠

قال ابن حجر في «الإصابة»: [ذكره الطبري وغيره في الصحابة، فإن كان وابصة أباه، فهو ابن معبد: فلا صحبة لسالم، وقال ابن منده: مجهول. قلت (ابن حجر): إن كان هو ابن معبد." [١]

"ورمي بالاختلاط بأخره.

قال محمد بن عبد الله بن عمار: سمعت يحيى بن سعيد يقول: اشهدوا أن سفيان بن عيينة اختلط سنة ٩٧، فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها، فسماعه لا شيء.

قال الذهبي في «السير»: (هذا منكر من القول، ولا يصح، ولا هو بمستقيم، فإن يحيى القطان مات في صفر من سنة ٩٨، مع قدوم الوفد من الحج، فمن الذي أخبره باختلاط سفيان، ومتى لحق أن يقول هذا القول، وقد بلغت التراقي، وسفيان حجة مطلقا، وحديثه في جميع دواوين الإسلام).

وقال الذهبي أيضا في «الميزان»: (روى محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، عن يحيى بن سعيد القطان قال: أشهد أن سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين ومئة، فمن سمع منه فيها فسماعه لا شيء. قلت (الذهبي): سمع منه فيها محمد بن عاصم (١) صاحب ذاك الجزء العالي،

ويغلب على ظني أن سائر شيوخ أئمة الستة سمعوا منه قبل سنة سبع، فأما سنة ثمان وتسعين ففيها مات **ولم يلقه** أحد فيها؛ لأنه توفي قبل قدوم الحاج بأربعة أشهر، وأنا استبعد هذا الكلام من القطان، وأعده غلطا من ابن عمار، فإن القطان مات في صفر من سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج، ووقت تحدثهم عن أخبار الحجاز، فمتى تمكن يحيى بن سعيد من أن يسمع اختلاط سفيان، ثم يشهد عليه بذلك، والموت قد نزل به؟! فلعله بلغه ذلك في أثناء سنة سبع، مع أن يحيى متعنت جدا في الرجال، وسفيان فثقة مطلقا، والله أعلم).

وتعقب ابن حجر كلام الذهبي فقال في «التهذيب»: (ابن عمار من الإثبات المتقين، وما المانع أن يكون يحيى بن سعيد سمعه من جماعة ممن حج في تلك السنة، واعتمد قولهم، وكانوا كثيرا، فشهد على استفاضتهم؟

---

(١) الأصبهاني.." [٢]

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/٢٢٢

(٢) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/٢٤٢

"«الكلب».

وهذا إسناد ضعيف.

- أبو الحسن علي بن إبراهيم: لم أجد له ترجمة.

- أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي. قال الحاكم: ليس بالقوي عندهم، تركه ابن عقدة. وقال ابن عدي: رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه ... وقال أيضا: ولايعرف له حديث منكر، وإنما ضعفوه أنه لم يلق من يحدث عنهم. قال في «الميزان»:ضعفه غير واحد. وقال ابن حجر في «التقريب»: ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح.

[«الكامل» (١/ ١٩١)، «تهذيب الكمال» (١/ ٣٧٨)، «ميزان الإعتدال» (١/ ١١٢)، «تقريب التهذيب» (ص٩٣)].

- وليث هو ابن أبي سليم. قال الذهبي في «الكاشف»:فيه ضعف يسير من سوء حفظه. وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، اختلط جدا، ولم يتميز حديثه، فترك.

[«تهذيب الكمال» (٢٤/ ٢٧٩)، «الكاشف» (٣/ ١٤)، «تهذيب التهذيب» (٨/ ٤٦٥)، «تقريب التهذيب» (ص٨١٧)]

- وحفص بن غياث بن طلق النخعي، قال ابن حجر في «التقريب» (ص ٢٦٠): ثقة، فقيه، تغير حفظه قليلا في الآخر.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥/ ٢٦٦) (٥٢٧٥) عن محمد بن أحمد بن البراء قال: حدثنا المعافى بن سليمان، قال: حدثنا موسى بن أعين، عن ليث بن أبي سليم، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - به بنحوه، وفيه: «إقعاء القرد» بدل «الكلب».

وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن جبير إلا حبيب بن أبي ثابت، ولا عن حبيب إلا ليث، ولا على عن ليث إلا موسى بن أعين، تفرد به المعافى به سليمان».

محمد بن أحمد بن البراء، أبو الحسن القاضي العبدي البغدادي.

قال الذهبي: وثقه الخطيب وغيره. ت ٢٩١ هـ.

[«تاريخ بغداد» (٢/ ١٠٤)، «أخبار أصبهان» لأبي نعيم (٢/ ٢٢٧)، «تاريخ الإسلام» (٢٢/ ٢٤١)]

- المعافى بن سليمان الجزري، أبو محمد الرسعني.

صدوق، كما في «التقريب» ... [«تهذيب الكمال» (٢٨/ ١٤٦)، «تقريب التهذيب» (ص ٩٥٣)]

- موسى بن أعين الجزري، أبو سعيد الحراني، مولى قريش.

ثقة، عابد. ... [«تهذيب الكمال» (٢٩/ ٢٧)، «تقريب التهذيب» (ص ٩٧٨)]

- ليث - سبق في الصفحة السابقة -.

- حبيب بن أبي ثابت، أبو يحيى الكوفي.

قال ابن حجر في «التقريب»: ثقة، فقيه، جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس.

وذكره في المرتبة الثالثة ضمن مراتب الموصوفين بالتدليس، وهم: من أكثر من التدليس، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا في بالسماع، ومنهم من رد حديثهم مطلقا، ومنهم من قبلهم.

[«تهذيب الكمال» (٥/ ٣٥٨)، «تهذيب التهذيب» (٢/ ١٧٨)، «تقريب التهذيب» (ص ٢١٨)، «هدي الساري»

(ص ٣٩٥)، «تعريف أهل التقديس» (٦٩)]

- سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي.

ثقة، ثبت، فقيه. ... [«تهذيب الكمال» (١٠/ ٣٥٨)، «تقريب التهذيب» (ص٣٧٤)]." [(١)]

"وقد أخرجه أيضا ابن أبي حاتم، وابن مردويه، كما في «الدر المنثور» (٤/ ٥٩).

فمدار الحديث على ممطور أبي سلام، ويحيى بن أبي كثير كلاهما عن عامر بن زيد البكالي، عن عتبة بن عبد السلمي.

ويحتمل أن يحيى بن أبي كثير دلسه عن عامر؛ لأنه مدلس، ولقول الطبراني في «الأوسط» (١/ ١٢٦) عقب حديث: «لا يروى هذا الحديث عن عتبة بن عبد، إلا من حديث زيد بن سلام، ولا رواه عن زيد، إلا معاوية بن سلام، ويحيى بن أبي كثير».

فدل على أن يحيى روى الحديث عن زيد بن سلام.

ومع ذلك قال ابن معين كما في رواية الدوري عنه (٢/ ٦٥٢) «**لم يلق** يحيى بن أبي كثير زيد بن سلام، وقدم معاوية بن سلام عليهم، فلم يسمع يحيى بن أبي كثير، أخذ كتابه عن أخيه، ولم يسمعه، فدلسه عنه».

وسماعه من أبي سلام لا يثبت أيضا، قال حسين المعلم: «قال لي يحيى بن أبي كثير: كل شيء عن أبي سلام، إنما هو كتاب». كما في ترجمته في «تهذيب الكمال« (٢٨/ ٤٨٧).

وأما قول البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٤٥٢) في ترجمته «عامر البكالي»: (روى عنه يحيى بن أبي

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/٢٥٩

كثير، وممطور أبو سلام)، فليس في هذه العبارة إثبات للسماع، وإنما حكاية لما وقع في الإسناد، من طريق ذلك الراوي (١).

الحكم على الحديث:

الحديث حسن.

---

(١) ينظر: تعليق المعلمي على «موضع أوهام الجمع والتفريق» (١/ ١٢٨)، و «تحرير علوم الحديث» (١/ ١٨٣).." (١)

"٧٠ - قال المصنف - رحمه الله -[١/ ٦٢٨]: روى مسلم في «صحيحه»، عن ميمونة - رضي الله تعالى عنها -: «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أصبح يوما واجما، فقالت ميمونة: يا رسول الله، إني قد استنكرت هيئتك؛ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إن جبريل وعدني أن يلقاني الليلة **فلم يلقني**، أما والله ما أخلفني قط». قالت: فظل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يومه ذلك على ذلك الحال، ثم وقع في نفسه أن جرو كلب تحت فسطاط لنا، فأمر به فأخرج، ثم أخذ - صلى الله عليه وسلم - بيده ماء، فنضح مكانه. فلما أمسى لقيه جبريل، فقال له - صلى الله عليه وسلم -: «قد كنت وعدتني أن تلقاني البارحة».فقال: أجل، ولكنا معشر الملائكة، لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة؛ فأصبح رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يومئذ، فأمر بقتل الكلاب، حتى إنه أمر بقتل كلب الحائط الصغير، وبترك كلب الحائط الكبير».

إسناد الحديث ومتنه:

قال الإمام مسلم - رحمه الله -: حدثني حرملة بن يحيى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرنى يونس، عن ابن شهاب، عن ابن السباق، أن عبد الله بن عباس قال: أخبرتنى ميمونة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أصبح يوما واجما، فقالت ميمونة: يا رسول الله، لقد استنكرت هيئتك منذ اليوم؟! قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إن جبريل كان وعدني أن يلقاني الليلة، **فلم يلقني** أما والله ما أخلفنى». قال: فظل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يومه ذلك، على ذلك، ثم وقع فى نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا، فأمر به، فأخرج، ثم أخذ بيده ماء فنضح مكانه، فلما أمسى لقيه جبريل، فقال له: «قد كنت وعدتنى

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/٤٤٦

أن تلقاني البارحة». قال: أجل، ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب، ولا صورة». فأصبح رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يومئذ فأمر بقتل الكلاب، حتى إنه يامر بقتل كلب الحائط الصغير،
ويترك كلب الحائط الكبير».." [(١)]

"ومما يؤيد توثيقه قول الترمذي – كما سبق –: (ثقة عند أهل الحديث، ولا نعلم أحدا تكلم فيه إلا يحيى بن سعيد القطان) فعزى التوثيق لأهل الحديث، وانفراد القطان بالكلام فيه.

ومما يرجح توثيقه أيضا احتجاج الإمام مسلم به في «صحيحه». – والله تعالى أعلم –.

[«الطبقات» لابن سعد (٧/ ٥٢١)، «تاريخ ابن معين» رواية الدوري (٢/ ٥٧٣)، «سؤالات أبي داود للإمام أحمد» (١٢٥) (٤٣٢)، «التاريخ الكبير» للبخاري (٧/ ٣٣٥)، «الجامع» للترمذي (٢٦٥٣)، «الثقات» للعجلي (٢/ ٢٨٤)، «التاريخ الكبير» لابن أبي خيثمة (٣/ ٢٦٦) (٤٧٨٣)، (٤٧٨٤)، (٤٧٨٥)، «الجرح والتعديل» (٨/ ٣٨٢)، «الثقات» لابن حبان (٧/ ٤٧٠)، «الكامل» لابن عدي (٦/ ٤٠٤)، «تاريخ علماء الأندلس» لابن الفرضي (١٤٤٥)، «جذوة المقتبس» للحميدي (٧٩٦)، «تهذيب الكمال» (٢٨/ ١٨٦)، «ميزان الاعتدال» (٥/ ٢٦٠)، «من تكلم فيه وهو موثق أوصالح الحديث» (ص ٤٩١، (٣٣٤). «الكاشف» (٣/ ١٥٧)، «سير أعلام النبلاء» (٧/ ١٥٨)، «إكمال تهذيب الكمال» (١١/ ٢٦٩)، «تهذيب التهذيب» (١٠/ ٢٠٩)، «تقريب التهذيب» (ص ٩٥٥)]

– علي بن أبي طلحة واسمه: سالم، بن المخارق الهاشمي مولاهم. أبو الحسن، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو طلحة، أصله من الجزيرة، وانتقل إلى حمص.

صدوق، ولم يلق ابن عباس – رضي الله عنهما – لكن نسخته في «التفسير» عنه، صحيحة.

وثقه: العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو داود: مستقيم الحديث، ولكن له رأي سوء، كان يرى السيف.

قال الإمام أحمد: له أشياء منكرات، وهو من أهل حمص.

وقال البسوي: ضعيف الحديث، منكر، ليس بمحمود المذهب.

وقال في موضع آخر: ليس هو بمتروك، ولا هو حجة.

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/٥٦٢

قال ابن حجر في «تقريب التهذيب»: أرسل عن ابن عباس ولم يره، من الثالثة، صدوق، قد يخطيء. ت ١٤٣ هـ.." [1]

"قال الطحاوي: (وإن كان خبرا منقطعا، لا يثبت مثله، غير أن قوما من أهل العلم بالآثار، يقولون: إنه صحيح، وإن علي بن أبي طلحة وإن كان لم يكن رأى عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما -، فإنما أخذ ذلك عن مجاهد، وعكرمة مولى ابن عباس - رضي الله عنهما -).

وبعد أن عرفت الواسطة وهي ثقة، فلا ضير في ذلك (١).

وقال ابن حجر في «العجاب»: (علي صدوق، **ولم يلق** ابن عباس، لكنه إنما حمل عن ثقات أصحابه، فلذلك كان البخاري، وأبو حاتم، وغيرهما، يعتمدون على هذه «النسخة») (٢).

وقال ابن حجر أيضا: (نقل البخاري من تفسيره رواية معاوية بن صالح، عنه، عن ابن عباس، شيئا كثيرا، في التراجم، وغيرها، ولكنه لا يسميه، يقول: قال ابن عباس، أو يذكر عن ابن عباس) (٣).

وقال ابن حجر - أيضا -: (وهي - أي نسخة علي بن أبي طلحة - عند البخاري عن أبي صالح، وقد اعتمد عليها في «صحيحه» هذا كثيرا، على ما بيناه في أماكنه ...) (٤).

قال الشيخ بكر أبو زيد - رحمه الله - عن «صحيفة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس»:

[له نسخة في «التفسير» عن ابن عباس، ... وهذه النسخة طبعت على الآلة الكاتبة، إعداد رسالة «العالمية» ماجستير، في جامعة أم القرى بمكة - زادها الله شرفا - وذلك عام ١٤٠٩ هـ أعدها: أحمد بن عايش العاني، وهذه الصحيفة من الصحف المشهورة، إذ تجاذبتها كلمة النقاد،

---

(١) «الإتقان في علوم القرآن» - ط. مجمع الملك فهد - (٦/ ٢٣٣٢).

(٢) «العجاب في بيان الأسباب» (١/ ٢٠٧)، وانظر «الإتقان» للسيوطي - ط. المجمع - (٦/ ٢٣٣١).

(٣) «تهذيب التهذيب» (٧/ ٣٤٠).

(٤) «فتح الباري» (٨/ ٤٣٩).." [2]

"مسلم» (١/ ٣٧) (٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٣١/ ٥٣٩)] والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٧٧) (٣٣٣)، وتمام الرازي في «فوائده» [١/ ١١٩ (٦٣) - «الروض البسام»] كلهم من طريق

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/٧١١

(٢) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/٧١٣

عبد الله بن العلاء بن زبر، عن يحيى بن أبي مطاع قال: سمعت العرباض بن سارية.

قال الطبراني في «الأوسط»: (لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي المطاع إلا عبد الله بن العلاء بن زبر).

- عبد الله بن العلاء بن زبر الدمشقي الربعي.

قال في «التقريب» (ص ٥٣٣): ثقة. ... ت ١٦٤ هـ.

- يحيى بن أبي المطاع القرشي الأردني.

قال في «التقريب» (ص ١٠٦٧): (صدوق، من الرابعة، وأشار دحيم إلى أن روايته عن العرباض بن سارية مرسلة (١)).

قال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (١/ ١١٠): عن هذا الطريق: [وهذا في الظاهر إسناد جيد متصل، ورواته ثقات مشهورون، وقد صرح فيه بالسماع، وقد ذكر البخاري في «تاريخه» (٢) أن يحيى بن أبي المطاع سمع من العرباض اعتمادا على هذه الرواية، إلا أن حفاظ أهل الشام أنكروا ذلك، وقالوا: يحيى بن أبي المطاع لم يسمع من العرباض، **ولم يلقه**، وهذه الرواية غلط، وممن ذكر ذلك أبو زرعة الدمشقي، وحكاه عن دحيم (٣)، وهؤلاء أعرف بشيوخهم من

---

(١) قال الذهبي في «الميزان» (٦/ ٨٤): (قال دحيم: ثقة، معروف. وقد استبعد دحيم لقيه للعرباض، فلعله أرسل عنه، فهذا في الشاميين كثير الوقوع، يروون عمن لم يلحقونهم).وقال في «السير» (٤/ ٣٥٥): (كعادة الشاميين يرسلون عن الكبار).

(٢) «التاريخ الكبير» (٨/ ٣٠٦)، ومثله البسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٣٤٥).

(٣) في «تاريخ أبي زرعة الدمشقي» (١/ ٦٠٥): قال أبو زرعة: [فقلت لعبد الرحمن بن إبراهيم - دحيم - تعجبا لقرب يحيى بن أبي المطاع، وما يحدث عنه عبد الله بن العلاء بن زبر أنه سمع من العرباض، فقال: أنا من أنكر الناس لهذا ...]." (١)

"وقال: أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه، وما روى عنه الثقات، فيذاكر به.

وفصل فيه آخرون، فضعفوا ماوراه عن أبيه، عن جده، وصححوا ما عداه:

قال ابن عيينة: (إنما يحدث عن أبيه عن جده، وكان حديثه عند الناس فيه شيء). وقال ابن معين: (هو

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/٨٠٢

ثقة في نفسه، وما روى عن أبيه عن جده لا حجة فيه، وليس بمتصل، وهو ضعيف ...). وقال أيضا: (إذا حدث عن ابن المسيب أو سليمان بن يسار أو عروة فهو ثقة عنهم). وقال ابن المديني: (ما روى عنه أيوب، وابن جريج، فذاك له صحيح، وما روى عن أبيه عن جده فهو كتاب، هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو يقول: أبي عن جده، فمن هاهنا جاء ضعفه ... ، وإذا حدث عن سعيد بن المسيب، أو سليمان بن يسار، أو عروة، فهو ثقة عن هؤلاء أو قريب من هذا). وقال أبوزرعة: (روى عنه الثقات، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه، عن جده، وقالوا: إنما سمع أحاديث يسيرة، وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها، وما أقل ما نصيب عنه مما روى عن غير أبيه من المنكر، وعامة هذه المناكير التي تروى

عنه إنما هي عن المثنى بن الصباح، وابن لهيعة والضعفاء، وهو ثقة في نفسه، إنما تكلم فيه بسبب كتاب عنده).

وقال ابن حبان: (إذا روى عمرو بن شعيب عن طاووس، وابن المسيب، وغيرهما من الثقات - غير أبيه - فهو ثقة، يجوز الاحتجاج بما يروي عن هؤلاء، وإذا روى عن أبيه، عن جده، ففيه مناكير كثيرة، لا يجوز عندي الاحتجاج بشيء روى عن أبيه، عن جده؛ لأن هذا الإسناد لا يخلو من أن يكون مرسلا أو منقطعا، لأنه عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، فإذا روى عن أبيه فأبوه شعيب، وإذا روى عن جده وأراد عبد الله بن عمرو جد شعيب، فإن شعيبا **لم يلق** عبد الله بن عمرو، والخبر بنقله هذا يكون منقطعا، وإن أراد بقوله: «عن جده» جده الأدنى جد عمرو، فهو محمد بن عبد الله بن عمرو، ومحمد بن عبد الله لا صحبة له؛ فالخبر بهذا النقل." (١)

"مكتوبة من عهد النبي كان هذا أوكد لها، وأدل على صحتها، ولهذا كان في نسخة عمرو بن شعيب، من الأحاديث الفقهية التي فيها مقدرات ما احتاج إليه عامة علماء الاسلام).

- ومن ضعف عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، احتج بأمرين:

١) أن روايته تلك، كتاب وجده.

٢) أن روايته عن أبيه، عن جده، مرسلة أو منقطعة، كما سبق النقل عن ابن حبان في بيان وجه الإرسال والإنقطاع.

وهو عود الضمير في «جده»، هل يعود على عمرو، فيكون الجد «محمد بن عبد الله» وهو تابعي، فيكون

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/١٠٦٦

مرسلا، أم أن الضمير يعود على شعيب، فيكون الجد «عبد الله بن عمرو» وشعيب لم يلق جده عبد الله، فيكون منقطعا.

والجواب عن الأول: أنه وجادة صحيحة معروفة، أصلها ما كان يكتبه عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم -. وقد شهد بصحتها ابن معين، قال ابن حجر: (فإذا شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح، غير أنه لم يسمعها، وصح سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة، وهو أحد وجوه التحمل).

والجواب عن الثاني: بأن الضمير يعود على شعيب، والجد هو «عبد الله بن عمرو بن العاص» حيث جاء في بعض الروايات التصريح بذكر الجد، هكذا «عن جده عبد الله» وفي بعضها: «عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو» وجاءت روايات أخرى مصرحة بسماع الجد من النبي - صلى الله عليه وسلم -، فيكون المراد قطعا «عبد الله بن عمرو بن العاص» لأن ابنه محمدا تابعي.

قال الذهبي في «السير» بعد أن ساق الأدلة على أن الجد هو الصحابي عبد الله بن عمرو، قال: (وعندي عدة أحاديث سوى ما مر، يقول: عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، فالمطلق محمول على المقيد المفسر بعبد الله).." (١)

"ينفرد بها، لم يشركه فيها أحد، ثم ذكر بعضها.

قال الذهبي في «السير»: الرجل غير مدفوع عن صدق وعلم، والاحتجاج به مترجح.

قال ابن حجر في «تقريب التهذيب»: صدوق، كثير الإرسال والأوهام.

والراجح كما قال ابن حجر، وأوهامه وسوء حفظه هي الذي أنزلته عن درجة الثقة، ولأجلها - والله أعلم - ضعفه من ضعفه، وتكلم فيه.

فالتوسط فيه هو الراجح - والله أعلم -.

وشهر لم يسمع من عمرو بن عبسة.

قال أبو حاتم: شهر لم يسمع من عمرو بن عبسة.

وقال أبو زرعة: شهر لم يلق عمرو بن عبسة.

ت ١١١ هـ، وقيل: ١١٢ هـ.

[«الطبقات» لابن سعد (٧/ ٤٤٩)، «تاريخ ابن معين» رواية الدوري (٢/ ٢٦٠)، ورواية ابن طهمان

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/١٠٦٩

(١٠٣)، «التاريخ الكبير» للبخاري (٤/ ٢٥٨)، «الثقات» للعجلي (١/ ٤٦١)، «مقدمة صحيح مسلم» (ص ٢٥)، «الجرح والتعديل» (٤/ ٣٨٢)، «الجامع» للترمذي، حديث (٢١٢١)، «العلل» لابن أبي حاتم (٥/ ٢٢٩) (١٩٤٠)، «المراسيل» لابن أبي حاتم
(ص ٨٩) (٣٢٤)، «الضعفاء والمتروكون» للنسائي (٢٩٤)، «كشف الأستار» (٤٩٠) (١٠٠٨)، «المجروحون» لابن حبان (١/ ٤٥٨)، «الكامل» لابن عدي (٤/ ٣٦)، «العلل» للدارقطني (١١/ ٢٧)، «السنن» للدارقطني (١/ ١٠٤)، «تهذيب الكمال» (١٢/ ٥٧٨)، «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٣٧٢)، «ميزان الاعتدال» (٢/ ٤٧٣)، «من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث» (ص ٢٦٥) (١٦٢)، «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (٦/ ٢٩٩)، «تحفة التحصيل» (ص ١٩٤) (٣٨١)، «تهذيب التهذيب» (٤/ ٣٦٩)، «تقريب التهذيب» (ص ٤٤١)]

- عمرو بن عبسة بن عامر بن خالد السلمي، أبو نجيح - رضي الله عنه -.

صحابي.

صحابي مشهور، أسلم قديما بمكة، وهاجر بعد خيبر وقبل الفتح، ثم نزل الشام، ومات بها، يقال: في حمص. قال ابن حجر في «الإصابة»: أظنه مات في أواخر." (١)

"- عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني مولاهم، المصري، أبو صالح، كاتب الليث بن سعد.

صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه، وحديثه من رواية الأئمة: كابن معين، البخاري والرازيين صحيح. ... سبقت ترجمته في الحديث رقم (١١٩)

- معاوية بن صالح بن حدير بن سعيد الحضرمي، أبو عمرو، وقيل: أبو عبد الرحمن، الحمصي، قاضي الأندلسي.

ثقة، وله أفرادات وغرائب، خاصة في حديث أهل الشام.

سبقت ترجمته في الحديث رقم (١١٩)

- علي بن أبي طلحة واسمه: سالم، بن المخارق الهاشمي مولاهم. أبو الحسن، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو طلحة، أصله من الجزيرة، وانتقل إلى حمص.

صدوق، ولم يلق ابن عباس - رضي الله عنهما - لكن نسخته في «التفسير» عنه، صحيحة.

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/١١٧٥

سبقت ترجمته في الحديث رقم (١١٩)

الحكم على إسناد الحديث:

إسناده حسن؛ لأجل علي بن داود القنطري، وعبد الله بن صالح، وعلي بن أبي طلحة وكلهم صدوق، وأضعفهم عبد الله بن صالح.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» -كما سبق -.

الحكم على الحديث:

الحديث حسن.." (١)

"وروى عنه: ابن ماجة، وابن خزيمة، وأبو عروبة الحسين الحراني، وغيرهم.

قال ابن حجر في «تقريب التهذيب»: مقبول.

أخرج له ابن ماجه حديثين فقط. وأخرج له ابن خزيمة، وابن حبان في «صحيحيهما».

[«تهذيب الكمال» (١٩/ ٢٢)، «تاريخ الإسلام» (١٨/ ٣٤٣)، «الكاشف» (٢/ ٢٢٤)، «تهذيب التهذيب» (٧/ ٦)، «تقريب التهذيب» (ص ٦٣٦)]

- أيوب بن سويد الرملي، أبو سعود الحميري السيباني.

ضعيف، ورواية ابنه محمد عنه أشد ضعفا. سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥)

- يحيى بن أبي عمرو، واسمه: زرعة، السيباني، أبو زرعة الشامي الحمصي.

ثقة.

قال أحمد بن حنبل: شيخ (١)، ثقة، ثقة

ووثقه: دحيم، والعجلي، والبسوي، وأبو علي النيسابوري، وذكره ابن شاهين، وابن حبان في «الثقات».

قال الذهبي في «الكاشف»، وابن حجر في «تقريب التهذيب»: ثقة، زاد ابن حجر: وروايته عن الصحابة مرسلة.

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/١١٩٥

قال العلائي في «جامع التحصيل»: (وفي التهذيب: أنه روى عن عبد الله بن الديلمي، وعبد الرحمن بن خالد بن الوليد، **ولم يلقهما**) ا. هـ.

قال العراقي في «تحفة التحصيل»: (ليس في التهذيب أنه **لم يلقهما**).

وهو كما قال العراقي، لم أجده في «تهذيب الكمال» ولا «تهذيب التهذيب».

ت ١٤٨ هـ، وقيل: بعد ذلك.

---

(١) كذا في «الجرح والتعديل» والتهذيبين، وفي «العلل» لأحمد رواية عبد الله: بخ، ثقة، ثقة.." [١]

"٥٨٠- عن حفص بن عبيد الله، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

من احتسب ثلاثة من صلبه دخل الجنة، فقامت امرأة فقالت: أو اثنان؟ قال: أو اثنان، قالت المرأة: يا ليتني قلت واحدا.

أخرجه النسائي ٤/٢٣، وفي "الكبرى" ٢٠١١ قال: أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح ، قالا: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرنا عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، أن عمران بن نافع حدثه، عن حفص بن عبيد الله، فذكره.

- قال أبو عبد الرحمان النسائي: بكير هو ابن عبد الله بن الأشج، وهم ثلاثة إخوة؛ يعقوب، وبكير، وعمر، وأجلهم وأكثرهم حديثا بكير.

* * *

٥٨١- عن عبد العزيز بن قيس العبدي، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

لم يلق ابن آدم شيئا قط مذ خلقه الله، أشد عليه من الموت، قال: ثم إن الموت لأهون مما بعده.

أخرجه أحمد ٣/١٥٤ (١٢٥٩٤) قال: حدثنا حسن، حدثنا سكين، قال: ذكر ذاك أبي، عن أنس، فذكره.

* * *

٥٨٢- عن عبد الوارث، مولى أنس بن مالك، وعمرو بن عامر، عن أنس بن مالك، قال:

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور، وعن لحوم الأضاحي." [٢]

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/١١٩٩

(٢) المسند الجامع محمود محمد خليل ٤٠٣/١

"بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هذه، يعني اليمنى، على السمع والطاعة، فيما استطعت.

- وفي رواية: بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة، فقال: فيما استطعتم.

أخرجه أحمد ٣/١١٩ (١٢٢٢٧) قال: حدثنا وكيع. وفي ٣/١٧٢ (١٢٧٩٣) قال: حدثنا محمد بن جعفر. وفي ٣/١٨٥ (١٢٩٥٢) قال: حدثنا عبد الرحمان. وفي ٣/٢٠٤ (١٣١٤٧) قال: حدثنا يزيد.

و"ابن ماجة" ٢٨٦٨ قال: حدثنا علي بن محمد، حدثنا وكيع.

أربعتهم (وكيع، وابن جعفر، وعبد الرحمان، ويزيد بن هارون) عن شعبة، عن عتاب، فذكره.

* * *

١٣١٣- عن جعفر بن معبد، قال: ذهبت إلى أنس بن مالك، أنا وحميد بن عبد الرحمان، قال: فسمعت أنسا قال:

كنا إذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقننا هو: فيما استطعت.

- لفظ أبي سعيد: عن جعفر بن معبد ابن أخي حميد بن عبد الرحمان الحميري، قال: ذهبت مع حميد إلى أنس بن مالك، فقال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بايعه الناس، أو كنا إذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقننا، أو يقول لنا: فيما استطعت.

أخرجه أحمد ٣/٢١٦ (١٣٢٩٧) قال: حدثنا أبو سعيد. وفي ٣/٢٨٤ (١٤٠٧٠) قال: حدثنا عفان.

كلاهما (أبو سعيد، وعفان) قالا: حدثنا شعبة، عن جعفر بن معبد، فذكره.

- قال أحمد: ليس هو حميد الطويل.

* * *

١٣١٤- عن عمرو بن زنيب العنبري، أن أنس بن مالك حدثه؛

أن معاذا قال: يا رسول الله، أرأيت إن كان علينا أمراء لا يستنون بسنتك، ولا يأخذون بأمرك، فما تأمر في أمرهم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا طاعة لمن لم يطع الله، عز وجل.

أخرجه أحمد ٣/٢١٣ (١٣٢٥٧) قال: حدثنا عبد الصمد، حدثنا حرب بن." (١)

"أتيت على موسى، ليلة أسري بي، عند الكثيب الأحمر، وهو قائم يصلي في قبره.

أخرجه النسائي ٣/٢١٥، وفي "الكبرى" ١٣٣٠ قال: أخبرنا محمد بن علي بن حرب ، قال: حدثنا معاذ

---

(١) المسند الجامع محمود محمد خليل ٢/٣٤٥

بن خالد ، قال: أنبأنا حماد بن سلمة، عن سليمان التيمي، عن ثابت، عن أنس، فذكره.

* * *

١٣١٩- عن علي بن زيد، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إن موسى بن عمران، عليه السلام، كان إذا أراد أن يدخل الماء، لم يلق ثوبه، حتى يواري عورته في الماء.

أخرجه أحمد ٣/٢٦٢ (١٣٨٠٠) قال: حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، فذكره.

* * *

١٣٢٠- عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أزهر اللون، كأن عرقه اللؤلؤ، إذا مشى تكفأ، ولا مسست ديباجا ولا حريرا، ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا شممت رائحة مسك ولا عنبر، أطيب رائحة من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال حسن: مسكة ولا عنبرة.

أخرجه أحمد ٣/٢٢٨ (١٣٤١٤) قال: حدثنا يونس، وحسن بن موسى. وفي ٣/٢٧٠ (١٣٨٨٧) قال: حدثنا عفان. و"الدارمي" ٦١ قال: أخبرنا حجاج بن منهال. و"مسلم" ٧/٨١ (٦١٢٤) قال: حدثني أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي، حدثنا حبان.

خمستهم (يونس، وحسن، وعفان، وحجاج، وحبان) عن حماد بن سلمة، حدثنا ثابت، فذكره.

* * *". (١)

"خمستهم (أحمد، وعمرو، والحسن، وعبد، وإسحاق) عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، فذكره.

* * *

١٤٢٦- عن ثابت، عن أنس، وعن عروة، عن عائشة؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع أصواتا، فقال: ما هذه الأصوات؟ قالوا: النخل يؤبرونه يا رسول الله، قال: لو لم يفعلوا لصلح. فلم يؤبروا عامئذ، فصار شيصا، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال:

---

(١) المسند الجامع محمود محمد خليل ٢/٣٤٩

إذا كان شيئا من أمر دنياكم، فشأنكم به، وإذا كان شيئا من أمر دينكم فإلي.

- وفي رواية: أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يلقحون، فقال: لو لم تفعلوا لصلح، قال: فخرج شيصا، فمر بهم، فقال: ما لنخلكم؟ قالوا: قلت كذا وكذا، قال: أنتم أعلم بأمر دنياكم.

أخرجه أحمد ١٢٣/٦ (٢٥٤٣٣) قال: حدثنا عفان. و"مسلم" ٩٥/٧ (٦٢٠٣ و٦٢٠٤) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، كلاهما عن الأسود بن عامر، قال أبو بكر: حدثنا أسود بن عامر. و"ابن ماجة" ٢٤٧١ قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عفان.

كلاهما (عفان، والأسود) عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك (ح) وهشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة، فذكراه.

أخرجه أحمد ١٥٢/٣ (١٢٥٧٢) قال: حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس، قال: سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أصواتا، فقال: ما هذا؟ قالوا: يلقحون النخل، فقال: لو تركوه فلم يلقحوه لصلح، فتركوه فلم يلقحوه، فخرج شيصا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ما لكم؟ قالوا: تركوه لما قلت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا كان شيء من أمر دنياكم فأنتم أعلم به، فإذا كان من أمر دينكم فإلي.

ليس فيه حديث عائشة، رضي الله تعالى عنها.

* * *

١٤٢٧- عن ثابت البناني، عن أنس، وذكر النبي صلى الله عليه وسلم، قال:

شهدته يوم دخل المدينة، فما رأيت يوما قط كان أحسن، ولا أضوأ، من يوم دخل علينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وشهدته يوم موته، فما رأيت يوما كان أقبح، ولا أظلم، من يوم مات فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أخرجه أحمد ١٢٢/٣ (١٢٢٥٩) قال: حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا حماد بن سلمة. وفي ٢٢١/٣ (١٣٣٤٥) قال: حدثنا سيار ، حدثنا جعفر. وفي ٢٢٢/٣ (١٣٣٥١) قال: حدثنا هاشم، حدثنا سليمان. وفي ٢٤٠/٣ (١٣٥٥٦) قال: حدثنا أبو سلمة ، أنبأنا حماد بن سلمة. وفي ٢٦٨/٣ (١٣٨٦٦) قال: حدثنا عفان ، حدثنا جعفر بن سليمان. وفي ٢٨٧/٣ (١٤١٠٩) قال: حدثنا عفان، حدثنا حماد. و (عبد بن حميد (١٢٦٩ قال: حدثني هاشم بن القاسم، حدثنا سليمان بن المغيرة. وفي (١٢٨٩) قال:

أخبرني أبو الوليد، حدثنا جعفر بن سليمان. و (الدارمي (٨٨ قال: حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة.." (١)

"كلاهما (حسن، وعفان) قالا: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت، فذكره.

* * *

١٦٤٦- عن النضر بن أنس، عن أنس، قال: حدثني نبي الله صلى الله عليه وسلم؛

إني لقائم أنتظر أمتي تعبر على الصراط، إذ جاءني عيسى، فقال: هذه الأنبياء قد جاءتك يا محمد يسألون، أو قال: يجتمعون إليك، ويدعون الله، عز وجل، أن يفرق بين جمع الأمم إلى حيث يشاء، لغم ما هم فيه، والخلق ملجمون في العرق، فأما المؤمن فهو عليه كالزكمة، وأما الكافر فيتغشاه الموت، قال: قال لعيسى: انتظر حتى أرجع إليك، قال: فذهب نبي الله صلى الله عليه وسلم فقام تحت العرش، فلقي ما **لم يلق** ملك مصطفى، ولا نبي مرسل، فأوحى الله، عز وجل، إلى جبريل، أن اذهب إلى محمد، فقل له: ارفع رأسك، سل تعط، واشفع تشفع، قال: فشفعت في أمتي أن أخرج من كل تسعة وتسعين إنسانا واحدا، قال: فما زلت أتردد على ربي، عز وجل، فلا أقوم منه مقاما إلا شفعت، حتى أعطاني الله، عز وجل، من ذلك أن قال: يا محمد، أدخل من أمتك من خلق الله، عز وجل، من شهد أنه لا إله إلا الله يوما واحدا مخلصا، ومات على ذلك.

أخرجه أحمد ١٧٨/٣ (١٢٨٥٥) قال: حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا حرب بن." (٢)

"كلاهما (عبد الجبار، وزكريا) عن عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن عكرمة، فذكره.

* * *

٦٧٦٥- عن عمرو بن دينار عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

من أهديت له هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها.

أخرجه عبد بن حميد (٧٥٥) قال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا مندل، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، فذكره.

- قال البخاري ٢١٢/٣ ، عقب (٢٦٠٨) : باب من أهدي له هدية ، وعنده جلساؤه ، فهو أحق بها ، ويذكر عن ابن عباس؛ أن جلساؤه شركاؤه.

---

(١) المسند الجامع محمود محمد خليل ٤١١/٢

(٢) المسند الجامع محمود محمد خليل ٥٤/٣

قال البخاري: ولم يصح.

* * *

٦٧٦٦- عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

ليس الخبر كالمعاينة إن الله عز وجل أخبر موسى بما صنع قومه فى العجل **فلم يلق** الألواح فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت.

- وفي رواية: ليس الخبر كالمعاينة. قال الله لموسى: إن قومك صنعوا كذا وكذا ، فلما يبال ، فلما عاين ، ألقى الألواح.

- وفي رواية: ليس المعاين كالمخبر ، أخبر الله موسى أن قومه فتنوا ، **فلم يلق** الألواح ، فلما رآهم ألقى الألواح.

- وفي رواية: ليس الخبر كالمعاينة.

أخرجه أحمد ١/٢١٥ (١٨٤٢) قال: حدثنا هشيم. وفي ١/٢٧١ (٢٤٤٧) قال: حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا هشيم ، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، فذكره.

* * *

٦٧٦٧- عن عكرمة، عن ابن عباس، قال:

استب رجلان على عهد رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فسب أحدهما، والآخر ساكت. والنبي، صلى الله عليه وسلم، جالس، ثم رد الاخر، فنهض النبي،." (١)

"خلاد الباهلي، حدثنا وكيع. و"الترمذي" ٢٦ قال: حدثنا علي بن حجر، أخبرنا عيسى بن يونس. أربعتهم (أبو معاوية، وأبو عامر، وأبو داود، وعيسى) عن ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد الهذلي، عن عون بن عبد الله بن عتبة، فذكره.

- قال أبو داود: هذا مرسل، عون لم يدرك عبد الله.

- وقال الترمذي: حديث ابن مسعود ليس إسناده بمتصل، عون بن عبد الله بن عتبة **لم يلق** ابن مسعود.

* * *

٩٠٣٢- عن أبي عبيدة، عن أبيه؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في الركعتين الأوليين، كأنه على الرضف.

(١) المسند الجامع محمود محمد خليل ٩/٣٨٢

قال: قلت: حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم

أخرجه أحمد ١/٣٨٦ (٣٦٥٦) قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة. وفي ١/٤١٠ (٣٨٩٥) قال: حدثنا عفان، وبهز، قالا: حدثنا شعبة. وفي ١/٤٢٨ (٤٠٧٤) قال: حدثنا عبد القدوس بن بكر بن خنيس، عن مسعر. وفي ١/٤٣٦ (٤١٥٥) قال: حدثنا محمد بن جعفر، وحجاج، قالا: حدثنا شعبة. وفي ١/٤٦٠ (٤٣٨٨) قال: حدثنا سعد بن إبراهيم، أخبرنا أبي. وفي (٤٣٨٩) قال: حدثنا يعقوب، حدثنا أبي. وفي (٤٣٩٠) قال: وحدثناه نوح بن يزيد، أخبرنا إبراهيم بن سعد. و"أبو داود" ٩٩٥ قال: حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة. و"الترمذي" ٣٦٦ قال: حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود، هو الطيالسي، حدثنا شعبة. و) النسائي) ٢/٢٤٣، وفي "الكبرى" ٧٦٦ قال: أخبرنا الهيثم بن." (١)

"بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد، وحوله ناس من قريش، إذ جاء عقبة بن أبي معيط بسلى جزور، فقذفه على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يرفع رأسه، فجاءت فاطمة فأخذته من ظهره، ودعت على من صنع ذلك، قال: فقال: اللهم عليك الملأ من قريش: أبا جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وعقبة بن أبي معيط، وأمية بن خلف، أو أبي بن خلف (شعبة الشاك) قال: فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر، فألقوا في بئر، غير أن أمية، أو أبيا، تقطعت أوصاله، فلم يلق في البئر. ١.

أخرجه أحمد ١/٣٩٣ (٣٧٢٢) قال: حدثنا محمد، حدثنا شعبة. وفي (٣٧٢٣) قال: حدثنا خلف، حدثنا إسرائيل. وفي ١/٣٩٧ (٣٧٧٤) قال: حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير. وفي ١/٤١٧ (٣٩٦٢) قال: حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة. و) البخاري (١/٦٩ (٢٤٠) و٤/١٢٧ (٣١٨٥) قال: حدثنا عبدان بن عثمان، قال: أخبرني أبي، عن شعبة. وفي ١/٦٩ (٢٤٠م) قال: وحدثني أحمد بن عثمان، قال: حدثنا شريح بن مسلمة، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف، عن أبيه. وفي ١/١٣٨ (٥٢٠) قال: حدثنا أحمد بن إسحاق السورماري، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا إسرائيل. وفي ٤/٥٣ (٢٩٣٤) قال: حدثنا عبد الله بن أبي شيبة، حدثنا جعفر بن عون، حدثنا سفيان. وفي ٥/٥٧ (٣٨٥٤) قال: حدثني محمد بن بشار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة. وفي ٥/٩٤ (٣٩٦٠) قال: حدثني عمرو بن خالد، حدثنا زهير. و"مسلم" ٥/١٧٩ (٤٦٧٢) قال: حدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الجعفي، حدثنا عبد الرحيم، يعني ابن سليمان، عن زكريا. وفي ٥/١٨٠ (٤٦٧٣) قال:." (٢)

---

(١) المسند الجامع محمود محمد خليل ١١/٥٣٣

(٢) المسند الجامع محمود محمد خليل ١٢/١٥١

"الوهاب الثقفي) عن أيوب السختياني، عن سعيد بن جبير، فذكره.

- في رواية معمر، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، قال: كنت عند عبد الله بن مغفل، فحدث رجل عنده، من قومه.. فذكر الحديث.

- قال أبو عبد الرحمن (عبد الله بن أحمد بن حنبل) : أخطأ فيه معمر، لأن سعيد بن جبير **لم يلق** عبد الله بن مغفل.

* * *

٩٤٧٤- عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال:

إن الله رفيق يحب الرفق ويرضاه، ويعطي على الرفق مالا يعطي على العنف.

أخرجه أحمد ٨٧/٤ (١٦٩٢٥) قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا يونس، وحميد. وفي (١٦٩٢٨) قال: حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن يونس. و (عبد بن حميد) ٥٠٤ قال: حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن يونس، وحميد. و) الدارمي (٢٧٩٣ قال: حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد، هو ابن سلمة، عن يونس، وحميد. و) البخاري (في) ا لأدب المفرد (٤٧٢ قال: حدثنا موسى، قال: حدثنا حماد، عن حميد، وعن يونس. و) أبو داود (٤٨٠٧ قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن يونس، وحميد.

كلاهما (يونس، وحميد) عن الحسن، فذكره.

* * *

القرآن

٩٤٧٥- عن معاوية بن قرة، قال: سمعت عبد الله بن مغفل المزني، قال:." (١)

"الجهني، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

رحم الله حارس الحرس.

أخرجه الدارمي (٢٤٠١) قال: أخبرنا الحكم بن المبارك. و"ابن ماجة"٢٧٦٩ قال: حدثنا محمد ابن الصباح.

كلاهما (الحكم، ومحمد بن الصباح) عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن صالح بن محمد بن زائدة، قال: سمعت عمر بن عبد العزيز، فذكره.

---

(١) المسند الجامع محمود محمد خليل ٢٦٥/١٢

- قال الدارمي: عمر بن عبد العزيز **لم يلق** عقبة بن عامر.
* * *

٩٩١٣- عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، أنه قال:

قلنا: يا رسول الله، إنك تبعثنا، فننزل بقوم، فلا يقروننا، فما ترى؟ فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن نزلتم بقوم، فأمروا لكم بما ينبغي للضيف، فاقبلوا، فإن لم يفعلوا، فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم.

- وفي رواية: قلت: يا رسول الله، إنا نمر بقوم، فلا هم يضيفونا، ولا هم يؤدون ما لنا عليهم من الحق، ولا نحن نأخذ منهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أبوا إلا أن تأخذوا كرها فخذوا.

أخرجه أحمد ٤/١٤٩ (١٧٤٧٨) قال: حدثنا حجاج، أنبأنا ليث. و"البخاري" ٣/١٧٢ (٢٤٦١) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الليث. وفي ٨/٣٩ (٦١٣٧) قال: حدثنا قتيبة، حدثنا الليث. وفي "الأدب المفرد"٧٤٥ قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث. و"مسلم" ٥/١٣٨ (٤٥٣٧) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث (ح) وحدثنا محمد بن رمح، أخبرنا الليث. و"أبو داود"٣٧٥٢ قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث. و"ابن ماجة" ٣٦٧٦ قال: حدثنا محمد بن رمح، أنبأنا الليث بن سعد. و"الترمذي"١٥٨٩ قال: حدثنا قتيبة، حدثنا ابن لهيعة.

كلاهما (ليث، وابن لهيعة) عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، فذكره.." (١)

"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ركوب النمار، وعن لبس الذهب إلا مقطعا. حم (١٦٩٦٩) ود

- لفظ عبد الوهاب الثقفي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الذهب إلا مقطعا، وعن ركوب المياثر.

أخرجه أحمد ٤/٩٣ (١٦٩٦٩) قال: حدثنا إسماعيل. و"أبو داود"٤٢٣٩ قال: حدثنا حميد بن مسعدة، حدثنا إسماعيل. و"النسائي"٨/١٦١، وفي "الكبرى"٩٣٨٩ قال: أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الوهاب.

كلاهما (إسماعيل بن علية، وعبد الوهاب الثقفي) عن خالد الحذاء، عن ميمون القناد، عن أبي قلابة، فذكره.

---

(١) المسند الجامع محمود محمد خليل ١٣/٧٦

- قال أبو داود: أبو قلابة لم يلق معاوية.

أخرجه النسائي ٨/١٦١، وفي "الكبرى"٩٣٨٨ قال: أخبرنا الحسن بن قزعة، عن سفيان ابن حبيب، عن خالد، عن أبي قلابة، فذكره، ليس فيه: عن ميمون القناد (.

* * *

١١٦٤٤- عن عبد الله بن. ي العدوي، قال: سمعت معاوية. ى المنبر بمكة يقول:

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الذهب والحرير. حم (١٧٠٥٤)

أخرجه أحمد ٤/٩٦ (١٦٩٩٧) قال: حدثنا روح و٤/ ٩٦ و١٠١ (١٧٠٥٤) قال: حدثنا عبد الله بن الحارث. وفي ٤/١٠٠ (١٧٠٤٧) قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير.

ثلاثتهم (روح، وعبد الله، ومحمد بن عبد الله) عن عمر بن." [(١)]

"يقول مولى غفرة: لا أعلم بقي فينا من الخمس إلا هذه، قولنا: لا حول ولا قوة إلا بالله.

أخرجه أحمد ٥/١٧٣ (٢١٨٤٩ و٢١٨٥٠) قال: حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا عبد الرحمان بن أبي الرجال المدني، أنبأنا عمر مولى غفرة، عن ابن كعب، فذكره.

قال أبو عبد الرحمان، عبد الله بن أحمد: وسمعته أنا من الحكم بن موسى، وقال: عن محمد بن كعب، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم ... مثله.

* * *

١٢٣٢٧- عن رجل من عنزة، أنه قال لأبي ذر حيث سير من الشام: إني أريد أن أسألك عن حديث من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا أخبرك به إلا أن يكون سرا، قلت: إنه ليس بسر، هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصافحكم إذا لقيتموه؟ قال: ما لقيته قط إلا صافحني، وبعث إلي ذات يوم، ولم أكن في أهلي، فلما جئت أخبرت أنه أرسل إلي، فأتيته وهو على سريره، فالتزمني، فكانت تلك أجود وأجود.

- لفظ بشر بن المفضل: عن فلان العنزي، ولم يقل الغبري، أنه أقبل مع أبي ذر، فلما رجع تقطع الناس عنه، فقلت: يا أبا ذر، إني سائلك عن بعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إن كان سرا من سر رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أحدثك، قلت: ليس بسر، ولكن كان إذا لقي الرجل يأخذ بيده يصافحه، قال على الخبير سقطت، لم يلقني قط إلا أخذ بيدي غير مرة واحدة، وكانت تلك آخرهن،

---

(١) المسند الجامع محمود محمد خليل ١٥/٣٢٢

أرسل إلي فأتيته في مرضه الذي توفي فيه، فوجدته مضطجعا، فأكببت عليه، فرفع يده فالتزمني صلى الله عليه وسلم.

أخرجه أحمد ١٦٢/٥ (٢١٧٧٤) قال: حدثنا بشر بن المفضل. وفي ١٦٢/٥ (٢١٧٧٥) و١٦٧/٥ (٢١٨٠٨) قال: حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة. و"أبو داود" ٥٢١٤ قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد.

كلاهما (بشر بن المفضل، وحماد بن سلمة) عن أبي الحسين، خالد بن ذكوان، عن أيوب بن بشير بن كعب العدوي، عن رجل من عنزة، فذكره.

* * *". (١)

"كلاهما (عمرو بن الحارث، والليث بن سعد) عن كثير بن فرقد، عن عبد الله بن مالك بن حذافة، عن أمه العالية بنت سبيع، فذكرته.

- في رواية يحيى بن غيلان: عن العالية بنت سميع، او سبيع الشك من عبد الله.

* * *

١٧٤٦٦- عن عبد الله بن عباس، قال: أخبرتني ميمونة:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح يوما واجما. فقالت ميمونة: يارسول الله. لقد استنكرت هيئتك منذ اليوم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة، **فلم يلقني**، أم والله ما اخلفني، قال: فظل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ذالك على ذالك، ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا فامر به فاخرج، ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه، فلما امسى لقيه جبريل، فقال له: قد كنت وعدتني أن تلقاني البارحة، قال: اجل، ولكنا لاندخل بيتا فيه كلب ولا صورة، فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ، فامر بقتل الكلاب، حتى إنه يامر بقتل كلب الحائط الصغير، ويترك كلب الحائط الكبير.

١ - أخرجه أحمد ٣٣٠/٦ قال: حدثنا روح، قال: حدثنا محمد بن أبي حفصة. و"مسلم" ١٥٦/٦ قال: حدثني حرملة بن يحيى. قان: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس. و"أبو داود" ٤١٥٧ قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس. و"النسائي" ١٨٦/٧ قال: أخبرنا حمد بن

(١) المسند الجامع محمود محمد خليل ١٥٨/١٦

خالد بن خلي، قال: حدثنا بشر بن شعيب، عن أبيه.

ثلاثتهم (محمد بن أبي حفصة، ويونس، وشعيب بن أبي حمزة) عن محمد بن مسلم." (١)

"عنه، لم يسمع من أنس ولا من صحابي. قلت: هذا إرسال لا تدليس؛ لأن التدليس أن يروي عمن سمع منه حديثا لم يسمعه منه، وأما الإرسال فهو أن يروي عمن لم يسمع منه أصلا، فإن كان عاصره فهو المرسل الخفي. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في نزهة النظر وشرحها صفحة ٤٣: وكذلك المرسل الخفي إذا صدر من معاصر لم يلق من حدث عنه بل بينه وبينه واسطة، والفرق بين المدلس والمرسل الخفي دقيق. . وهو أن التدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاؤه إياه فأما إن عاصره ولم يعرف إنه لقيه فهو المرسل الخفي، ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي لزمه الدخول المرسل الخفي في تعريفه، والصواب التفرقة بينهما. ويدل اعتبار اللقي في التدليس دون المعاصرة وحدها لابد منه إطباق أهل العلم بالحديث على أن رواية المخضرمين كأبي عثمان النهدي وقيس بن أبي حازم عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من قبيل الإرسال لا من قبيل التدليس ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به في التدليس لكان هؤلاء المدلسين؛ لأنهم عاصروا النبي - صلى الله عليه وسلم - قطعا ولكن لم يعرف هل لقوه أم لا. وممن قال باشتراط اللقاء في التدليس الإمام الشافعي وأبو بكر البزار، وكلام الخطيب في الكفاية يقتضيه وهو المعتمد. اهـ.

ونقل الحافظ في كتابه "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس"، أن النسائي وصفه بالتدليس ولكن جعله." (٢)

"٢٨- ((إذا رأيت أمتي تهاب الظالم، أن تقول له: أنت ظالم، فقد تودع منهم)) . (١)

---

(١) ٢٨- ضعيف.

أخرجه أحمد (٢/ ١٦٣، ١٩٠) ، والبزار (ج ٤/ رقم ٣٣٠٣) ، والعقيلي في ((الضعفاء)) (ق ٢٢٠/ ١- ٢) ، وابن عدي في ((الكامل)) (٣/ ١٢٦٧، ١٢٧٦) ، والحاكم (٤/ ٩٦) ، والشجري في ((الأمالي)) (٢/ ٢٣٠- ٢٣١) من طريق الحسن بن عمرو، عن أبي الزبير، عن عبد الله بن عمرو مرفوعا. ورواه عن الحسن بن عمرو جماعة منهم سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، = =وعبد الله

---

(١) المسند الجامع محمود محمد خليل ٢٠/٥٤٠

(٢) الإعلام في إيضاح ما خفي على الإمام فهد السنيد ص/٥٦

بن نمير. ووقع عند العقيلي: ((٠٠٠ سفيان بن هارون البرجمى، عن الحسن بن عمرو الفقيمى، عن أبي الزبير قال: سمعت عبد الله بن عمرو....)) .

قلت: أما سفيان بن هارون البرجمي، فلا أدري من هو، والصواب أنه سفيان الثوري، فإن أبا نعيم، الفضل بن دكين الراوي عنه مكثر عن الثوري. وفي ترجمة الحسن بن عمرو، يروي عنه سفيان الثوري. وأما قول أبي الزبير: سمعت عبد الله بن عمرو، فلا أدري أهذا خطأ من بعض الرواة، أم من الناسخين؟ وذلك أن أبا الزبير لم يلق عبد الله عمرو كما صرح بذلك ابن معين، وأبو حاتم على ما في ((المراسيل)) (ص - ١٩٣) . ولما سمع ابن معين هذا الحديث قال: ((لم يسمع أبو الزبير من عبد الله بن عمرو، ولم يره)) . رواه ابن عدي ((الكامل)) (٦/ ٢١٣٥) عن يحيى. وقد اختلف على الحسن بن عمرو فيه. فأخرجه البزار (ج ٤/ رقم ٣٣٠٢) ، والعقيلي (ق ٢٢٠/ ١) من طريقين عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو مرفوعا. وقد رواه عن الحسن، النظر بن إسماعيل عند العقيلي، وعبيد الله بن عبد الله الربعي، وعند البزار. وقد رجح البزار والعقيلي رواية سفيان ومن معه على هذه الرواية، وهو ظاهر (والنظر بن إسماعيل يضعف من قبل حفظه، وقد تقدم بيان حاله في الحديث رقم (١٦) وعبيد الله بن عبد الله الربعي لم أعرفه الآن فرواية أبي الزبير عن عبد الله بن عمرو هي المحفوظة. وقد اختلف على أبي الزبير فيه. فرواه أبو شهاب الحناط، ثنا الحسن بن عمرو، عن أبي الزبير، عن عمرو بن شعيب، عن عبد الله بن عمرو، أخرجه ابن عدي في ((الكامل)) (٦/ ٢١٣٥) . وعمرو بن شعيب لم يلق عن عبد الله بن عمرو وأظن أن الوهم في جعل ((عمرو بن شعيب)) بين أبي الزبير وعبد الله بن عمرو هو من أبي شهاب الحناط واسمه عبد ربه بن نافع، فقد ذكروا أنه كان يخطئ، لا سيما قد خولف كما يظهر من البحث. وخالفهم جميعا سنان بن هارون، فرواه عن الحسن بن عمرو، عن أبي الزبير عن جابر فذكره مرفوعا فجعله من ((مسند جابر)) أخرجه ابن عدي (٣/ ١٢٧٦) وقال: ((وهذا لا نعرفه إلا من حديث سنان، وأبو الزبير لا يروي هذا عن جابر، إنما يرويه عن عبد الله بن عمرو ٠٠٠)) أهـ.

قلت: وسنان بن هارون ضعيف وبالجملة فلا يصح من هذه الطرق غير الطريق الأولى، والتي رواه أحمد وغيره، وهي مع ذلك منقطعه كما قدمت: والله أعلم.." (١)

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة أبو إسحق الحويني ٥٢/١

"٦٧- ((صلوا خلف كل بر وفاجر، وصلوا على كل بر وفاجر. وجاهدوا مع كل بر وفاجر)) . (١)

---

(١) ٦٧- ضعيف.

روي من حديث علي بن أبي طالب، وأبي هريرة، وابن مسعود، وابن عمر، وأبي الدرداء، وواثلة ابن الأسقع، - رضي الله عنهم - جميعا.

أولا: حديث علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -.

أخرجه الدارقطني (٢/ ٥٧) ، ومن طريق ابن الجوزي في ((الواهيات)) (٧١٠) من طريق أبي إسحاق القنسريني، ثنا فرات بن سليمان، عن محمد بن علوان، عن الحارث، عن علي مرفوعا: ((من أصل الدين الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد مع كل أمير، ولك أجرك والصلاة على كل من مات من أهل القبلة)) . قال ابن الجوزي: ((هذا حديث لا يصح)) . والحارث قال ابن المديني: كان كذابا. وفرات بن سليمان، قال ابن حبان: منكر الحديث جدا؛ يأتي بما لا شك أنه معمول)) .

قلت: هكذا يكون الغلو!! والحارث ليس بكذاب، وإن كان واهيا. وأما فرات بن سليمان، كذا والصواب: سلمان، بغير ياء، فقد ترجمه ابن أبي حاتم في ((الجرح والتعديل)) (٣/ ٢/ ٨٠) وحكى عن أبيه أنه قال: ((لا بأس به، ومحله الصدق، وصالح الحديث)) . وإنما قال ابن حبان مقالته هذه في = = ((فرات بن سليم)) كما في ((المجروحين)) (٢/ ٢٠٧) ، فهذا من أوهام ابن الجوزي الناتجة عن تسرعه [ولم ينتبه الزيلعي لذلك فتبعه كما في ((نصب الراية)) (٢/ ٢٨)] ومما يدل على ذلك أنه ذكر في كتابه ((الضعفاء)) فرات بن سليم رقم (٢٦٩٦) ، دون ((فرات بن سلمان)) وذهل ابن الجوزي عن حال أبي إسحاق القنسريني فإنه مجهول كما قال الذهبي في ((الميزان)) (٤/ ٤٨٩) وكذا محمد بن علوان فإنه مجهول كما قال أبو حاتم، على ما ذكره ولده في ((الجرح والتعديل)) (٤/ ١/ ٤٩) . فالسند ساقط.

ثانيا: حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -.

وله عنه طريقان: الأول: مكحول، عنه، أخرجه أبو داود (٢/ ٣٠٤- ٧/ ٢٠٧ عون) ، والدارقطني (٢/ ٥٧) ، والبيهقي (٣/ ١٢١) ، وابن الجوزي في ((الواهيات)) (١/ ٤١٨- ٤١٩) من طريق معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ حديث الباب. قال الدارقطني: ((مكحول لم يسمع من أبي هريرة، ومن دونه ثقات)) . وقال البيهقي. ((إسناده صحيح، إلا أن فيه إرسالا بين مكحول، وأبي هريرة)) . وكذا أعله ابن الجوزي، والمنذري، وابن التركماني، وغيرهم. غير أن ابن الجوزي

انفرد عنهم بذكر علة أخرى، هي عجيبة من الأعاجيب، وهي قوله: ((ومعاوية بن صالح، قال الرازي: لا يحتج به)) . قلت: أما معاوية بن صالح فإنه ثقة وله أفراد، فلا يليق إعلال الحديث به، أو كلما رأيت غمزا في الثقة سارعت بإحضاره؟! وقد رد عليه ابن عبد الهادي هذه العلة. وله طريق آخر عن مكحول. أخرجه الدارقطني (٥٦/٢) ، وعنه ابن الجوزي (٤٢٢/١) من طرق بقية، سمعت الأشعث، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن أبي هريرة مرفوعا: ((الصلاة واجبة عليكم مع كل أمير، برا كان أو فاجرا، وإن عمل بالكبائر، والجهاد واجب عليكم مع كل أمير، برا كان أو فاجرا، وإن عمل بالكبائر، والصلاة واجبة على كل مسلم يموت، برا كان أو فاجرا، وإن عمل بالكبائر)) . قال ابن الجوزي: ((أشعث مجروح، وبقية لا يقوم على روايته، وقال الدارقطني: مكحول لم يلق أبا هريرة)) .

الثاني: أبو صالح، عنه - أخرجه الدارقطني (٢/ ٥٥) ، وعنه ابن الجوزي (١/ ٤٢١- ٤٢٢) من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة، عن هشام بن عروة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعا: ((سيليكم بعدي ولاة، فيليكم البر ببره، والفاجر بفجوره، فاسمعوا لهم وأطيعوا فيما وافق الحق، وصلوا وراءهم، فإن أحسنوا فلكم ولهم، وإن أساءوا فلكم وعليهم)) . قال ابن الجوزي: ((عبد الله بن محمد بن يحيى، قال أبو حاتم الرازي: ((متروك الحديث)) ، وقال ابن حبان: ((لا يحل كتب حديثه)) أ. هـ. قلت: وذكره ابن عدي في ((الكامل)) (٤/ ١٥٠١- ١٥٠٢) ، وقال: ((ولعبد الله بن محمد بن عروة غير ما ذكرت من الحديث، وأحاديثه عامتها مما لا يتابعه الثقات عليه، ولم أجد من المتقدمين فيه كلاما، ولم أجد بدأ من ذكره لما رأيت من أحاديثه أنها غير محفوظة، لما شرطت في أول الكتاب)) . =

=قلت: فكأنه لم يقف على كلام أبي حاتم الرازي غير أن آخر الحديث قد صح من وجه آخر. أعني قوله: ((فإن أحسنوا فلكم ولهم ... الخ) . فأخرجه أبو داود (٥٨٠) ، وابن ماجه (٩٨٣) ، وأحمد (...) ، والطيالسي (١٠٠٤) ، وابن خزيمة (١٥١٣) ، وابن حبان (ج ٣/ رقم ٢٢١٨) ، والطحاوي في ((المشكل)) (٣/ ٥٤) ، والحاكم (١/ ٢٠٩، ٢١٣) ، والبيهقي (٣/ ١٢٧) من طريق أبي علي الهمداني، قال سمعت عقبة بن عامر مرفوعا: ((من أم الناس فأصاب، فالصلاة له ولهم، ومن انتقص من ذلك شيئا، فعليه ولا عليهم)) . وقال الحاكم: ((صحيح على شرط البخاري شيئا. ومن اختلف في سند هذا الحديث، وهل الذي رواه عن أبي علي هو عبد الرحمن بن حرملة، أو حرملة بن عمران

[وانظر ((التاريخ الكبير)) للبخاري (١/ ١/ ١٦٠)] ؟! وليس ههنا موضع شرح ذلك. والحاصل أن الحديث صحيح. وأخرج البخاري (١٨٧/٢ - فتح) من حديث أبي هريرة مرفوعا. ((يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم،

وإن أخطئوا فلكم وعليهم)) . وأخرجه البيهقي (٣/ ١٢٦- ١٢٧) وغيره. وهناك غير ما حديث في هذا الباب.

ثالثا: حديث ابن مسعود، - رضي الله عنه -.

أخرجه الدارقطني (٢/ ٥٧) وعن طريقه ابن الجوزي (١/ ٤١٩- ٤٢٠) من طريق عمر بن صبح، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، عن ابن مسعود مرفوعا: ((ثلاث من السنة: الصف خلف كل إمام، لك صلاتك، وعليه أثمة. والجهاد مع كل أمير، لك جهادك، وعليه شره. والصلاة على كل ميت من أهل القبلة، وإن كان قاتل نفسه)) .

قلت: وسنده ضعيف جدا. وعمر بن صبح كذبه الأزدي، وقال ابن حبان: ((كان ممن يضع الحديث)) . وتركه الدارقطني وغيره.

رابعا: حديث ابن عمر، رضي الله عنهما.

وله عنه طرق:

الأول: مجاهد، عنه مرفوعا: ((صلوا على من قال: لا إله إلا الله، وصلوا وراء من قال: لا إله إلا الله)) .

أخرجه الدارقطني (٢/ ٥٦) ، والخطيب (٦/ ٣٠٩و ١١/ ٢٩٣) وابن الجوزي (١/ ٤٢٠) من طريق محمد بن الفضل، نا سالم الأفطس، عن مجاهد.

قلت: وسنده واه جدا. محمد بن الفضل كذبه ابن معين، واتهمه أحمد، وتركه النسائي. وخالفه سويد بن عمرو، فرواه عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر. فجعل شيخ سالم الأفطس: ((سعيد بن جبير)) بدل ((مجاهد)) - أخرجه أبو نعيم في ((الحلية)) (١٠/ ٣٢٠) من طريق نصر بن الحريش، عن المشمعل بن ملحان، عن سويد به. وسنده ضعيف. نصر، ضعفه الدارقطني كما في ((تاريخ بغداد)) (١٣/ ٢٨٦) والمشمعل قال ابن معين: ((ما أرى به بأسا)) . ووثقه بن حبان. وضعفه الدارقطني. فطريق سويد أرجح من طريق محمد بن الفضل.

الثاني: عطاء بن أبي رباح، عنه. أخرجه الدارقطني (٥٦/٢) ، وأبو نعيم في ((أخبار أصبهان)) (٣١٧/٢) ، وابن الجوزي (٤٢٠/١) من طريق عثمان بن عبد الرحمن، عن عطاء، قال ابن الجوزي: ((وعثمان، قال يحيى: ليس بشيء كان يكذب، وقال البخاري والنسائي وأبو داود: ليس بشيء. وقال الدارقطني: متروك)) .

قلت: وله طريق آخر، عن نافع، عن ابن عمر ومداره على بعض الكذابين كوهب بن وهب، وخالد بن

إسماعيل.

خامسا: حديث أبي الدرداء، - رضي الله عنه -.

أخرجه العقيلي في ((الضعفاء)) (٣/ ٩٠) ومن طريقه ابن الجوزي (١/ ٤٢٣) من طريق عبد الجبار بن الحجاج بن ميمون، عن مكرم بن حكيم، عن منير بن سيف، عن أبي الدرداء مرفوعا:.. صلوا خلف كل إمام، وقاتلوا مع كل أمير)) . قال العقيلي: ((عبد الجبار، عن مكرمة بن حكيم، إسناده مجهول غير محفوظ، وليس في هذا المتن إسناده ثابت)) .

قلت: وعبد الجبار هذا تركه الأزدي. ومكرم بن حكيم قال في ((الميزان)) : ((روى خبرا باطلا، قال الأزدي: ليس حديثه بشيء)) . ومنير بن سيف، كذا وقع عند العقيلي، والصواب: ((سيف ابن منير)) . قال في ((الميزان)) : ((سيف بن منير عن أبي الدرداء، يجهل، وضعفه الدارقطني لكونه أتى بأمر معضل عن أبي الدرداء مرفوعا: لا تكفروا أهل ملتي وإن عملوا الكبائر. لكنه من رواية مكرم بن حكيم أحد الضعفاء عنه)) . فالسند ساقط لأنه مسلسل بالعلل.

سادسا: حديث واثلة بن الأسقع، - رضي الله عنه -.

أخرجه الدارقطني (٢/ ٥٧) ، وابن الجوزي (١/ ٤٢٢- ٤٢٣) من طريق الحارث بن نبهان، ثنا عتبة بن اليقظان، عن أبي سعيد، عن مكحول، عن واثلة مرفوعا. ((لا تكفروا أهل قبلتكم وإن عملوا الكبائر، وصلوا مع كل إمام، وجاهدوا مع كل أمير، وصلوا على كل ميت)) . قال ابن الجوزي:

((عتبة بن اليقظان قال علي بن الحسين بن الجنيد: لا يساوي شيئا. وفيه الحارث بن بنهان. قال يحيى: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك. وقال ابن حبان: لا يحتج به. وأبو سعيد قال الدارقطني: مجهول)) أ. هـ. وقد أختلف على الحارث بن نبهان في إسناده كما في ((سنن الدارقطني)) .

وبالجملة فالحديث ضعيف جدا ولذا قال الدارقطني: ((ليس فيه شيء يثبت)) . وقال أحمد: ((ما سمعنا بهذا)) .

أما الصلاة خلف الفاسق فجائزة بالإجماع، ولها قيود ذكرتها في ((بذل الإحسان)) . (٧٧٢) فالحمد لله على التوفيق.." (١)

"١٤٩- ((لا أحب أن يبيت المسلم جنبا، إني خشيت أن يموت، فلا تحضر الملائكة جنازته)) . (١)

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة أبو إسحق الحويني ٨٤/١

(١) ١٤٩- موضوع.

أخرجه أبو يعلى في ((مسنده)) ، ومن طريقه ابن عدي في ((الكامل)) (٧/ ٢٧٢٠) ، والذهبي في ((الميزان)) (٤/ ٤٣٧- ٤٣٨) حدثنا شيبان، حدثنا يزيد بن عياض، حدثنا الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعا.. فذكره.

قلت: وهذا سند تالف.

ويزيد بن عياض هالك.

كذبه مالك والنسائي وابن معين. وتركه النسائي في رواية، والأزدي.

وقال البخاري، ومسلم، والساجي، وأبو حاتم: ((منكر الحديث)) .

وزاد أبو حاتم: ((ضعيف الحديث)) .

ثم إن لفظ الحديث، يبعد جدا أن يقوله النبي - صلى الله عليه وسلم - بل هو إلى ألفاظ الفقهاء أقرب.

ولآخر الحديث شاهد من حديث محمد بن ياسر قال: ((قدمت على أهلي من سفر فضمخوني بالزعفران. فلما أصبحت أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فسلمت عليه، فلم يرحب بي، ولم يبش بي، وقال: ((اذهب فاغسل هذا عنك)) قال: فغسلته عني. فجئت وقد بقي علي شيء. فسلمت عليه فلم يرحب بي، ولم= = يبش بي، وقال: ((اذهب فاغسل هذا عنك)) . فغسلته عني، ثم أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فسلمت عليه، فرد السلام ورحب بي، وقال: ((إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير، ولا المتضمخ بالزعفران، ولا الجنب)) .

قال: ورخص للجنب إذا أراد أن يأكل، أو ينام، أن يتوضأ.

أخرجه أبو داود (٤١٧٦) ، وأحمد (٤/ ٣٢٠) ، والطيالسي (٦٤٦) ، والبيهقي (١/ ٢٠٣ و٥/ ٣٦) ، من طريق حماد بن سلمة، عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، عن عمار بن ياسر. فذكره.

[وأخرجه أبو داود (٤١٨٠) أيضا من طريق الحسن البصري، عن عمار بنحوه وزاد: ((.... ولا الجنب إلا أن يتوضأ)) وهو منقطع فالحسن لم يسمع من عمار كما قال المنذري في ((الترغيب)) (١/ ٩١)] .

وتابعه معمر بن راشد، عن عطاء الخراساني به.

أخرجه عبد الرزاق في ((المصنف)) (١/ ٢٨١/ ١٠٨٧) عنه.

قلت: وهذا سند ضعيف، وله ثلاث علل:

الأولى والثانية: أن عطاء الخراساني ضعيف الحفظ، وكان يدلس، ولم يصرح بالسماع في شيء من الطرق التي وقفت عليها.

الثالثة: الانقطاع بين يحيى بن يعمر وعمار.

قال أبو داود: ((يحيى بن يعمر بينه وبين عمار رجل)) .

وقال الدارقطني: ((لم يلق عمارا)) .

ويدل على ذلك أن أبا داود أخرجه (٤١٧٧) من طريق ابن جريج، أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار، أنه سمع يحيي بن يعمر، يخبر عن رجل، أخبره عن عمار بن ياسر بنحو القصة الماضية.

قلت: وهذا السند أصح من السابق. وفيه مجهول.

وقد اختلف على يحيى بن يعمر فيه.

وقد مر وجهان من هذا الاختلاف.

أما الوجه الثالث، فيرويه عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عباس مرفوعا: ((ثلاثة لا تقربهم الملائكة: الجنب، والسكران، والمتضمخ بالخلوق)) .

أخرجه البزار (ج ٣/ رقم ٢٩٣٠) قال: حدثنا العباس بن أبي طالب، ثنا أبو سلمة، ثنا أبان، عن قتادة، عن ابن بريدة به.

وقال: ((رواه غير العباس بن أبي طالب مرسلا. ولا نعلمه يروي عن ابن عباس إلا من هذا الوجه.

قال الهيثمي (٥/٧٢) : ((رجاله رجال الصحيح، خلا العباس بن أبي طالب وهو ثقة)) .

وقال المنذري في ((الترغيب)) (١/ ٩١) : ((إسناده صحيح)) . ... =

= قلت: وأبان هو ابن يزيد العطار، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وخالفه أبو عوانة، فرواه عن قتادة به موقوفا على ابن عباس.

أخرجه البخاري في ((الكبير)) (٣/ ١/ ٧٤) ، وفي ((الصغير)) (٢/ ١٩٠) ، والعقيلي في ((الضعفاء)) (٢/ ٢٤١) .

وحديث أبان بن يزيد أثبت، لا سيما وأبو عوانة كان ضعيفا في قتادة خصوصا كما قال ابن المديني.

لكن بقيت العلة التي ذكرها البزار وهي الإرسال. ولا أدري من الذي خالف العباس بن أبي طالب؟!

فإن كان أوثق منه ترجحت روايته وإلا فلا. ولم أقف على رواية الإرسال هذه.

وقد اختلف فيه على ابن بريدة.

فرواه - كما في الوجه السابق عن يحيى بن يعمر، عن ابن عباس مرفوعا ثم رواه عن أبيه بريدة بن الحصيب، - رضي الله عنه -.
أخرجه البخاري في ((الكبير)) (٣/ ١/ ٧٤) وفي ((الصغير)) (٢/ ١٩٠) وابن أبي شيبة - كما في ((المطالب)) (٢١٧٩) - والبزار (ج ٣/ رقم ٢٩٢٩) ، والعقيلي في ((الضعفاء)) (٢/ ٢٤١) ، وابن عدي في ((الكامل)) (٤/ ١٤٥٩) من طريق عبد الله بن حكيم، عن يوسف بن صهيب، عن عبد الله بن بريده، عن أبيه مرفوعا بنحوه.
قال البزار: ((لا نعلمه يروي عن بريدة، إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه يوسف إلا عبد الله)) .
وقال البخاري عقبه: ((لا يصح)) .
قلت: وعبد الله بن حكيم: هو أبو بكر الداهري، وهو متروك.
[ومما وقع للحافظ الهيثمي - رحمه الله - أنه قال في ((المجمع)) (٥/ ٧٢) : ((وفيه عبد الله بن الحكم ولم أعرفه)) فكأنه تصحف عليه. يدل عليه أنه قال في موضع آخر (٥/ ١٥٦) : ((فيه عبد الله بن حكيم وهو ضعيف)) وقد تساهل في نقده] .
قال أحمد وابن معين وابن المديني: ((ليس بشيء)) .
وقال ابن معين - مرة - والنسائي: ((ليس بثقة)) .
وكذبه الجوزجاني.
وقال ابن عدي: ((منكر الحديث)) .
وقال العقيلي: ((حدث بأحاديث لا أصل لها، ويحيل على الثقات)) .
وقال يعقوب بن شيبة: ((متروك، يتكلمون فيه)) .
وقال أبو حاتم: ((ضعيف الحديث، ذاهب الحديث)) .
وقال ابن أبي حاتم: ((ترك أبو زرعة حديثه، ولم يقرأه علينا، وقال: ضعيف)) . =
=وقال ابن حبان: ((كان يضع الحديث على الثقات، ويروي عن مالك والثوري ومسعر ما ليس من أحاديثهم. لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه)) .
وقال أبو نعيم: ((روى عن إسماعيل بن أبي خالد والأعمش الموضوعات)) .
وقال البيهقي: ((ضعيف)) .
وقال الذهبي في ((الكنى)) : ((ليس بثقة ولا مأمون)) .

فالإسناد ضعيف جدا. والصواب رواية ابن بريدة عن ابن عباس م ع النظر الذي قدمته.
وفي الباب عن عبد الرحمن بن سمرة - رضي الله عنه -.
قال الهيثمي (٥/ ١٥٦) : ((رواه الطبراني في ((الأوسط)) ، وفيه زكريا بن يحيى بن أيوب ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح خلا كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة وهو ثقة)) .
قلت: إن ثبت أنه لا توجد علة في الحديث غير جهالة زكريا هذا، فمع انضمام هذا إلى حديث ابن عباس السابق لعله يصير حسنا. والله أعلم.
تنبيهان:
الأول: لو ثبت هذا الحديث فإنه يحمل على كل من أخر الغسل من الجنابة لغير عذر، ولعذر إذا أمكنه الوضوء فلم يتوضأ. وقيل: هو الذي يؤخره تهاونا وكسلا، ويتخذ ذلك عادة)) .
قاله الحافظ المنذري.
الثاني: قد تبين لك أن أبا بكر الداهري هذا متروك الحديث، وقد ذكرت ما وقفت عليه من جرح الأئمة فيه. لكنني وقعت على جزء سماه صاحبه: ((إتحاف السائل بتصحيح حديث الوضوء من كل دم سائل))
.
وهو جزء يصلح مثالا جيدا للتهافت في البحث، مع ضعف شديد في الفهم لمسائل الجرح والتعديل.
ومع ذلك فقد قدم أحد الغماريين المغاربة مقدمة تسقط الثقة بتزكية هؤلاء الناس. فصاحب الجزء - باعتراف الذي قدم له - ألف كتابه هذا: ((بعد مدة قصيرة من قراءته على كتب المصطلح.... سلك فيه مسلك أهل القدم الراسخ في علم الحديث، ذوي الاجتهاد والنظر في الترجيح بين أقوال الأئمة في التعديل والتجريح وذلك غريب جدا ... الخ)) .
وأثنى عليه عبد الله الغماري أبو الفضل في آخر كتابه، فقال: ((قد أحسن الاحتجاج..... وقد ألبس الموضوع من علم الحديث دراية ورواية ما يعجب الناظر فيها، ويعجب المتعطش لمعرفة ما لها وعليها، فأفاد في ما جمع وأظهر براعة فيما كتب ... الخ)) .
قلت: هذا الذي نقلته لك، لو قيل مثل الحافظ لكان حقا، ولكن يقال في رجل لا يحسن الفهم، مع دعوى فارغة، وتبجح زائد. ومن قرأ كتابه هذا علم حق العلم أن تزكية هؤلاء الغماريين ضرب من المدح الرخيص الذي لا مضمون له. ... =
=فسأتناول هنا مسألة واحدة تقيس بقية الكتاب فقد قال (ص ١٩) : ((وأبو بكر الداهري قد تكلم فيه

كثيرا، سأذكرها!! مع شرحها وكذلك سأذكر من وثقه لتعلم حاله..)) !!
ثم ساق نحو ما ذكرت من كلام الجارحين. ثم أتى ببلايا فقال: ((أما قول علي بن المديني وأحمد بن يحيى: ليس بشيء. معنى هذه العبارة يستعملها الأقدمون في من يكون قليل الحديث، ويستعملها من بعدهم في الجرح ولكنها من الطبقة الرابعة التي يكتب حديث صاحبها....)) .
قلت: وقوله هذا خطأ يقع فيه صغار الطلبة، لأننا بقول: من الذي قال إن الأقدمين إذا قالوا: ((ليس بشيء)) أنهم يعنون أنه قليل الحديث؟!!
إنما هذا التفسير قيل في حق يحيى بن معين.
ففي ((هدى الساري)) (ص ٤٢٠- ٤٢١) في ترجمة عبد العزيز بن المختار.
قال الحافظ: ((احتج به الجماعة. وذكر ابن القطان الفاسي أن مراد ابن معين بقوله في بعض الروايات ليس بشيء، يعني أن أحاديثه قليلة جدا)) . أهـ.
قلت: وأحسب أن ابن القطان أخذ هذا من الحاكم. فقد قال كما في ترجمة كثير بن شنظير من ((التهذيب)) (٨/ ٤١٩) : ((قول ابن معين فيه ليس بشيء؛ هذا يقوله ابن معين إذا ذكر له الشيخ من الرواة يقل حديثه، ربما قال فيه: ((ليس بشيء)) يعني لم يسند من الحديث ما يشتغل به)) .
وأخذ هذه العبارة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، فعسر عليه هضمها ففهمها خطا،!!
فقال في تعليقه على ((قاعدة في الجرح والتعديل)) (ص – ٦٠) : ((إذا قال ابن معين في الراوي: ((ليس بشيء ففي الغالب يعني به أن أحاديثه قليلة، وفي غير الغالب يريد به تضعيف حديثه..)) أهـ.
كذا قال!! ولا أدري مستنده في هذا الفهم المقلوب، فإن عبارة ابن القطان التي نقلها الحافظ قال فيها: ((مراد ابن معين في بعض الروايات)) .
وفي عبارة الحاكم: ((ربما قال فيه)) .
فهذا صريح في أن عبارة: ((ليس بشيء)) عند ابن معين تحمل على قلة أحاديث الراوي أحيانا وليس غالبا.
ومع ذلك فهذه العبارة لا يلجأ إلى حملها على هذا إلا إن كان الراجح في الراوي هو التعديل.
فإن قلت: هل من ضابط يمكن به أن نعرف مراد ابن معين إذا قال في الراوي: ((ليس بشيء)) ؟!
قلت: نعم، فالذي يظهر لي – والله أعلم – أن ابن معين قد يقول في الرواي قولين، أحدهما: ((ليس بشيء)) ، فيمكن اعتبار القول الآخر، هل يضعف به الراوي أم لا؟

فإن كان كذلك، فتحمل عبارة: ((ليس بشيء)) على ذلك، وإن كان القول الآخر توثيقا، فيحمل قوله: ((ليس بشيء)) على أن أحاديثه قليلة. على أنه لا يمكن استعمال هذه القاعدة كميزان ثابت، فإنه يحتمل فيها دخول الخلل. والله أعلم. ... =

= فإن قال ابن معين في الراوي: ((ليس بشيء)) ولم يكن له قول آخر، فينظر إلى قول بقية الأئمة. فإن كانوا يجرحونه جرحا شديدا، فتحمل عبارة ابن معين على ذلك الجرح، وإن كانوا يوثقونه، فيحمل قول ابن معين على أن أحاديثه قليلة - احتمالا - ولا يحمل على المعنى المتبادر للكلمة، وهو الجرح. والله الموفق.

ومن أمثلة ذلك:

١- عبد الرحيم بن يزيد العمى.

قال الدوري، عن ابن معين: ((ليس بشيء)) .

ونقل العقيلي عنه: ((كذاب خبيث)) .

٢- عبد الرزاق بن عمر الثقفي.

الدوري، عن ابن معين: ((ليس بشيء)) .

أحمد بن علي المروزي، عنه: ((ليس بثقة)) .

علي بن الحسن الهسنجاني، عنه: ((كذاب)) .

٣- عبيد الله بن زجر.

حكى ابن أبي خيثمة، عن ابن معين قوله: ((ليس بشيء)) .

وقال عثمان الدارمي عنه: ((كل حديثه عندي ضعيف)) .

٤- عثمان بن عبد الرحمن بن عمر المدني.

قال ابن معين: ((ليس بشيء)) .

وقال مرة: ((لا يكتب حديثه، كان يكذب)) .

فالحاصل أن عبارة: ((ليس بشيء)) لا يمكن حملها في حق ابن معين على أن الراوي أحاديثه قليلة.

فإذا نظرنا إلى حال أبي بكر الداهري، وجدنا أن ابن معين قال: ((ليس بشيء)) وكان كلام بقية الأئمة فيه شديدا، علمنا أن ابن معين يجرحه بغير شك.

أما الإمامان أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، فلا يمكن حمل قولهما: ((ليس بشيء)) على أن أحاديث

الرواي قليلة كما فهم هذا المسكين، بل لا بد من نص عن الإمام، وعلى الأقل استقراء لأحد كبار الأئمة في هذا الشأن.

على أن محمد بن أبي شيبة نقل في ((سؤالاته)) (٢٠٥) عن علي بن المديني أنه قال: ((ليس بشيء، لا يكتب حديثه)) فهذا طرح له.

ثم قال (ص ٢٠) : ((أما قول النسائي: ليس بثقة، تقليدا لابن معين، وإلا فكيف يروي عنه في ((سننه)) وهو متعنت في الرجال)) .

قلت: ومن أين لك أن النسائي روى عنه، بل ما روى عنه أحد من الستة إطلاقا!!. ... =

= ثم قوله: ((تقليدا لابن معين)) فهذه دعوى باردة، والنسائي إمام مجتهد، فمن أين لك أنه قلده.

وهكذا حال الذي يدعي الاجتهاد وإعمال النظر، يؤول به الحال إلى اتهام المجتهدين بالتقليد.

فقد رأيت هذا المسكين يدافع عن أحمد بن الفرج في أول جزئه المذكور فقال: ((إن محمد بن عوف أول من تكلم فيه وضعف أمره وكذبه....)) ثم قال بعد ذلك بصفحتين (ص ١٣) : ((ومن طعن فيه بعده فإنما قلده ونقله عنه. والمقلد إنكاره لا يعتبر لأنه عن غير دليل ولا حجة، وما كذلك فهو ساقط مطروح)) . أهـ.

وهذا هو دأب الرجل، فالمتأخر عنده يقلد المتقدم. فلو أسقط كلام المتقدم، فكلام المتأخر ساقط تبعا لأنه يقلده!!.

فوالله ما رأيت كاليوم عجبا! .

ثم قال: ((وتكذيب الجوزجاني له فلم يقله غيره. فمعلوم من الجوزجاني بغضه وتعصبه ضد أهل الكوفة.... وجرحه لأبي بكر الداهري لأنه يروي عن أساطين الكوفة)) !!

قلت: وهذا كلام ساقط لثلاثة وجوه:

الأول: أن الجوزجاني لم يتفرد بقوله. فقد قال ابن حبان: ((كان يضع الحديث على الثقات)) . فلا جرم أنه لم يتعرض له.

الثاني: أن أبا بكر الداهري بصري، وليس كوفيا. فأين موقع كلامك؟!!

الثالث: أنني لا أعلم أحدا إطلاقا زعم أن الجورجاني يخرج من يروي عن أهل الكوفة. وهذا لا يستقيم أبدا إلا لمن: ((سلك مسلك أهل القدم الراسخ في علم الحديث من ذوي الاجتهاد والنظر ...)) !!

فوا غوثاه بالله – عز وجل –.

ثم قال المسكين: ((وكلام يعقوب بن شيبة والدارقطني فيه فهو جرح مبهم لا يقبل ... أما قول ابن عدي والعقيلي: لا يتابع على حديثه. فعادتهم أن يضعفوا الراوي لاستنكارهم لحديث رواه.... ومشهور عنهم الإفراط في الجرح.... أما جرح أبي نعيم الأصبهاني فهو مضارع لطعن العقيلي وابن عدي، وتقليدا لهما فهو مردود)) .

قلت: فانظر إلى صاحب ((القدم الراسخ)) كيف يعالج نصوص أئمة الجرح والتعديل. وزعم أن ابن عدي مشهور بالإفراط في الجرح، مع أن ابن عدي معروف بأنه وسط، وجانب التسامح عنده أظهر جدا من جانب الجرح. ثم إن الجرح المبهم معمول به عند علماء الحديث إن لم يكن هناك تعديل معتبر. وهو الواقع في هذا المسألة كما يأتي، فكيف والجرح إلى مفسر هنا؟!.

وبعد أن فرغ هذا المسكين ؟ يزعمه ؟ من رد الجرح إلى نحور الجارحين وأفحمهم وأقام عليهم الحجة، قال: ((فصل: موثق الداهري)) فهذا يوهم أن الذين وثقوه عدد لا بأس به. فإذا به يعقد صفحتين إلا= = قليلا في أن يحيى بن سعيد روى عنه. وهذا توثيق له. ثم قال ووثقه الحافظ سعيد بن سليمان كما ذكر ابن عدي في ((الكامل)) !! .

قلت: والجواب من وجهين:

الأول: أن سعيد بن سليمان وإن كان من الحفاظ لكنه غير معروف بنقد الرواة، فلا يساوي توثيقه شيئا أمام الجرح الصادر من أئمة هذا الفن. بل لو كان من أئمة الفن لما قبل منه مع تجريح الكافة له. وكأن الذهبي أشار إلى توثيقه بقوله: ((وبعض الناس قد مشاه وقواه، فلم يلتفت إليه)) .

الثاني: أن رواية العدل عمن سماه ليست بتعديل له، وهو المذهب الراجح المعمول به عند كافة أهل الحديث.

وإلا فقد روى الشافعي عن إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي وقد كذبه أحمد وتركه غيره.

وروى مالك عن عبد الكريم بن أبي المخارق وهو متروك.

وروى شعبة عن محمد بن عبيد الله العرزمي مع أن الذهبي قال: ((هو من شيوخ شعبة المجمع على ضعفهم)) .

وروى أحمد عن عامر بن صالح وقد كذبه يحيى بن معين.

وقال الذهبي: ((لعل ما روى أحمد بن حنبل عن أحد أوهى من هذا)) .

قلت: بل روى أحمد عن علي بن مجاهد الكابلي، وقال فيه يحيى بن معين: ((كان يضع الحديث. وصنف

كتاب المغازي فكان يضع للكل إسنادا)) .
فلا يمكن أن يقال: هؤلاء ثقات؛ الذين رووا عنهم لا يروون إلا عن ثقات، لا يقول هذا عاقل.
ولو فرضنا أن يحيى بن سعيد نص على توثيق الداهري لما قبل منه أمام الجرح المفسر الذي وقع في كلام الأئمة. والله المستعان.
فليرى القارئ هل هذا المسكين: ((قد أحسن الاحتجاج ...)) كما زعم الغماري عندما قرظ له كتابه. وهل يدل هذا إلا على أن تزكيه أمثال هؤلاء لا قيمة لها؟! .." [١]

"١٥٤- ((المتم الصلاة في السفر، كالمفطر في الحضر)) . (١)

١٥٥- ((لا يحق العبد حق صريح الإيمان، حتى يحب لله تعالى، ويبغض لله. فإذا أحب لله تبارك وتعالى، وأبغض لله تبارك وتعالى، فقد استحق الولاء من الله، وإن أوليائي من عبادي، وأحبائي من خلقي الذين يذكرون بذكري، وأذكر بذكرهم)) . (٢)

---

(١) ١٥٤- باطل.
أخرجه العقيلي في ((الضعفاء)) (٣/ ١٦٢) ومن طريقه ابن الجوزي في ((الواهيات)) من طريق عمر بن سعيد عن أبي سلمه، عن أبي هريرة مرفوعا ... فذكره.
قال العقيلي: ((عمر بن سعيد مجهول بالنقل، وحديثه غير محفوظ، وليس في هذا المتن شيء يثبت. فإنما روى هذا الحديث بأنه: ((الصائم في السفر كا لمفطر في الحضر)) ، فخالف هذا أيضا لفظ الحديث على ضعف الرواية فيه، وقد روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بإسناد يثبت أنه سئل عن الصوم في السفر فقال: ((إن شئت فصم وإن شئت فافطر)) . أهـ.
[وهو حديث صحيح أخرجه الشيخان وأصحاب السنن وغيرهم، وقد خرجته في ((غوث المكدود)) (٣٩٧) . ...] =
=وأخرجه الدارقطني في ((الأفراد)) ، وعنه ابن الجوزي في ((الواهيات)) من طريق أحمد بن محمد بن المفلس، ثنا أبو همام قال: حدثني بقية بن الوليد، عن أبي يحيى المدني، عن عمرو بن شعيب، عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا. فذكره.
قال ابن الجوزي: ((هذا حديث لا يصح. قال العقيلي: تفرد به بقية عن أبي يحيى. ثم إن ابن المغلس

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة أبو إسحق الحويني ٣٦/٢

كذاب)) أهـ. ...

(٢) ١٥٥- ضعيف.

أخرجه أحمد (٣/ ٤٣٠) حدثنا الهيثم بن خارجة - قال عبد الرحمن: وسمعته أنا من الهيثم - ثنا رشدين بن سعد، عن عبد الله بن الوليد، عن أبي منصور مولى الأنصار، عن عمرو بن الجموح مرفوعا.. فذكره.

وعزاه الهيثمي في ((المجمع)) (١/ ٨٩) للطبراني في ((الكبير)) ، والسيوطي في ((الدر المنثور)) (٣/٣١٠) للحكيم الترمذي من حديث عمرو بن الجموح..

قلت: وهذا سند ضعيف مسلسل بالعلل:

الأولى: ضعف رشدين بن سعد.

ضعفه ابن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي وغيرهم.

وضعفه أحمد في رواية، وقال مرة: ((لا بأس به في أحاديث الرقائق)) وهذا يدل على أنه ليس بعمدة عنده.

الثانية: عبد الله بن الوليد، هو ابن قيس بن الأخرم. وضعفه الدارقطني، فقال: ((لا يعتبر بحديثه)) .

وذكره ابن حبان في ((الثقات)) (٧/ ١١) !!

الثالثة: أبو منصور، مولى الأنصار مجهول كما يعلم من ترجمته في ((التعجيل)) (١٤٠٥) .

الرابعة: أنه لم يلق عمرو بن الجموح كما قال البخاري، وأيده الحافظ. ولذا قال الهيثمي: ((وفيه رشدين بن سعد، وهو منقطع ضعيف)) .." (١)

"١٥٧- ((لا يغرم صاحب سرقة، إذا أقيم عليه الحد)) . (١)

---

(١) ١٥٧- منكر.

أخرجه النسائي (٨/ ٩٢- ٩٣) ، والطبراني في ((الأوسط)) -كما في ((نصب الراية)) (٣/ ٣٧٦) ، والدولابي في ((الكنى)) (٢/ ١٣٩) ، والدارقطني (٣/ ١٨٢) ، والبيهقي (٨/ ٢٧٧) ، وأبو نعيم في ((الحلية)) (٨/ ٣٢٢) من طريق المفضل بن فضالة، عن يونس بن يزيد، عن سعد بن إبراهيم، حدثني أخي المسور بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن عوف مرفوعا به.

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة أبو إسحق الحويني ٢/٤١

قال النسائي: ((هذا مرسل، وليس بثابت)) .

وقال الطبراني: ((لا يروي عن عبد الرحمن بن عوف، إلا بهذا الإسناد، وهو غير متصل؛ لأن المسور لم يسم من جده عبد الرحمن)) وكذا قال البزار.

وقال أبو حاتم: ((هذا حديث منكر، ومسور لم يلق عبد الرحمن، وهو مرسل أيضا)) . ذكره ولده في ((العلل)) (١/ ٤٥٢/ ١٣٥٧) .

وقال الدارقطني: ((المسور لم يدرك عبد الرحمن بن عوف، فإن صح إسناده فهو مرسل، وسعد بن إبراهيم مجهول)) .

قال ابن القطان: ((وصدق فيما قال)) ، ثم قال: ((وفيه مع الانقطاع بين المسور وجده عبد الرحمن بن عوف، انقطاع آخر، بين المفضل ويونس، فقد رواه إسحاق بن الفرات عن المفضل بن فضالة، فجعل فيه الزهري، بين يونس بن يزيد وسعد بن إبراهيم. قال: وفيه مع ذلك الجهل بحال المسور، فإنه لا يعرف له حال)) أهـ.

قلت: وقد اختلف فيه عن المفضل بن فضالة اختلافا كثيرا.

فرواه سعيد بن عفير – عنه، عن يونس بن يزيد، عن سعد بن إبراهيم، حدثني أخي المسور، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف به.

أخرجه ابن حرير في ((تهذيب الآثار)) ، ومن طريقه ابن عبد البر في ((التمهيد)) –كما في ((الجوهر النقي)) (٨/ ٢٧٧) لابن التركماني.

ولكن قال الدارقطني في ((العلل)) (ج ١/ ق ١١٣/ ١) : ((ولا يثبت هذا القول)) .

يعني لا يثبت ذكر والد المسور في الإسناد.

وراوه إسحاق بن الفرات، عن المفضل، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سعد بن إبراهيم، عن المسور بن مخرمة، عن عبد الرحمن بن عوف به.

أخرجه الدارقطني (١٨٣/٣) وقال: ((هذا وهم من وجوه عدة)) . ... =

=وقال في ((العلل)) : ((ولا يصح هذا القول)) . ((وفي هذا رد على ابن القطان في إثبات الانقطاع بين يونس وسعد بن إبراهيم بمثل هذا السند.

وقال الدارقطني في ((العلل)) : ((وقال ابن لهيعة، عن سعد بن إبراهيم، عن المسور بن محرمة، عن النبي

- صلى الله عليه وسلم - ولا يصح هذا، وهو مضطرب غير ثابت)) أهـ.
وقال البيهقي: ((فإن كان سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، فلا نعرف بالتواريخ له أخا معروفا بالرواية يقال له المسور. ولا يثبت للمسور الذي ينسب إليه سعد بن محمد بن المسور بن إبراهيم سماع من جده عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه -، ولا رؤية، فهو منقطع....)) .
فتعقبه ابن التركماني بقوله: ((قلت: في كتاب ابن أبي حاتم: مسور بن إبراهيم بـن عبد الرحمن بن عوف أخو سعد وصالح ابني إبراهيم روى عن عبد الرحمن بن عوف مرسلا، ورى عنه أخوه سعد بن إبراهيم. سمعت أبي يقول ذلك)) . وذكر ذلك صاحب الكمال.... فظهر بهذا أن سعدا هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وأنه لا وجه لترديد البيهقي....)) أهـ.
قلت: وكلام ابن التركماني - رحمه الله - متجه، لكن لي نظر وذلك أن البيهقي قال: ((لا نعرف له أخا معروفا بالرواية)) ، وهذا القول حق، فإن المسور، وإن كان لسعد بن إبراهيم لكنه غير معروف بالرواية كما يعلم من قول الدارقطني: ((مجهول)) وكذا قول ابن القطان. وقد ترجم له ابن أبي حاتم (٤/ ١/ ٢٩٨) فلم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. فهو مجهول الحال.
وحاصل القول أن هذا الحديث لا يصح للاضطراب في سنده، ثم للانقطاع الذي فيه. والله أعلم.." (١)
"١٥٨- ((سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن قوله تعالى ﴿الذين هم عن صلاتهم ساهون﴾ ، قال: إضاعة الوقت)) . (١)
١٥٩- ((لا يبولن أحدكم في الجحر)) . قيل لقتادة: ما تكره من البول في الجحر؟ قال: يقال إنها مساكن الجن)) . (٢)

---

(١) ١٥٨- ضعيف.
أخرجه البزار (ج ١/ رقم ٣٩٢) ، وابن أبي حاتم في ((العلل) (١/ ١٨٧/ ٥٣٦) ، وابن جرير في ((تفسيره)) (٣٠/ ٣١١) ، والعقيلي في ((الضعفاء)) (٣/ ٣٧٧) ، والدولأبي في ((الكنى)) (٢/ ٥٨) ، والبيهقي (٢/ ٢١٤، ٢١٥) ، والطبراني في ((الأوسط)) - كما في ((المجمع)) (٧/ ١٤٣) -، والبغوي في ((شرح السنة)) (٢/ ٢٤٦) من طرق عن عكرمة بن إبراهيم؛ ثنا
عبد الملك بن عمير، عن مصعب بن سعد، عن أبيه سعد بن أبي وقاص -. فذكره.

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة أبو إسحق الحويني ٤٣/٢

قال البزار: ((لا نعلم أحدا أسنده إلا عكرمة، وهو لين الحديث، وقد رواه الثقات الحفاظ عن عبد الملك عن مصعب بن سعد، عن أبيه موقوفا)) . وقال أبو زرعة: ((هذا خطأ والصحيح موقوف)) .

قال العقيلي: ((الموقوف أولى)) .

قلت: وهذا حديث ضعيف، وله علتان:

الأولى: ضعف عكرمة بن إبراهيم. ضعفه النسائي، وابن حبان. وقال ابن معين وأبو داود: ((ليس بشيء)) . وقال العقيلي: ((في حفظه اضطراب)) .

العلة الثانية: أن عكرمة بن إبراهيم خولف فيه.

فقد أخرجه ابن جرير (٣٠/ ٣١١) ، وأبو يعلى في ((مسنده)) (ج٢/ رقم ٧٠٤، ٧٠٥) ، والعقيلي، والبيهقي (٢/ ٢١٤) من طريق عاصم بن بهدلة، عن مصعب بن سعد، قال: قلت لأبي: يا أبتاه! أرأيت قوله: ﴿الذين هم عن صلاتهم ساهون﴾ أسهو أحدنا في صلاته، حديث نفسه؟!! قال سعد: أو ليس كلنا يفعل ذلك؟! ولكن الساهي عن صلاته الذي يصليها لغير وقتها، فذلك الساعي عنها.

قلت: وسنده حسن كما قال الهيثمي (١/ ٣٢٥) .

وقد رواه مع عاصم بن بهدلة جماعة منهم طلحة بن مصرف، وسماك بن حرب، وموسى الجهني. كل هؤلاء رووه عن مصعب بن سعد موقوفا فروايتهم أرجح بغير شك.

فالصواب أن الحديث موقوف.

وهو الذي صوبه الدارقطني في ((العلل)) (ج ١/ ق ١١٦/ ١) . والله أعلم.

(٢) ١٥٩- ضعيف. ... =

=أخرجه أبو داود (١/ ٥١- عون) ، والنسائي (١/ ٣٣- ٣٤) ، وأحمد (٥/ ٨٢) ، وابن الجارود في ((المنتقى)) (٣٤) ، والحاكم (١/ ١٨٦) ، والبيهقي (١/ ٩٩) ، والبغوي في ((شرح السنة)) (١/ ٣٨٥) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن عبد الله بن سرجس، مرفوعا فذكره.

قال الحاكم: ((هذا حديث صحيح على شرط الشيخين)) ووافقه الذهبي!!

قلت: لا، فقد ذكر ابن أبي حاتم بن حنبل، قال: ((ما أعلم قتادة روى عن أحد الصحابة غير أنس. قيل: فابن سرجس؟ فكأنه لم يره سماعا)) .

وخالف في ذلك أبو زرعة، وأبو حاتم - كما في ((المراسيل)) (ص -١٧٥) .

قال أبو حاتم: ((لم يلق أحدا من الصحابة غير أنس وابن سرجس)) .

وأفاد الحافظ في ((التلخيص)) (١/ ١١٦) أنه صحيح سماع قتادة من ابن سرجس: علي بن المديني وابن خزيمة وابن السكن. وهو اختيار الحافظ العراقي -كما في ((زهر الربي)) (١/ ٣٣) - أما الحاكم فقد اختلف رأيه.

فقال في ((علوم الحديث)) (ص- ١١١) : ((لم يسمع من صحأبي غير أنس)) .

ثم قال في ((المستدرك)) عقب تخريجه لهذا الحديث: ((ولعل متوهما يتوهم أن قتادة لم يذكر سماعا من عبد الله بن سرجس وليس هذا بمستبعد [الأصل: بمستبدع] فقد سمع قتادة من جماعة من الصحابة لم يسمع منهم عاصم بن سليمان الأحول، وقد احتج مسلم بحديث عاصم، عن عبد الله بن سرجس. وهو من ساكني البصرة)) أهـ.

قلت: الذي يظهر أن قتادة سمع من ابن سرجس في الجملة، فقد كانا متعاصرين كما يفهم من كلام أبي حاتم السابق. ولكن قتادة مدلس كما قال غير واحد، حتى قال ابن جرير في مواضع من ((تهذيب الآثار)) أنه مشهور بالتدليس عندهم.

وقد تقرر في الأصول أن المدلس إذا عنعن عن شيخ له، لا يرتاب أحد في أنه يروي عنه، فأنه لا يقبل منه، لاحتمال أنه دلسه عنه، فكيف إذا كان في سماعه من شيخه اختلاف؟!!." [1]

"١٧١- ((الصلاة عماد الدين، من أقامها فقد أقام الدين، ومن هدمها فقد هدم الدين)) . (١)

١٧٢- ((إذا قلت: الحمد لله رب العالمين فقد شكرت الله فزادك)) . (٢)

---

(١) ١٧١- لم اقف عليه بهذا التمام.

وهو مشهور على ألسنة الناس بهذا السياق، ويلهج به الواعظون ووقفت على أوله: ((الصلاة عماد الدين)) .

أخرجه البيهقي في ((الشعب)) بسند ضعيف من حديث عكرمة، عن عمر مرفوعا، ونقل عن شيخه الحاكم أنه قال: ((عكرمة لم يسمع من عمر)) كذا في ((المقاصد)) (٦٣٢) .

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة أبو إسحق الحويني ٢/ ٤٤

وقال ابن الصلاح في ((مشكل الوسيط)) : ((غير معروف)) .

وقال النووي في ((التنقيح)) : ((منكر باطل)) .

فتعقبه الحافظ في ((التلخيص)) (١/ ١٧٣) : ((قلت: ليس كذلك، بل رواه أبو نعيم شيخ البخاري في ((كتاب الصلاة)) عن حبيب بن سليم، عن بلال بن يحيى، قال: جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، فسأله، فقال: ((الصلاة عمود الدين)) ، وهو مرسل رجاله ثقات)) .

قلت: كذا قال! وفيه تسامح؛ لأن حبيب سليم ترجمه البخاري في ((الكبير)) (١/ ٢/ ٣١٩) وابن أبي حاتم في ((الجرح والتعديل)) (١/٢/ ١٠٢) ولم يذكروا فيه جرحا ولا تعديلا فهو مجهول الحال، وإن وثقه ابن حبان. وقد قال الحافظ نفسه في ((التقريب)) ، ((مقبول)) يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث.

وحسن له الترمذي (٩٨٦) حديثا ضعيفا في كراهية النعي من كتاب الجنائز.

ويؤدى معناه ما أخرجه الترمذي (٢٦١٦) وابن ماجه (٣٩٧٣) ، وأحمد (٥/ ٢٣١، ٢٣٧) من حديث معاذ بن حبل الطويل وفيه: ((... . فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ألا أخبرك برأس الأمر كله وعموده، وذروة سنامه؟ قلت: بلى يا رسول الله! قال: رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد ...)) .

قال الترمذي: ((حديث حسن صحيح)) !

قلت: وهو حديث حسن كما حققته في ((تخريج كتاب الصمت)) لابن أبي الدنيا رقم (٦) .

(٢) ٢٦١- ضعيف جدا.

أخرجه ابن جرير في ((تفسير)) (٣٨/١) قال: حدثني سعيد بن عمرو السكوني، حدثنا بقية بن الوليد، حدثني عيسى بن إبراهيم، عن موسى بن أبي حبيب، عن الحكم بن عمير وكانت له صحبه مرفوعا به.

قلت: وهذا سند ضعيف جدا وله علل: ... =

= الأولى: عنعنة بقية بن الوليد.

الثانية: عيسى بن إبراهيم: هو ابن طهمان تركه النسائي وأبو حاتم.

وقال البخاري: ((منكر الحديث)) .

الثالثة: ضعف موسى بن أبي حبيب فقد ضعفه أبو حاتم.

الرابعة: قال الذهبي (٢٠٢/٤) : ((وله - يعني لموسى هذا - عن الحكم بن عمير، رجل قيل له صحبة؛ والذي أرى أنه **لم يلقه**، وموسى مع ضعفه متأخر عن لقي صحابي كبير، وإنما أعرف له رواية عن علي بن

الحسين....)) . أهـ.

وهذا الحديث أورده ابن كثير في ((تفسيره)) (١/ ٣٨) وسكت عنه!!." (١)

". . . . .

= الحافظ في "التغليق" (٢/ ٤٩٢) من طريق أحمد بن سيار، ثنا الشاه ابن عمار، قال: حدثني أبو صالح سليمان بن صالح الليثي قال: نبأنا النضر بن المنذر بن ثعلبة العبدي، عن حماد بن سلمة، عن قتادة أن أبا برزة الأسلمي كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم مر على قبر وصاحبه يعذب، فأخذ جريدة فغرسها إلى القبر، وقال: "عسى أن يرفه عنه ما دامت رطبة". فكان أبو برزة يوصى إذا أنا مت فضعوا في قبرى معى جريدتين. قال: فمات في مفازة بين كرمان وقومس، فقالوا: كان يوصينا أن نضع في قبره جريدتين، وهذا موضع لا نصيبهما فيه. فبينما هم كذلك إذ طلع عليهم ركب من قبل سجستان فأصابوا معهم سعفا فأخذوا منه جريدتين، فوضعوهما معه في قبره.

* قلت: وسنده ضعيف.

وقتادة لم يسمع من أبي برزة.

قال أبو حاتم -كما في "المراسيل" (ص - ١٧٥) -:

"لم يلق قتادة من أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلا أنسا، وعبد الله بن سرجس".

وكذلك قال أحمد بن حنبل، ولكن قيل له:

"فابن سرجس؟! فكأنه لم يره سماعا".

والنضر بن المنذر لم أقف له على ترجمة.

...

١٤ - بريدة بن الحصيب، رضي الله عنه.

أخرجه البخاري (٣/ ٢٢٢) معلقا، ووصله ابن سعد (٧/ ٨) قال: أخبرنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: =." (٢)

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة أبو إسحق الحويني ٥٤/٢

(٢) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢٩١/١

". . . . .

ـــــــ

= وقد وثقه خلق كثيرون.

قال الطيالسي:

"هشام الدستوائى أمير المؤمنين في الحديث".

* قتادة، هو وابن دعامة السدوسي.

أحد الجبال الرواسى في الحفظ، على تدليس يقع منه.

وقد تكلم أحمد في سماعه من ابن سرجس.

ففي "المراسيل" (ص – ٥١٧) لابن أبي حاتم:

"قال أحمد: "ما أعلم قتادة روى عن أحد من الصحابة غير أنس.

قيل له: فابن سرجس؟ فكأنه لم يره سماعا".

أما الحاكم، فقد تغير اجتهاده في ذلك.

فقال في "علوم الحديث" (ص– ١١١):

"لم يسمع من صحابي غير أنس".

وقال في "المستدرك" (١/ ١٨٦):

"ولعل متوهما يتوهم أن قتادة لم يذكر سماعه من عبد الله بن سرجس؟ وليس هذا بمستبعد. فقد سمع قتادة من جماعة من الصحابة، لم يسمع منهم عاصم بن سليمان الأحول. وقد احتج مسلم بحديث عاصم، عن عبد الله بن سرجس، وهو من ساكنى البصرة". اهـ.

وقد صحح سماعه أبو حاتم وأبو زرعة.

قال أبو حاتم:

"لم يلق أحدا من الصحابة غير أنس، وعبد الله بن سرجس". وأفاد الحافظ في "التلخيص" (١/ ١١٦) أن علي بن المدينى أثبت سماعه منه، وصححه ابن خزيمة وابن السكن وهو المترجح. =." (١)

". . . . .

ـــــــ

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٣١٦/١

= فإن قلت: لم يصرح الحسين بسماعه من حضين أبي ساسان؟

فقد أجاب شيخنا الألباني عن ذلك، فقال في "الصحيحة" (٨٣٤): "الظاهر أن المراد من تدليسه إنما هو ما كان من روايته عن الصحابة دون غيرهم؛ لأن الحافظ في "التهذيب" أكثر من ذكر النقول عن العلماء في روايته عمن **لم يلقهم**، وكلهم من الصحابة، فلم يذكروا ولا رجلا واحدا من التابعين روى عنه الحسن **ولم يلقه**. ويشهد لذلك إطباق جميع العلماء على الاحتجاج برواية الحسن عن غيره من التابعين، بحيث أنى لا أذكر أن أحدا أعل حديثا ما من روايته عن تابعي لم يصرح بسماعه منه، هذا ما ظهر لي في هذا المقام، والله سبحانه أعلم" اهـ.

* قلت: قول الشيخ: " .... عمن **لم يلقهم** وكلهم من الصحابة .... إلخ" فيه نظر، لأن الحسن إذا روى عمن **لم يلقه** أخذ حكم "المنقطع" كما قال الذهبي في "الميزان" في ترجمة "الحسن"، وأحد أنواع التدليس أن يدلس الراوى عن شيخه الذي لقيه وسمع منه، ما لم يسمع منه.

أما ذكر إجماع العلماء، فإني أفرقه، ولم أقف على أحد من السالفين ذكر الإجماع، مع رسوخ قدم شيخنا في هذا العلم. فالله أعلم.

هذا:

وقد أعله الزيلعي بعلة أخرى، فقال (١/ ٦):

"أنه –أي– الحديث معارض. فروى البخاري ومسلم من حديث كريب، عن ابن عباس قال: بت ليلة عند خالتي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فاضطجعت في عرض الوسادة، واضطجع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله ومسلم في طولها. فنام =." (١)

". . . . .

= والبيهقي (٤/ ٤٠).

فكأن لمعاوية فيه شيخين.

وقد توبع جبير بن نفير.

تابعه سليم بن عامر، عن عوف بن مالك به.

أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (ق ٧٩) من طريق صفوان بن صالح، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٣٣٩/١

جابر، عن سليم بن عامر.

* قلت: وهذا سند ضعيف، لأن الوليد بن مسلم لم يصرح بالتحديث في كل السند.

وسليم بن عامر لم يلق عوف بن مالك كما قال أبو حاتم على ما في "الجرح والتعديل" (٢/ ١/ ٢١١) لولده عبد الرحمن.

* * *

* قلت: وفي الباب عن عبد الله بن أبي أوفى، وسمرة بن جندب رضي الله عنهما.

* أما حدثنا ابن أبي أوفى، فيأتي تخريجه (برقم ٤٠٢).

* حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه.

أخرجه الطبراني في "الكبير" (ج ٧ / رقم ٦٩٥٠) من طريق محمد بن أبي نعيم الواسطى، ثنا محمد بن يزيد، ثنا إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن سمرة، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "اللهم باعدني من ذنوبي كما باعدت بين المشرق والمغرب، ونقني من خطيئتي كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس". =." (١)

". . . . .

= قال الهيثمي في "المجمع" (٢/ ١٠٦).

"إسناده حسن"!!

* قلت: كذا! وإسماعيل بن مسلم المكي ضعيف، والغريب أن الهيثمي - رحمه الله - صرح بضعفه في مواضع من "المجمع"، وانظر مثلا (١/ ٢٦٤ و ٤/ ٣٥، ٩٥ و ١٠/ ١٨)، بل وصرح في (٥/ ٩٤) بأنه "متروك"!!

والعلة الثانية أن الحسن البصري لم يلق سمرة - رضي الله عنه -.

صرح بذلك يحيى بن معين -كما في "المراسيل" (ص ٣٣) لابن أبي حاتم، ولو سلمنا أنه لقيه، فهو مدلس وقد عنعنه، فأنى للسند الحسن؟!!.

ولكن له طريق آخر.

أخرجه الطبراني أيضا (ج ٧/ رقم ٧٠٤٨) من طريق مروان بن جعفر السمرى، ثنا محمد بن إبراهيم بن

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/١٣٣

خبيب بن سليمان بن سمرة، ثنا جعفر ابن سعد بن سمرة، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن سمرة مرفوعا: "إذا صلى أحدكم فليقل: اللهم باعد بيني وبين خطيئتي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم أعوذ بك أن تصد عني وجهك يوم القيامة، اللهم نقني من خطيئتي كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، اللهم أحيني مسلما وأمتني مسلما".

قال الهيثمي في "المجمع" (٢/ ١٠٦):

"إسناده ضعيف".

وقال الذهبي في "الميزان" (٤/ ٨٩) في ترجمة مروان بن جعفر: "له =." (١)

". . . . .

= "وهذا أصح من حديث شريك؛ لأنه قد روى من غير وجه هذا عن ثابت نحو رواية وكيع، وشريك كثير الغلط" اهـ.

* قلت: مقصود الترمذي أن وكيعا رواه فذكر الوضوء: مرة مرة، ولم يزد على ذلك، أما شريك فذكره بالثلاثة الأحوال.

وقد توبع وكيع على ذلك.

تابعه حفص بن غياث، ثنا ثابت الثمالي، عن أبي جعفر، عن جابر ابن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة.

أخرجه ابن عدى في "الكامل" (٢/ ٥٢٠) وقال:

"وهذا الحديث رواه عن أبي جعفر غير أبي حمزة الثمالى، إلا أنى أردت أن حفص بن غياث حدث به" (١). =

---

(١) وفي العبارة اضطراب، كأن سقطا وقع فيها، ومن كثرة الأخطاء في هذه النسخة، صار المرء شديد الفرق منها، فكم من الساعات التي أهدرتها -فضلا عن غيرى- لتصويب تصحيف وقع في حرف من كلمة كتبها أحد الجهلاء العابثين من النساخ، ولم يلق لها بالا، ومع ذلك يكتب الناشر الذي لا يهاب الله عز وجل على لوحة الكتاب: "تحقيق وضبط ومراجعة لجنة من المتخصصين بإشراف الناشر"!! وقدر لنا أن

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/ ١٣٤

نرى أمثال هؤلاء "المتخصصين" الذين يعبثون بأثمن ما تملكه أمتنا المسلمة، فإذا هم فتية صغار من طلبة الجامعة والمرحلة الثانوية، لم يخطر ببال أحدهم أن يقرأ كتابا في قواعد تحقيق المخطوطات، ولا سمع بكتب المشتبه، يبحثون عن لقمة العيش، فوقعوا –ولا أدرى: كيف؟ – في قبضة هؤلاء الناشرين، فسخروهم بأجر زهيد تافه، ليحققوا أعلى ربح من وراء نشر الكتاب، ولأن الزمان استدار، فقد حدثنى أحد الصادقين أن الناشر فلانا كان يتكلم مع بعض المتخصصين حقا في محاولة طبع "إرشاد السارى" للقسطلانى على هيئة "فتح البارى"، وبعد أن اتفقوا، ذهب هذا الناشر إلى أماكن الرذيلة ليقضى بقية ليلته مع النساء والخمر!

فهؤلاء هم الذين =." (١)

". . . . .

= ولكن قال الدارقطنى في "العلل" (ج ٤ /ق ٥٢/ ١):

"وهم فيه –يعني أبا إسرائيل– والصواب قول من قال: عن معاوية ابن قرة" اهـ.

وقال الهيثمى في "المجمع" (١/ ٢٣٠):

"رواه أحمد، وفيه زيد العمى، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح"!

قال الشيخ أبو الأشبال في "شرح المسند" (٨/ ٨٦):

"وهم جدا، والعجب من الهيثمي أن يسهو فيذكر أن رجاله رجال الصحيح، وما كان أبو إسرائيل الملائى من رجال الصحيح قط! ما روى له واحد من الشيخين، وما صحح له واحد من الأيمة" اهـ.

وأما قول أبي زرعة: "معاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر"، فتعقبه الشيخ أبو الأشبال رحمه الله في "شرح المسند" (٨/ ٨٧) فقال: "وفى هذا نظر، بل هو خطأ؛ لأن معاوية بن قرة مات سنة (١١٣) وهو ابن (٧٦) سنة، فقد ولد نحو سنة (٧٣) وأدرك ابن عمر إدراكا طويلا، وهو ثقة لم يذكر بتدليس" اهـ.

* قلت: وهذا الذي ذكره أبو الأشبال متجه، ولكن نقل الحافظ في "التهذيب" أن أبا حاتم قال:"لم يلق ابن عمر"، وهذا أخص في الدعوى من كلام أبي زرعة فإن الإدراك أعم من اللقيا، كمثل أبي سلمة الخزاعى منصور بن سلمة، قال الحافظ في "الفتح" (١/ ٢٤١): "أدركه البخارى، لكنه لم يلقه" (١). =

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/٤٠٦

(١) ومثله قول أبي حاتم في "سوار بن عمارة الرملى": "أدركته ولم أسمع منه" ومثله كثير.." [١]

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٤١٩/٢